المجتمع لأحكام القرآن
والبعين لما تضمنه من السنة وأي القرآن
تأليف
أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القطب
(ت 671 هـ)

تحقيق
الدكتور عبد الرحمن بن جراح الرزقي
شارك في تحريره هذا الجامع
مؤرخين جامع
علي الشايب
حاج أحمد بن محمد بن عيسى
اللهم آمين

مؤسسة الرسالة
بدور الإسلام
للمراجع لاحكام القرآن
والبيان لما أ颿 من الشريعة وأي الفقهين
جميع الحقوق محفوظة لـ الناشر الطبقية الأولى
الطبعة الأولى 1437 هـ - 2016 مـ
إيمي، الله الكبیر، التحیة

قوله تعالى: "أقسم الله أقسم حکما و هو الدار أنزل إليكم الكتب مفصلا والذين عينتهم الكتاب يعلمون أن هم من ذكى يلقى فلا تكون منكم أشجا.

المبین (4)

قوله تعالى: "أقسم الله أقسم حکما" غير نصب بالابنغي. حکما نصب على البيان، وإن شئت على الحال (1). ومعنی: أقسم الله أطلبه لكم حاکما، وهو الذي كفایكم مؤنونة المسألة في الآبات بما أنزله إليكم من الكتاب المفصل، أي: المبین.

ثم قبل: الحکما أبلغ من الحاکم؛ إذ لا يستحق النسیمة بحکم إلا من يحكم بالحق، لأنها صفة تعظیم في مدح والحاکم صفة جارية على الفعل، فقد يسمى بها من يحكم بغير الحق (2).

وأولئک من عينتهم الكتب يبدون الیهود والنصاریة، وقيل: من أصل منهم كسریان وصهیون وعبد الله بن سلام. بعلومن أثرا: القرآن (و میلیت بن داود بن زکی) أي: إن كل ما فيه من الوعد والوعید له حق فلا تکرون من السعیرین. أي: من الشاكرين في أنهم يعملون أنه منزل من عند الله.

وقال عطاء: الذين آتناهم الكتاب هم رؤساء أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام: أبو بكر و عمر و عثمان و علي (3).

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/96.
(2) المحرر الوجیز 2/327.
(3) ذكره الیغوری 2/120.
قوله تعالى: "وَرَمَتْ كِلمَتَّ رَبُّكَ صِداً وَخَذَّالَا لا مَبْدُولًا لِكَيْلَمَيْنَ" وهو اسْتِعِيْرُ

قوله تعالى: "وَرَمَتْ كِلمَتَّ رَبُّكَ قَراءة أَهْلِ الكُوفَةِ بِالتوحِيدٍ"، والباقون بالجمع. قال ابن عباس: موايِدُ رِبَّكَ فلا مَغْيِرُ لِهاَ". والكلمات ترجع إلى العبارات، أو إلى المتعلقات من الرعى والوعيد وغيرهما.

قال قتادة: الكلمات هي القرآن لا مِبْدُولُ له، لا يزيد فيه المقترن ولا ينقصون.

(١) صَدَقَ وَذَلِكَ أي: فيما وعَدَّ وَحَكَمَ، لا رَّأْدًا لُفْضَاهُ، ولا خَلْفَ فِيهِ وَعَدَّهُ.

وحكى الزُّرَّاحٌ عن قتادة: لا مِبْدُولُ لها فيما حَكَمَ به، أي: إنه وإن أمكنه التغيير والتبديل في الألفاظ، كما غير أهل الكتاب النوراة والإنجيل، فإنه لا يعتد بذلك.

وَدُلَّتْ الآية عَلَى وَجْه اتِّباع دَلاَلَاتِ القُرآنِ لَاتَّهَلُّ يَسْتَبْدِلْهُ بِمَا يَنَاقِضُهُ; لَانَّهُ مِنْ عِندَ حَكِيمٍ لا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءًا مِنْ الأَمْوَرِ كَلِها.

قوله تعالى: "فَإِنْ يَنْبِئُ أَسْبَتُ مِنْ فِي الأَرْضِ "فَيَنْبِئُونَ سَيْلِي لَقَدْ أَلَّهَنَّهُمْ إِنْ يَبْعَثُونَ إِلَّا أَلَّهَنَّهُمْ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُجُونَ إِنَّ رَبُّكَ هُوَ أَلْقَى مِنْ يَخْرُجُ عَلَى سَيْلِي لَقَدْ أَلَّهَ مَا يَزِيدُونَ ٧٠ ٥٩٩٦".

(١) يعني قراءة عاصم وحمزة والكسائي، السبع ص١٦٦، والتفسير ص١٠٢.
(٢) أوردته الواحدي في الوسط١٣٤ بنحوه.
(٣) تفسير البغوري ١٢٥.
(٤) أوردته ابن الجوزي في زاد المسير٣١١، ١١١.
(٥) زاد المسير٣/١١١.
(٦) أخرجه الطبري٩/٥٠٨.
(٧) قوله: كلاها، من (م).
سورة الأنعام: الآية 116 - 117

ما(1) ، وكذلك: "أَوْلَى هُمْ أَيَّضَهُمْ (أي: يَجْعَلُونَ وَيَقْدُروُنَّ)؟ ومنه الحَرْصُ، وأصله القطع. قال الشاعر:

تَرْيُ قَضْدَ النُّمَرَانِ فِي ذَا كَأَنَّهُ (تَذَوُّرُ) (الْحُرْصُ) بِأَيْدِي الشَّواطِبِ(4) يعني جيداً يقطع طولًا، ويُخْذَلُ منه الحُصْرُ. وهو جمع الحَرْصُ، ومنه: حَرْصُ يَخْرُصُ النَّحْلَ حُرْصًا إِذَا حَزَّرَهُ لِيَخْرُجُ الحُرَّاجَ منه. فالخارص يقطع بما لا يجوز الفُطْرُ به؛ إذ لا يقتل معه(5). وسِتَّاً لهذا مزيج بيان في "الذاريات" إن شاء الله تعالى

إِنَّ ذَيَّلَهُ هُوَ أَعْلَمُ(6) قال بعض الناس: إن "أَعْلَمُ" هنا بمعنى يعلم؛ وأنشد قول:

فِحَالُقْتُ(7) طَيِّبًا مِن دُونًا جَلِيفًا(8) والله أعلم ما كُنَّا لِهِمْ عَذَالًا(8)

وقول الخمسة:

١٢٧.

١١٦ـ ١١٧.

(1) إعراب القرآن للباحش ٢/ ٩٣.
(2) معاني القرآن للباحش ٣/ ٣٤٤، والكشف/٢ ، والدف/٢٦.
(3) لم تجد الكلمة في النسخ الخطبة، والمثبت من (٢)، والمصدر.
(4) قاله قيس بن الخطبة، وهو في ديوانه ص. ٣٩، والصحاح (حرك) وروايته فيه: "تَذَوُّرُ كَأَنَّهُ، بدل: فينا كأنه: وقوله: قَضِدَ جَمع قَضْدًا، وهي القطعة من الشيء، إذا انكسر، وقوله: التحمت: الرمَّاح الصلبة، للذينة؛ وأخذتها مرتان، وقوله: قَضِدَ، قال الأصمعي: تَذَوُّرُ، تَذَوُّرُ، قال الأصم: تَذَوُّرُ، قال الأصم، قال الأصم: تَذَوُّرُ، قال الأصم. وقوله: الخصران أصلها القذنم من الجريد، وقوله: الشواطب جمع النشابة، وهي المرأة التي تنشر
(5) في (د) و(د)، و(هـ) (وم)، و(هـ) (و)، وهو المواقف للمصدر.
(6) في النسخ: خولا، والمشتت من المصدر، والهـ. لم نقف عليه في ديوان حاتم، وهو في تفسير الطبري ٩/ ٥٠٩، ومجمع البيان ٨/ ١٧٥. وقوله: جَلِيف، هو الحَلَف، وحركة اللام بالكسر
(7) للضرورة.
القوم أعلم (1) أن جفنة نغدو غداة الربيع أو تسرى (2)
و هذنا لا حجة فيه؛ لأنه لا يطابق "و هو أعلم بالمهيمنين" (3). ولأنه يحتمل أن
يكون على أصله: <من يضل عن سبيله> من بمعنى: أي: فهو في محلة رفع،
والرافع له: "بضيل". وقيل: في محل نصب بأملع، أي: إن ركب أعلم أي الناس
يضل عن سبيله. وقيل: في محل نصب بنزع الخافض، أي: بمن يضل. قالة بعض
البصريين، وهو حسن، لنقوله: "و هو أعلم بالمهيمنين" وقوله في آخر النحل
[الآية: 125]: "إني ركبه هو أعلم بمن خالف عن سبيله، وهو أعلم بالمهيمنين" (4). وقررئ
"بضيل"، وهذا على حذف المفعول والأول أحسن؛ لأنه قال: "و هو أعلم
بالمهيمنين" (5) فلما كان من الإضلاع قال: وهو أعلم بالهادين.

قوله تعالى: "كُلُوا ما ذَكَرَ أَنَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنَّهُ كَانَ يَكَبِّرُ الْمُؤْمِنِينَ” (6)
قوله تعالى: "كُلُوا ما ذَكَرَ أَنَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، نزلت بسبب أناس أتوا النبي،
قالوا: يا رسول الله، إننا نأكل ما نقتل، ولا نأكل ما يقتل الله! فنزلت: "كُلُوا إلَى
قوله: "و إن أطعمنهم إنكم لمشركون". خرجه الترمذي وغيره" (7).

(1) في (3) (و) (و) (و) (و) (و) وهو الموافق لتفسير الطبري 9/511،
و مج مع البيان 8/155.
(2) ديوان الخنساء ص 59، وفيه: الحي يعلم، بدل: الله أعلم، وقوله: جفنة أي: قصته، والجمع
جهفان وجهانات. ينظر القاموس (جن).
(3) أي: إن دخل الباء في "المهيمنين" بمعنى "أعلم" لبعضهم "تعلم"؛ إذ إن قوله: "و هو أعلم
بالمهيمنين" معطوف على ما قبله. ينظر تفسير الطبري 9/510 - 511، ومج مع البيان 8/175.
(4) تفسير الطبري 9/331، 340، 410، 511، والمحرر الوجيز 2/338، قال
مكي: ولا يحسن ت גם حرف الجر لأنه من ضروات الشعر.
(5) معاني القرآن للànhяс 2/479، والقراءة المذكورة تنص في القراءات الشاذة ص 240 والمحتسب
1/228.
(6) أخرجه الترمذي (3029) وأبو داود (2819) من طريق عطاء بن لله، عن سعيد بن جبير، عن ابن
عباس رضي الله عنهما. قال الترمذي: حديث حسن غريب. . ورواه بعضهم عن عطاء بن لله،
عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ. مرسلاً.
قال عطاء: هذه الآية أمر بذكر اسم الله على الشراب والذبائح وكل مطعامٍ.
وقوله: "إن كنتم تكذبان مؤمنين"، أي: بأحكامه وأوامر أهله فإن الإيمان به يتضمن ويتضمن الأخذ بها والانقياد لها.
قوله تعالى: "وما لكم بالظلم إنما تأتيتم على ما ذكر أسلى الله عليه وفد فضل لكم ما حرم عليه وإنما أضطررت إليه وإن كنتم له عفوًا فأتونه بعاقب عزيزًا".
هو أعظمُ بالمعنى.
قوله تعالى: "وما لكم بالظلم إنما تأتيتم على ما ذكر أسلى الله عليه": المعنى: ما المانع لكم من أكل ما سميتم عليه رجاءكم وإن تكلموه بدليلكم. (3) "وقد فصل"، أي: بين لكم الحلال من الحرام، وأزيمل عنكم اللبس والشِّبك.
فما استفهام يتضمن التقرير. وتقدير الكلام. وأي شيء لكم في ألا تأكلوا.
فأنا: في موضوع خفيض بتقدير حرف الجر. ويصحيح أن تكون في موضوع نصب على ألا يقدر حرف الجر، ويكون الناسب معنى الفعل الذي في قوله: "ما لكم؟" تقديره: (4) ما يمنعكم? ثم استنث فقوله: "إنما أضطررت إليه" يريد: من جميع ما حرم، كالميمة وغيرها، كما تقدم في "البقرة" (5) وهو استثناء منقطع.
وقرأ: نافع وبعقول: "وقد فصل لكم ما حرم بفتح الفعلين. وقرأ أبو عمرو وابن عامر وابن كثير بالضم فيهما، والكونيون: فصل بالفتح، "حرم" بالضم. (6)
وقرأ عطبة العوفي: ۳۳.۲۱۶ (فصل) خفيفة(۱).

وقرأ في (۲) يُبَيِّنُونَ(۳) وقرأ أبو عبيد(۴) وقرأ الامام أحمد(۵) ﷺ(۶) وقرأ الزمخشري(۷) ﷺ(۸)

وقرأ في (۹) وقرأ الامام أحمد(۱۰) ﷺ(۱۱) وقرأ الزمخشري(۱۲) ﷺ(۱۳)

وقرأ في (۱۴) وقرأ الامام أحمد(۱۵) ﷺ(۱۶) وقرأ الزمخشري(۱۷) ﷺ(۱۸)

وقرأ في (۱۹) وقرأ الامام أحمد(۲۰) ﷺ(۲۱) وقرأ الزمخشري(۲۲) ﷺ(۲۳)

وقرأ في (۲۴) وقرأ الامام أحمد(۲۵) ﷺ(۲۶) وقرأ الزمخشري(۲۷) ﷺ(۲۸)

وقرأ في (۲۹) وقرأ الامام أحمد(۳۰) ﷺ(۳۱) وقرأ الزمخشري(۳۲) ﷺ(۳۳)

وقرأ في (۳۴) وقرأ الامام أحمد(۳۵) ﷺ(۳۶) وقرأ الزمخشري(۳۷) ﷺ(۳۸)

وقرأ في (۳۹) وقرأ الامام أحمد(۴۰) ﷺ(۴۱) وقرأ الزمخشري(۴۲) ﷺ(۴۳)

وقرأ في (۴۴) وقرأ الامام أحمد(۴۵) ﷺ(۴۶) وقرأ الزمخشري(۴۷) ﷺ(۴۸)

وقرأ في (۴۹) وقرأ الامام أحمد(۵۰) ﷺ(۵۱) وقرأ الزمخشري(۵۲) ﷺ(۵۳)

وقرأ في (۵۴) وقرأ الامام أحمد(۵۵) ﷺ(۵۶) وقرأ الزمخشري(۵۷) ﷺ(۵۸)

وقرأ في (۵۹) وقرأ الامام أحمد(۶۰) ﷺ(۶۱) وقرأ الزمخشري(۶۲) ﷺ(۶۳)

وقرأ في (۶۴) وقرأ الامام أحمد(۶۵) ﷺ(۶۶) وقرأ الزمخشري(۶۷) ﷺ(۶۸)

وقرأ في (۶۹) وقرأ الامام أحمد(۷۰) ﷺ(۷۱) وقرأ الزمخشري(۷۲) ﷺ(۷۳)

وقرأ في (۷۴) وقرأ الامام أحمد(۷۵) ﷺ(۷۶) وقرأ الزمخشري(۷۷) ﷺ(۷۸)
راجع إلى أنّ الظاهر ما كان عملاً بالبدن ممّا نهى الله عنه، وباطنه ما غُفِد بالقلب من مخالفته أمر الله فيما أمر ونهى؛ وهذه المرتبة لا يبلغها إلا من اتقى وأحسن؛ كما قال: "فَلَا تَأْسَرْنِي إِنَّمَا أَنتُمْ أَعبَأُوا وَأَنتُمُ فِي نَجِيلةٍ" (المائدة: 93). وهي المرتبة الثالثة حسب ما تقدم بيانه في "المائدة" (1). وقيل: هو ما كان عليه الجاهلية من الزنى الظاهر واتخاذ الحلال في الباطن (2). وما قدمنا جامع لكل إِنْمٍ (3).

قوله تعالى: "وَلا تَأْسِرْنِي بِمَا أَنتُمْ أَعبَأُوا وَإِنَّمَا أَنتُمْ فِي نَجِيلةٍ" (المائدة: 93).

قوله تعالى: "وَلا تَأْسِرْنِي بِمَا أَنتُمْ أَعبَأُوا وَإِنَّمَا أَنتُمْ فِي نَجِيلةٍ" (المائدة: 93).

مسائل:

الأولى: روى أبو داود(4) قال: جاءت اليهود إلى النبي ﷺ، فقالوا: نأكل مما قتلنا، ولا نأكل مما قتل الله ﷺ. فأنزل الله ﷺ وصّل: "وَلا تَأْسِرْنِي بِمَا أَنتُمْ أَعبَأُوا وَإِنَّمَا أَنتُمْ فِي نَجِيلةٍ" إلى آخر الآية.

وروى النسائي عن ابن عباس في قوله تعالى: "وَلا تَأْسِرْنِي بِمَا أَنتُمْ أَعبَأُوا وَإِنَّمَا أَنتُمْ فِي نَجِيلةٍ"، قال: خاصهم المشركون، فقالوا: ما ذبح الله ﷺ فلا نأكله، وما ذبحتم أكلتموه! فقال الله سبحانه لهم: لا تأكلوا; فإنكم لم تذكروا اسم الله عليه، ونشأ هنा مسألة أصولية، وهي:

١٦٧/٨١

(1) تفسير البغوي ١٢٦، والكتاب والعينون ٢/١٦٠.
(2) تفسير البغوي ١٢٦.
(3) تفسير البغوي ١٢٦.
(4) تفسير البغوي ١٢٦.
(5) سنن التسائلي المجني ٢/١٣٢، والكبري (١١١٠) والكلام بعدهم من أحكام القرآن لأنب العربي ٢/١٣٩. وقوله: خاصهم المشركون، أي: خاص المؤمنين المشركون: فقالوا في معرض الاستدلال على بطان دين المسلمين: أنكم تحرمون ذبحة الله تعالى التي هي الميئة، وتحلقون ذبحكم. قال السد بحثه على النسائي، والسديس سلف بنحو قريب، و
الثانية: وذلك أن اللفظ الوارد على سبيل هل يقتصر عليه أم لا? فقال علماؤنا:
لا إشكال في صحة دعوى العقوم فيما يذكره الشارع ابتداءً من سبيل ألفاظ العموم. أما ما ذكره جواباً لسؤال ففه تفصيل، على ما هو معروف في أصول الفقه(1); إلا أنه وإن أني بلفظ مستقل دون السؤال أحق(2) بالأول في صحة القصد إلى التعقيم؛ فقوله:
"لا تأكلوا ظاهرًا فيتناول الميتة، ويدخل فيه ما ذكر عليه غير اسم الله بعموم أنه لم يذكر عليه اسم الله، وزيادة ذكر غير اسم الله سبحنه عليه الذي يقتضي تحريمه نصًا بقوله: "وما أُولِئِكَ لَيَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ" (البقرة: 173). وهل يدخل فيه ما ترك المسلم النسبية عمداً عليه من الذبح، وعند إرسال الصيد؟ اختلف العلماء في ذلك على أقوال خمسة، وهي المسألة(3).

الثالثة: القول الأول: إن تركها سهواً أكلاً جميعاً، وهو قول إسحاق ورواية عن أحمد بن حنبل. فإن تركها عمداً لم يؤكد، وقاله في الكتاب(4) مالك، وابن القاسم، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، والثوري، والحسن بن حي، وعيسى وأصبع، وقاله سعيد ابن جبير وعظام، وابن النحاس(5)، وقال: هذا حسن(6)، لأنه لا يسمى فاسقاً إذا كان ناسياً.

الثاني: إن تركها عامداً أو ناسياً يأتيكما. وهو قول الشافعي والحسن، ورؤى ذلك عن ابن عباس، وأبي هريرة، وإعثاء، وعبيد بن المسباب(7) وجابر بن زيد وعكرمة

---

(1) أحكام القرآن لابن العربي 2/739. وينظر المحصول في أصول الفقه له، ص 78 - 79.
(2) في (ظ) إلا أنه أني بلفظ مستقل دون السؤال، ولحق.
(3) قوله: المسألة (م). وما قوله بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي 2/739.
(4) في (ظ) المسألة، من م. وما فيه بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي 2/739.
(5) في معايير القرآن 2/481، وينظر الناسخ والمنسوخ له 2/332، والإيضاح لنساخ القرآن ومنسوخه

لمكي ص 287، وأحكام القرآن لابن العربي 2/740.
(6) في (ق) و(ز): أحسن، والمشتبه من (خ) وم، وهو الموافقة لمعاني القرآن للنحاس.
(7) بعدها في (خ) و(م): والحسن، وقد سلف ذكره، والمشتبه من (د) و(م).
وأبي عيassic وأبي رافع وطارس وابراهيم النبطي وعبد الرحمن بن أبي ليلى والتأذية(1).

وحكي الزهراء(ع) عن مالك بن أنس أنه قال: تؤكل الذبيحة التي تُركت التسمية
عليها عمداً أو نسياناً. وعن ربيعة أيضاً.

قال عبد الوهاب(2): التسمية سنة؛ فإذا تركها الذباح ناسياً أكلت الذبيحة في قول
مالك وأصحابه(3).

الثالث: إن تركها عامةً أو ساهياً خُرَّمَ أكلها. قاله محمد بن مسير بن عبد الله بن
عيASH(4) بن أبي ربيعة وعبد الله بن عمر ونافع وعبد الله بن يزيد(5) الخطمي و
والشعبي؛ وله قال أبو ثور وداود بن علي وأحمد في رواية(6).

الرابع: إن تركها عامةً كره أكلها؛ قاله القاضي أبو الحسن والشيخ أبو بكر من
علمائنا(7).

الخامس: قال أشباه(8): تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمداً إلا أن يكون مستجفاً،
وقال نحوه الطبري(9).

(1) الاستذكار 216/15 ، وأحكام القرآن لابن العربي 2/740 ، وليس فيما ذكر أبي عيassic.
(2) في المميزة 2/265 ، و/198 ، 340.
(3) المحرر الوجيز 2/340.
(4) في النسخ الخطية: عبد الله بن عيassic وهو خطاً، والكلام في المحرر الوجيز 2/340، ينحوه،
وينظر الممطا 2/489، وعبد الله بن عيassic وُلد بالحبشة حيث هاجر إليها أبوه، وكان قديم الإسلام،
وأدرك عبد الله من حياة النبي صلى الله عليه وسلم في سنة (146 هـ). ينظر الإصابة 2/348.
(5) في النسخ: عبد الله بن زيد، وهو عبد الله بن يزيد بن زيد، والمشت من المحرر الوجيز، وينظر
تفسير الطبري 5/209.
(6) التمديد 22/302 ، والاستذكار 15/210 ، وأحكام القرآن لابن العربي 2/740 ، والمغني
125/13. 258/12.
(7) أحكام القرآن لابن العربي 2/740، أبو الحسن: هو ابن القصار، وأبو بكر: هو الأبهري.
(8) في النوادر والزيادات 4/360.
(9) تفسيره 9/532 ، والمحرر الوجيز 2/324 ، وعنده نقل المصنف.
قال الفاضل أبو بكر: يجب أن تعلَّق هذه الأحكام بالقرآن والسنة والدلائل المعنوية التي أسمنتها الشريعة، فأما القرآن فقد قال: (1) الله تعالى: ﴿فَوَأَمَّمَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ اِبْنَى عَبَدٍ﴾، وقال: (2) ﴿وَلَا تأَكُّلُوا بِمَا كَرَّهُ اللَّهُ وَلَا تَكْفُرُوا إِنَّمَا تَكْفُرُ الَّذِينَ كُفَرُوا﴾. فيبين الحالين وأوضح الحكمين. فقوله: (3) لا تأكلوا نهيٍّ ( محمولٍ) على التحريم، [و ] لا يجوز حمله على الكراهية لتناوله في بعض مقتضياته الحرام المحض، ولا يجوز أن يتغص، أي: يراد به التحريم والكراهة معاً، وهذا من نفس (علم الأصول). وأما الناسي فلا خطاب توجه إليه؛ إذ يستحيل خطابه، فالشرط ليس بواجب عليه.(4)


(1) قبلها في (خ) و(ظ): أدلالة.
(2) أحكام القرآن لابن العربي/2740، وما بين حاصرتين منه.
(3) أحكام القرآن لابن العربي/2742.
(4) في أحكام القرآن لابن العربي/2742، وما قبله وبين حاصرتين منه.
(5) قطعة من حديث رافع بن خديج أخرجه أحمد (1807)، والبعضي (2057)، ومسلم (1928).
(6) في النسخ: القلب، والشيت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن/2741.
يضاد النسيان، ومحل النيسان: القلب، فمحل الذكر القلب، وقد روى البخاري بن عازب: "اسم الله على قلب كل مؤمن عمّا: أو لبسم" 
قلنا: الذكر باللسان والقلب، والذي كانت العرب تفعله: تسمية الأصنام والنصب باللسان، فنسخ الله ذلك بذكره في الآلسة، واشتهر ذلك في الشريعة حتى قبل لمالك: هل تسميه الله تعالى إذا توضأ؟ فقال: أيزيد أن يذبح؟ (2)!! 
وأما الحديث الذي تعلقوه به من قوله: "اسم الله على قلب كل مؤمن؛ فحديث ضعيف [لا تلقينوا إليه] (3). 

وقد استدلل جماعة من أهل العلم على أن التسمية على الذبيحة ليست واجبة بقوله (4): "بدي نسوء الله، إن خوضًا يأتونا باللحم؛ لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: "سمعوا الله عليه وكلوا. أخرجه الدارقطني عن عائشة (5)، ومالك (6) من سيرًا من هشام بن عروة عن

(1) لم نقف عليه من حديث البخاري عند غير ابن قتادة في المغني (13/258) وهو ضعيف كما سيذكر المصنف، وأخرجه ابن عدي في الكامل (2381)، والدارقطني (4802)، والبيهقي (2409) من حديث أبي هريرة بن بحران، ونقل ابن عدي عن أحمد تضعيفه وأخرجه الدارقطني (4808)، والبيهقي (239/9) من حديث ابن عباس مرفوعًا بن بحران، وأعله ابن القطان كما في نصب الرواة: (48/4)، وأخرجه أيضاً عبد الزمان (5584) ودارقطني (4802) عن ابن عباس من قوله بن بحران.

وخرج أبو داود في المرايل (3798) عن الصدل السدوسي مرسلاً، ونقل الزيلعي في نصب الرواة: (48/4) عن ابن القطان قوله: فيه [أي الحديث] مع الإسلاس أن الصلت لا يعرف له حال، ولا يعرف بعيد هذا.

(2) في أحكام القرآن (741/2) وسنتر ذلك.

(3) في (5) والظ: أريد أن تذبح، والصبت من (ع) وم(ع).

(4) أحكام القرآن (741–742).

(5) في (6) و (7) (لم) لقوله، والصبت من (ع) والظ.

(6) برقم (4879)، وأخرجه أيضاً البخاري (2507)، وأبو داود (3879)، والنسائي (3764)، وابن ماجه.

(7) في الموطأ (748/3).

ومعنى ("ارْدْ من فِي النَّارِ") أي: لمعصية; عن ابن عباس (2)، والفسق: الخروج.

وقد تقدم (3).

الرابعة: قوله تعالى: "قُل آللَّهُ الْقَهَّارُ إِنَّهُ وَاحِدُ آلِهَاتِكُمْ"، أي: بوسوسون في قلوبهم الجدال بالباطل (4).

روي أبو داود (5) عن ابن عباس في قوله: "قُل آللَّهُ الْقَهَّارُ إِنَّهُ وَاحِدُ آلِهَاتِكُمْ" يقولون: ما ذبح الله فلا تأكلوه، وما ذبحتم أنتم فكلوه، فأنزل الله: "ولا تأثّثوا بما لا يُكتُب استم الله عليه".

قال عكرمة: عتى الشياطين في هذه الآية مَرَّةٌ الإنسان من مَجُوس فارس.

وقال ابن عباس وعبد الله بن كهير: بل الشياطين الجن، وكفرة الجن أولياء قريش (6).

وروي عن عبد الله بن الزبير أنه قيل له: إن المختار يقول: يُوحى إلي، فقال:

(1) في التمهيد 2/299-300، وما قبله منه بنحوه.
(2) أخرجه الطبري 9/530.
(3) 382/1.
(4) معاني القرآن للزجاج 2/287، وتفسير البغوي 2/127.
(5) برقم (2818)، وسلف بنحوه ص 8 من هذا الجزء.
صدق، إن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم (١).
وقوله (٢): «ليجادلوكم». يريد قولهم: ما قتل الله لم تأكلوه، وما قتلتموه (٣) أكتموه!

والمجادلة: دفع القول على طريق الحجة بالقوّة؛ مأخوذة من الأجدل: طائر قويٌّ.

وقيل: هو مأخوذ من الجِدالة، وهي الأرض؛ فكأنه يغلبه بالحجة ويقهره حتى يصير كالمجدول بالأرض.

وقيل: هو مأخوذ من الجِدال، وهو شدة الفلت; فكان كل واحدٍ منهم يقبل حجة صاحبِه حتى يقطعها، وتنكر حقًا في نصرة الحق، وباطلًا في نصرة الباطل (٤).

الخامسة: قوله تعالى: {وَإِنْ أُلْهِمْتُمْ}. أي: في تحليل المينة {لَكُمْ مَّكْرُونَ}
فدلَّت الآية على أن من استحلّ شيئاً مما حرم الله تعالى صار به مُشركًا. وقد حرام الله سبحانه المينة ناصية; فإذا قبِل تحليلها من غيره فقد أشرك (٥).

قال ابن العربي: إنهما يكونان المؤمن بطاعة المشروك مشركاً إذا أطاعه في الاعتقاد [الذي هو محل الكبير والإيمان]، فاما إذا أطاعه (٦) في الفعل وعقده سليم مستمرُ على التوحيد والتصديق فهو عاصم; فافهموه (٧). وقد مضى في «المائدة» (٨).

(١) تفسير أبي الليث ١٠٠/١، وأخرجه الطبري ٩٣٠/٩ عن ابن عباس، وابن أبي حاتم ١٣٧٩/٤، عن ابن عمر وابن عباس، والمختار هو أبو إسحاق بن أبي عبيد الثقفي.
(٢) لنظرة: قوله، من (م)، وكذلك لنظرة: قولهم، الآية.
(٣) في (ع) و(ظ): تثنى.
(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢، ٧٤٢/٢.
(٥) معاني القرآن للزحاج، ٢٨٧/٢، وتفسير أبي الليث ١٠٠/١.
(٦) في (د) و(ز): فإن أطاعه، وفي أحكام القرآن: فإذا أطاعه.
(٧) أحكام القرآن ٢٧٤٣/٧، وما بين حاصرتين منه.
(٨) ١٠٧/٨
قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نُعْلَمَ أَنَّ خَيْرَتَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا لَكُمْ نَعْلَمَ أَنَّ لَكُمْ فَتْحٌ يَدُودٌ فِي الْآخِرَةِ كَمِّثْلَ هَٰذِهِ النُّشُورُ لَكُمْ مَا كَانُوا يَغْفِلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نُعْلَمَ أَنَّ خَيْرَتَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا لَكُمْ نَعْلَمَ أَنَّ لَكُمْ فَتْحٌ يَدُودٌ فِي الْآخِرَةِ كَمِّثْلَ هَٰذِهِ النُّشُورُ لَكُمْ مَا كَانُوا يَغْفِلُونَ﴾.

هيمنة الاستفهام. وروى المُسْبِيِّبٌ(1) عن نافع بن أبي نعيم: ﴿أَلَمْ نُعْلَمَ أَنَّ خَيْرَتَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا لَكُمْ نَعْلَمَ أَنَّ لَكُمْ فَتْحٌ يَدُودٌ فِي الْآخِرَةِ كَمِّثْلَ هَٰذِهِ النُّشُورُ لَكُمْ مَا كَانُوا يَغْفِلُونَ﴾.

قال النحاس (2): ﴿يَجِزُّ أَنْ يُكُونَ مَحْمُولاً عَلَى الْمَعْنَى﴾، أي: انظروا وتدبروا (3); ﴿أَغْرَى الْلَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ حَكَمَاءُ﴾، أو ﴿مَا كَانَ مِثْلُهُمْ﴾، أي: ﴿مَعْنَى﴾: ﴿كَانَ مِثْلُهُمْ﴾.

قيل: ﴿قَلَّ صَادِقًا فِي الْأُمَامِ﴾: أَبُو جَهَلٍ (4). وقال ابن عباس: ﴿أَوَّلٌ﴾: ﴿أَوَّلَهَا﴾: أَبُو جَهَلٍ (5).

وقال زيد بن أسلم والستي: ﴿فَأَحْيَيْنَاهُ﴾: عُمَرَ (6). ﴿كَنَّ مَلَكًا فِي الْعُلُوْمَاتِ﴾: أَبُو جَهَلٍ لَعْبَهَ اللَّهُ (7).

والطبر الباجي في كل مؤمن وكافر (8).

ولقيل: ﴿قَلَّ صَادِقًا فِي الْأُمَامِ﴾: أَبُو جَهَلٍ (9).

وأنشد بعض أهل العلم ما يدل على صحة هذا التأويل لبعض شعراء البصرة:

(1) هو أبو عبد الله محمد بن إسحاق المدني الثقة، أحد القراءة عرضاً عن أبيه عن نافع، روى عنه مسلم.
(2) في إعراب القرآن: 1342/1401، وما قبله منه.
(3) في إعراب القرآن: وتنبأ بها.
(4) في التفسير: 1333/732. وابن بحر: هو علي بن إبراهيم بن سلمة.
(5) أخرجه الطبري 952/365.
(6) تفسير الطبري 952/732، وأصيب النزول للواحدي ص 119، وتفسير الرازي 137/1671.
(7) قول زياد بن أسلم أورده الواحدي في الوسيط: 137/1319، وقول السدي أورده النحاس في معاني القرآن 483/2، وأخرجه الطبري 583/3 عن الضحاك.
(8) معاني القرآن للزجاج 288، وتفسير الرازي 137/1671.
وفي الجهل قبّل الموت لأهله، فاجسأمهام قبل القبور قبور
إلا أُماً لم يَعْلَم بالعلم ميتاً.
فلليس له حتى النشور نشورٌ؟ (1)
والنور عبارة عن اليدين والإيمان. وقال الحسن: القرآن (2).
وقيل: الحكمة (3).
وقيل: هو النور المذكور في قوله: {يَسْمَعُ نُورُهُ بِبُنْيَتِيْنِ قَبْرَيْنِ} وقوله:
{أَمْثَلُونَا تَأْنِيسَانِ فِي نَارٍ} (4) [الحديد: 12-13].
{يُمْشِي بِهِ}، أي: بالنور في آتيك، كن تأمل في أظلماته، أي: كمن هو;
فمثل زائدة (5). تقول: أنا أكرم مثلك، أي: أكرمك، ومثله: {مَرَأَةٌ يُنْهَيْ قَلُبَ يَأْسَرُ} [الشعرى: 11].
{كذلك دينين للتينين ما كانوا يسبكون}، أي: زين لهم الشيطان عبادة الأصابع (7)، وأوهمهم أنهم أفضل من المسلمين.
قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرَى مَعَجِيرِيْهَا لِيُمَسِّكُوا فِيهَا وَمَا يُقَرْبُونَ إِلَّا أَيْضَهُمْ وَمَا يُتَعْرُفُونَ (8)}.
قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرَى مَعَجِيرِيْهَا} المعنى: وكما زيناً للكافرين ما كانوا يعملون ذلك جعلنا في كل قرية (معجيريها) (8) مفوع أول لجعل

(1) النكت والعيون 163/2.
(2) أورده الماوردي في النكت والعيون 163/2، وأبن الجوزي في زاد المسير 117/3.
(3) معاني القرآن للزجاج 288/2.
(4) المحرر الوجيز 241/2.
(5) تفسير البغوي 128/2، والوسيط 117/3.
(6) تفسير الطبري 9/533.
(7) ذكره البغوي 128/2 من قول ابن عباس.
(8) معاني القرآن للزجاج 288/2، وتفسير الطبري 9/537.
«أُسْمَى» الثاني، على التدقيق والتأخير، وجِّعَل بمعنى صِيَر. والأكابر جمعُ الأكبر (1). قال ماجاهد: يزيد العظام (2). وقيل: الروساء والعظام، وخصِّصهم بالذكر؛ لأنهم أُقرِّر على الفساد (3).

والفكر: الحيلة في مخالفته الاستقامة، وأصله الفتول؛ فالماكر يُتفَّيل عن الاستقامة، أي: يصرف عنها.

قال ماجاهد: كانوا يجلسون على كل عقبة أربعة ينفرون الناس عن اتباع النبي (4)؛ كما فعل من قبلهم من الأمم السالفة بأنبيائهم.

(وما يمحَّفوظ إلا أنفسهم)، أي: وبال مكرهم راجعٌ إليهم. وهو من الله عزّ وجل الجزاء على مكَّر الماكرين بالعذاب الأليم (5). (وما يُنشِّروهم)، في الحال؛ يُفرَّط جهيلهم أن وبال مكرهم عائدٌ إليهم.

قوله تعالى: «كَذَٰلِكَ جَعَلْنَاهُمْ مَأْيَةً قَالَوْا نَعْلَمُ حَتَّى نَوَّّدَ فَيُولُّوْشَ مَا أُوْقِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَامَ الْمَكَّةِ بَعْضُهُمُّ الَّذِينَ أَحْضَرَهُمْ صَعَّارٌ عَنْدَ اللَّهِ وَعَدَّادٌ» (46).

قوله تعالى: «كَذَٰلِكَ جَعَلْنَاهُمْ مَأْيَةً قَالَوْا نَعْلَمُ حَتَّى نَوَّّدَ فَيُولُّوْشَ مَا أُوْقِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَامَ الْمَكَّةِ بَعْضُهُمُّ الَّذِينَ أَحْضَرَهُمْ صَعَّارٌ عَنْدَ اللَّهِ وَعَدَّادٌ» (46) يُلقَى بين شباها آخرًا من جهلهم، وهو أنهم قالوا: لن نؤمن حتى نكونُ أنباء، فنُؤْبَى مثل ما أوطى موسى وعيسى من الآيات (1)؛ ونظيره: «فَلَبِئْسَ أَمَّرَهُمْ يَتَّبِعُونَ أَن يُؤْقِي صَحْحًا مُّشْرَعًا» (المدثر: 55).

والكتابة في «جاءتهم» ترجع إلى الأكابر الذين جرى ذكرهم. قال الوليل بن

(1) مشكل إعراب القرآن 268، والمعرض الوجيز 341.
(2) أخرجه الطبري 9/437.
(3) معايي القرآن للزجاج 288، ومعايي القرآن للنحاس 2/484.
(4) أورده الواحدي في الوسطي 219، وابن الجوزي في زاد السير 2/118.
(5) معايي القرآن للنحاس 484، وتفسير الطبري 9/37.
(6) تفسير الطبري 9/539.
المغيرة: لو كانت النبوة حقًا لكونت أولاً بها منك؛ لأنني أكبر منك سبناً، وأكثر منك مالاً(1). وقال أبو جهل: والله لا ترضي به ولا تتبغه أبداً; إلا أن يأتينا وهمي كما يأتيه. فنزلت الآية(2).

وقيل: لم يطلبوا النبوة، ولكن قالوا: لا نصدّقك حتى يأتينا جبريل والملائكة يخبرونا بصدقك. والأول أصح؛ لأن الله تعالى قال: «الله أعلم حيث يجعل رسوله» أي: ممن هو مأمون عليه وموضوع لها(3).

و«حثه ليس ظرفأ هنا، بل هو اسم نصب مفعول به على الاتساع؛ أي: الله أعلم أهل الرسالة. وكان الأصل: الله أعلم بمواعظ رسله، ثم حذف الحرف، ولا يجوز أن يعمل "أعلم" في "حثه" يكون ظرفأ، لأن المعنى يكون على ذلك: الله أعلم في هذا الموضوع، وذلك لا يجوز أن يوصف به الباري تعالى، وإنما موضوعها نصب بفعل مضمر ذل على "أعلم"(4). وهي اسم كما ذكرونا.

والصغائر: الصغير والذل والهوان، وكذلك الصغر بالضم، والمصدر: الصغر بالتحرك، وأصله من الصغر دون الكبر؛ فكان الذل يصغر إلى المرء نفسه. وقيل: أصله من الصغر، وهو الراز بالذل؛ قال منه: صغر يصغر؛ يفتح العين في الماضي وضمنها في المستقبل. وصغر بالكسر؛ يصغر بالفتح؛ لغتان: صغرًا وصغرًا، واسم الفاعل صغير وصغير. والصغائر: الراضي بالصغير، والمصغوراء(5) الصغر. وأرض

(1) أورده البغروي 128/2، والرازي في تفسيره 175/48.
(2) أورده البغروي 128/2، والزمخشري في الكشف 48/2.
(3) تفسير الرازي 156/13. وقرأ ابن كثير وعاصم في رواية حفص: "رسالته"، والباقون: "رسالاته".
(4) إملاء ما من به الرحمان للعنكبوتي بهامش الفتوحات الإلهية 2/134، وتفسير النسفي 2/75، والفرع
المصون 5/137/3.
(5) جمع صغير، ووقع في (5) وز (ظ) والمصغور، وفي (خ) الصغراء، والمثبت من (م)، وهو الموافق للصحاح (صغير)، والكلام منه ومن تهذيب اللغة 231 بئجه.
مصيرة: نبأها [صغير] لَم يُطَلَّ. عن ابن السَّكَّيت(1).

١٤٤:٢٩

ِعند اللهْ: أي: من عند الله، فحذف. وقيل: فيه تقديم وتأخير، أي:

سيصيب الذين أجرموا عند الله صغار. الفراء: سيصيب الذين أجرموا صغار من الله.


 قوله تعالى: فَقَمْ نُؤُودُ اللَّهِ أَن يَهْدِيَهُمْ يُنْقِذَ صُدُورَهُمْ لِلَّهِ، مِن يُبْلِيَهُمْ يَجْعَلُ صُدُورَهُمْ صَيْقِقًا حَيَاةً تَمْضَكُّهَا فِي السُّلْطَانِ، يَجْعَلُ اللَّهُ عَلَى الْأَلْبَابِ لَا يُؤْتِمُّونَ.

 قوله تعالى: فَقَمْ نُؤُودُ اللَّهِ أَن يَهْدِيَهُمْ يُنْقِذَ صُدُورَهُمْ لِلَّهِ، أي: يوسعه له، ويوثقه، ويزين عنه ثوابه. وقيل: شرح: شن، وأصله النسوئة. وشرح الله صدره:

وعنبع بالبيان لذلك. وشرحت الأمر: يبتينه وأوضحته. وكانت قريش تشترح النساء شرحا، وهو مما تقدم من النسوة والبنات، وهو وظف المرأة مستلقية على قفاحا(3).

فالشرح: الكشف; تقول: شرحت الغامض، ومه تشرح اللحم. قال الراجز:

كَمْ قد أكثِرت(4) كِبْداً وَنُفْحَةً ثُمَّ اخَرَتْ أَليِّاً مَشْرَحَةٌ

والقطعة منه شرحة. وكل سمين من اللحم ممتد فهو شريحة(5).

وإن نُبأ ذَٰلِكَ يُطَلَّ (6). يُغْوَىْهَا يَجْعَلُ صُدُورَهُمْ صَيْقِقًا حَيَاةً، وهذا رد على

(1) في إصلاح المنزل ص ٥٠٤، وما بين حاصرتين منه ومن الصحيح (صغير).
(2) في معايي القرآن ٤٤٤، وما قبله منه بنحوه، وقول الفراء في معايي القرآن له ١/٣٥٣.
(3) تهذيب اللغة ١٧٩، والمحرر الوجيز ٢/٢٤٣.
(4) في النسخ: كم أكثَّرَ، والسبت من (م)، وهو الوافق للمصادر.
(5) الصحيح (شرح)، وينظير اللسان (شرح، نفح)، وقوله: إنفحة؛ بكسر الهمزة وفتح الفاء: كَوْنَتْ الخَلَل
أو الجدُّ ما لم يأكل، فإذا أكل فهو كُوش، وقيل: مفحة؛ بكسر الميم، والجمع: أُناهُف. الصحيح (نفح).
القردية(1). وتذكر هذه الآية من السنة قوله على الصلاة والسلام: «من يُرِد الله به خيراً يفقه في الدين». أخرجه الصحيحان(2). ولا يكون ذلك إلا بشرح الصدر وتوضيره، والذين العبادات؛ كما قال: "إِنَّ الْيَوْمَ عَنْدَ اللَّهِ الْإِسْتِمَارُ"، ودليل خطابه أنَّ من لم يَرِد الله به خيراً ضيق صدره، وأبعدَ فهمه، فلم يفقه. والله أعلم.

وزَوِي أنَّ عبد الله بن نَمسَعود قال: يا رسول الله، هل ينشرحل الصدر؟ فقال: "نعم، يدخل القلب نوراً". فقال: و هل لذلك من علامة؟ فقال: "النجاقي عن دار الغروري، والانباء إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل نزول الموت"(3).

وقرأ ابن كثير: "ضيفًا بالتخفيف"(4)؛ مثَل: ثيَن وليْن؛ لغتان(5). ونافع وأبو بكر: "حرجة بالكسر"(6)، ومعناه الضيق. كَرر المعنى، وحضن ذلك؛ لاختلاف اللُّفظ(7).

والbacoun بالفتح؛ جمع حرجة، وهو شدة الضيق أيضاً، والحرجة: الغيضة(8)؛ والجمع حرجة وحرجات. ومنه: فلان يتحرج، أي: يضيق على نفسه في تركه هواء.

(1) تفسير الرازي 177/1، والمحرر الوجي 2/343.
(2) صحيح البخاري (71)، وصحيح مسلم (1037) من حديث معاوية بن أبي سفيان، وهو في مسنده أحمد.
(3) أخرجه الطبري 9/542، 544 من طريق أبي عبيدة عن ابن مسعود بنبحرو، وأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود أبداً كما في المراسيل لابن أبي حاتم 191، وأخرجه الحاكم 4/311 وفي إسناده عدي ابن الفضل؛ قال الذهبي في تلخيص المستدرك: عدي ساقط، وأخرجه أيضاً الطبري 9/542، 541 عن أبي جعفر المدائني مرسلاً، وأبو جعفر هذا كذبه أحمد وابن المدینی والنسائي كما في الميزان 2/504. ويرتفع ما قاله ابن كثير عند تفسير هذه الآية.
(4) السبعة ص 268، والتفسير 16.
(5) إعراب القرآن للتحاس 95، والحججة للقراء السبعة 3/400.
(6) السبعة ص 268، والتفسير 10.
(7) الكشف عن وجوه القراءات السبع 1/450، ويرتفع مشكل إعراب القرآن 2/269.
(8) هي الشجر الملفَّ؛ والغيرة أيضاً: مغشف منا بجمع، فنبت فيه الشجر. ينظر للسان (غيض).
لمعاشي(1) قال الهروي.

وقال ابن عباس: الخرج موضوع الشجر الملتف، فكان قلب الكافي لا يتصل إليه الحكمة كما لا تصل الزراعية إلى الموضوع الذي النفت شجره(2)، وروى عن عمر بن الخطاب هذا المعنى; ذكره مكي(3) والثعلبي وغيرهما. وكل ضييق: خرج وخرج. قال الجوهرى(4): مكان خرج وخرج، أي: ضييق كثير الشجر لا يتصل إليه الزراعية. وقرى: فيحمل صدره صبيغًا حريجًا وحريجًا. وهو بمثلة الواحد(5) والوجود، والقرد والقرد، والنثف والنثف؛ في معنى واحد. وحكاه غيره عن القراء(6)، وقد خرج صدره يحمل حريجًا.


الخرج: خشب ينتمي إلى بعض يحمل فيه الموتى. عن الأصمعي، وهو قول أمأرئ القيس:

فَإِمَّا كُرِئَنُي فِي رَحَالَةٍ جَابِرٌ عَلَى خَرْجٍ كَالْقُرْنٍ تَخْفَيْنَ أَكْفَافُ يَنِينٍ عِنْدَ نَفَسٍ شَعِيرٍ وبَأْسٍ عَنْ دُرْسٍ نَفْسٍ شَعِيرٍ، (8)

1) إعراب القرآن للنساج 95/4، وتهذيب اللغة 137/4، والصحاح (حرج).
2) أورد أبو الليث 512/1، والرازي في تفسيره 138/4.
3) في الكشف عن وجه القراءات السبع 451-450، وأخرجه الطبري 545/9، وذكره أيضاً، النحاس في معاني القرآن 486/2، والبغوي في تفسيره 139/2، والرازي في تفسيره 138/3، وابن عطية في المعجم الوجيز 243/2.
4) في الصحاح (حرج).
5) في النسخ الخطمي: الواحد، والمثبت من (م)، وهو الموافق للصحاب.
6) في (ال) و(ال) و(ال): حكاه عن القراء، وكلام القراء في معاني القرآن 1/354-353.
7) في (ال) و(ال) و(ال): حالة، والمثبت من (غ)، وهو الموافق للمستورد.
وربما وُضع فوق تُنص النسا؛ قال عائرة يصف ظليماً:

 בינُبْغِنْ قُلْتُهُ رأيَهُ وكَأَنَّهُ خُرِّجَ عَلَى نَغْشِي لَهُنَّ مُخْيَمَ (1)

وقال الزِّجاج: الخُرِّجَ أَضْبَعَ الْصَّبِّقَ. فإذًا قيل. فلأن خُرِّجَ الصدر، فالمعنى: ذو خُرِّجَ في صدره، فإذًا قيل: خُرِّجَ، فهو فعل (2).

قال النحاس (3): خُرِّجَ اسم الفاعل، وخُرِّجَ مصدر وصف به؛ كما يقال: رجل عُدُل وريضاً.

قوله تعالى: «سَكَانًا يُضَعَّفُهُمْ فِي الْكَثَّارِ» قرأه ابن كثير بإسكان الصاد مخففاً (4)، من الصعود، وهو الطولع. شبه الله الكافر في تفورو عن الإيمان (5) وقيله عليه بمنزلة من تكلف ما لا يُطيعه؛ كما أن صعود السماء لا يُطلق (6). وكذلك يصْاعِد، وأصله: يَصْاعِد، أَدْفَعَتَ الْتَناء فِي الصَّاد، وَهِيْ قرَءَةُ أَبِي بَكْرٍ (7) والتحكعي؛ إلا أنَّهُ فإنه مَعْنِى فعُلْي شَيْءٍ بعَدَّ شَيْءٍ، وذلك أَنْقَلَ عَلَى فَاعِلِه.

ورأى الباقون بالتشديد من غير ألف، وهو كالذي قبله. مَعْنَى: يَتَكَلَّفُ ما لا يُطيع شيئًا بعد شيء؛ كقولك: يَتَجْرُعُ وَيَتْفَرَّقَ (8).

(1) الصحاح (خرج)، والبيت في المعاني الكبير 245/1، وتهذيب اللغة 139/4، واللسان (خرج، نعشت). قولته: قلة رأيته: أعلاه، فهو يصف نعامة يتبها رئاهها. جميع رئ: ولد العامة - وهي تشب جناحها، وتجعلها تحتها؛ يقول: هذا التظليم قد علانون كأنه خرج على نعشت. المعاني الكبير وتهذيب اللغة.

(2) معاني القرآن للزجاج 2/790 بتحوؤ، وتهذيب اللغة 137/4.

(3) في إعراب القرآن 95.

(4) السبعة ص 226، والتيسير ص 106 - 107.

(5) في (خ) و(م): من الإيمان، والكلام في الكشف عن وجه القراءات السبع 451/1.

(6) تفسير أبي الليث 1/512.

(7) هو شعبة أحد راويي عاصم. السبعة ص 219، والتيسير ص 107.

(8) في (م): يتفوق.
وروي عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ: «كأنما يصعد».
قال النحاس: ومعنى هذه القراءة وقراءة من قرأ: يصعد ويضاعد وحده.
والمعنى فيها: أن الكافر من ضيق صدره كأنه يريد أن يصعد إلى السماء وهو لا يقدر على ذلك، كأنه يستدعى ذلك.
وقيل: المعني: كاد قلبه يصعد إلى السماء نبأ عن الإسلام.
«ستُكَلَّمُونَ الْحَقَّ الْأَقْلِصَاءَ عَلَيْهِمْ، كَجَعَلَهُ ضِيقَ الصِّدْرِ فِي أَجْسَاهُمْ.»
وكذلك الرجس عند أهل اللغة هو النَّتِين. فمعنى الآية: والله أعلم - وجعل الله في الدنيا والعذاب في الآخرة على الذين لا يؤمنون.
قوله تعالى: وَهَذَا سَرْطُ رَكِّةٌ مَّسْتَبِيْحًا قَدْ فَصَّلَهَا الْآنِبَةُ لِيَقُولُوْنَ يَدُونُونَ
قوله تعالى: وَهَذَا سَرْطُ رَكِّةٌ مَّسْتَبِيْحًا، أي: هذا الذي أنت عليه يا محمد والمؤمنون دينه ربك لا أعوجاج فيه. فقد فصَّلَهَا الآنِبَةُ، أي: بينها في تَرْمِيز.

1) في معاني القرآن 2/487، وقراءة ابن مسعود فيه، وذكرها أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز 2/242.
2) في (م): فيهما، والهيئة من (د) و(ظ)، وهو المواقف لمعنى القرآن للنحاس.
3) في (م): نكاه.
4) زاد المسير 121.
5) في (م): الرجس هو الشيطان.
7) معاني القرآن للنحاس 2/488.
8) تفسير الطبري 9/503، والوصيط 2/322، وتفسير الفيروز 2/130.
قوله تعالى: (فَلَمَّا ذَارَ الْقَلَعُ عَنْ نَزْمٍ وَفَرَّ وَتَهَيْتَ يَا كَاذَبًا يَعْمَلُونَ)


قوله تعالى: (فَوَتَّمَنَّ يَتَعَمَّرُ مَعَهَا) يتَعَمَّرَ أَيْ يَعْمَلُ عَلَى أَمْرٍهُ وَقَالَ أُولَئِكَ يَنْتَحِرُونَ أَنْ يَؤْتَهُمْ مِنَ الْأَلْسِنَةِ وَقَالَ نَجْمُ إِلَيْهِمْ أَنَّ اللَّهَ رَبُّكُمُ وَبَلَغَهُ التَّقْلِيدُ وَأَنَّ اللَّهَ رَبُّكُمُ وَبَلَغَهُ التَّقْلِيدُ (4) أجلتَ أَنَّهَا أَلْحَلَتُ قَالَ أُولَئِكَ نَتَّجَبَأُوا فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ)

قوله تعالى: (وَيْبَعِثُنَّ نَحْصُرُهُمْ) (1) نصب على الفعل الممحوف، أي: ويوصى نحصروهم (جَعِيمًا) نصب على الحال، والمراد حشر جميع الخلق في موقف القيامة.

(2) يَتَعَمَّرُ أَلْصَنٍّ نداء مضاف (قد أَسْتَكْبَرَ مِنْ الأَلْسِنَةِ) أي: من الاستمتع بالألسن، فحذف المصدر المضاف إلى المفعول وحرف الجر(6)؛ يدلّ على ذلك قوله: (رَبُّكُمْ أَسْتَمَتَّعْ بِكَافِي أَيْنَعُكَ). وهذا يرد قول من قال: إن الجن هم الذين استمتعوا من الإنس؛ لأن الإنس قبلوا منهم(7). والصحيح أن كل واحد مستمتع بصاحب. والتقدير في الحربية: استمتع بعضنا بعضًا(8)، فاستمتع الجن من الإنس.

(1) آخره الطبري 9/554 من قول السدي.
(2) مماني القرآن للنساء 2/488، وينظر تفسير أبي اليثيم 513/1.
(3) الوسط 2/322.
(4) بأنثى هي قراءة السبعة غير عاصم من رواية حفص. السبعه ص 279، واليسيري ص 107.
(5) في (ظ): وخليف الجر.
(6) إعراب القرآن للنساء 2/95.
(7) في النسخ: بعضا، والعيب من إعراب القرآن للنساء 2/96.
أنهم تلذدوا بطاعة الإنسان إياهم، وتلذذ الإنسان بقبولهم من الجن حتى زَنَوًا وشَرِبوا
الخمور بإغواء الجنّ إياهم (1).

وقيل: كان الرجل إذا مَرَّ بَواد في سفره، وخفى على نفسه قال: أعوذ برب هذا
الوادي من جميع ما أَخْذَر (2)، وفي التعزيل: «أَتَّرَكَ كَانَ يَكَالُ يَنْ أَلَبْ يَكَالَ يَنَّ
لَبَيْنَ آدَمَ وَكَالَدَ» [الجَنّ: 21] فهذا استمتاع الإنسان بالجنّ (3)، وأما استمتاع الجنّ بالإنس فما (4) كانوا يلقون إليهم من الأراجيف والكَهَانة والسْحَر (5).

وقيل: استمتاع الجنّ بالإنس أنهم يعترفون أن الجنّ يُقدرون أن يدفعوا عنهم ما
يُحْذَرون (6).

ومعنى الآية تقرأ (7) الضَّالُّين والمُضَلِّين وتوبِيعِهِم في الآخرة على أعين
العالَميين.

(8) مَثَّلَتُ أَنَّا لَنَا الْحَبَّةَ الْمَطْرَبَةَ قَالَ اللَّهُ ﴿كَلَا أَتَاكُ
مُثْلُكَ مَثَلًا ﴿أَيْ مَوْضُوعٌ مَفَايمَكَ. وَالْمُنْهَرُ: الْمُقَامَ. ﴿أَخْلِقْنِي بِهَا إِلَّا مَا تَرَى اللَّهُ﴾
استثناء ليس من الأُول.

قال الزَّجَّاج: يرجع إلى يوم القيامة، أي: خالدين في النار إلا ما شاء الله من
مقدار حشرهم من قبرهم ومقدار مدّتهم في الحساب، فالاستثناء منقطع (8).

وقيل: يرجع الاستثناء إلى النار، أي: إلا ما شاء الله من تعذيبهم بغير النار في

(1) إعراب القرآن للنساء 2/ 95 - 96 ب心仪ه، وينظر معاني القرآن له 2/ 489.
(2) آخر جزء الطبري 9/ 556 من قول ابن جرير بنزه.
(3) معاني القرآن للزجاج 2/ 191، ومعاني القرآن للنساء 2/ 489، والكتاب والعوين 2/ 168.
(4) في (6): فيما.
(5) تفسير البغوي 2/ 131، وزاد المسير 2/ 124.
(6) معاني القرآن للنساء 2/ 490، وينظر معاني القرآن للزجاج 2/ 191.
(7) في (7): تقدير.
(8) معاني القرآن للزجاج 2/ 196، ومعاني القرآن للنساء 2/ 491، والكلام منه بنزه.
بعض الأوقات

وقال ابن عباس: الأستناء لأهل الإيمان. ف"ما" على هذا بمعنى من(1).
وعنه أيضاً أنه قال: هذه الآية توجب الوقف في جميع الكفار، ومعنى ذلك: أنها توجب الوقف فيمن لم يمت; إذ قد يسلم(2).
وقيل: "إلا ما شاء الله" من كونهم في الدنيا بغير عذاب(3).
ومعنى هذه الآية معنى الآية [106] التي في "هود" قوله: "فأنا اللّه متقوا في آثارك". وهناك يأتي مستوقئ إن شاء الله.
فإن محمد رسول الله في عقوبتهم وفي جميع أفعاله عاليم بمقدار مجازاتهم(4).
قوله تعالى: "وَذَلِكَ تَوْلَى بَعْضُ الْظَّالِمِينَ بِضَعْضَاءٍ يُكَبِّرُونَ".
قوله تعالى: "وَذَلِكَ تَوْلَى بَعْضُ الْظَّالِمِينَ بِضَعْضَاءٍ" المعنى: وكما فعلنا بهؤلاء مما وصفه لكم من استمتعا بعضهم ببعض؛ أجعل بعض الظالمين أولياء بعض(5)، ثم يتبرأ بعضهم من بعض غداً. ومعنى "تولى" على هذا: نجعل ولياً(6). قال ابن زيد: نسلت ظلّة الجبن على ظلّة الإنسان(7). وعنه أيضاً: نسلت بعض الظلمة على بعض،

(1) تفسير البغوي 2/131.
(2) الوسطي 2/333.
(3) تفسير البغوي 131/2، والتكز والعمون 169/5، وتفسير الطبري 557/6، و558.
(4) زاد المفسر 124.
(5) إعراب القرآن للنسائي 96/2.
(6) تفسير الطبري 559/9، وتفسير البغوي 2/131.
(7) زاد المفسر 124/2، والمحرر الوجيز 2/341.
(8) أخرجه الطبري 509/9.
فهلّك وَيَلِهُ؟

وهذا تهديد للظالم؛ إنّ لم يمتنع من ظلمه سلّط الله عليه ظالماً آخر، ويدخل في الآية جميع من ظلم (1)، أو ظلم الرعية، أو الناجر يظلم الناس في تجارته، أو السارق وغيرهم (2).

وقال فضيل بن عياض: إذا رأيت ظالماً يتقه من ظالم فقف، وانظر فيه متعجباً.
وقال ابن عباس: إذا رضي الله عن قوم ولي أمرهم خيارهم، وإذا سجّط الله على قوم ولي أمرهم شرارهم (3).

وفي الخبر عن النبي ﷺ: «فمن أتعان ظالماً سلّطت الله عليه» (4).
وقيل: المعنى: نكِّل بعضهم إلى بعض فيما يختارونه من الكفر، كما نكِّلهم غداً إلى رؤسائهم الذين لا يقدرون على تخلصهم من العذاب. أي: كما نفعل (5) بهم ذلك في الآخرة، كذلك نفعل بهم في الدنيا.

وقد قيل في قوله تعالى: فََّفَىٰ مَا تَوَلَّىٰ [النساء: 115]: نكِّلُه إلى ما وَكَلْ إِلَيْهِ نفسه.

قال ابن عباس: تفسيرها: هو أن الله إذا أراد يقوم شراً ولي أمرهم شرارهم (6).

يدل عليه قوله تعالى: وَكَانَ أَصْبَحَكُم مِّن ذُي سَمْرَة يَكْسِبُ كَسْبًا كَسْبًا أَيْبُكُمْ [الشورى: 30].

(1) أورده الماوردي في البتكت والعينون 2/171، وأبو عطية في المحرر الوجيز 2/214. 241 بنحوه.
(2) بعدها في (م): نفسه.
(3) تفسير أبي اليث/1 513 بنحوه.
(4) أورده الفقرين أبو اليث في تفسيره 1/2 513.
(5) أخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق 4/234، من حديث ابن مسعود، وذكره السخاير في المقاصل الحسنة ص 243، والمناري في فيض القدير 2/72، وفي إسناط: الحسن بن زكريا، قال السخاير: هو العدو مثمن به بالوضع، فهو آتى.
(6) في النسخ: كما فهنا، والبيت مث (م).
(7) أورده البغوي في تفسيره 2/131، وسلف نحوه في الصفحة قبلها.

ومعنى (منكم): في الخلق والتكليف والخاطبة. ولما كانت الجن ممن يخاطب ويقبل قال: (منكم) وإن كانت الرسول من الإنس (2)، وغلب الإنسان في الخطاب كما يغلب المذكور على المؤذن.

وقال ابن عباس: رسل الجن هم الذين بلغوا قومهم ما سمعوه من الوحي، كما قال: (ولأ إلين قوهم منذرين) [الأخلاق: 29]. (3)

وقال مقاتل والصحابة: أرسل الله رسلا من الجنن كا أرسل من الإنس (4).

وقال مجاهد: الرسول من الإنس، والنذير من الجنن; ثم قرأ: (إلين قوهم منذرين) (5). وهو معنى قوله ابن عباس، وهو الصحيح على ما يأتي بيانه في الأحاديث.

وقال الكلبي: كانت الرسول قبل أن يبعث محمد ﻷبعثون إلى الإنس والجن جمعاً (6).

(1) قوله: لهم، من (م).
(2) إعراب القرآن 96، ومعاني القرآن، كلاهما للنحاس 492/2.
(3) معاني القرآن للنحاس 492/2، وأخرج قول ابن عباس الطبري 561.
(4) قول مقاتل أورد أبو الابيث في تفسيره 1/14، وابن الجوزي في زاد المسير 3/165، وقول الصحابة أخرج الطبري 510/9.
(5) أورده الواهدي في الوسط 223/2، والبغوي في تفسيره 2/131.
(6) أورده الزمخشري في الكشاف 2/51، والطبري في مجمع البيان 199/8، وأبو حيان في البحر المحيط 223، بلفظ: كانت الرسول قبل أن يبعث محمد ﻷبعثون إلى الإنس والجن، ورسول الله ﻷبعث إلى الإنس والجن، وينظر تفسير البغوي 2/131.
قلت: وهذا لا يصح، بل في صحيح مسلم(1) من حديث جابر بن عبد الله
الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: "أعطيت خمساً لم يعطه نبي قبلي، كان كل نبي
يبعث إلى قومه خاصاً، وبعث إلى كل أحمَّر وأسود". الحديث. على ما يأتي بيانه في
"الأحقاف". وقال ابن عباس: كانت الرسول ﷺ بُعث إلى الإنس، وإن محمدًا ﷺ بُعث
إلى الجن والأنس؛ ذكره أبو الليث الشمْرَقْيَة(2).

وقيل: كانقوم من الجن استمعوا إلى الأنيباء، ثم عادوا إلى قومهم وأخبروه،
cالحال مع نبينا عليه الصلاة والسلام. فيقال لهم: رسل الله وإن لم ينص على
إرسالهم(3). وفي التنزيل: "يَعْجَبُ بِهِمَا النُّؤُورُ وَالْخُبْجَاتُ" (الرحمن:22) أي: من
أحدهم، وإنما يخرج من البح دوان العذاب، فذلك الرسول من الإنس دون الجن؛
فمعنى "منكم": أي: من أحدهم، وكان هذا جائزاً؛ لأن ذكرهما بـ(4).

وقيل: إنما صبر الرسول في مخرج اللفظ من الجميع؛ لأن التّقّين قد ضَمتهما
عُرْصَة القيامة، والحساب عليهم دون الخلْق؛ فلما صاروا في تلك الغرصة في
حساب واحد في شأن الثواب والعقاب؛ خوطروا يومئذ بمخاطبة واحدة كأنهم جماعة
واحدة؛ لأن بدأ(5) خلقهم للمعبودية، والثواب والعقاب على العبودية، ولا أن الجنّ
أصلهم من مارج من نار، وأصلنا من تراب، وخلقهم غير خلقنا؛ فمنهم مؤمن وكافر.
وعدوا لنا إبلين عدو وهم، يعادل مؤمنهم، ووالي كافرهم. وفيهم أهل(6) أهواء: شَيْعَة
وقدريَّة ومُرْجَة يتلون كتابنا. وقد وصف الله عنهم في سورة الجن (14)
من قوله: "وأُوْلِئِكَ الْمُسْلِمُونَ رَبّاهُمُ الْقَطِيعُونَ". و "وَأَوَلِئِكَ الْمُسْتَبِرُونَ وَيَدِيَانَهَا دَوْنَ ذِلِكَ ْمَا طَولَ حَيَّاهُمُ"(7)

(1) بـ(104) وـ(48/4).
(2) في تفسير 1/514، وذكره أيضًا ابن الجوزي في زاد المسير 3/125.
(3) تفسير الرازي 1/129.
(4) معاني القرآن للزجاج 2/492، و تفسير البغوي 2/137.
(5) في (ع) و (ور) و (ون) و (وأ) لأنه بدء، ولا مثب من (م).
(6) لفظة: أهل، من (ظ).
على ما يأتي بيانه هناك:

(1) ﴿فَقَالَواْ شَهِدُنَا عَلَىٰ آنَامُكُمْ﴾ أي: شهدنا أنهم بلغوا combo. (2) ﴿وَمَّنْ يَكُونُ مَهْبِيٌّ قُرْآنًا يَطَّلِعُ وَأَكْلًا عَظِيمًا﴾ قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَنَّمَا يَكُونُ رَزْقُكُمُ الْحَيَاةُ الْأَكْبَرَ﴾ في موضع رفع عند سببه، أي: الأمر ذلك. و(3) ﴿مَخْفَفَةٌ﴾ من الشقيفة، أي: إننا فعلنا هذا بهم؛ لأننا لم أكن أهل القرى بظلم(4)، أي: بشركهم قبل إرسال الرسلي إليهم، فقولوا: ما جاءنا من بشير ولا نذير.

وقيل: لم أكن أهل القرى بشرك من أشرك منهم(5)، فهو مثل: ﴿وَلَوْ أُلْهِكُمْ قِبْلَ بَعْثَتِ الرَّسُولِ فَلَيْسَنَّ أَنْ يَفْعَلُ مَا يَرِيدُ﴾ و(6) ﴿وَقَدْ قَالَ عِيسَى﴾ (المائدة: 118)، وقد تقدم.

وأجاز القراء(7) أن يكون ذلِك في موضع نصب، المعنى: فعل ذلك بهم؛ لأنه لم يكن يُهلِك القرى بظلم.

---

(1) إعراب القرآن للناحاس 2/ 95.
(2) تفسير الرزاز/196/13، والمحرر الوجيز 2/ 347.
(3) تفسير البعوي 2/ 132، وتفسير الواعدي 2/ 352، وقوله: و(4) كنا نعملو، من (م).
(4) في (ع) و(د) و(ز) ولم: بظلمهم، والمشيت من (ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للناحاس 2/ 96، والكلام منه، بتحده، وقال سببهم ذكره أيضاً الزجاج في معاني القرآن 2/ 292، ولم نقف عليه في الكتاب.
(5) تفسير الطبري 9/ 563، وتفسير البحوي 2/ 132.
(6) في معاني القرآن 1/ 355، وإعراب القرآن للناحاس 2/ 96، و(7) نقل المصطفى، وينظر معاني القرآن للزجاج 2/ 96، والبيان لابن الأباري 1/ 340.
قوله تعالى: «وَلَيْسِ اللَّهُ بِمَكْرٍ يُضِلُّكُمْ وَمَا رَبِّكُ بِيَنِيَّةٍ يَنْثِرُكُ»


ومعنى (ولكل درجات) أي: لكل عام شامل بطاعة درجات في الشرواب. ولكل عام بعصمية ذكرات في العقاب (1). وو (وما رَبِّكَ بِيَنِيَّةٍ) أي: ليس بلا ولا ساء.

والغفلة أن يذهب الشيء عليك لاستغالك بغيره. (عَمَّا يَعْمَلُونَ) قرأ ابن عامر بالناء، الباقون بالباء (2).

قوله تعالى: «وَلَيْسِ اللَّهُ بِمَكْرٍ يُضِلُّكُمْ إِن يَشَاءُ بَدِيهَ مَثْلَهُ وَيَسْتَفْنِفُ يَنْبِيَتُهُ»

قوله تعالى: «وَلَيْسِ اللَّهُ بِمَكْرٍ يُضِلُّكُمْ» أي: عن خلقه وعن أعمالهم. (ذَوَّ أَرْمَاصَهُ) أي: بأوليائه وأول طاعته. (إِن يَشَاءُ بَدِيهَ مَثْلَهُ) بالإمانة والاست ثناء بالذبابة. (وَرَتَّخَفْي نَيْبَلَا مَا يَنْبِيَتُهُ) أي: خلقا آخر أجمل منكم وأطوع (3). (كَمَا أَنَا نَكُونُم نَيْبَلَا مَثْلَهُ) القوَّةَ مَكْرَيْتُهُ والكاف في موضع نصب، أي: يستخف من بعدكم ما يشاء استخلاصاً مثل ما أنشأكم (4)، ونظره (إِن يَشَاءُ بَدِيهَ مَثْلَهُ أَيْ بِآثَامِ أَيْلٍ وَأَيْلَاتٍ وَفَتَّاخِيَاتٍ)

(1) النكت والعروض 172، وزاد السير 126/3.
(2) السبعة 219، والتمشير 107.
(3) تفسير أبي الوليد 514 - 515، والوصيط 234/2، وتفسير البغوي 132/2.
(4) إعراب القرآن للناحاس 96.
سورة الأنعام: الآيات 123 - 125

[الناساء: 123]. {وَلَأَتْنَارْوَلْ فِي سَمَتِ الْجَهَّالِ} [محمد: 128]. فالمعنى يبدّل غيركم مكانكم. كما تقول: أعطينك من دينارك ثنياً(1).

قوله تعالى: {إِنَّمَا تُوصِفُونَ لَنَا وَمَا أَشْتَدَّ تَعْمِيزُهُنَّ}.

قوله تعالى: {إِنَّمَا تُوصِفُونَ لَنَا} يحتال أن يكون من {واعدت} في الشر، والمصدر الإعبد. والمراد عذاب الآخرة(2). ويشتمل أن يكون من {واعدت}(3) على أن يكون المراد الساعة التي في مجيئها الخبر والشر، فغلب الخبر. {و}َرَوْيَ مَعْنَاهُ عَن الحسن(4). {وَمَا أَشْتَدَّ تَعْمِيزُهُنَّ}، أي: فائنين، يقال: أعجزني فلان، أي: فائني وغلبي(5).

قوله تعالى: {أَلَيْ يَقُولُ أَنُّمِّلُهُمَا إِلَيْهِ فَسَوْفَ تَصَمُّمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَلِيَّةٌ الْجَاهِلِيَّةُ إِنَّمَا يَقِلُّ اللَّهُ الْقَبِيلَةِ مَن فِيتَ عَلَيْهِ}.

قوله تعالى: {أَلَيْ يَقُولُ أَنُّمِّلُهُمَا إِلَيْهِ فَسَوْفَ تَصَمُّمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَلِيَّةٌ الْجَاهِلِيَّةُ إِنَّمَا يَقِلُّ اللَّهُ الْقَبِيلَةِ مَن فِيتَ عَلَيْهِ}.

وقرأ أبو بكر بالجميع: {مِكَانَاتُكُمْ}، والمكانة: الطريقة(6). والمعنى: اثبتوا على ما أنت عليهم، فان أثبت على ما أنا عليه. فإن قيل: كيف يجوز أن يؤمروا بالثواب على ما هم عليه، فهم كفار؟ فالجواب: أن هذا تهديد، كما قال عز وجل: {وَقَالُوا قَلِيلًا وَلَبَسُوا كِفَايَّةً} [النسوة: 82]. ودلّ عليه: {فَسَوْفَ تَصَمُّمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَلِيَّةٌ الْجَاهِلِيَّةُ}، أي:

(1) تفسير الطبري 9/ 55.
(2) تفسير أبي الليث 518/ 1.
(3) الوسط للواحد 2/ 324.
(4) تفسير الرازي 13/ 220.
(6) السبعة ص 269، والнестиء ص 107.
(7) النكت والعبون 172.
(8) معاني القرآن للناحبي 2/ 493 - 294.
العاقبة المحمودة التي يُحمد صاحبها عليها، أي: من له النصر في دار الإسلام(1)،
ومن له وراثة الأرض، ومن له الدار الآخرة، أي: الجنة.
أي: عائلكم(5) على مكانتي، فخذف، لدلالة الحال عليه.
قوله تعالى: «وَسِلَّمُوا هَذَا مَا ذَرَا يَنْتِجُ الْحَكْرِ وَالْأَحْمِدَ تَصِيبًا فِي فَضُلُّهُ» رَبِّكَ لَهُمْ فَلَا يَضُرُّهُمْ كَلِّ يَوْمٍ إِلَّا مَا كَسَبَّهُمْ كَأَنْ يَبْصِرُوا اللَّهَ وَمَا كَسَبَّهُمْ لَيْكَ يَسِيرُ إِلَّا مَا كَسَبَّهُمْ سَاءَ سَيَصِيبُونَ(8)
قوله تعالى: «وَسِلَّمُوا هَذَا مَا ذَرَا يَنْتِجُ الْحَكْرِ وَالْأَحْمِدَ تَصِيبًا» فيه مسألة
واحدة:
ويقال: ذرأ يبذأ ذرأً، أي: خلق. وفي الكلام حذف واختصار، وهو: وجعلوا لأصنامهم نصيبياً؛ دلً عليه ما بعده(9). وكان هذا مما زاره الشيطان، وسأله لهم، حتى

(1) مجمع البيان 8/203.
(2) في معاني القرآن 2/293.
(3) قول ابن عباس آخره الطبري 9/567، وقال الحسن أورده الماروني في النكت والعبون 2/173.
(4) تفسير غريب القرآن له ص 161.
(5) إعراب القرآن للنحاس 2/568، وتفسير الطبري 9/568.
(6) السبعه ص 270، والتفسير ص 107.
(7) معاني القرآن للنحاس 2/493.

وروي سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: من أراد أن يعلم جهل العرب؛ فليقرأ ما فوق الثلاثين والمئتين من سورة الأنعام إلى قوله: (فَقَدْ خَيَّرَ الْجِهَّالَينَ ۖ فَلْيَتْلُوا [الأنعام: ١٤٠]). قال ابن العربي (٥): وهذا الذي قاله كلام صحيح، فإنها تُصِرَّفت بعد ولها الحجة، في تنوع الحلال والحaram سفاهة بغير معرفة ولا عدل، والذي تُصِرَّف بالجهل فيه من اتخاذ الأكثرة أعظم جهالة، وأكبر جروء؛ فإن الاعتداء على الله تعالى أعظم من اعتداء على المخلوقات. والدليل في أن الله واحد في ذات واحد في صفات واحد في مخلوقاته أبين وأوضح من الدليل على أن هذا حلال و هذا حرام.

وقد روي أن رجلاً قال لعمر بن العاص: إنكم على كمال عقولكم ووفور أحلامكم عبد الحجر، فقال عمر: تلك عقول كادها باريها (١).

(١) في (٥): قاله.
(٢) تفسير الطبري ٩٥٧ - ١٤٩، وتفسير الرازي ٣/١٣، ٢٠٤/٧.
(٤) أخرج البخاري (٣٢) بسنده.
(٥) في أحكام القرآن ٢/٧٤٣.
(٦) أورده الخطابي في غريب الحديث ٤٨٣/٦ بنحوه، وأورده أيضاً ابن الجوزي في غريب الحديث.
فهذا الذي أخبر الله سبحانه وتعالى: "رسولُ على الصلاة والسلام"، فكان من الظاهرة لنا أنَّ نعيمته حتى لا يظهر، ونساء حتى لا يذكر؛ إلا أنَّ ربيّا تبارك وتعالى ذكره بنص، وأوردته بشرحه، كما ذكر كفار الكافرين به، وكانت الحكمة في ذلك - والله أعلم - أنَّ قضاء قد سبق؛ وحُكْمُه قد نقص; بأن الكفر والتثلج لا يقطعان إلى يوم القيامة(1).

وقرأ بحكي بن وقاب والسعدي وأحمد الخزئي: "بَشْرُمِمْهُ بِضَمَّ الزاي، والباقون بفتاحها(2)، وهما لغتان. فَمَا كَانَ لَكُلِّ هُمِّهِمْ فَلَأ يَصِلُّ إِلَى اللَّهِ(3)، أي: إلى المساكين(4). فَمَا كَانَ مَثُلُهُمْ أي: ساء الحكّم حكّمهم، قال ابن زيد: كانوا إذا ذبحوا ما لله ذكروا عليه اسم الأوثان، وإذا ذبحوا ما لأوثان لم يذكروا عليه اسم الله(5)، فهذا معنى "فَمَا كَانَ لَكُلِّ هُمِّهِمْ فَلَأ يَصِلُّ إِلَى اللَّهِ(6)", فكان تركهم لذكر الله مذمومًا منهم، وكان داخلاً في ترك أكلي ما لم يذكر اسم الله عليه(7).

قوله تعالى: "وَجَعَلَهُ الْبَيْتَ لِلَّهِ عَرْشَكَمْ فَقُضِّيُّهُمْ شَرْكُوْهُمْ وَقَبَلَهُمْ وَكِيلَتُهُمْ وَثُلَُّةٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ كَانَ اللهُ مَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ فَذَرَاهُمْ(8)"

قيل تعالى: "وَجَعَلَهُ الْبَيْتَ لِلَّهِ عَرْشَكَمْ فَقُضِّيُّهُمْ شَرْكُوْهُمْ وَقَبَلَهُمْ وَكِيلَتُهُمْ وَثُلَُّةٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ كَانَ اللهُ مَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ فَذَرَاهُمْ(9)

(1) في (م): ببعه.
(2) أحكام القرآن لابن العربي 2/443 - 444.
(3) إعراب القرآن للتحس 2/47، والقراءة من السبعة، ينظر السبعة ص 270، والتيسير ص 107.
(4) بعدما في (ظ): وما كان لله فهو يصل إلى المساكين، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم.
(5) آخرجز الطبري 9/572 بنحوه.
(6) أحكام القرآن لابن العربي 2/454.
المعنى: فكما رَيَّن لهؤلاء أن جعلوا لله نصيба ولأصنامهم نصيابة؛ كذلك رَيَّن لكثير من المشركين قُتِل أولادهم شركاؤهم. قال مjahad وغيره: رَيَّن لهم قُتِل البنات مخافة العقيلة(1).

قال الفرَّاء والزجاج: شركاؤهم هاهنا هم الذين كانوا يُخَذمون الأوثان(2).

وقيل: هم الغُواة من الناس(3). وقيل: هم الشياطين(4).

وأشار بهذا إلى الواد(5)، وهو دفن البنين حيّة مخافة السبء والحاجة، وعِدَمّ ما خُرُم من النصرة. وسمى الشياطين شركاء؛ لأنهم أطاعوه في معصية الله، فأشاروهم مع الله في رجوب طاعتهم(6).

وقيل: كان الرجل في الجاهلية يحلِّف بالله لسن وولد له كذا وكذا غلاباً لينحرن أحدهم؛ كما فعل عبد المطلب حين نذر ذبح ولده عبد الله(7).

ثم قيل: في الآية أربع قراءات، أصحها قراءة الجمهور: لمكَّنُهُ نَّفَتَ يَهْوَى المَصِيرُينُ قُتِّلَ أَوْرَأْهُم مُّكَاذِبَةً، وهذه قراءة أهل الحرمين وأهل الكوفة وأهل البصرة(8). شركاؤهم رفع بهُرَيْنُ؛ لأنهم رَيَّنوا ولم يُكَذَّبوا. قُتلُ(9).

1. أخرججه الطبري 957/9.
2. قول الفرَّاء في منهاي القرآن له 257/1، وقول الزجاج ذكره الماوردي في النكت والعبون 2/160 ،وابن الجوزي في زاد المسير 130/6.
3. النكت والعبون 144/2.
4. أخرججه الطبري 565/9 من قول ابن زيد.
5. بعدها في (ع) و(وض) و(م): الخفيف، والحشيت من (د)، وهو الصواب؛ إذ إن الواد الخفيف هو العزل كما ورد في الحديث، وينظر أحكام القرآن لابن العربي 745/2.
6. تفسير البغوي 133/2.
7. تفسير أبي الليث 1/416، والنكت والعبون 2/174-175، وأحكام القرآن لابن العربي 745/2.
8. هي قراءة السبعة؛ غير ابن عامر. السبعة ص 27 و التفسير ص 147.
نصب بـ "زيّن"، وأولاهم مضاف إلى المفعول (1)، والأصل في المصدر أن يضاف إلى الفاعل؛ لأنه أحدثه، ولأنه لا يستغني عنه، ويُستغني عن المفعول؛ فهو هنا مضاف إلى المفعول لغظاً مضاف إلى الفاعل معنىً؛ لأن التقدير: زيّن كثير من المشركين قتّلهم أولادهم شركاؤهم، ثم حذف المضاف، وهو الفاعل كما حذف من قوله تعالى: {لا يُبْنِيَ الآمين بين دُوَّارَ الْخُيْرٍ} [فصلت: 49]، أي: من دعائه الخير. فاللهاء فاعلة الدعاء، أي: لا يسام الإنسان من أن يدعو بالخير. وكذا قوله: زيّن كثير من المشركين فيما قتلوا أولادهم شركاؤهم. قال مكيّ (2)، وهذه القراءة هي الاختيار لصحبة الإعراب فيها، ولأنّ عليها الجماعة.


ابن عامر وأهل الشام: زيّن بضم الزاي. "لكثير من المشركين قتّل أولادهم";
برفع "قتل" ونسب "أولادهم". "شركاؤهم" بالخفض فيما حكى أبو عبيد؛ وحكى غيره عن أهل الشام أنهم قرروا: "وكذلك زيّن" بضم الزاي. "لكثير من المشركين قتّل" بالرفع "أولادهم" بالخفض "شركاؤهم" بالخفض أيضاً (4).

فالقراءة الثانية قراءة الحسن جائزة، يكون: "قتل" اسم ما لم يُسمّ فاعل، "شركاؤهم"؛ رفع بإضمار فعل بدل عليه "زيّن"، أي: زيّنه شركاؤهم. ويجوز على هذا: ضرب زيد عمرو، بمعنى: ضربه عمرو، وأنشد سببته (5).

(1) إعراب القرآن للجاحص ٢/٨٧ - ٩٨.
(2) في الكشف عن وجه القراءات السبع ١/٤٥٣ - ٤٥٤ ، وما قبله منه بنحوه.
(3) إعراب القرآن للجاحص ٢/٩٨ - ٩٨ ، والكلام منه بنحوه، ونسبها ابن جني في المحتسب ٢٢٩/١.
(4) إعراب القرآن للجاحص ٢/٩٨ ، والكلام منه بنحوه، وقراءة ابن عامر من السبعة كما سلف.
(5) في الكتاب ١/٢٨٨ ، ٣٦٦.
ليُبيِكُ يُزِيدُ ضَارَعٌ لَخصومٍ(١)

أي: يبيك ضارع.

وقرأ ابن عامر وعاشم من رواية أبي بكر: {يَسْتَيْعُجُهُ لَهُ فِيهَا بِالْغَنْدُوَّ والآصَالِ}

رجالٌ(٢) {النور: ٣٧-٣٧٢}. التقدير: يُسْتَيِعَ جَهَالٌ.

وقرأ إبراهيم بن أبي عبلة: {جَيْلٌ أُضْحَابُ الأَخْذُوَّاتِ النَّارُ دَازُّ الْمَوْقُودِ}

[البروج: ٤٠٥] بمعنى قتلهم النار(٣).

قال النحاس: فأما حكاه أبو عبيد عن ابن عامر وأهل الشام، فلا يجوز في كلام ولا في شعر، وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضافي والمضاف إليه [في الشعر] بالظرف، لأن له يتفرز، فاما بالأسماء غير الظروف فلمَّا(٤).

قال مكَيِّ(٥): وهذه القراءة فيها ضعفٌ: للتفريق بين المضاف والمضاف إليه، لأنه إنما يجوز مثل هذا التفريق في الشعر مع الظروف؛ لاتساعهم فيها، وهو في المفعول به في الشعر بعيدًا، فإجازته في القرآن(٦) أبعد. وقال المفيد: قراءة ابن عامر هذه التفرز بين المضاف والمضاف إليه، وله قول الشاعر:

فَجُوَّجْتُهاٍ يِمَرْجَةً زَجَّ الْقَلْبُوصَ أُبي مَزَاةٌ(٧)

(١) إعراب القرآن للنحاس ٨٨٠، وسلف البيت ٤٣٢.
(٢) السبعة ص٤٥٩، والثاني ص١٦٢.
(٣) في النسخ: فقتلهم النار، والمشت من إعراب القرآن للنحاس ٨٨٠، والكلام منه، وقراءة ابن أبي عبلة ذكرها أيضًا فيه٨٩٥، ونسبها لأبي عبد الرحمن السُلَمِي، والعكبري في إملاء ما من فهم الرحمان بهامش النحوات الإلهية ٤٤٩، ويدر معاني القرآن للقراءة ٢٥٣.
(٤) إعراب القرآن ٨٨٠، وما بين حاصرتين منه.
(٥) في الكشف عن وجه القراءات السبع ٤٤٨.
(٦) في (ع) (٥٥)، والمشت من (٤) (٢٨٥)، وهو الموافق للكشيف.
(٧) البيت في الكتب ١٧٦٦، ومعاني القرآن للقراءة ٤٢٧، ومجالس تعلم ص١٦٢، وتفسير الطبري ٥٧٦، والإنساء انصب لاب الأنباري ٢، الخزائنة ٣٤٣، دون نسبة، ووقت في مجالس تعلم، ومعاني القرآن، وتفسير الطبري: مَمْكِنُنا، بدلاً بمرجة، فإنه في مقدمة زِجمته، إذا
يريد: زج أبي مزادة القلوص. وأنشد:

١٦٧

تَمُر على ما تستمر وقد شففت غلائثل عبد القيس منها صدورها

يريد: شفت عبد القيس غلائثل صدورها.

وقال أبو غانيم أحمد بن حمدان النحوي (١): قراءة ابن عامر لا تجوز في العربية; وهي زلة عالم، وإذا زل العالم لم يجز اتباعه، وردة قوله إلى الإجماع، وكذلك يجب أن يشرد من زل منهم أو سوا إلى الإجماع; فهو أولى من الإصرار على غير الصواب.

وإنا أجازوا في الضرورة للشاعر أن يفرق بين المضاف والمضاف إليه بالظرف؛ لأنه لا يضمن. كما قال:

٢٣١

كما خط الكتاب بكف يوما يهودي ينقاب أو يزييل

وقال آخر:

٢٣٢

كأن أصوات من إيغالهن بناء أو أخير الميسي أصوات الفراريج

١) طعنته بالزج، وهي الحديدة التي في أسفل الرمح، وقوله: زج القلوص، أي: زج مثل نج، والقلوص: الناقة الشابة. قال ابن خليفة: هذا البيت يروي لبعض الرجال المولدين، وقيل: هو لبعض فائزين من لا يبحث شعره، خزانة الأدب ٤٠٣/٤.


٣) لم تقم على من ذكره بهذا الاسم، وقأي في غاية النهائية: ٣٠١/٢، ومعرفة القراء الكبار ٥٥٥/٢: أبو غانيم مشرف بن أحمد بن حمدان المقرئ المصري النحوي، ألف كتابي في اختلاف السبعه، توفي سنة (٣٣٣).

٤) قائلة أبو حياة الكبير، وهو في الكتاب ١٧٩/١، وأمالي ابن الشيخ ٢٥٧/٥، والإنساف ٢٣٣/٢، والخزانة ٤١٩/٤: وصف رسم الدار بالكتاب في ذكوبه، وخصه اليوهود: لأنهم أحل كتاب، وجعل كتابه بعضها مقارب وبعضها مفرق، لاضاءة آثار الدار تلك الصفة. ومنى يزيل: يشير ما بينها ويؤعد تحصل عين الذهب للشاعري ص ١٤٨.

٥) قائلة ذو الرمة، وهو في ديوانه ٩٩٦/٢، وفيه: إنقض، بدأ: أصوات (في الشتر الثاني)، وهو ينوص رواية المصون في الكتاب ١٧٩/١، وقوله: من إيغالهن، يقال: أجع في الأرض، إذا أبعد فيها.
وقال آخر:
لمّا رأت ساتٌّما استعبَرت للهُوُّمٌ اليوم مَن لَمْ يَهِنا
وقال القشيري: وقال قوم: هذا قبيحٌ. وهذا محالٌ، لأنه إذا ثبتت القراءة
بالتوأتم عن النبي، فهو الفصيح لا القبيح، وقد ورد ذلك في كلام العرب. وفي
مصحف عثمان: شركائهم بالباء، وهذا يدل على قراءة ابن عامر. وأضيف القتل
في هذه القراءة إلى الشركاء؛ لأن الشركاء هم الذين زينُوا ذلك، ودُعِوا إليه؛ فالفعل
مضاف إلى فاعلا على ما يجب في الأصل، لكنه فرق بين المضاف والمضاف إليه،
ونقد المفعول، وترك منصوبًا على حاله؛ إذ كان متأخرا في المعنى، وأُخَر
المضاف، وتركه مخفوضا على حاله؛ إذ كان متقدما بعد القتل، والتقدير: وكذلك
زُئن كثير من المشتكين قُلّ شركائهم أولاً وآخَرهم. قال النحاس (1): فأما ما حكاه غير أبي عبيد - وهي القراءة الرابعة - فهو جائز
على أن تبدل شركاءهم من أولاً وآخَرهم؛ لأنهم شركاؤهم في النسب والميزات.
لِذَٰلِكْ قَالَ شَرِكَاهُمُ أَوْلَادُهُمْ - وَهِيَ القراءةُ الرابعة - فهُوَ جائز.

(1) قائله عمرو بن قتيبة، وهو في الكتاب 178، والإلصاف 242، والخزّاعة 4/408، وأراد عمرو
ابن قتيبة بهذا البيت نفسه وكان قال هذا لما خرج من أمير القيس إلى ملك الروم، وقوله: استعبرت
باتك من وحشة الغربة. الخزّاعة 4/408، وقوله: سأبيدهما اسم جبل أو نهر. ينظر معجم
البلدان 3/129، والخزّاعة 4/74، والطريقة 1/1000.

(2) قوله: القراءة، من (م).

(3) معاني القرآن للفراء 571، والإلصاف لابن الأثنائري 2/367، وتفسير الرادي 13/20، والبحر
المحيط 240.

(4) في إعراب القرآن 98/99.

(5) قوله: الذي ارتفع لهم، من (ع). (م)
إسماعيل، وما كان فيه قتلٌ العقل؟ فيصير الحق معقلً عليه، فهذا يلبسون (1) وَلَوْ شَكَّا لَمْ يَكُنْ عَلَى الْقُدْرَيْنِ (2) بين تعالى أن كفرهم بمشيئة الله. وهو رد على القدرية.

فَذَّلَهُمْ وَمَا يَفْرَدُونَ بِرِيدٍ قولهم: إن لله شركاء.

قوله تعالى: وَقَالُوا هَذَا أَنتُ مَلَكٌ حَيْثُ لَا يُظْلَمْهُمْ إِلَّا مِن نَّكَا (3) يَغْيِبُهُمْ وَيُنْصَدُّ حَمَّةٌ عَلَى هُمْ وَأَنْدَمْ لَا يَكُونُ أَسْرُ الله عَلَيْهَا أَفْوَاهُ عَلَى (4) سَيِّبِيِّهِمْ يِنَأَا يُسَكَّنُونَ وَيَأْكُلُونَ

ذكر تعالى نوعًا آخر من جهالتهم.


وردًّا عن ابن عباس وأبى الزبير: وَحَرَّثَ جَرْجِرٍ; الراوي، قال الجمجم (7)، وكذا في مصحف أبي (8)، وفي قولان: أحدهما: أنه مثل جيد وجذب، والقول الآخر: وهو

1 إعراب القرآن للنحو 2 99، وتفسير أبي الليث 9 516، وتفسير اللغوي 9 134/2.
2 تفسير الرازي 9 206/13.
3 إعراب القرآن للنحو 99، ونسبة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص 41 لعبي بن عمر.
4 لم تقف على هذه القراءة عند غير المصنف، ونقلها عن أبو حيان في البحر المحيط 9 431، والذي
5 في إعراب القرآن 99، والكلام منه بنحوه، وتفسير الطبري 9 579/9، والكشف 9 55/2، وزاد
6 الميصر 9 313/2، والبحر المحيط 9 350/2، القراءة الحسن وتزادة بضم الحاء وإسكان الجيم، وذكرها
7 المفسره 9 231/1، وتميز المحيط 9 789/9، والبحر المحيط 9 350/2.
8 القراءات الشاذة ص 41، والمفسره 9 231/1.
١٣٨
سورة الأنعام: الآية ٦٢

أصح - أنه من الجريح؛ فإن الجرح بكسر الحادة لغة في الحُرج يفتح الحاء١، وهو
الضيق والإثم، فيكون معناه الحرام، ومنه: فلان يتحرج، أي: يضيق على نفسه
الدخول فيما يشبه عليه من الحرام٢.

والجَجْر: لفظ مشترك. وهو هنا بمعنى الحرام، وأصله المنع، وسُمي العقل
جَجْرًا؛ لمنعه عن الفبيحات. وفلان في جَجْر القاضي، أي: مَنْحَة٣؛ حجرت على
الصبي جَجْرًا. والجَجْر: العقل؛ قال الله تعالى: "هل في ذلك قسم للإي جَجْر٤ (النفْر: ٥) والجَجْر: الفرس الأني. والجَجْر: القرآن. قال:
يريدون أن يقضاء عني وإنه لذَلْهُ جَجْرٍ إلّا وذو جَجْر٥.

وجَجْر الإنسان وحَجْر لعنان، والفتح أكثر.

أي: خرموا أئمنا وحَرَّنا وجعلوها لأصانامهم، وقالوا: "لا يكونان إلا من
نَسْتَكِهَا "وهم خاند الأصانام٦. ثم بين أن هذا تحكيم لم يرد به شرع، وللهذا قال:
"يْزِعُمِهَا". ٧

وأُمَتَّيْحَة٨ ٨ خَرْمَا تُطَهُّرَهَا يريد ما يسببوه لآلهتهم على ما تقدم من النصيب٧.

وقال مجانح: المراد البَجْرَةُ والوصيلة والحام٩. "وأُمَتَّيْحَا لا يُذْرَم أَنْ سُرَّىِ أَمْرُ عَلَيْهَا" يعني ما ذبحوه لألهتهم. قال أبو وائل: لا يحتجون عليها١٠. "آيُرُدْ(١٠) أي: للافتراء

١ إعراب القرآن للناحية ٢/ ٩٩ بنحوه.
٢ تفسير الرازي ٢/ ٢٠٧ - ٢١٣.
٣ مجمل اللغة الفارسي ٢/ ٢٦٥، ورواية البيت في ديوان ذي الرمة ٢/ ٩٤٣.
٤ وأخفت شوق عن رفيقي وإنع لذو نفس دان إلي وإذ جَجْر٦ ورواه في اللفظ (جرج): أخفت ما بيع من صديقي وإنع لذو نفس.
٥ ممواي القرآن للناحية ٢/ ٤٨٦.
٦ التلك والعمون ٢/ ١٧٦ - ١٧٩.
٧ أخرجه الطبري ٥/ ٥٩٤، وسُفُر الكلام على البَجْرَةُ والوصيلة والحام ٧/ ٢٣٧.
٨ أخرجه الطبري ٩/ ٥٨٢. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
قوله تعالى: {وَقَالُواٰ مَا فِي بَطُونِ هَذِهِ الْأَنْقَرَةِ كَالْحِكْمَةَ لِمُكَرِّرُونِ} (النمل 76) هذا نوع آخر من جهلهم. قال ابن عباس: هو اللين (3) جعلوه خالاً للذكور وحراً على الإناث. وقيل: الأجنة; قالوا: إنها لذكورنا. ثم إن مات منها شيء أكله الرجال والنساء (4).

والهاء في {خالصة} للمبالغة في الخلوص؛ ومثله: رجل علاءمة ونسبة؛ عن الكساي والأخفش (5).

و{خالصة} بالرفع خبر المبتدأ الذي هو {ما}.

وقال القراء: تأتيها لتأتي الأفعال. وهذا القول عند قوم خطأ: لأن ما في بطنها ليس منها؛ فلا يشبه (1): {تَلْقَّيْتُكُمُ الْعَفْسَةَ} (يونس: 104) لأن بعض السيرة سيارة، وهذا لا يُلمع (8) الفراء؛ فإن ما في بطن الأنعام أنعام مثلها؛ فأتت

(1) الوسطي 238/2 .
(2) مشكل إعراب القرآن لمكي 272 ، والمحرر الوجيز 2351/2.
(3) أخرجه الطريفي 9/684 .
(4) أخرجه الطريفي 9/585 من قول السدي.
(5) إعراب القرآن للنحاس 2/99 ، وقول الأخفش في معاني القرآن له 2/506 .
(6) بعدها في (م): قوله.
(7) هي قراءة الحسن كما في القراءات الشاذة ص 27.
(8) بعدها في (م): قال.

قال الكسائي: معنى خالص وخلاصة واحد، إلا أن الهاء للمبالغة؛ كما يقال:

رجل داهية وعلامة؛ كما تقدم (5).


وهذه خمس قراءات.

(وَخَالِصًا بِعَلَى أَزْوَاجِنَا)، أي: بناتنا؛ عن ابن زيد (11). وغيره: نساؤهم (12).

---

1) معاني القرآن للفراء 358/1، وإعراب القرآن للنحاس 99-100، والكلام منه بنحوه.
2) معاني القرآن للزجاج 294/2.
3) إعراب القرآن للنحاس 272/20، وشريعة الرازي 13/208.
4) الفراءات الشاذة ص 41، والمحتسب 237/2.
5) معاني القرآن للنحاس 498/2، وصف قريباً.
6) الفراءات الشاذة ص 41، والمحتسب 232/1.
7) قال مكي في مشكل إعراب القرآن 273/1: الخبر: «الذكورنا».
8) في معاني القرآن له 358/1.
9) الفراءات الشاذة ص 41، والمحتسب 232/1.
10) إعراب القرآن للنحاس 99-100، ومشكل إعراب القرآن لمكي 273-272/2.
11) أخرج العتيري 9/487.
12) أخرج العتيري 9/587 من قول مجاهد.
۱۴۰ - الآية ۱۳۹

۴۸

۱۰۰۵ -۲۹۵، و إعراب القرآن للنحاس /۱۰۰، و تفسير البغوي /۱۳۵/۲

۵) تفسير أبي الليث /۱۰۵۷/۱

۶) لفظة: أهل، من (م)، والكلام من تفسير أبي الليث /۱۰۵۷/۱

۷) أحكام القرآن للكلاه الطبري /۱۲۵/۲

۸) لفظة: إنه، من (خ) (و).
في غير هذا الموضوع (1). وكان منهم من يقتله سفهًا بغير خجولة منهم في قتلهم، وهم ربيعة ومُصر، كانوا يقتلون بناتهم لأجل الخبيثة (2). ومنهم من يقول، الجنائز بنات الله؛ فألحقو البنات بالбанات، ورُوِي أن رجلاً من أصحاب النبي، كان لا يزال معتقالًا بين يدي رسول الله، فقال له رسول الله: «مَا لَكُم مُحزونًا؟» فقال: يا رسول الله، إنني أذنبت ذنياً في الجاهلية، فأذاهي ألا يغفر الله لي (3)؟ فان أسلمت! فقال له: «أخيرني عن ذنك». فقال: يا رسول الله، إنني كنت من الذين يقتلون بناتهم، فولدت لي بنت، فتشمعت إلى امرأتي بأن (4) أتركها، فتركتها حتى كبرت وأدركت، وصارت من أجل النساء، فخطبها فدخلت الحبيبة، ولم يحملها أليفة أن أزوجها أو أزوجها في البيت، بغير زوج، فقلت للمرأة: إنني أريد أن أذهب إلى قبيلة كذا وكذا في زيارة أقربائي، فابتعدي عن حبيبي، فسُرعت بذلك، وزودتها بالثياب والعقل، وأخذت علي الموائمة، فالابنتها، فذهب بنها إلى رأس بني، فنظرت في البشر، فقدت تعباً في البشر، فأتى إلى النجار، أريد أن أُلفي أنها في البشر؛ فالتزمتهم وجعلت تبكي وتقول: يا أبي! أبي تمرين (5) أن تفعل بي! فرحمتها، ثم نظرت في البشر، فدخلت علي الحبيبة، ثم التزمتهم وجعلت تقول: يا أبي لا تضيع أمانتي، فجعلت مرة أخرى في البشر، ومرة أخرى إليها فأحمرها، حتى غلبني الشيطان، فأخذتها وألفيتها في البهر منكوسة، وهي تنادي في البهر: يا أبي، قلنتني، فمضت هناك حتى انقطع صوتها، فرجعت. فكتب رسول الله، وأصحابه وقال: «لَوْ أَمْرَتْ أَنْ أَعَاقِبَ أَحَدًا بِمَا فَعَلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَعَافِقْبُكَ» (6).

(1) كما في قوله تعالى: «وَفَرَتُ الكَوْمَانَا أَرَانَّكُم بِقُلُوبِهِمْ» (الآية: 151) من هذه السورة، وقال تعالى: 

(2) تفسير أبي النجم/517، وتفسير الطبري/591، وتفسير البغوي/135.

(3) لفظة: لي: من (م) وتفسير أبي النجم.

(4) في ه (و): أن، وسقت من (ز) والمضت من (غ) (و)، وهو المعواق تفسير أبي النجم.

(5) في تفسير أبي النجم: أي شيء تمرين.

(6) ذكره أبو اللبان في تفسيره/517 دون إسناد.
قوله تعالى: «وَعَنَّاهُ أَنْتُمَا جَنُّوْنَ مَعْرُوشِيْنَ وَقَرْنَ مَعْرُوشِيْنَ وَقَدْ أَكَبَّرْنَيْنَ وَأَرْمَأَيْنَ مُنْكَرِيْنَْ وَقُرْنَ مَنْ مُكَسَّرِيْنَ حُكْمًا بِيْنَ تَمْرَيْنَ إِذَا أَنْمَرُ وَأَرْمَأُوْنَ حَقًّا يَوْمَ حَسَابُهُمْ وَلَا تَشْرُقَا إِلَّا حَتَّى يُجِبَّ السَّرِّيْفُ».

فَهَذَا ثَلَاثٌ وعَشْرُون مسأله:


قَالَ ابْنُ عِبَاسَ: «مَعْرُوشِيْنَ» ما انْبِسَطَ عَلَى الأَرْضِ مَعْرُوشِيْنَ وَأَرْمَأَيْنَ. (وَقَرْنَ مَعْرُوشِيْنَ) ما قَامَ عَلَى سَائِلِيْنَ مَعْرُوشِيْنَ (2).

وَقِيلَ: المعروشات: ما ارتفعت أَشْجَارْهَا، وأُولَيْثُ اِتْرِيْشَ: الرَّفَعَ (3).

وَقِيلَ: المعروشات: ما خُرجَ في البَرَشِيْنَ، إِلَّاهَيْنَ (4) وَقُرْنَ مَعْرُوشِيْنَ، وَأَرْمَأَيْنَ.

وَقِيلَ: المعروشات: ما خُرجَ في البَرَشِيْنَ، إِلَّاهَيْنَ، وَأَرْمَأَيْنَ.

وَقِيلَ: المعروشات: ما خُرجَ في البَرَشِيْنَ، إِلَّاهَيْنَ، وَأَرْمَأَيْنَ.

فَهَذَا ثَلَاثٌ وعَشْرُون مسأله:

الثاني: قوله تعالى: «وَقَدْ أَكَبَّرْنَيْنَ وَأَرْمَأَيْنَ مُنْكَرِيْنَ» بالغَيْنِ المَعْجَمَةَ، وَسَيْنَ المَهْمَا (5).

لا يَقُولُ أَيُّهَا الْيَهُودُ وَأَيُّهَا الْمَسْلِمُونَ: قَدْ كَانُوا تَقَبَّلَتْ عَلَيْهِمَا نَبِيَّيْنَ، فَأَفْرِدُوا مَا دُخِلَ بِذَٰلِكَ وَهُمَا دَاخِلَا فِي الْجَنَّةَ، لَمَّا فِيهُ مِنْ الْفَضْيَةِ; عَلَى مَا تُقَدِّمُ بَيْنَهُمَا فِي الْبَقِيرَةِ عِنْدَ قُرْنَ: (6) ﴿مَنْ كَانَ عَذَّبَهُ اللَّهُ وَلَبِثَ بِنَارٍ﴾ (7) ﴿وَلَا عَذَّبَهُ وَلَبِثَ بِنَارٍ﴾ (8) ﴿وَلَا مَعْرُوشِيْنَ﴾ (9) ﴿وَلَا مَعْرُوشِيْنَ﴾ (10) ﴿وَلَا مَعْرُوشِيْنَ﴾ (11) 


(2) بنحوه في تفسير الطبري 9/594، وتفسير البغوي 2/135، وزاد البغوي 3/134.

(3) النكت والعبون 2/168.

(4) في (م): أَثْبِتَ.

(5) أخْرِجَهُ الطَّيِّبِيْنَ 9/593، وأورده ابن الجوزي في زاد البغوي 3/134.

(6) لم نقف على هذه القراءة.

(7) 2/262.

(8) تفسير غريب القرآن لأبي قتيبة ص 132، والمروي 2/329.
سورة الأنعام: الآية 142

وكأنه مرفعًا بالإبتداء. ومَهْتَفِلًا نعه؛ لكنه لَم تقدَّم عليه وراي متمولبًا نصب. كما تقول: عند طبأة غلام. قال:

الشَّرْفُ مُنْتَجٌ يَلْفَاغُكَ عَنْ غَرُضٍ والصالحات عليها مغلقة بابًا.

وقيل: "مهتفلاً" نصب على الحال.


جواب ثالث: أي: لم أنشؤه كان مختصفا أكمله، على معي: أنه لو كان له أكمله لما أنشأها كان مختصفا أكمله


الثالثة: قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُزَكَّيْنَ وَالَّذِينَ عَطْفُ عَلَيْهِ "الفكير، وقيل متى ملكو، نصب على الحال "، وقد تقدم القول فيه " . وفي هذه أدللة ثلاثة:

(1) لم تلف على قائله، وشطره الثاني ذكره ابن الأثير في آثار الصحابة، ص2142 .
(2) في معايي القرآن له 296/2، وإعراب القرآن للتحاس 102/2، وعنه نقل المصنف.
(3) في النسخة: مختصفا أكثرها، أي: أنه، والمثبت من إعراب القرآن للتحاس 102/2، وينظر معايي القرآن للزجاج 296/2.
(4) في (غ) و(ظ) و(م): مقدرا فيه، والمثبت من (د) و (ب) ، وهو الموافق لإعراب القرآن للتحاس.
(5) في الكتاب 49/2،
(6) تفسير الرازي 13/121.
(7) إعراب القرآن للتحاس 102/2،
(8) 474/8.
أحدها: ما تقطَّم (١) من قيام الدليل على أن المتغيرات لا أدب لها من معنى.

الثاني: على البيئة منه سباحنا علينا، فلو شاء إذ خلقنا [أحياء] Alla أخْلَقَ لنا غذاءً، وإذا (٢) خلقه لا يكون جميل المنظر طيب الطعام، وإذا خلقه كذلك لا يكون سهل الجني؛ فلم يكن عليه أن يفعل ذلك ابتداءاً لأنه لا يجب عليه شيء.

الثالث: على القدرة في أن يكون الماء الذي من شأن الرسوء، يصنع بقدرة الله الواحد عالَم الغيوب، من أسافل الشجر (٣) إلى أعاليها [ويترقى من أصولها إلى فروعها]، حتى إذا انتهى إلى آخرها نشأ فيها أوراق ليست من جنسها، وörper خارج من صفته الجُرم الواقف (٤)، واللون الُّزاهر، والجني الجديد، والطعام المليئ؛ فآين الطبيعة وأجناسها؟ وأين الفلاسفة وأناسها؟ هل في قدرة الطبيعة أن تكون هذا الإتقان [البيعة]، أو ترتيب هذا الترتيب العجيب؟ كلاً، لا يهم ذلك في العقول (٥) إلا لحيٌ عالم قدِّير مُريد. فسبحان من له في كل شيءآية، [بداية] ونهاية (٦)!

ووجه اتصال هذا بما قيله: أن الكفار لَّئن افتَزوا على الله الكذب، وأشروا معه، وحكموا وحرّموا؛ ذلَّهم على وحديَّته بأنه خالق الأشياء، وأنه جعل هذه الأشياء أرازاقاً لهم.

الرابعة: قوله تعالى: «ّسَعَاهُمْ يَتَّمُّونْ وَكَأَنُوا حَفْقًا يُبْلِيَهَا حَمَايَةً»

فهذان بناءان جاءا بفصيلة: إفعله؛ أحقهما مباح؛ كقوله: «كَانَتْ يَا نَايَا في الأَرْضِ» [الجمعة: ١٠٠]، والثاني واجب، وليس يمنع في الشريعة اقتران المباح والواجب، وبدأ (٧)

٤٤٥/٨ ٦٣٤

٦١) في (٦) (٠) وصورة البرمجة (٣) (١) (٠) في أحكام القرآن لابن العربي ٦٧٦، والكلام من: أو إذ، ومثله في الموضع الآتي.

(٣) في (٥) الشجرة.

(٤) عبارة ابن العربي: ونشر خارجة عَن صفتها، فيها الجرم الواقف.

(٥) في أحكام القرآن: في المعقول.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٦٧٦ - ٦٧٨ دون الدليل الأول، وما بين حاصرتهم منه.
بذكر نعمة الأكلي قبل الأمر بإيتياء الحق؛ ليぶり أن الإبتداء بالنعمة كان من فضله قبل التكليف.


وحكي الزجاج: أن هذه الآية قبل فيها: إنها نزلت بالمدينة.

وقال علي بن الحسن وعطاء والحكيم وحماد وسعيد بن جبير ومjahad: هو حق في المال سوى الزكاة، أمر الله به نذيراً. وزوَّرٌ عن ابن عمر ومحمد بن الحنفية أيضاً (٤)، ورواه أبو سعيد الخدري عن النبي (٥).

قال مجاهد: إذا حصدت فحضرك المساكين، فأطرَّحُ لهم من السّبيل، وإذا جُذِّبت فألقِي لهم من الشَّماريخ، وإذا درسْته ودّعته (٦) وُرْبَتْهُ فاطَّرْهُ لهم منه، وإذا عرفت كُبْلَهُ فأخرج منه زكاته (٧).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٩٤٨. (٢) التمهيد ٢٠٥٤٤، وتفسير الطبري ٢/١٣٥، وأخرج هذا النقول عنه الطبري ٩/٥٩٥ - ٦٠٠. (٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٩٤٨. (٤) في عمان القرآن ٢٩٧، والمحرر الوجيز ٢/٣٥٢، وعنه نقل المصنف. (٥) التمهيد ٢٠٥، وتفسير الطبري ٢/١٣٥ - ١٣٦ والمحرر الوجيز ٢/٣٥٣، وأخرج الأقوال الطبري ٩/٢٠٠ - ٢٠٧ دون قول ابن الحنفية. (٦) أخرجه النحاس في التاسع والثامن ٢/٣٣٢، عن طريق درَّاج عن أبي الهشم عن أبي مصعب عن النبي في قول الله تعالى: {ودّوا حلف يوم حسابه} قال: فما سقط من السبيل قال الحافظ في التقرب ص ١٤: دراج صدح، في حديثه عن أبي الهشم ضعف. (٧) قوله: ودّيته، من (م). (٨) أخرجه الطبري ٩/٢٠٢ - ٢٠٣ بنحوه، والشماريخ جمع شمارخ، وهو العفن الذي على السر. النهاية (شمرخ).
وقول ثالث: هو منسوخ بالزكاة; لأن هذه السورة مكية، وآية الزكاة لم تنزل إلا بالمدينة: (قد أتنت ابن أميّة صدقة) [النسوة: 103]. وأضيفوا الصدقة وئالا الذكورة (البقرة: 34). روى عن ابن عباس وابن الحنفية والحسن وعطية المغافر والثعبي وسعيد ابن جبير (1).


السادسة: وقد تعلق أبو حنيفة بهذه الآية وعموم ما في قوله عليه السلاة والسلام: فيما سقي السماء العش، وفيما سقى بتضح أو داليّة نصف العش (3). في إجابة الزكاة في كل ما نبت الأرض، طعاما كان أو غيره. وقال أبو يوسف عنه: إلا الحطب والحسين والقصب والثين (4) والساعات وقصب الذيرة وقصب السكر. وأيام الجمهور، معلوم على أن المقصود من الحديث بيان ما يؤخذ منه العش، وما يؤخذ منه نصف العشر (5).

قال أبو عمر: لا خلاف بين العلماء فيما علمت أن الزكاة واجبة في الحنطة والشاعر والترمر والزبيب.

 وقال طائفة: لا زكاة في غيرها; وري ذلك عن الحسن وابن ميمين والشعيبي، وقال به من الكوفيين: ابن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح وابن المبارك وبحيى


(2) أخرجنا إياه أبي شيبة 3/185 بنحوه. ونظر تفسير الطبري 9/610.}

(3) سلف 2/24.}

(4) في السنّة: التين، وهو خطا، وينظر تحفة الفقهاء للمسيرفندي 1/321، والبناء في شرح البداية 181.

(5) الناسخ والمنسوخ للنحاس 2/319. وأحكام القرآن للخصاص 3/11. والتمهيد 24/166. والقبس 2/458.}

(6) في الاستذكار 9/255-256.
ابن آدم، وإليه ذهب أبو عبيد (1)، وروى ذلك عن أبي موسى عن النبي ﷺ(2)، وهو مذهب أبي موسى، فإنه كان لا يأخذ الزكاة إلا من الحنطة والشعير والتمر والزيتوب؛ ذكره وكِيْفِ عن طلحة بن يحيى، عن أبي بُردة، عن أبيه (3).

وقال مالك وأصحابه: الزكاة واجبة في كل مُقتاتٍ مضَّخر، وله قال الشافعي (4).

وقال الشافعي: إنما تجب الزكاة فيما يُبِّس ويِبْخَر ويُقَات مَكْوَلاً. ولا شيء في الزيتوب؛ لأنه إدمان. وقال أبو ثور مثله (5).


وذهب الطَّغَيْبِي إلى أن الزكاة واجبة في كل ما أخرجته الأرض، حتى في عَشْرٍ دُسَاتِيحٍ من بَقْلٍ: دَسْتَبَّةٍ بَقْلٍ (8). وقد اختُلِف عنه فِي ذلك، وهو قول عمر بن عبد العزيز، فإنه كتب أن يُؤخذ مما نُبتِ الأرض من قليل أو كثير العُمر، ذكَره عَبدُ

(1) في الأموال ص 575.
(2) أخرجه الدارقطني (1921)، والحاكم 218، والبيهقي 4/125 عن أبي موسى ومعاذ بن جبل.
(3) الاستذكار 9/256-257 بنجحو، وأثن أبو موسى أخرج ابن أبي شيبة 3/128-139.
(4) أحكام القرآن ابن العربي 2/449.
(5) الاستذكار 9/240-241.
(6) سلف 2/24.
(7) في (5) و(6): النَوسَق، وفي (ظ): الحنَوسَق، والمثبت من (وع)، وهو الموافق لأحكام القرآن.
(8) أخرج ابن أبي شيبة 3/139، وقاله: دَسْتَبَّة هو مَعرَب: دِسْتَبَّة، وهي حزيمة ونحوها. تجمع أثني عشر فردًا من كل نوع. معجم متن اللغة، والمعجم الوسيط (دَسْتَبَّة).
الرازق (1) عن عُمرٍ، عن يُسَمِّاك بن الفضل قال: كتب عمر... فذكره. وهو قول حماد ابن أبي سلمة وتميمه أبي حنيفة (2).

والى هذا مال ابن العربي في أحكامه (3)، فقال: وأما أبو حنيفة فجعل الآية مجزية، فأبصر الحقّ. وأخذ يُضْعَف مذهب الحنفي وفقه. وقال في كتاب «القبس» بما عليه الإمام مالك بن أسس (4)، فقال: قال الله تعالى: «ولَيَتْمِعَانِكُمْ وَلَيُسْتَكْبِرُ» (الأنعام: 99)، واختلف الناس في نزول الزكاة في جميع ما تضمّنته (5) أو بعضها، وقد بَيَّن ذلك في الأحكام (6) بِيَابَه: أَنَّ الزكاة إِنْما تَتَعَلَّقُ بِالمُفَعَّلَات (7) كما قدَّمْنا (8) دون الخضراوات؛ وقد كان بالطائف الرُّمَّان والقُدُّوسُ والأَنْجُر (9)، فما اعتبره رسول الله ﷺ ولا ذكره ولا أحد من خلفائه.

قلت: هذا وإن لم يذكره في الأحكام هو الصحيح في المسألة، وأن الجُلْدَاء ليس فيها شيء.

وأما الآية فقد اختلف فيها، هل هي مُحكمة أو متسويةٍ أو متحكمة على أنفُذ، ولا قاطع بل يَبْين أَحُد مَخَافَاهَا، بل القاطع المعلوم ما ذكره ابن بكر في أحكامه: أَنَّ الكوفة افتتحت بعد موت النبي ﷺ؛ وبعد استقرار الأحكام بالمدينة (10)، أَفْيِجَز أن...
يَتَوَهَّمُ مَتَوَهِّمَ أَوْ مِنْهُ آدَيْنَتْ بَيْنَ هَذِهِ عَطْلَتْ، فَلَمْ يُعمَلْ بِهَا فِي دَارِ الْهِجَرَةِ وَمُسْتَقْرِرٌ الْوَحِيَّ وَلَا فِي خَلَافَةِ أَبِي بَكَرٍ، حَتَّى عَيْلِ بَذَاكِ الكُوْفِيُّونَ إِنَّ هَذِهِ لَمَصِيَّةٌ فِي مَنْ ظَلَّ هَذَا وَقَالَ بِهَا.

قَالَتْ: وَمَمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا مِنْ مَعْنَىِّ الْتَنْزِيلِ igtَلَّهُ عَلَى: (أَيْنَاءُ الْأَرْضُ بَيْنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَإِنْ لَمْ تُقْفِلْ مَا بَلَغْتُ رِسَالَتِيّ) (الْمَائِدَةُ: 17). أَتُرَاهَا يَكْتُمُّ شَيْتَانًا أَمْ يَبْتَغِيُّهُ اَكْتُمًا أو بِبَابِيَّةٍ؟ (5) حَاشَا عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ تَعَالَى: (أَعْقُبُ مَنْ أَكْتُمَ كَذَا وَهَزَّتُ عَلَيْهِ) (الْمَائِدَةُ: 3). وَأَنْ مَحَمَّدُ الْدِّينِ كَيْلُوُّهُ لَمْ يَأْخذَ مِنْ الْخَضْرَاتِ شَيْئَةٍ. وَقَالَ جَابِرُ: إِبْنُ عَمَّ أَبِي الْلَّهِ فِي مَرَاةَ الْدَارِقَانِيِّيَّ: إِنَّ المَقَاطِعَ كَانَتْ تَقَامُ عَنْدَنَا نُخْرُجُ عَشْرَةَ أَلَافٍ، فَلا يَكُونُ فِيهَا شَيْءٌ. (6) وَقَالَ الْزَّدَاهِرِيُّ وَالْحَحْسُنُ: تَرْكَ أَثْمَانَ الْحُصُّرَ؛ إِذَا بِعَيْنَ وَلَغَ الْعَمَّ مَثْنُوَّةَ دَرْهُمْ (7) وَقَالَهُ الأَرْضَيُّ فِي ثَنَىِّ الفَوَاكِهِ. (8) وَلَا حَجَّةً فِي قَوْلِهَا لَمْ يَتَّبَعَ ذَكْرِهَا.

وَقَدْ رَوْىُ الْتَرْمِذِيُّ عَنْ مَعَاذِ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسَّالَهُ عَنِ الْخَضْرَاتِ - وَهِيَ الْبَيْعَةُ - فَقَالَ: لَا يُسَّالُ فِيهَا شَيْءٌ. (9) وَقَدْ رَوَى هَذَا الْمَعْنَى عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي ءَالٍ وَعَلِيٍّ وَمُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشِ رَأْيَ مُوسِى وَعُيْشَةَ. ذَكَرَ أَحَادِيثِهِمْ الْدَارِقَانِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ. (10) قَالَ الْتَرْمِذِيُّ: لَسْ يُصْحَفُ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئَةً.

وَحَاجَتْ بَعْضُ أَسْحَابِ أَبِي حَنِيفَةِ بِحَدِيثِ صَالِحِ بْنِ مُوسِى عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ عِنْ الأُسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقِيمَا أَنْبِتَ الأَرْضُ مِنْ

1) فِي (١) وَ(٠) وَ(٥) وَ(٣) وَ(٥) وَ(٥) وَ(٥) وَ(٥) وَ(٥).
2) سِنَنَ الدَارِقَانِيِّ (١٣٣)، بِنِعْوَةِ وَقُولِهِ: الْمَقَاطِعُ يُرْيِدُ جَمِيعَ قَنَّاَةً، وَهِيَ الأَرْضُ الَّتِي يُنَزِّعُ فِيهَا يَتَّبِعُهَا.
3) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ (١٩٢٤) عَنِ الْزَّهْرِيِّ.
4) (٥) الْعِينِيُّ (٤) وَ(٤) وَ(٤) وَ(٤).
5) سِنَنَ الْتَرْمِذِيِّ (١٣٥)، وَقَالَ: إِنْسَادُ هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ.
6) فِي سِنَنَ الْبَيْلِيِّ (١٧٢٨) وَ(١٧٢٨) وَ(١٧٢٨) وَ(١٧٢٨)، وَمُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشِ، صَحَابِيٌّ صَفِيرٌ، وَأَبُو عَمْرَةِ مِنْ كُبْارِ الصَّحَابَةِ، وَعُمِّهُ زَيْدٌ أَمُّ الْمُؤْمِنِينَ. الْتَقْرِيبُ صَ ٤٢٤.
7) بَيْتُ الْحَدِيثِ (١٣٨).
الْحُضَّر زِكَاةٌ{

(1). قال أبو عمر: وهذا حديث لم يروه من ثقات أصحاب منصور أحد هكذا، وإنما هو من قول إبراهيم{

(2). قلت: وإذا سقط الاستدلال من جهة السِّبْع ؤ؛ لضعف أسانيدها؛ فلم يبق إلا ما ذكرناه من تخصص عموم الآية، وعموم قوله عليه الصلاة والسلام: فيما سقت السماء العُشر{

(3) بما ذكرنا.

وقال أبو يوسف ومحمد: ليس في شيء من الحضر زِكَاة إلا ما كانت له نمرة باقية، سواء الزعفران ونحوه مما يرزق، ففيه الزكاة. وكان محمدٌ يعتبر في العضفر والكَتَان البَزُر{

(4) فإذا بلغ بوُرهمَا من القرْطم{

(5) والكَتَان خمسة أو سوَق، كان العضفر والكَتَان تُبَعَا لَلْبَزُر، وأخذ منه العشر أو نصف العشر. وأما القطان فليس فيه{

(6) عندَه في دون خمسة أَحْماَلِ شيءٍ، والجمل ثلاث مئة{

(7) بالعراق. والوزس والزعفران ليس فيما دون خمسة أمثال منها شيء. فإذا بلغ أَحْدَهُمَا خمسة أمثال كانت فيه الصدقة؛ عُشرًا أو نصف العشر{

(8).

وقال أبو يوسف: وكذلك قصب السعَر الذي يكون منه السكر، ويكون في أرض العضفر دون أرض الخراج، فيه ما في الزعفران.
وأوجب عبد الملك بن الماجهُن الزكاة في أصول الثمار دون البقول١. وهذا خلاف ما عليه مالك وأصحابه، لا زكاة عندهم لا في اللوز ولا في الجوُز ولا في الجلَّوز٢ وما كان مثلها، وإن كان ذلك يُبْدِّخُر. كما أنه لا زكاة عندهم في الإجاص٢ ولا في النفاح ولا في الكُمْر٢، ولا ما كان مثل ذلك كله ممّا لا يُبيس ولا يُبْدِّخر. وانتقلوا في التنين؛ والأشهر عند أهل المغرب ممّا يذهب مذهب مالك٣: أنه لا زكاة عندهم في التنين إلا عبد الملك بن حبيب؛ فإنه كان يرى فيه الزكاة على مذهب مالك، قياساً على النمر والزبيب. وإلى هذا ذهب جماعةٌ من أهل العلم البغداديين المالكية، إسماعيل بن إسحاق ومن ابْنَه٤). قال مالك في الموطأ٥: السَّتَّة التي لا اختلاف فيها عفَا، والذى سمعت من أهل العلم، أنه ليس في شيء من الفواكه كلهما صدقة: الرمَّان والثمرَة والتين، وما أشبه ذلك، وما لم يُبيسُه إذا كان من الفواكه.

قال أبو عمر٦: فادخل النَّين في هذا الباب، وأظهِر الله أعلم. لعلم٧ بأنه يُبيس ويُبْدِّخَر ويُقَتَّلات، ولو علم ذلك ما أدخله في هذا الباب؛ لأنه أشبه بالثمر والزبيب منه بالرمَّان. وقد بلغني عن الأثريين جماعة من أصحابه أنهم كانوا يُفيتُون بالزكاة فيه، ويبررون مذهب مالك على أصوله عندهم، والتين مكيلٍ يراعى فيه الخمسة الأوَّلِين وما كان مثلها وزرنا، ويحكُم في التنين عندهم بحكم النمر والزبيب المجتَمِع عليهما.

---

1. (1) أحكام القرآن لابن العربي 749/2.
2. (2) في (ظ): لا زكاة عندهم في الجوُز ولا في اللوز وما كان مثلها، وقوله: الجلَّوز كسرُ: البندق. القاموس (جلّد).
3. (3) قوله: الإجاص: ثمر؛ ولا يقال: إنجاص، وهو المشمش والكُمْرَة بلغة الشاميين. القاموس (أجْص).
4. (4) الاستذكار 772/9.
5. (5) 272/1.
7. (7) قوله: لم يعلم، ليس في الاستذكار.
وقال الشافعي: لا زكاة في شيء من النمر غير النمر والجَنَّان، لأن رسول الله ﷺ: يأخذ الصدقة منهما وكانا قوتا بالحجاز يدخر.
قال: وقد يدخر الجوز واللوز ولا زكاة فيهما; لأنهما لم يكونا بالحجاز قوتاً.
فيما علمت، وإنما كانا فاكهة(1).
ولا زكاة في الزينتون他对ه تعالى: (وَأَذْرِينَا وَأَرْتَمَاؤَانَ). فقررنه مع الرمان، ولا
زكاة فيه. وأيضًا فإنَّ النين أنفع منه في الفوت ولا زكاة فيه(2).
وللشافعي قول بزكاة الزينتون قاله بالعراق، والأول قاله بمصر; فاضطرب قول
الشافعي في الزينتون، ولم يختلف فيه قول مالك. فدل على أن الآية محكمة. وعندما غير
منسوخة. وافتقا جميعاً على أن لا زكاة في الرمان، وكان يلزمهم إيجاب الزكاة فيه.
قال أبو عمر(3): فإن كان الرمان خرج باتفاق، فقد بان بذلك المراد بأن الآية
ليست على عمومها، وكان الضمير عائداً على بعض المذكور دون بعض. والله أعلم.
قلت: بهذا استدل من أوجب العصر في الخضراوات; فإنه تعالى قال: (وَمَا أُوْلَى
حَقَّهُ يُؤْتِيهِ حَكْمَاهُ) والذكرى قبل الزينتون والرمان، والمذكور عقيب جملة ينصرف
إلى الآخر بخلاف قاله الكني الطبري(4).
وروي عن ابن عباس أنه قال: ما لقيت رمانة في حق إلا بقطرة من ماء الجنة(5).
وروي عن علي كرم الله وجهه أنه قال: إذا أكلتم الرمانة فكلوها بشحمها; فإنه
دُنِيَّاغ المُجَدَّد(6).

(1) الألث/29، والاستذكار/973/9، وعه نقل المصنف.
(2) أحكام القرآن لابن العربي/752-753.
(3) في النعمان/154، وما قبله منه بنوه.
(4) في أحكام القرآن له/162.
(5) أخرجه البيهقي في شعب الإمام (5580).
(6) أخرجه أحمد (22377)، والبيهقي في الشعب (5958).
وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق عن ابن عباس قال: لا تُبِّئوا الرمانة من رأسها؛ فإن فيها دُودة يتعري منها الجذام. 

ومن قال بوجوب زكاة الزينون: الزهري (ومالك) والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور. قال الزهري والأوزاعي والثوري: يُخرَصٌ (3) زينوناً، ويوخدُ زيتاً صافيًا. وقال مالك: لا يُخرَصُ، ولكن يؤخذُ العسر بعد أن يعصر ويبلعُ كيله خمسة أونس. وقال أبو حنيفة والثوري: يؤخذ من حَبةٍ (4).

السابعة: قوله تعالى: "اليوم حصادٌ" قرأ أبو عمرو وابن عامر وعاصم: حصادًا يفتح لهاء، والباحثون بكسرها، وهم لغتان مشهورتان (5); ومثله: الصرام والصرام، والجداد والجداد، والقطاف والقطاف (6).

والاختلاف العلماء في وقت الوجوب على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه وقت الجدادة (7); قاله محمد بن مسلمة؛ لقوله تعالى: "اليوم حصاد".

الثاني: يوم الطيب؛ لأن ما قبل الطيب يكون علفًا، لا قراءة ولا طعامًا؛ فإذا طاب وحان الأكمل الذي أنعم الله به، وجرب الحق الذي أمر الله به، إذ يتمم النعمة يجيب شكر النعمة، ويكون الإنتهاء يوم (8) الحصاد لما قد وجب يوم الطيب.

---

(1) لم نتف على.
(2) عند تفسير الآية (20) منها.
(3) أي: يحتر ماء على الشجرة. النهاية (خرص).
(4) التمهيد 142/20، وما بين حاترين منه.
(5) السبعة ص 271، والتسير ص 107.
(6) إعراب القرآن للناحئ 216/8، والحجة للقراء السبعة 316/8.
(7) أحكام القرآن لأبي العاري 752/2، والجداد بالفتح والكسر: صرام النخل، وهو قطع ثمرة النهاية.
(8) في م: وقت.
الثالث: أنه يكون بعد تمام الخرَص؛ لأنه حينئذ يتحقق الواجب فيه من الزكاة؛ فيكون شرطاً لوجوبها. أصول مجيء الساعي في الغنم، وله قال المغيرة (1). والصحيح الأول لنص النزيل، والمشهور من المذهب الثاني، وله قال الشافعي وفائدته الخلافة؛ إذا مات بعد الطيب زُكِيت على ملكه، أو قبل الخرَص على ورثه.

وقال محمد بن مسلمة: إنما قدَّم الخرَصُ توسعة على أرباب النمار، ولو قدَّم رجل زكاته بعد الخرَص وقبل الجيداد لم يجزه؛ لأنه أخرجها قبل وجوبيها (2). وقد اختالف العلماء في القول بالخرَص، وهي:

الثامنة: فكره disserteُه، ولم يجزه بالحالي، وقال: الخرَصُ غير مستعمَل. قال:

وإِنّمَا عَلَى رَبِّ الْحَالِثَةِ الَّذِي نَفْتَحَ لَهُ عَشَرَّ مَا يُصِبُّ فِي يَدِهِ لِلمساكين إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ.

وروى الشيباني عن الشعبي أنه قال: الخرَصُ اليوم بدعه (3). والجمهور على خلاف هذا تم اختلفوا: فالمعظم على جوازه في النخل والعنب؛ لحديث عتاب بن أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ به، وأمره أن يخرص العبَّ كَمَا يخرَص النخل، وتوعد زكاته زبيباً كما تؤخذ زكاة النخل تمرأ. رواه أبو داود (4).

وقال داود بن علي: الخرَصُ للزكاة جائز في النخل، وغير جائز في العنب، وذَّقَّ حديث عتاب بن أبي سعيد (5)؛ لأنه منقطع ولا يتصل من طريق صحيح، قاله أبو

---

(1) أحكام القرآن لابن العربي 2/753، وينظر عند الجوهر الشمثنة 1/309. والمبهرة: هو ابن عبد الرحمن بن الحارث.
(2) وقعد الجوهر الشمثنة 1/309.
(3) المهمد 1/470.
(4) برقم (1203)، وأخرجه أيضاً الترمذي (144) والنسائي 109/5 من طريق سعيد بن المسبك، عن عتاب بن أبي سعيد بن الجريرة، قال أبو داود: وسعيد لم يسمع من عتاب شيئاً. وقال الترمذي: حديث حسن غير صحيح.
(5) المهمد 1/470.
الناسعة: وصفة الخرَصٍ: أن يُقَرَّرَ ما على نخله رطباً، ويقدِّرَ ما ينقص لو
تُصَرِّفٌ(1)، ثم يعتدّ بما يبقى(2) بعد النقص، ويضتف بعض ذلك إلى بعض حتى يكمل
الحائط، وكذلك في العنب(3).

العاشرة: ويكفي في الخرَص الواحد، كالحاكم(4). فإذا كان في التمر زيادةً على
ما خَرَصٌ لم يلزم رب الحائط الإخراج عنه؛ لأنه حكم قد نفّذ قاله عبد
الوهاب(5). وكذلك إذا نقص لم ينقص الزكاة. قال الحسن: كان المسلمون يُحَرَّصُ
عليهم، ثم يؤخذ منهم على ذلك الخرَص(6).

الحادية عشرة: فإن استكثر رب الحائط الخرَص، خيَّر، خرَص في أن يُعطَيه ما
خرَص وأخذ خرَصه؛ ذكره عبد الرزاق(7): أخبرنا ابن جريج، عن أبي الزبير أنه سمع
جابر بن عبد الله يقول: خرَص ابن رواحة أربعين ألف وسُق، وزعم أن اليهود لما
خيرهم [ابن رواحة] أخذوا التمر وأعطوه عشرين ألف وسُق. قال ابن جريج: قلت
لعطاء(8): فحق على الخرَص إذا استكثر سبيّد، والخراص أن يخيره كما خَيَّر ابن

(1) في الأحكام الوسطى 178/2.
(2) في (ع) و (وم): يُئِر، والحيت من (د) و (د) و (ط)، وهو المواقف لعقد الجواهر الشميشة 1/310.
(3) وقوله: تنجر، أي: صار في حد التمر، وأثرت النخلة: صار ما عليها تمرًا. القاموس (تمر).
(4) في (م): بما بقي.
(5) بعدها في (م): في كل دالية.
(6) عقد الجواهر الشميشة 1/310.
(7) في المعونة 1/425.
(8) التمهيد 2/727.
(7) في المصنف (720/6).
(9) كنا في النص، ومله في التمهيد 5/429، وعنه نقل المصنف، وفي مصنف عبد الرزاق (720/6).
(10) في هذا التمر، وعليهم عشرين ألف وسُق. قال ابن جريج: قال لي عطاء...
رواحة اليهود؟ قال: إي لأخمرٌ! وأي سَنُّو خَيرٍ من سَنُّه رسول الله ﷺ؟

الثانية عشرة: ولا يكون الخرس إلا بعد الْطَّلِبٍ؛ لحديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يبعث ابن رواحة إلى اليهود، وَخُرِصَ عليهم النخل حين يطيبت(1) أوَّل التمر(2) قبل أن يَكُلُ منها، ثم يُخْرِجُ يهودًا آياَذَونَهَا(3) بذلك الخرس، أو يدفعونها إليه؟ وإنما كان أمر رسول الله ﷺ بالخرس لكي تَحْصَى الزَّكَاةُ قبل أن تَكُلُّ الخمار وَفَرَقَ قَرَأَ أَخْرِجَهُ الدَّارَقْطِنِيُّ من حديث ابن جُرَّجٍ عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة(4).

قال: ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهريٍّ، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وأرسله مالك وعُقِب عن الزهري، عن سعيد، عن النبي ﷺ.

الثالثة عشرة: فإذا خَرَصَ السَّارِحُ، فحكمه أن يُسَقَط من خَرْصِه مقداراً ما؛ لِيَمَا رواه أبو داود والترمذي و البصري في صحيحه عن سهل بن أبي حنيفة: أن النبي ﷺ كان يقول: «إذا خَرَصَت فخُذوا ودُعُوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع» (5). لفظ الترمذي.

قال أبو داود(6): الخرس يدَعُ الثلث للحُرَفة، وكذا قال يحيى القطان.

(1) في (م): تطيب.
(2) في (م): خمر، وفي (م): التمر، وفي سنن الدارقطني: التمرة، والمثبت من (ز)، وهو المعاق لرواية أحمد (250/6).
(3) في (م): يأخذونها.
(4) سنن الدارقطني (205/6) و ما بعده منه. وأخرجه أيضاً أحمد (253/6) وأبو داود (244/7) عن ابن جريج قال: أخبرت عن ابن شهاب. وهذا إسناد منقطع، كما في صحيح كلام ابن جريج.
(5) سنن أبي داود (160/5) وسنن الترمذي (143/6) وصححه ابن حبان (280/6). وأخرجه أيضاً أحمد.
(6) بإث الحديث (160/5).
وقال أبو حاتم البُشَّيريٌّ: "لهذا الخبر معنيانٌ؛ أحدهما: أن يترك الثلث أو الربع من العسر، والثاني: أن يترك ذلك من نفس النذر قبل أن يُعشر، إذا كان ذلك حائطاً كبيراً يحمله.

العربية، بضم الخاء: ما يُحترف من النَخل حين يُدرك ثمره، أي: يَجتنب. بقول:

النذر "حَرْفُه" الصامد ؛ عن الجوهريٌّ(3) والهرويٌّ. والمشهور من مذهب مالك: أنه لا يترك النذر شِيئاً في حين تُرِصُمه منimer النذر والعناب إلا خَرَصُوه. وقد روى بعض المدِينين: أنه يختلف في النذر ويترك للعَرَابا والصَلية ونحوها(4).

الرابعة عشرة: فإن لَجِخت الشَرْة جائحة بعد الخصر، وقد الجذاب،سقطت الزكاة عنه بإجماع من أهل العلم، إلَّا أن يكون فيما بقي منه خمسة أَوْسَمُيٍّ فصاعداً(5).

الخامسة عشرة: ولا زكاة في أقل من خمسة أَوْسَمٍ، كذا جاء مبنياً عن النبي ﷺ.

هو في الكتاب مُجْمَّل، قال الله تعالى: "فَأَذَّنَ ابْنَاهُ إِلَى أَوْسَمٍ وَكَثْرَةَ أَحْصَبُكُم مِنَ الْأَرْضِ" [البقرة: 272]. وقال تعالى: "وَمَا حَطَّ مَرَجَعِه"، ثم وضع البيتان بالعسر ونصف العسر، ثم لَّا كَانَ المقدار الذي إذا بلغه المال أخذ منه الحق المُجمَّل، بِبيَّة أيضاً، فقال: "ليس فيما دون خمسة أَوْسُمٍ من نذر أو حُب صدقة"، وهو ينفي الصدقة في الخضراوات إذ ليست مما يُوَسَق؛ فمَن حصل له خمسة أَوْسُم في نصيبه من نذر أو حُب وجهت عليه الزكاة، وكذلك من زبيب، وهو المسمى بالْمَصْبَع عند العلماء(1).

---

(1) في صحيحه إِيْر الحديث (2280).
(2) في أغ (وَقَالَ): صحيحان، وفي (ز) وم(صفتح)، والثاني من صحيح ابن حبان.
(3) في الصحيح (حرف) بنحوه، وينظر النهائية (حرف).
(4) الكافي 1/406، وقوله: العَرَابا جمع عِرَابٍ: وهي النخلة بِعيرها صاحبها رجلاً محتاجاً، فيجعل له ثمرها عاماً فيعروها، أي: يئتها. الصحيح (عرا).
(5) الكافي 1/576، وينظر الإجماع لابن المنذر ص 33.
(6) أحكام القرآن لابن العربي 2/409 - 748.
يقال: وَسَقُ وَوَسَقُ - بُكُرُ الْوَادِ وَفَتَحَهَا - وَهُوَ يُتُونُ صَباً، وَالصَّاعَةُ أَرْبَعَةُ
أمَانَدَ، وَالْمُدُ، رَطْلُ وَثَلَثُ بِالْبَغْدَادِي، وَمَبْلُغُ الْخَمْسَةِ أَوْسُقَ (١) مِنَ الْأَمَانَدِ أَفْلُ مَدُ،
وَمَتَّى مَدُ، وَهِيَ بِالْبَرْزِنِ أَفْلُ رَطْلُ وَصَة مَتَّة رَطْلِ [بِالْبَغْدَادِ].

السَّادِسَة عَشْرَة: وَمَنْ حُصِّل لِهِ مِنْ تَمْرٍ وَزِيْبٍ مِعْلَ مَهْوَةْ أَوْسُقَ؟ لم تَلَزَّمَهَا الزَّكَاة.
إِجْمَاعًا; لَكَنِّهَا صَنِفُانَ مَخْتَلِفَانَ (٢). وَكَذَٰلِكَ أَجْعَمُوا عَلَى أَنَّهَا لَا يُضَافُ التَّمَّرُ إِلَى
الْبُرْ، وَلَا الْبُرُّ إِلَى الْزِيْبٍ؛ وَلَا الإِبْلُ إِلَى الْبَقَرِ، وَلَا الْبَقَرُ إِلَى الْغَنْمِ. وَيُضَافُ الْضَّانُ
إِلَى الْمَعْزِ إِلَى إِجْمَاعٍ (٣).

واختلَفُوا فِي ضَمْمِ الْبُرْ إِلَى الْشَّعْرِ وَالْشَّلَّبِ (٤) وَهُوَ:

السَّابِعَة عَشْرَة: فَأَجَازَهُ مَالِكٌ فِي هِذِهِ الْثَّلَاثَةِ خَاصَّةً فَقْطَ؛ لَكَنَّهَا فِي مَعْنِي الْصَّنِف
الْوَاحِدِ؛ لِتَقَارِبِهَا فِي الْمَنْفَعَةِ، وَاجْتِمَاعُهَا فِي الْعَبْثِ وَالْمَحْصُدِ. وَافْتَرَقَتْهَا فِي الْأَسْمَ
لَا يُوجَبُ اِفْتَرَاقُهَا فِي الْحَكَمِ؛ كَالْجَوَامِسِ وَالْبَقَرِ، وَالْمَعْزِ وَالْغَنْمِ.
وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرِهِ: لَا يُجِمَعُ بَيْنَهَا ؛ لَكَنَّهَا أَصَافُ مَخْتَلِفَةٌ، وَصَفَاتُهَا مَتَابِيَةٌ،
وَأَسْمَاؤُهَا مَتَعَابِيَةُ، وَطَعْمُهَا مَخْتَلِفٌ؛ وَذَلِكَ يُوجَبُ اِفْتَرَاقُهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مَالِكٌ: وَالْقَافِقِيُّ (٥) كَلَّاهَا صَنِفٌ وَاحِدٌ، يُضَفُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ (٦).

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تُضَفُّ حَبْطُ بَعْضَهَا مِنْ فَرْدٍ صَحِيحَةٍ وَهِيَ خَلَافُهَا
مِبَانيَةٌ (٧) فِي الْجَلْطَةِ وَالْمَعْزِ إِلَى غِيرَهَا. وَيُضَفُّ كُلُّ صَنِفٍ بَعْضٍ إِلَى بَعْضٍ، رَّيِينَهَا إِلَى

(١) في (ع) وَ(ز) وَ(ب) وَ(م): الْخَمْسَةِ الأَوْسُقِ، وَالْمَعْيَشَةِ مِنْ (٧) وَ(ر) وَ(ز)، وَهُوَ الْمَوْعِقُ لِلْكَافِٰ١/٣٠٨، وَمَا
سَيَأَنُ في حَارِسِتِنَّ مَنِهِ، وَالْكَلاَمِ مِنْ نَحْوِه، وَيَنَظَرُ عَقِدَ الْجَوَاهِرِ الْعَمِيَّةٍ (١٠٦٧). ٢٠٩٨ /٥٤٤.
(٢) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لَابِنِ الْعَرَبِيِّ(٢٠٠، ١٥٠) ; الْإِجْمَاعُ لَابِنِ الْمَفَرِّ ص٣٣.
(٣) هو ضَرْبُ مِنْ الشَّعْرِ أَيْضَ لَا نَشَأَ لهُ. النِّهَاةُ (سلت).
(٤) جَمْعُ قَطْيَةٍ، وَهِيَ كَالْمَعْيَشَةِ وَالْحَحْمِصِ وَالْمُلْوَيْهِ وَنَحْوَهَا. النِّهَاةُ (قتن).
(٥) التَّسْمِيَةِ (٢٠٠، ١٥٠) ; أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لَابِنِ الْعَرَبِيِّ (٢٠٠، ١٥٠) ; أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لَابِنِ الْعَرَبِيِّ (٢٠٠، ١٥٠).
(٦) في (ع) وَ(ز) وَ(ب) وَ(م): اللاَّسْذِيَّةِ وَ(ب) وَ(م): الْمَوْعِقُ لِلْكَافِٰ١/٣٠٨، وَالْكَلاَمِ مِنْ نَحْوِه، ثَانِيَة.
سورة الأعلى: الآية 141

جَيَّده؛ كالنمر وأنواعه، والزبيب أسوده وأحمره، والحنطة وأنواعها من السمراء
وغيرها. وهو قولُ الزبيرِ وأبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف ومحمد وأبي ثور.

وقال الليث: تُقسمُ الحبوبُ كُلها: القَطْنِية وَغَيْرُها بِعَضْعٍ إِلَى بِعَضْعٍ فِي الزَّكَاة.

وكان أحمد بن حنبل يُجَبِّرُ (١) عِن ضَمْنِ الْنَّذِبِ إِلَى الْوَرَق، وضَمْنِ الحبوب بِعَضْعٍ إِلَى بِعَضْعٍ، ثُمَّ كَانَ فِي أَخْرَ أَمْرٍ يُقَولُ فِيهَا بِقولِ الشافعي (٢).

الثامنة عشرة: قال مالك: وما استهلكه منه ربه بعد بدْؤُ صلاجه أو بعد ما أَفْرَكَ (٣) [الزَّرَع]؟ حُسِب على، وما أعطاه ربه منه في حصاده وجيلان، ومن الزينون في القطناء، تُحْرَى ذلك، وحُسِب على. وأكثر الفقهاء يخالفونه في ذلك، ولا يوجبون الزكاة إلا فيما حصل في يده بعد الدُّرَس (٤).

قال الليث في زكاة الحبوب: بدأ بها قبل النفقة، وما أكل من ديبك هو وأهله فلا يحسب عليه، بمثلة الرطب الذي يترك لأهل الحائط يأكلوه، فلا يحصص عليهم.

وقال الشافعي: ترك الخارِص لرب الحائط ما يأكله هو وأهله رطبًا، لا يحصص عليه.

علىهم، وما أكله وهو رطب لم يحسب عليه.

قال أبو عمر (٥): احتج الشافعي ومن وافقه يقول الله تعالى: «مَكْتُوِبَ مِنْ كَرَّهِهِ إِذَا أَنْضَرَ وَمَتَّأَوَّ حَقَّهُ وَمَكْتُوِبَ»، واستدلّوا عليه أن لا يحسب بالماكول (٦) قبل الحصاد بهذه الآية. واحتجوا بقوله عليه الصلاة و السلام: «إذا خرجتم فذَّعْوا النَّلْحَةَ، فإن لم تذَّعْوا النَّلْحَةَ فَذَّعُوا الرَّمْعَ» (٧).

١ في الاستذكار: ينهي.
٢ الاستذكار ٩٤٨/٩ ٢٥٩ - ٢٥٩ بنحوه، وينظر المهميد ٢٠/٢٠ - ١٠٠ - ١٥٠.
٣ أي: بلغ أن يفرك باليد، وفركت فهو مفروك وفريك. النهاية (فرك).
٤ الكافي ١/٣٠٥/٢، وما بين حاصرتين منه.
٥ في الاستذكار: لا يحسب بالماكول.
٦ في الاستذكار: لا يحسب بالماكول.
٧ سلف في المسألة الثالثة عشرة.
وأما أكلت الطيور والبقر من عند الذرّي [وغيره] لم يحسب شيء من ذلك على صاحبه (1) عند مالك (وغيره) (2).

التاسعة عشرة: وما بيع من الفول والحمص والجبيلان الأخضر (3)؛ تحرى مقدار ذلك باباً، وأخرجت زكاته حبًا. وكذا (4) ما بيع من الشمر الأخضر؛ اعتبر وتوحي وخرص باباً، وأخرجت زكاته على ذلك الخرسي زيبًا وتمراً. وقيل: يخرج من شمه (5).

الموفية عشرين: وأما ما لا يبتر (6) من ثمر النخيل ولا يزيب من العنب؛ كنب مصر ونخيلها (7)، وكذلك زيتونها الذي لا يعصر؛ فقال مالك: يخرج زكاته من شمه، لا يكلف غير ذلك صاحبه، ولا يراعى فيه بلع ثمن عشرين مثقالًا أو مثتي درهم، وإنما ينظر إلى ما يرى أنه يبلغه خمسة أو مثقي فاكثر (8).

وقال الشافعي: يخرج (9) عشره أو نصف عشره من وسطه تمرًا إذا أكحله أهله رطبًا أو أطعموه (10).

الحادية والعشرون: روى أبو داود عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «فيما

(1) في (5) و(6) و(7): لم يحسب منه شيء على صاحبه، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق للكافي.

(2) في (8) و(9) و(10): لم يحسب منه شيء على صاحبه، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق للكافي.

(3) في المصباح المنير: الجبلان: حسب من القطيامي (وسلف ذكره) ساكن اللام، وبعضهم يسمع فيه فتح اللام مشددة.

(4) في (10) و(11): وذكر ذلك، ولم ترد في (د) و(ز) والثبت من (م).

(5) الكافي: 309/1 و309/2.

(6) في (خ) و(ظ): يبتر، ومثله في عقد الجواهر الشمثة (11) و(12)، والمثبت من (د) و(ز) و(م)، وهو الموافق للكافي.

(7) في (م) ويلجها.


(9) قوله: يخرج، من (م).

(10) الاستذكار: 9/276-277.
سقت السماء والأنهار والعيون، أو كان بِعْلًا: الحَمْرُ، وفيما سُمي بالسُّواني (1) أو النَّضْحِ: نصف العشر (2)، وكذلك إن كان يشربُ سِحَا في الهَش (3). وهو الماء الجاري على وجه الأرض؛ قال ابن السُكْتِي (4).

ولفظ السِّحَّ مذكور في الحديث، خرَّجه النَسَأَيِ (5).

فإن كان يشرب بالسِّحَّ؛ لكن رَب الأرض لا يملك ماء وإنما يكتريه له، فهو كالسماء؛ على المشهور من المذهب. ورأى أبو الحسن اللُخْميَّ أنه كالنضح (6)، فلو سُميَ مثلًا بما السماة ومرَّة بدالة؛ فقال مالك: ينظر إلى ما تت مِثْه الزرع وحَياري، وكان أكثر؛ فتعلَّق للحكم عليه. هذه رواية ابن القاسم عنه. وروى عنه ابن وهب: إذا سُمي نصف سنة بالعيون، ثم انقطع، فسُمي بقبيلة السَّنَة بالناضح؛ فإنَّ عليه نصف زكاته عُشرًا، والنصف الآخر نصف العشر. وقال مَرَّة: زكاته الذي نمَّت به حياته.

و قال الشافعي: ينَزَّل كل واحد منها بحسبه (7). مثاله: أن يشرب شهرين بالنضح وأربعة بالسماء؛ فيكون فيه ثلاث العُشِر للسماء وسُدُس العشر للنضح.

وهكذا ما زاد ونقص بحسابه. وبهذا كان يفي بِبَكْر بن قَتِبَة (8).

---
(1) في (1) و (و): بالسُواني، والمثبث من (و) (و)، وهو المواقف لسنن أبي داود.
(2) سنن أبي داود (1596)، وهو عند البخاري (1483)، وسالف (2) 24.
(3) أخرَج ابن حبان (1059) حديث عمرو بن حزم مطولا، وفيه: فوما سقت السماء أو كان سِحًا أو بعْلَا في الهَش، وأخرَجه الدارقطني (1902)، من حديث عمرو بن شهيب بنحوه.
(4) وسامه الفَثُّ كما في التمهيد (195)، 116، والمنهم 3 13، وينظر بهذل الله 8/195.
(5) لم نجد مِثل عند النسائي، وهو عند ابن أبي شيبة (2/144)، والدارقطني (1902)، من حديث ابن عمرو رضي الله عنه، واعتقاد ابن أبي شيبة أيضاً 3 145 من حديث علي عليه، واعتقاد ابن حبان (1059) وابن عبد البر في التمهيد (140) من حديث عمرو بن حزم، وسلفت الإشارة إلى ذلك قريباً.
(6) عقد الجواهر الثمينة 3/108.
(7) التمهيد 140، وينظر عقد الجواهر الثمينة 1/308.
(8) هو أبو بكر القفيه الحنفي، قاضي القضاة بمصر، ثم بالحديث، وبرغ في الفروع، وله مصنفات، من العلماء العاملين كان السلطان ينزل إليه، توفي سنة 702 هـ. السير 99/12.
وقال أبو حنيفة وأبو يوسف (ومحمد): يُنظر إلى الأغلب فَيُركَى [يهو], ولا يَلتفت إلى ما سوى ذلك. وزُوِي عن الشافعي.

قال الطحاوهي: قد اتفق الجميع على أنه لو ساء بقاء المطر يوماً أو يومين; أنه لا اعتبار به، ولا يجعل لذلك جِصَة; فدل على أنَّ الاعتبار بالأغلب، والله أعلم(1).

قلت: فهذه جملة من أحكام هذه الآية، وعلَّهُ غيرنا يأتي بما أكثر منها على ما يفتح الله له. وقد مضى في البقرة جملةً من معنى هذه الآية(2)، والحمد لله.


قال أبو عمر(6): هو كما قال حمزة، وهذه سنة جليلة تلقَّاه الجميع بالقبول، ولم يروها أحد عن النبي عليه السلام من جوهر ثابت محفوظ غير أبي سعيد. وقد روى جابر(7) عن النبي مثل ذلك، ولكن غريب(8)، وقد وجدناه من حديث أبي هريرة بإسناد حسن(9).

(1) التمديد 24/129 - 170، وما سلف بين حاصرتين منه.
(2) 2/32 - 24، وما بعدها.
(3) في المجتبي 40/1 - حديث محمد بن علي بن العباس، أبو القاسم الكتاني المصري، محدث الديار المصرية، جمع وصف، وكان مقتناً موجباً توفي سنة (256هـ). السير 1/119-179.
(4) في النسخ الخطية: من حب، والمنبت من (م).
(5) في التمديد 20/135 - 136، وما قبله وبين حاصرتين منه.
(6) في (م) وتُرَى (و): وقد روى من جابر، والمنبت من (ح) و(م).
(7) أخرجه الطحاوهي في شرح معاني الآثار (٦٨٧)، والطبراني في الأوسط (١٠٨٤)، وابن عبد البر في التمديد 1/20-136.
(8) أخرجه الطحاوهي (١٠٨٣)، وابن عبد البر في التمديد 20/135.
الثالثة والعشرون: قوله تعالى: {ولا تُشرِّفوا بالإسراف في اللغة: الخطأ، وقال أعرابي أراد قوماً: طَلْبُكَمْ قَسَرْتُكِمْ، أي: أخطأت موضعكم(1). وقال الشاعر: 
وَقَالَ قَائِلُهُمْ وَالْخِيْلُ تَخْيِّطُهُمْ 
وَالإِسْرَافُ فِي الْفَتْقَةِ: التبذير.
وُصِفَ: قَلِبْ مُسلم بِئَبْعَةٍ المُرِيٍّ(2) صاحب وقعة الحرة؛ لأنه قد أسفف فيهما. قال علي بن عبد الله بن الصباح: 
هُمُ منععوا دِمَارِي بِيْوَمَ جاءت كتائب مُسرِف وبني الكبيرة(3)

(1) الصاحب (سرف).
(2) لم نقف عليه، وسلف ٧/٦.
(3) هو أبو عبيدة، الآخر من قبل زيد بن معاوية. ذكره ابن عساكر وقال: أدرك النبي ﷺ، وشهد صفين مع معاوية، وكان على الرجالة. قال ابن حجر: ولولا ذكر ابن عساكر له لما ذكرته. الإصدار ٢٨/١٠.
(4) الصاحب (سرف)، وورد البيت في الروض المطهر في خير الأقطار لمحمد الحموي ص١٣٤ والرسام سرف، وفيهما: بنو، بدلاً: ونبي، والذمار، بالكسر: مانزله حفظه رحمته. القاموس (ذمر).
(5) رجاء بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب السيد، أبو الخلافة، أبو محمد الهاشمي السجاد. ولد عام ٣٦٠/٥٥٢، فسمى باسمه. توفي سنة ١٨٨. السير ٢٥/٥.
(6) في النسخ: وَتَضَعَوْنَهُ، والمشت من (م).
(7) آخر أهل معاوية وأبيان زيد الطبري ٩٦٥ـ ١٦٦ و ٥٦٧.
(8) آخره أبو داود (١٥٨)، والترمذي (١٦٢)، وأبي ماجه (١٨٠)، من حديث أسس. قال الترمذي: حديث غريب من هذا الجهة. وفي تفسير الأشراف ٢٢٢، وميزان الاعتدال ٣/٢١، وغالب الخير ١٤٩: حدث حسن غريب. وفي الباب عن جابر: أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣/٣٩٢، وعن جربير: أخرجه الطبراني في الكبير ٣٨٧، قال البهذي في المجمع ٣/٣٢.

رجال ثقات.
وقال مjahid: "لو كان أبو قيس ذهباً للرجل، فأنفقه في طاعة الله لم يكن مصرفًا، ولو أنفق درهماً أو مئاً في معصية الله كان مصرفًا. وفي هذا المعنى قبل لحاتم: لا خير في السرّف؛ فقال: لا سَرَّف في الخير (1).

قلت: وهذا ضعيف؛ يردّه ما زوى ابن عباس: أنّ ثبت بن قيس بن شماس غمد إلى خمس مئة نخلة فجذّها، ثم قسمهم في يوم واحد، ولم يترك لأهله شيئًا; فنزلت: "وَلَا تُسَرِّفوا" (2)، أي: لا تعطوا كله.

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال: جَدّ معاذ بن جبل نخلة، فلم يزل يتصدّقُ [من ثمره] حتى لم يبق منه شيء; فنزل: "وَلَا تُسَرِّفوا" (3).

قال الباجي: "لا تُسَرِّفوا" أي: لا تعطوا أموالكم فتتعدوا فقراء (4).

وروى عن معاوية بن أبي سفيان: أنه سئل عن قوله تعالى: "وَلَا تُسَرِّفوا"، قال: الإسرافُ ما قُضِرَت عن حق اللّه تعالى (5).

قلت: فعلى هذا تكون الصدقة بجميع المال، ومنع إخراج حق المساكين داخلين في حكم السرّف، والعدل خلاف هذا؛ فتصدق وينقي كما قال عليه الصلاة والسلام: "خير الصدقة ما كان من عُلَّمِ غَنِيّ" (6) إلا أن يكون قوي النفس غنيّ بالله متوكلًا عليه منفردًا لا عبال له، فله أن يتصدق بجميع ماله، وكذلك يخرج الحقّ الواضح عليه من زكاة وما يُعنَّى (7) في بعض الأحوال من الحقوق المتعينَة في المال.

(1) تفسير الرازي ١٢/١٠٤، وقال مجاهد أخرجه ابن أبي حاتم (٧٩٦٣).
(2) ذكره الواهدي في الوسيط ٣٣٠، والبغوي ١٣٦، وأخرجه الطبري ١١٥/٩ عن ابن جريج بنحوه.
(3) مصنف عبد الرزاق (٢٧٦٧)، وما بين حاصلين منه.
(4) أخرجه الطبري ١١١/٩.
(5) أوردته أبو المثير في تفسيره/١٥٩، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٢٤/٣ عن إباس بن معاوية، وذكره في الدر المثرى ٥٠٠ عن سفيان بن حسين.
(6) سلف ٣٤٦/٣.
(7) قوله: يُعنَّ في بعض العين وكسهما، أي: يُعرض. مختار الصحاح (عنن).
وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الإسراف ما لم يقدر على رده إلى الصلاة.
والسرف ما يقدر على رده إلى الصلاة.
وقال النضر بن شميل: الإسراف: التبذير والإفراط، والسرف: الغفلة والجهل.
قال جرير: 
أظهروك مسيئة بحذوها ثمانية ما في عطايهم من ولا سرف.
أي: إغفال، ويقال: خطأ. ورجل سرف الفواد، أي: مخطئ الفواد. عافله. قال
ظرفة: 
إني أمر سرف الفواد يرى عنالا بما سباحة شنيعي
قوله تعالى: {وربكم الأليم حكيمًا ورحيمًا} صحتا فيه رضوان الله ولا
تنزهوا خطوة السبيلين إنكم لكم عذر مومن. (2)
قوله تعالى: {وربكم الأليم حكيمًا ورحيمًا} عطف (3)، أي: ونشأ حموله
وفرشًا من الأعماق. وللعلماء في الأعماق ثلاثة أقوال:
أحدها: أن الأعماق الإبل خاصة، وسبيتي في النحل بيانه (4).
الثاني: الأعماق (5)، الإبل وحدها، وإذا كان معها بقر وغنم فهي أعماق أيضًا.
الثالث: وهو أصحهما، قال (7) أحمد بن يحيى: الأعماق كل ما أحله الله عز وجل
من الحيوان. ويبدأ على صحة هذا قوله تعالى: {أجلت لكم بقيادة الأعماق} إلا ما يظن

(1) في ديوانه ص 307، وصلف 31/6.
(2) الصلاح (سرف)، والبيت في ديوان عطاء ص 387.
(3) بدأ في (م) على ما تقدم.
(4) عند تفسير الآية (5) منها.
(5) في (د) و(لز) (6): أن الأعماق، والعشية من (خ) (ظ).
(6) في (د) و(لز) (7): خالد، والعشية من (خ) (ظ)، وهو المعافاة إعراب القرآن للنحاس 10/102،
والكلام منه. 
سورة الأنعام: الآية 142

أخرج هُودّة: [المائدة: 1]. وقد تقدم (1).

والحمولة ما أطلق الحمل والعمل؛ عن ابن مسعود وغيره (2). ثم قيل: يختص اللغز بالإبل. وقيل: كل ما احتمل عليه الحي من حمار أو بغل أو بعير، عن أبي زيد، سواء كانت عليه الأحمال أو لم تكن (3).

قال عترة:

ما زاعني إلا حمولة أهليها، وسعت الدبأر تسمع حب الجمجم (4) وفعولته، يفتح الفاء إذا كانت بمعنى الفاعل؛ استوى فيها المؤنث والمذكر.

نحو قولك: رجل قوة ومرة قروة، للجبلان والخائف. ورجل صورة ومرة صروة إذا لم يحجب، ولا جمع له. فإذا كانت بمعنى المفعول فرق بين المذكر والمؤنث باللهاء، كالخليبة والركوبة (5). والحمولة بضم الحاء: الأحمال. وأما الحمول بالضم بلا حاء فهي الإبل التي عليها الهواج، كان فيهما نساء أو لم يكن عن أبي زيد (6).


(1) إعرجية الطربي 20/962، والطربي في الكبير (9018)، والحاكم 2/317 بنحوه.
(2) تدبيذ اللغة 91، والصحاح (حم).
(3) في (4) و(5) و(6) والحزم، وهي في الحذف كما في مجمل اللغة 218، ومثله من (7).
(4) في (د) و(ق) و(ص)، وهو المؤلف للذربان ص 16، وقوله: الحجم وحذفها: خمجة، وهو آخر ما بيس من البيت. شرح القصائد السبع لابن الأبياري ص 43.
(5) الصحيح (حم) و(فرق) و(صرر)، وتدبيذ اللغة 109/119.
(6) الصحيح (حم).
(7) في معاني القرآن له 54/2، وقول الضحاك منه، وأخرجه الطربي عنه 92/222 دون قوله: والبقر.
(8) معاني القرآن 54/2، وأخرج قوله الطبري 92/222، بنحوه.
وَقَالَ ابْنٌ عِبَاسُ: الحُمُوَّلَةُ كِلٌّ مَا حَمَّلَ مِنَ الْأَبْلِ وَالْبُقْرِ وَالْخِيلِ وَالأَبََلٌ وَالْحَمِيرٌ.

وَالْفَرْشُ: الْخَنْم. وَقَالَ ابْنُ زِيدٍ: الحُمُوَّلَةُ مَا يُرْكِبُ، وَالْفَرْشُ مَا يَوْكَلُ لَحْمُهُ 

وَبِحَلَبٍٗ; ثُلُّ الْخَنْمِ وَالفَسْلِيَّنِ وَالْعَجَاجِلِ; سُمِّيَتْ فَرْشًا لِلطَّافَةِ أَجْسَامَهَا 

وَقَرْبَهَا مِنَ الْفَرْشِ، وَهِيِّ الأَرْضُ الْمَسْتَوَىَّةُ الَّتِي يَتَوَلَّوْهَا النَّاسُٗ. قال الراجز: 

"أَوْرَثَنَا حُمُوَّلَةً وَفَرْشًا أَمْشَاهَا فِي كِلِّ يَوْمٍ مِثْلِهَاMU

وَقَالَ أَخَرُ: 

وَحُوَّيْتَا الْفَرْشُ مِنْ أَنْعَامِكُمْ وَالْحُمُوَّلَاتِ وَرُبَّاتِ الْحَجَّٗ. قال الأسدي: لم أسمع له بجمع. قال: وَيَحْتَلَّ أَنَّهُ يَكُونُ مَصَدَّراً يُسْمَى بِهِ;

مِن قَوْلِهِمْ: فَرَشَّاهَا اللَّهُ فَرْشًا، أَيَّ: بُنَا فَرْشًا. وَفَرْشُ: الْمَفْرَوْضُ مِنْ مَتَاعِ الْبِبْتِ 

وَالْفَرْشُ: الْزَّعْرِ إِذَا فَرَشَ، وَالْفَرْشُ: الْفَضَاءِ الْوَاعِسِ. وَالْفَرْشُ فِي رْجَلِ الْبَيْتِ: اَتْسَاعُ 

قَلِيلِهِ، وَهُوَ مَحْمُودٌ. وَافْتَرِضَ الشَّيْءُ: اَنْبِسْتُ؛ فَهُوَ لَفُظٌ مَشْتِرِكٌ. وَقَدْ يَرْجِعُ فَوْلَهُ تَعَالَى:

"فَوْرَشًا" إِلَى هَذَا.

قَالَ النَّحَاسُ: وَمِنْ أَحَسْنِ مَا قَبِلَ فِيهِمَا: أَنَّ الحُمُوَّلَةَ الْمَسْحَرَةُ المُنْدِلَةُ 

للحم. وَالْفَرْشُ مَا خَلَقَهُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْجِلْدَةِ. وَالْبُصُورِ مَما يَجِلُّهُ عَلَى وَيْبُمْهَا. 

وَبَاقِي الْأَيَاةِ قَدْ تَقَدَّمَ.

(١) أَخْرَجَ قَوْلُ ابْنِ عِبَاسِ وَابْنِ زِيدِ الْطَّبِيرِيِّ ١٩ وَالْبَصِيرَتِيِّ ١٩١ /٦٢٢ وَ٥٨٢.

(٢) جَمِيعُ الْفَصِيلُ: هُوَ وَلَدُ النَّافِئِ إِذَا فَصِلَ عَنْ أَمِّهِ. مَخْتَارُ الصَّحَاحِ (فِصل).

(٣) تَفَسِيرُ الْطَّبِيرِيِّ ١٩٠ -١٩٣.

(٤) ذِكْرُهُ الْحَمَوْرِيِّ فِي الْكِتَابِ وَالْعِبَارَةِ ١٧٩ وَقَالَ: أَمْسَحَهَا، وَفِي الصَّحَاحِ (مَشْشُ): مَشْشُ 

النَّاقَةُ: حَلْبِهَا. وَتَرَكَتْ فِي الْضَّرِعِ بَعْضَ الْلَّبِنِ.

(٥) قَالَهَا ابْنُ مَسْلِمَةُ، كَمَا فِي الْكِتَابِ وَالْعِبَارَةِ ١٧٩ وَقَوْلُهُ: الْحَجَّلُ: هُوَ صَغَّارُ الْأَبْلِ. يَنْظُرُ الْقَامِوسُ 

(حَجَّلِ). (٦) كَذَا فِي النَّسْخِ، وَالْجَذِيِّ فِي الصَّحَاحِ (فَرْشُ)، وَالْكِلَامِ مِنْهُ: قَالَ الْفَزَّارِ.

(٧) فِي إِعرَابِ الْقُرَآنِ ٢/١٠١ -١٠٢.
قوله تعالى: " فمن أظلم ممّن أتَّارَى على الله سُجُودًا ليغسل نَاسٌ يَتَجِهُ إلى الله لا يَبْعِدُهُ الآبَاءُ الطَّلَيبُينَ (26).

في ثلاث مسائل:


وقال الأخفش علي بن سليمان: يكون منصوبًا بقولنا، أي: كلوا ثمانية أزواج. ويجوّز أن يكون منصوبًا على البديل من ما على الموضوع. ويجوز أن يكون منصوبًا بمعنى: كلوا المبايع "ثمانية أزواج من الضَّانَّانِ" (3).

ونزلت الآية في مالك بن عوف وأصحابه حيث قالوا: "ما في مَثَالٍ كَذَا آتَيْنَاكُمُ الْأَكْثَرَ عَلَى مَا عَرَفْتُمُّوهُمَا فِي نُوحٍ وَعَلَى زَكَّارِيَّةَ (4)، فيها الله عز وجل نبيه وأوليائه.

والزوج خلاف الفرد، يقال: زوج أو فرد، كما يقال: خسا أو زكا، شفع أو وئر (5). فقوله "ثمانية أزواج" يعني ثمانية أفراد.

---
(1) تقول عنه النحاس في إعراب القرآن 102/2، ابن عطية في المحرر الوجيز 2/354.
(2) في معايير القرآن له 506/2، إعراب القرآن للنحاس 102/2، وعله نقل المصف.
(3) إعراب القرآن للنحاس 102/2، ونظر المحرر الوجيز 2/354.
(4) تفسير أبي الليث 1/519.
(5) لم تجود الكلمة في النسخ، والمشتت من (م)، والصحاح (زوج)، وقوله: خسا: الفرد، وقوله: ذكا: الشفع من العدد. القاموس (خسي، زكي).
وكل قُدُّ عند العرب يحتاج إلى آخر يُسِمِّي زوجاً، فقال للذكر: زوج، وللأنثى زوجة. ويقع لفظ الزوج للواعد واللاتينين (1)؛ يقال: هما زوجان، وهما زوجة; كما يقال: هما سبَّان، وهما سواء. وتقول: اشترى زوجي حمام، وأنت تعني ذكرًا وآثى (2).


وقرأ طلحة بن مُصِرَّفَ: ﴿مِن الْضَّأْنَ اثْنَيْنَ﴾ بفتح الهامزة (5)، وهي لغة مسموعة عند البصريين، وهو مظفر عند الكوفيين في كل ما ثانى حرف حلق. وكذلك الفتح والإنسكان في المعز (6).

وقرأ ابن عثمان: ﴿مِن الْضَّأْنَ اثْنَانِ وَمِن المَعْزَ اثْنَانِ﴾ رفعاً بالابتداء (7). وفي حرف أُبَيِّ: ﴿وَرَّبَّ الْيَوْمَ الْأَخَرِ﴾ (8)، وهي قراءة الأكثر (9).

وقرأ ابن عامر وأبو عمر بالفتح (10).

(1) معاني القرآن وإعرابه للزلزال 2/ 299، وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص 263 وتهذيب اللغة 152 - 153.
(2) الصحاح (زوج).
(3) معاني القرآن للزلزال 2/ 388، وتهذيب اللغة 12/ 68، والصحاح (ضأْن).
(4) معاني القرآن для Удоя 2/ 207، وتسير الطبري 9/ 229.
(5) المحسوب 4/ 230، والقراءات الشاذة ص 41.
(6) إعراب القرآن للنصب 2/ 240 - 243، والمحسوب 1/ 234.
(7) القراءات الشاذة ص 41، وإعراب القرآن للنصب 2/ 120، وعنه نقل المصنف.
(8) في النص: ﴿وَمِن المَعْزَ اثْنَانِ، غَيْرُ (ظَيْنِ) فَلِيْسَ فِيهِ لفظ اثنا وثمنٌ من إعراب القرآن للنصب 102/ 2، وهي في القراءات الشاذة ص 41، والكسافي 2/ 57.
(9) يعني قراءة من قرأ: ﴿الْيَوْمَ الْأَخَرِ﴾، بإسكان العين، وهم: نافع وعاصم وحمزة والكسائي.
(10) وكذلك قرأ ابن كثير المكي، السبعة ص 271، والنسير ص 108.
قال النحاس: الأكثَر في كلام العرب المعذر والضأن، بالإسكان، ويدل على هذا قولهم في الجمع: معيِّن؛ فهذا جمع معذر. كما يقال: عبد وعبيد.
قال امرؤ القيس:
وِيَمْتَحِنُّهَا بِنَبُوٍّ شَمْجٍ(2) بِنَ جِرْمٍ مَعِيِّنُهُمُ الَّذِينَ ذَا الْحَنَانِ
ومثله: ضَانِ وضَينٍ.
والمعذر من الغنم خلاف الضأن، وهي ذات الأشعاء والأذناب القصار، وهو اسم جنس، وكذلك المعذر والمميز والأمضر واليغزي. وواحد المعذر ماعرر مثل:
صاحب وصحٍّب، وتاجر وتجار، والآثرة ماعرة، وهي العنز، والجمع موازع.
وأمضر القروم: كثرت بعثائم، والمعذر: صاحب المغزي. قال أبو محمد الطفسي:
يَكُونُ كَيْلاً لِيَسُ بِالْمَمْحُوَّقِ إِذْ رَضِيَ السَّمَاعُ بِالْمُعَذِّرِ;
والمعذر: الصلابة من الأرض، والأمضر: المكان الصلب الكثير الحصى(4);
والعنى حبث. واستمع الرجل في أمره: جَدٌّ.
قال الأقلبي: منصب بحرف. أَيْ الأَثْنَيْنِ عَطَفَةً عليه. وكذا:
(1) في إعراب القرآن 2/102-103.
(2) في غ (وراز) وسحي، وفي (ط) سحي، وفي إعراب القرآن للنحاس، شمٍّ، والمعتبت من، وهو المواقع للديوان ص 142، وقوله: يمَتْحَنُّها؛ يَمْتَحِنُّهَا يَمَتْحِنُّهَا، وهي الشاة لم يتطهها الرجل جازه ينفع ب淋بها، وصوفها، ثم يردَّها إذا استغنى عنها. وبنو شمجه: حُي من جرٍّم، وقوله: حنانك ذا الحنان، أي: رحمنك يا ذا الرحمه. شرح الديوان.
(3) كذا في لسان والقاموس (معز) والكلام منه بنوعين: مواعز.
(4) الصحيح (معز)، والبيت في مجالس تعلم ص 193، قال السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطوق ص 570: الممتحن: الذاهب، وبالمعذر، أي: باللغة من اللين والشيء ليس، يقول: ألبانها ليست بممحة في شدة الزمان، إذ رضي صاحب المعذر بالمعذر، فهذه الإبل يحتل منها الكثير إذا كانت الشاة تحتل قليلاً.
(5) تهذيب اللغة 2/160 والقاموس (معز).
لأني المبيب، وفي القول (4) في (ع) و(و). وهو الموقف لإعراب القرآن للنص.
(2) في (ع) و(و). للفرق، وفي (ظ). لفرق.
(3) إعراب القرآن للنص 223/1، والبيت لماري قيس، وهو في ديوانه ص154، وسلف/1 283/1.
(4) ينظر زاد المسير 239/139.
(5) قوله: لهم، من (د) و(و)، والكلام من تفسير أبي الليث 191/1.
(6) في (ع) النص، وفي (د) و(ظ). النص، والبيت من (و) و(و)، وهو الموقف لفسير أبي الليث.
(7) الطريق: وجود الحكم لوجود العلة. الحدود في الأصول للباجي ص24.
(8) تفسير السرندقي 219/19 بنحوه.
(9) معاني القرآن للنزاج 249/2.
والقول في: "وزين الأبواب الثمانين" وما بعده كما سبق.

(1) "أم كنت شهداً؟" أي: هل شاهدت الله قد حرم هذا؟ ولما لزمتهم الحجة أخذوا في الاقتراح، فقالوا: كذا أمر الله. فقال الله تعالى: "فمن أظلم يشرح أشرى على الله صحته وفضيف الناس يفني عليه" بين أنهم كذبوا؛ إذ قالوا ما لم يقم عليه دليل(2).

قوله تعالى: "قل لا أريد في ما أرجم إلى محترم على طاعين يعقلون" إلا أن يكون محترم أو دم تسوساً أو لحم خنزير فإنهن يفسح أو يفسح أو يفسح أو يفسح أو يفسح أو يفسح أو يفسح أو يفسح.

(3) "فمن ضل عينه جزاه ركbra" في أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: "قل لا أريد في ما أرجم إلى محترم" أعلم الله عز وجل في هذه الآية بما حرم، والمعنى: قل يا محمد: لا أجد فيما أرجم إلى محترم إلا هذه الأشياء، لا ما تحرمونه بشهوكم.

والآية مكية، ولم يكن في الشريعة في ذلك الوقت [شيء] محترم غير هذه الأشياء، ثم نزلت سورة الطائف بالمدينة. وزيد في المحرومات كالمنخيفة والموقوفة والمستردة والطيبة، والخمر، وغير ذلك. وحرم رسول الله في المدينة أغلب كل ذي ناب من السبع، وكل ذي مخلب من الطير(4).

وقد اختلف العلماء في حكم هذه الآية وتأويلها على أقوال:

الأول: ما أشرنا إليه من أن هذه الآية مكية(5)، وكل محترم حرمه رسول الله(6).

(1) معاني القرآن للزجاج/299.
(2) تفسير الطبري/630.
(3) المحرر الوجيز/356، وما بين حاصرتين منه.
(4) الاستذكار/34-38، وقوله: وحرم رسول الله... يشير إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (1916)، ومسلم (1344)، دون قوله: بالمدينة، وسلف و446 مختصراً، و7/231 بحوره.
(5) لعله يريد أنها محكمة غير منسوخة، ينظر التمهيد. 145/1.
سورة الأنعام: الآيات 145

1 - أو جاء في الكتاب مضمومًا إليها، وهو زيادة حكم من الله عز وجل على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام. على هذا أكثر أهل العلم من أهل النظر والفقه والأثر.
 ونظره نكاح المرأة على عملها وعلى خالصة مع قوله: (وَأَيُّ الْخَيْرَاتِ الْمُعْلُومَاتِ) [النساء: 24] وحكمه بالبينين مع الشاهد مع قوله: (فَكَانَ لَمْ يَكُنْا يَنْفِقُونَ فَرَجَعُوا) [الإبيكانتان: 4] [البقرة: 28] وقد تقدم.

وقيل: إنها منسوخة بقوله عليه الصلاة والسلام: «أكل كل ذي ناب من السبع حرام» أخرجه مالك، وهو حديث صحيح.

وقيل: الآية محكمة، ولا يحرم إلا ما فيها. وهو قول ينوي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة، وروى عنهم خلافه.

قال مالك: لا حرام بين إلا ما ذكر في هذه الآية.

وقال ابن خزيمة منداد: تضمنت هذه الآية تحليل كل شيء من الحيوان وغيره إلا ما استثني في الآية من المبتي والدم السفوح ولحم الخنزير. ولهذا قلنا: إن لحوم السبع وسائر الحيوان ما سوى الإنسان والخنزير مباح.

وقال الكفي الطبري: وعليها بنى الشافعي تحليل كل مسكر عنه; أخذًا من هذه الآية، إلا ما دل عليه الدليل.

وقيل: إن الآية جواب لمن سأل عن شيء بعيده، فوقع الجواب مخصصًا. وهذا

(1) في (ذ) (وأز) (وم): فهور، والهبت من (ع) (وتر)، وهو الموافق للتمهيدي 1/145.
(3) في (ذ) (وأز) (وم): وقد قبل، والهبت من (ذ) (وأز) (وتر).
(4) في (ذ) (وأز) (وم): التمهيد 1/144-145.
(5) في (ذ) (وأز) (وم): سالف 7/251.
(6) في (ذ) (وأز) (وم): التمهيد 1/145.
(7) في (ذ) (وأز) (وم): إن تحريم السبع، والهبت من (ذ) (وأز) (وم).
(8) في أحكام القرآن: 3/127.
مذهب الشافعي (1). وقد روى الشافعي عن سعيد بن جبير أنه قال: في هذه الآية أشياء
سألمها عنها رسول الله ﷺ فأجابهم عن المحرومات من تلك الأشياء (2).
وقيل: أي: لا أجد فيما أوقهي إلي، أي: في هذه الحال حال الوحي ووقت
نزوله (3)، ثم لا يمنع حدوث وحی بعد ذلك بتحريم أشياء أخر.
وزعم ابن العربي أن هذه الآية مدنية مكة (4) في قول الأثريين، نزلت على النبي ﷺ.
يوم نزل عليه: {النّورُ أُمِّيَّةَ كُلُّ شَيْءٍ يُكَثَّرُ} (المائدة: 3)، ولم ينزل بعدها ناسخ، فهي
مُحکمة (5)، فلا مُحترم إلا ما فيها. وإليه أمير.
قلت: وهذا ما رأيته قاله غيره.
وقد ذكر أبو عمر بن عبد البهبر (6) الإجماع في أن سورة الأنعام مكية إلا قوله
تعالي: {فَلَوْ كَسَالَوْا أَنْ تَمَّ مَعْنَايُ رَبِّهِمْ عَلَيْهِمْ} الثلاث الآيات، وقد نزل بعدها
قرآن كثير وسنن ﺟماعة. فنزل تحريم الخمر بالمدينة في «المائدة»، وأجمعوا على أن نهيه
عليه الصلاة والسلام عن كلْ ذي ناب من السباع إنا كان منه بالمدينة. قال
إسحاق بن إسحاق: وهذا كتاب يوجد على أنه أمر كان بالمدينة بعد نزول قوله: {أَلَّا تَعْرَضُوا إِلَى مَهْيَاتِي}؟ لأن ذلك مكی.
قلت: وهذا هو مثّار الخلاف بين العلماء. فعند جماعة على ظاهر الأحاديث
الواردة بالنهي عن كلْ ذي ناب من السباع؛ لأنها متأخرة عنها، والحضر فيها
ظاهر، فالأخذ بها الأولى؛ لأنها إذ ناسخة لما تقدمها، أو راجحة على تلك
الأحاديث.

(1) الرسالة للشافعي ص 207، والناسخ والمنسوخ للمناسخ 328/2، 350.
(2) البهبان في علوم القرآن 203/15.
(3) الاستذكار 318/15.
(4) في (م): مدنية فهي مكية.
(5) أحكام القرآن 255/2.
(6) في التمهيد 146/1.
وأما القائلون بالتحرير فظَهَر لهم، وثبت عندهم أن سورة الأعرام مكية؛ نزلت قبل الهجرة، وأن هذه الآية تُصد بها الرد على الجاهلية في تحرير البِجيرة والضائة والوصيلة والمحمي [ولم يكن في ذلك الوقت محرر في الشريعة إلا ما ذكره في الآية]، ثم بعد ذلك حَرَم أمورًا كثيرة كالحُشر الإنسية [والبغال وغيرها]، كما رواه الترمذي عن جابر قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية ولحوم البغال وغيرها، وكلئ ذي ناب من السبع، وكلئ ذي يحلب من الطير.

قال أبو عمر: وَيَبِلَزُّ عَلَى قُولٍ مِن قَالٍ: لا مَحَرِّمُ إِلَّا مَا فِيهَا: أَلا يَحْرَمُ مَا لم يَذِكْرَ أَسْمَ الله عليه عَمَداً، وَتَسْتَحْلَّ الْحُمْرُ الْمُحْرَمَة عَنْ جَمِيعَة الْمُسْلِمِينَ. وفي إجْمَاعِ المُسْلِمِينَ عَلَى تَحْرِيمِ خَمْرِ العَنْبِ ذِيلٌ وَضَعْحٌ عَلَى أَنَّ رُسُولَ الله ﷺ قد وَجَد فيهما أُوْحِي إِلَى مُحْرِمَةٍ غَيْرَ مَا فِي سُورَةِ الأَنَعَامِ مَما قَد نَزَل بعدها من القرآن.

وقد اختلفت الرواية عن مالك في لحوم السبع والحمير والبغال، فقال مرة: هي محرومة؛ لِما ورد من نهيه على الصلاة والسلام عن ذلك (4)، وهو الصحيح من قوله على ما في الموضأ (4) وقال مَرَّةً: هي مكروهة، وهو ظاهر المدونة (5)، لظاهر الآية؛ ولما رَوْيَ عن ابن عباس ابن عمر وعائلة من إباحة أَكَلَها (1)، وهو قول الأوزاعي. وروى البخاري من رواية عمر بن دينار قال: قلت لجابر بن زيد: إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية؟ فقال: قد كان يقول ذلك الحكم بن عمر الغفاري، عدنان بالبصرة، ولكن أَبَنَ ذلك البحر ابن عباس، وقرأ: فَلَّا أَيَدُّ (1).

(1) الفهم 5/ 216 - 217، وما بين حاصرتين منه، والحديث في سن الترمذي (1478)، قال الترمذي: حديث حسن غريب، وأخرجه أحمد (1719) من حديث المقدم بن معيدي كرب بنحوي مختصرًا.
(2) التمهيد 1/ 142 - 143 بحبوه.
(3) ينظر ما سلف 446/ 447.
(4) 496 - 497.
(5) 262/ 263، وينظر المفهم 5/ 215.
(6) التمهيد 1/ 145، والاستذكار 329/15.
في ما أعجم إلى عندهما (1).

وروي عن ابن عمر أنه سئل عن لحم السباح، فقال: لا بأس بها. فقيل له: حديث أبي عبيدة الحنيشي (2)? فقال: لا تدع كتاب رَبِّنا (3) أعرب بيقول عن ساقية (4).

وستي الشهابي عن لحم الفيل والأسد، فقلا هذه الآية (5).

وقال القاسم: كانت عائشة تقول لينا سبعت الناس يقولون: حرم كل ذي ناب من السباح: ذلك حلال، وتتولى هذه الآية: فقل لا أجد في ما أعجم إلى عني. ثم قالت: إن كانت البرزنة ليكون ماؤها أصغر من الدّم، ثم يراها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحرّمها (6).

والصحيح في هذاباب ما بدأنا بذكره وأنا ما ورد من المحرومات بعد الآية مضمومة إليها معطوف عليها.

وقد أشار النقاسي أبو بكر بن العربي إلى هذا في قببه (7) خلاف ما ذكر في أحكامه (8) قال: روي عن ابن عباس أن هذه الآية من آخر ما نزل، فقال البغداديون من أصحابنا: إن كل ما عداها حلال، لكنه يكره أكل السباح. وعند فقهاء الأمصار.

(1) صحيح البخاري (5529)، والحكم بن عمرو هو الصحابي الأمير، نزل البصرة، ولي خراسان، ومات بها سنة (550هـ). السير (2) أخرجه أحمد (16739)، والبخاري (5530)، ومسلم (1932) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباح.

(2) في (م): كتاب الله، وفي (م): كتاب الله ربيتا، والمشت من (غ) و(ز) و(ظ).

(3) في (غ) و(ظ): نقول.

(4) في (غ) و(ظ): نقول.

(5) ضعف ابن عبد البر في المعهذ/450 هذه الرواية عن ابن عمر، ولم تتف على قوله: لا ندع...

(6) أخرجه عبد الزرااق (8769)، وليس فيه: والأسد.


(8) 291/2 222

(9) 750/2 707
سورة الأنعام، الآية 145

في التعريج، وتحريم كل ذي ناب من السباع.

(1) سلف 3/430.
(2) في الموضع في (و)، و(م): بما وصل، والبحث من ذلك، وهو الموافق للقبس 2/227، والكلام منه.
(3) هو بهذا النظف عند مالك في الموضع 2/496 من حدث أبي هريرة، وأخرجه أيضاً أحمد (224)
وسلم (1333).
(4) في (و)، و(م): وقد روى.
(5) أخرج بهما أحمد (2192)، ومسلم (1340) من حدث ابن عباس، وما بين حاصرتين من المصدر والقياس والكلام منه، ونظر ما سلف 446/8 و751.
(6) كذا في النسخ، ومؤنث في القبس 2/227 والكلام منه، وفي صحيح مسلم (1322): (14)، حدث
أبي ثعلبة البصري من طريق ابن وهب عن مالك. باللفظ الذي سبأ.
(7) في النسخ: من الطير، ومؤنث في القبس، وفي (م): كل ذي مخلب من الطير، وما أثبتها يوافق حدث
أبي ثعلبة عند مسلم من طريق مالك.
(8) 2/496.
(9) القبس 2/221-223.
ثبت تحريم بعض هذه الأشياء بعد هذه الآية، وقد أحَلَّ الله الطيبات، وحرم الخبانات، ونهى رسول الله عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن أكل كل ذي مخلب من الطير، ونهى عن لحوم الحمر الأهلية عام خيَّر، والذي بدأ على صحة هذا التأويل الإجماع على تحريم العذرة والبَؤل، والحشرات المستقذرة والحمر، مما ليس مذكوراً في هذه الآية.

الأولى: قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَّبَعْتُ الْمُرْسَلِينَ﴾ قال ابن عطية: لفظة التحريم إذا وردت على لسان رسول الله ﷺ فإنها صاحبة أن تنتهي بالشيء المذكور [إلى] غاية الحظر والمنع، وصالحة (1) بحسب اللغة أن تبقى دون الغاية في خبر الكراهية ونحوها؛ فما اقتربت به قرينة التسليم من الصحابة المتوأَّلين، وأجمع [عليه] الكل منهم، ولم تطرب فيه أئزه الأحاديث، وجب بالشرع أن يكون تحريم قد وصل الغاية من الحظر والمنع، ولجُب بالخنجر والمسبحة واللَّحم، وهذه صفة تحريم الخمر.

وما اقتربت به قرينة اضطراب أئزه الأحاديث، واختلفت الأئمة فهُنَّ مع عليهم بالأحاديث كقوله عليه الصلاة والسلام: «أكُلَ كل ذي ناب من السباع حرام» (2). وقد روى نهى (3) رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع، ثم اختلفت الصحابة ومن بعدهم في تحريم ذلك؛ فجاز لهذه الوجه لمن ينظر أن يحمل لفظ التحريم على المعن الذي هو الكراهية ونحوها.

وما اقتربت به قرينة التأويل كتحريمه عليه الصلاة والسلام لحوم الحمر الإنسية؛ فتناول بعض الصحابة الحاضرين ذلك لأنها نجس (4)، وتأول بعضهم [أن] ذلك لثلا.

(1) التمديد 143/2120/200، واحكام القرآن لابن العربي 2/257.
(2) بعدها في (م): أيضاً.
(3) سلف بنحوه 446/251، ورد نهى.
(4) في (خ): وقد نهى، وفي (د) و(م): وقد ورد نهى.
تفني حمولتُ الناس، وتآوَل بعضهم التحرير المحصور. وثبت في الآمة (1) الاختلاف في تحرير لحبيبها فنجائر لم ينظر من العلماء أن يحمل لفظ التحرير بحسب (2) اجتهاده وقياسه على كراهية أو نحوها (3).

قلت: وهذا عقد حين في هذا الباب وفي سبب الخلاف على ما تقدم (4).

وقد قيل: إنّ الحمار لا يُؤكل؛ لأنه أبدين جوهره الخبيث حيث نازع على ذكر (5) وتلتوء؛ فسجُّع رجُساً. قال محمد بن سيرين: ليس شيء من الدواب يعمال عمل قوم لوط إلا الخنزير والحمار; ذكره الترمذي في نوادر الأصول (6).

التغلبة: روى عمرو بن دينار، عن أبي الشمعاء، عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء، ويتركون أشياء [تقدّرها]. فبعث الله نبيه عليه الصلاة والسلام، وأنزل كتابه، وأحلَّ حلاله، وحرم حرامه؛ فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكبت عنه فهو عفو، ونلَّا هذه الآية: (7) فَمَاتَ أَيْضًا مِنَ النَّحْرِ إِلَّا حَيَاّةً (8) الآية. يعني ما لم يبين تحرمه فهو مباح بظاهر هذه الآية (9).

وروى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس أنه قرأ: (9) فَمَاتَ أَيْضًا مِنَ النَّحْرِ إِلَّا حَيَاّةً، قال: إنما حرم من الميعة أكلها؛ ما يأكل منها، وهو اللحم؛ فأما الجلد والعظم والصوف والشعر فحلال (10). وروى أبو داود (8) عن مسلم أبي داود، عن أبي، عن أبيه قال: صحبت النبي ﷺ فلم أسمع لحمرة الأرض تحريرًا. 

---

(1) في (ع) (وظ): في الآية.
(2) في (م): أن يحمل لفظ التحرير على المنع الذي هو الكراهية ونحوها بحسب ...
(3) المحرر الوثيبي 352، وما بين حاصرتين منه.
(4) في (8) (وظ): مع ما تقدم.
(5) ص 132، وقول ابن سيرين أخرجه البهذي في شعب الإيمان (5401).
(6) تفسير أبي الليث 531/1، والحديث أخرجه أبو داود (800)، وما بين حاصرتين منه.
(7) تفسير أبي الليث 531/1، وما بين حاصرتين منه، وأخرجه ابن أبي حاتم (804) بنحوه.
(8) برقم (8) 798 (3).
الحشرة: صغار دواب الأرض، كاليرابيع والضباب والقناذق، ونحوها(1)؛ قال
الشاعر:
أَكْلُنا الرَّبِّي بِأَمَّ عُمْرَةٍ وَمَنْ يَكُنْ غَرِيقًا لَدْيَكُمْ يَأْكُلُ الحشرات(2)
أي: ما ذَبَّ وَذَرَّ، والزيج جميع زئبة، وهي: الفار(3).
قال الخطابي: وليس في قوله: لم أسمع لها تحريماً؛ دليلً على أنها مباحة؛
لجزء أن يكون غيره قد سمعه.
وقد اختل الناس في الزيج والزئب(4) وسلم: ويار، ونحوهما من
الحشرات؛ فرخص في الزيج عروة وعطاء والشافعي وأبو ثور. قال الشافعي: لا
بأس بالزئب(5). وكراه ابن سيرين والحكم وحماد وأصحاب الرأي.
وكره أصحاب الرأي القُنفَد. وسلت عنه مالك بن نس أن قال: لا أدرى(6).
وهي أبو عمر(7): وقال مالك: لا بأس بأكل القنفذ. وكان أبو ثور لا يرى به بأساً، وحكاه
عن الشافعي. وسلت عنه ابن عمر فتلا: فَذَا لَ أَيَهُدَيْنَ إِلَيْنَا أَوْحَىُّ الَّذِيْنَ الآية؛ فقال
فقال ابن عمر: إن كان قال رسول الله ﷺ هذا، فهو كما قال. ذكره أبو داود(8).
وقال مالك: لا بأس بأكل الضَّب واليزاب والزوار(9). وجاجز عدنه أكل الحيات إذا ذُكِيت.

(1) معالم السنن 247/4.
(2) تهذيب اللغة 15/276، والنسان (ربا) وفيهما: بأرض، بدل: لديكم.
(3) في (ع) (و) (ر) (م): الفارة، والمشت من (ظ)، وينظر تهذيب اللغة 15/276.
(4) ديوة كاستور. والجمع: وئور ووير وبيرة. القاموس (وبر).
(5) في معالم السنن: وقال مالك: لا بأس بأكل الوبر وكذلك قال الشافعي.
(6) معالم السنن 248-249 و(7) وما بين حاصرتين منه.
(7) في (ع) و(ظ) (و) (م): أبو عمرو، والمشت من (ع) (و) (ر)، وينظر المدونة 2/26، والكافي 436/1.
(8) رقم (7379).
(9) هي دابة كالفَب، القاموس (ورل).
وهو قول ابن أبي ليلى والأوزاعي. وكذلك الأناضي والعقاب والقفر والفعظة(1) والقُنُفُّذ والضبِّيذ. وقال ابن القاسم: ولا بأس بأكل مضاعش الأرض وعقارها وذُودها في قول مالك؛ لأنه قال: موته في الماء لا يفسد. وقال مالك(2): لا بأس بأكل مضاعش النحل وودود الجبن والتمر ونحوه(3). والحقن له حديث وقله بن ثيَب(4)، وقول ابن عباس وأبي الدرباء: ما أحل الله فهو حلال، وما حرام الله فهو حرام(5)، وما سكت عنه فهو غفو.

وقالت عائشة في الفارة: ما هي بحرم، وقرأت: فقل لا أئذن في ما أخرج إليه من بحراً.

ومن علماء أهل المدينة جماعة لا يجوزون أكل كل شيء من مضاعش الأرض. وهو وحدها؛ مثل الحيات والأوزاغ والفقار وما أشباهه، وكلما يجوز قتله فلا يجوز عند هؤلاء أكله، ولا تعمَّل الذكاة عندهم فيه. وهو قول ابن شهاب وعُروة(7) والشافعي وأبي حنيفة وأصحابه وغيرهم.

ولا يؤكل عند مالك وأصحابه شيء من سباع الوحش كلها، ولا إلا مالها ولا الوحش؛ لأنه سُبُع. قال: ولا يؤكل الضَّبع ولا الثعلب، ولا بأس بأكل سباع الطير.

(1) هي دوتية كسام أبص. وفي اللغة: العظاءة. ينظر القاموس وشرحه (عذى). وجاء في المعجم الوسيط أنها تعرف في مصر بالسليمة.

(2) كذا في النسخ. وفي التمديد 178/15، ومختصر اختلاف العلماء 3/213، وقال الليث.

(3) المدونة 2/26، والكافي 1/437، والمدونة 15/178، ومختصر اختلاف العلماء 2/113، والإشراف 12/341.

(4) هو الحديث السالف أول هذه المسألة، ولقوله، ويقال: جلَّا قام التمييعي البصري قال الحافظ ابن حجر في تقرير التهذيب: مستور.

(5) في (6) ولم: وما حرم فهو حرام، والكلام من التمديد 179/15 بنحوه.

(6) أوردته ابن المنذر في الإشراف 2/316.

(7) في الكافي 1/437، والكلام منه بنحوه: وهو قول أشهب وعُروة، وينظر التمديد 15/178.
كلها: الرَّحْمُ (١) والَّذِيِّ السُّورِ والَّذِيِّ العِقْيَانِ وغيره، ما أكثَرَ الحَجَيْفُ منها وما لم يأكل. وقال الأوزاعي: الطير كله حلالًا، إلا أنهم يكرهون الرَّحْمَ.

وحجة مالك أنه لم يجد أحدًا من أهل العلم يكره أكثَرَ سباع الطير، وإنكر الحديث عن النبي ﷺ: أنه نهى عن أكثَرَ ذي المخبل (٢) من الطير.

ورزو عن أشْهَبَ أنه قال: لا باس بأكل الفيل إذا ذَكَّي; وهو قول الشافعي، فمنه الشافعي(٣).

وكره النعمان وأصحابه أكثَرَ الصَّعْيَنِ والشعلب. ورخص في ذلك الشافعي(٤).

ورزو عن عبد بن أبي وقاص أنه كان يأكل الصَّعْيَنِ (٥).

وحجة مالك عموم النهي عن أكثَرَ ذي ناب من السباع، ولم يخصَّ سباعًا من سباع، وليس حديث الصَّعْيَنِ الذي خرَّجه النسائي (٦) في إباحة أكثَرَها مما يُعَارَض به حديث النهي؛ لأنه حديث ánفَرة به عِبدُ الرحمن بن أبي عمَّار، وليس مشهورًا بنقل العلم، ولا ممن يُحَتَّج به إذا خالفه من هو أثاب منه.

قال أبو عمر (٧): وقد روى النهي عن أكثَرَ ذي ناب من السباع من طريق متوارثة. ورزو ذلك جماعة من الأئمة الثقات الأثاب، ومحال أن يعارضا بمثل

١) جمع رَخْمَةٍ مثل فَصْبٍ وقَصْبٍ هو طائر بأكثَرَ الطَّيْرَةِ (المصباح المثير).

٢) في (م): كل ذي مخبل، وفي (ظ): كل ذي ناب ومخبل، والمثبت من (ع) و(ز)، وهو الموافق للتمهيد ١٠٨٢، والكلام منه بنحوه، وينظر الكافي ٤٣٧، والحديث سلف ماراً.

٣) التمهيد ١٠٨٣، والإشراف ٤٢٨/٢.

٤) الإشراف ٣٠٠ و(٥) أخرجه عبد الرزاق (٧٦٤/٢).

٥) في المجتهدي ١٩٠/٧، وفي لهياء ٢٠٠/٥، وأخرج أيضاً الترمذي (٥١٠)، وابن ماجه (٣٣٢)، وهو عند أحمد (٤٤٢) عن عبد الرحمن بن أبي عمر قال: سألت جابر بن عبد الله عن الصَّعْيَنِ، فأمرني بأكلها، قلت: أصِدَّقتِي؟ قال: نعم، قلت: أسمع منه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. وعبد الرحمن بن أبي عمر، الملقب بالقَسْنَة، ثقة عابد، التقريب ص.٣٤٤.

٦) في التمهيد ١٥٥/٢، وما قبله منه بنحوه.
حديث ابن أبي عمر.

قال أبو عمر: أجمع المسلمون على أنه لا يجوز أكل القدر لنهي رسول الله ﷺ عن أكله، ولا يجوز بيعه؛ لأنه لا منفعة فيه. قال: وما علمت أحداً أرخصٌ في أكله إلا ما ذكره عبد الرزاق عن مَعْمِر، عن أبي ب: سُيِّل مباعد عن أكل القدر، فقال: ليس من بهيمة الأنعام.


قال أبو عمر (9): والكلب والفيل وذو الناب كله عندى مثل القدر. والحجة في

(1) في (خ) ول(م): رخص.
(2) التمهيد 1/157 بنجحو، وحديث النبي عن أكل القدر أورد عليه ابن عبد البر في التمهد وابن قدامة في المغني 13/230 عن الشهبي مرسلاً.
(3) في المصدر (87054).
(4) في الإشراف 2/238.
(5) قوله: منكم، من (ظ)، ومصنف عبد الرزاق (8746)
(6) هو أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الطبري الشافعي، برع في الفقه، وكان يقول: لا أحرق كتب الشافعي لأهلها من حفظه، فقلت الالماعدة سنة (1050هـ)، وروي: بلغ يمن من أعمال طبرستان.
(7) في التمهد 2/210.
(8) في النهج 2/261، والمغني 3/261.
(9) في التمهد 1/157.
قول رسول الله ﷺ لا في قول غيره. وقد زعم ناس أنهم لم يكن في العرب من يأكل
لحم الكلب إلا قوم من قطعس.

وروى أبو داود(1) عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجرالة
وألبانها. في رواية(2): عن الجرالة في الأصل أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها.

قال الحكيم: أبو عبد الله: فأنما الجرالة(3) فهي التي تأكل العبريد من الدرب
والدجاج المخلَّحة، ونهى النبي ﷺ عن لحومها. وقال العلماء: كل ما ظهر منها ريح
العبرة في لحمه أو طعمه فهو حرام، وما لم يظهر فهو حلال.

وقال الخطابي(4): هذا نهيُّ تثبت وتنظف، وذلك أنها إذا اغتذت الجرالة - وهي
العبرة - وجدت تنزل راتحتها في لحومها، وهذا إذا كان غالبًا على منها; فأما إذا
رَّعت الكلاب، واعتقلت الحبَّ، وكانت تتناول مع ذلك شيئاً من الجرالة: فليس بنجلالة;
وإنما هي كالدجاج المخلَّحة ونحوها من الحيوان الذي ربما تناَل الشيء منها، وغالبًا
غذائه وعلفه من غيره; فلا يكره أكلها.(5)

وقال أصحاب الرأي والشافعي وأحمد: لا تؤكل حتى تُحبس أيامًا، وتتفت
علفًا غيرها؛ فإذا طاب لحمها أكلت. وقد روي في حديث: أن البقر تعلَّف أربعين
يومًا، ثم يوكُّل لحمها.(6). وكان ابن عمر يحبس الدجاج ثلاثًا، ثم يذبح.

وقال إسحاق: لا يأكل بحلها بعد أن يُسلل لحمها غسلًا جيدًا. وكان الحسن لا

(1) في سنة (6785). وأخرجه أيضًا الترمذي (1824)، وابن ماجه (3189).
(2) لأبي داود أيضًا برقم (7387).
(3) كما في النسخ، والذي في المناهج في شعب الإمام للحكيمي 6/56: وأما الحيلة.
(4) في مالم السنن 244-245.
(5) في مالم السنن: من غيرها فلا يكره أكله.
(6) أخرج بهيج (9) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال: ليس هذا بالقوي.
(7) الأشراف 2-277، وأخرج عبد الرزاق (7817) عن ابن عمر أنه كان يحبس الدجاجة ثلاثة إذا أراد أن
يأكل بيضها.
يرى باساً بأكمل لحوم الجلالة؛ وكذلك مالك بن أسى،
ومن هذا الباب نهى٢ أنه تلقى في الأرض العذرة، رد علٰ عن بعضهم قال: كننا
نكرى أرض رسول الله ﷺ، ونشترط على من يكرهها٣ أنها يلقى فيها العذرة. وعن
أبن عمر٤ أنه كان يكرى أرضه، ويشترط أن لا يُندر٥ بالعذرة.
وروى أن زجلاً كان يزرع أرضه بالعذرة، فقال له عمر: أنت الذي تطيع الناس
ما يخرج منهم٦.

واختلفوا في كل الخيل؛ فأباحها الشافعي، وهو الصحيح، وكرهها مالك٧.
وأما الْبَلْحُ فهو ممثلٌ من بين الحمار والفرس، واحدهما مأكلٌ أو مكروه، وهو
الفرس، والآخر محرَّمٌ وهو الحمار٨، فغلب حكم التحرير؛ لأن التحليل والتحريم
إذا اجتمعا في عين واحدة غلب حكم التحرير. وسياطى بيان هذه المسألة في «الحل»
إذن شاء الله أُنَعِبَ من هذا٩. وسياطى حكم الجراد في «الأعراف»٩.
والجمهور من الخلف والسالف على جواز أكل الأرنب. وقد حكى عن عبد الله
ابن عمر بن العاص تحريره، وعن ابن أبي ليلى كراهة١٠. قال عبد الله بن عمرو:

١ في (٥) (٧) (٩) (١١) في (٥) (٧) (٩) (١١) لحم.
٢ قوله: نهى، ليس في (١٠) و(١٠).
٣ كذا في النسخ، ولهذه يكرهها، وأخرجه البيهقي١/١٣٩ بنحوه. عن ابن عباس.
٤ في المنهاج للحليمي٣/٣٥ والكلام منه: عن أبي بكر، وأخرجه ابن أبي شيبة٦٨٧، والبيهقي
٨٦/١٣٩ عن ابن عمر.
٥ في المنهاج: ترَبِّى، وهما بمعنى.
٦ آخره ابن أبي شيبة٨٦/٧.
٧ معالم السنن٤/٤٨٥، والإرشاد٢/٣٣٧، و(١) الاستذكار١/٥٥ و(١) مختصرًا.
٨ المجتهد للباجي٣/١٣٣.
٩ عند تفسير الآية٨ منهما.
١٠ عند تفسير الآية١٣٣ منهما.
١١ المفهوم٥/٣٣٩ والإرشاد٢/٣٤٠، وأخرجه آخر عبد الله بن عمرو عبد الرزاق (٨٧٩٦).
جيء بها إلى رسول الله ﷺ، ورأيتها يأكلها، ولم ينته عنأكلها. وزعم أنها
تحيض. ذكره أبو داود (1).
ورزى النساوي مرسلاً عن موسى بن مطلقة قال: أتى النبي ﷺ بأربعة
رجل وقال: يا رسول الله، إنني رأيت بها دمًا؛ فتركها رسول الله ﷺ، فلم
يأكلها، وقال لمن عندها: {كلوا، فإنني لو انتهيتها أكلتها} (2).
قلت: وليس في هذا ما يدل على تحريمه، وإنما هو نحو من قوله عليه الصلاة
والسلام: {إنه لم يكن بآردي قومي، فأقدونى أعفاه} (3).
وقد روى مسلم في صحيحه عن أبي بكر بن المطلب قال: مرنا بأمر
الظهرين فاستفتحنا أرضاً، فصغى عليه، فقلعبنا {4}. قال: فسبعت
حتى أدركتها، فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها، فبعث بوركها وفخذها {5}
إلى رسول الله ﷺ، فأتيت بها رسول الله ﷺ، فقبلها {6}.
الرابعة: قوله تعالى: {إله طاهر يطمئنها}، أي: آكلها يأكلها. وزوّى عن ابن
عامر أنه قرأ: {أوحي} بفتح الهمزة {7}.
__________________________________________
(1) برقم (73762).
(2) في (م): ولم.
(3) المجتفي 4/242، والكبري (27498)، ووصله أحمد (8424) عن أبي هريرة {8}.
(4) قطعة من حديث آخر للإمام أحمد (3720)، ومسلم (1945) (23) عن ابن عباس رضي الله
عنهم. قال: أتى رسول الله ﷺ بضنين مشويين وعنده خالد بن الوليد، فأمره النبي ﷺ يده ليأكل
فقبله: إنه ضب. فمسك يده، فقال له خالد: أحمر هو يا رسول الله؟ قال: لله لا يكون
بأرض... .
(5) في (ظ): فعبوا.
(6) في (خ) و(ظ) و(ف): فنحنها، والصبي من (ر)، وهو المعواق لرواية مسلم.
(7) صحيح مسلم (1952). وأخرجه أيضاً أحمد (17447) والبخاري (2573). وقوله: فاستفتحنا أرضاً،
السماح}. معجم البلدان 5/104.
(8) المحرر الوجيز 2/356، والقراءة المشهورة عنه كقراءة الجماعة.
وقرأ علي بن أبي طالب: "يُقَلِّمَهُ مَثَلُ الطَاءٍ"، أراد: يتطعمه، فادغم.

وقرأ عاشقة ومحمد ابن الحنفية: "على طعم طعمه" بفعل ماضٍ.

"إنَّا آنَ يَجْعَلُ مَيَتًا" قرأ بالباء والناء، أي: إنَّهُ تكون العين أو الجمجمة أو النفس ميتة. وقرأ: "تكون" بالباء، "ميَّة" بالرفع، بمعنى: تقع وتحدث ميتة.

والمسفوح: الجاري الذي يسيل، وهو المحرم، وغيره مفقوح عليه.

وإلى الماردويه: "أنَّ الدَمَّ غير المسفوح أنه إن كان ذا عروق يُجمَّد عليها كالكبد والطحال فهو حلال؛ لقوله عليه الصلاة وسلم: "أخليتنا ميتنان ودمان الحديث". وإن كان غير ذي عروق يجمد عليها، وإنما هو مع اللحم؛ في تحريمه قولان:

أحدهما أنه حرام؛ لأنه من جملة المسفوح وبعده، وإنما ذكر المسفوح لا استثناء الكبد والطحال منه.

والثاني: أنه لا يحرم؛ لتخصص التحريم بالمسفوح.

قلت: وهو الصحيح. قال عمران بن حذير: سألت أبا يُجَلَّز عمَّا يتلطخ من اللحم بالدم، وعن القدر تعلمها الحُمْرَةُ من الدَمْ، فقال: لا يَبْسَ بِهِ، إنِّي حَرَمَ اللَّهُ.

(1) كذا ذكر المقصف، والذي في إعراب القرآن للفحاس 163، والمحرر الوحيز 256، والكلام مته بجهوه، والبحري المحيط 241 أنها قراءة أبي جعفر محمد بن علي، ولم نقف على من نسبها لعلي بن أبي طالب.

(2) المحرر الوحيز 256.

(3) قرأ ابن كثير وحمزة، وابن عامر بالباء، وقرأ أبو عمر ونافع وعاصم والكسائي بالباء، وكلهم نصب ميَّة، إلا ابن عامر، فإنه قرأها بالرفع، ينظر السبعة ص 272، والتسير ص 188.

(4) المحرر الوحيز 256.

(5) في النكت والعيون 2/181 - 182.

(6) سلف 24.

(7) في (8) (والم): أو بعضه.
المسعوح، وقالت نحواً عاشيّة وغيرها، وعلى إجماع العلماء(1). وقال عكرمة: لولا هذه الآية لاتبع المسلمون من العروق ما تتبع اليهود(2). وقال إبراهيم التيمي: لا بأس بالدم في عرق أو من. وقد تقدم هذا وحكم المضطر في «البقرة»(3)، والله أعلم.

قوله تعالى: «وعَسَلَ الْيَهُودَ هَدَأَوْا حَرَّمَتَكُمْ صَلَّىٰ ذَيٌّ قَرْنٌ وَيَبَءَلَّ الْبَقْرٍ وَالْأَنْثَىٰ حَرَّمَتْكُمْ شُحُومُهُمَا إِلَّا مَا حَمَّلْتُمُ هُمْ حُرُمَتُكُمْ أوَّلَ حَوْلًا إِلَّا مَا أَخَلَّتْ يَمْعَلُ ذَلِكَ حُرُمَتُكُمْ مِنْ أَدْيَاهُمْ»(4).

فيه ستة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «وعَسَلَ الْيَهُودَ هَدَأَوْا حَرَّمَتَكُمْ صَلَّىٰ ذَيٌّ قَرْنٌ وَيَبَءَلَّ الْبَقْرٍ» ليس ذكر الله عزّ وجلّ ما حَرَّم على أميّة محمد عليه الصلاة والسلام. في ذلك بذكر ما حَرَّم على اليهود؛ لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنْ تَكِيِّبِهِمْ فِي قُوَّلِهِمْ: إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُنْفَعَةٌ عَلَىٰ شَيْئَتِهِ، إِنَّا نَحْنُ حَرَّمَنَا عَلَىٰ أنفسنا ما حَرَّمَ إِسْرَاِيْلٌ عَلَىٰ نَفْسِهِ(5). وقد تقدم في «البقرة» عنى هادوا(6).

ويحكى أن الدخان الذي هادوا إما هو تكليف بِلِّيَوِي وعقوف، فآوَل ما ذكر من الحرمات عليهم كل ذي ظفر(7).

وقرأ الحسن: ظفر بإسكان الفاء، وقرأ أبو السماقل: ظفر بكسر الظاء وإسكان الفاء. وأقرأ أبو حاتم كسر الظاء وإسكان الفاء، ولم يذكر هذه القراءة(8).

(1) المحرر الوصي 356/2 وأخرج الآثر الطبري 4/234، وأثر عائشة سلف في المسألة الأولى من الآية قبلها.
(2) أخرجه الطبري 9/30 و 24.
(3) المحرر الوصي 357/2.
(4) المحرر الوصي 4/108.
(5) النكت والعيون 2/183.
(6) إعراب القرآن للنسائي 104/2، وقراءة الحسن وأبي السماقل في القراءات الشاذة ص 41.
وهي لغةٌ وزائرًا بكرهمَا اً(1)
والجمع: أظفار، وأظفار، وأظفار، قاله الجوهرٍ(2).
وزاد النحاس عن الفراء: أظفار، وأظفار(3). قال ابن السكّيت: يقال: رجل
أظفر بِنَّ الطَّفَر: إذا كان طويلاً الأظفار، كما يقال: رجل أشعر للطول الشعر(4).
قال مجاهد وقادة: ذي طفرما ليس يُنفَّرُ الأصاع من البهائم والطيور، مثل: 
الإبل والنعام والإوز والبَطَّ. وقال ابن زيد: الإبل فقط. وقال ابن عباس: ذئٍ طفر
البعير والنهامة؛ لأن النعامة ذات طفر، كالإبل (5). وقيل: يعني كل ذئ مخلب من
الطير، وذي حافر من الدواب. وسمي الحافر طفرًا استعارة(6).
وقال الترمذي: الحكيم: الحافر طفر، والمخلب طفر، إلا أن هذا على قدره،
وذاك على قدره، وليس هاهنا استعارة، ألا ترى أن كلبهما يقص ويوخذ منهما،
وكلاهما جنس واحد: عظمّاً بين رخوة؛ أصله من غذاي بَنَتْ، قدُقَص، مثل طفر
الإنسان، وإنما سمي حافرا؛ لأنه يحمِّر الأرض يوقع عليه. وسمى مخلبٌ لأنه
يمخلب الطير برؤوس تلك الإبر منها. وسمى طفرًا؛ لأنه يأخذ الأشياء يطفره، أي:
يَظْفِر به الأدمٍ والطير.
الثانية: قوله تعالى: ؛(7) يَرْبَّى الْبَقَرِ وَالنَّفْسِ حُرَّكَا عَلَيْهِمْ شَجَهْمَا(8). قال قتادة:
يعني الثور وشحم الكُلَّيَّتين، وقاله السدي، والثور جمع الثور، وهو الشحم
الرقيق الذي يكون على الكرش. قال ابن جريج: جرَّم عليهم كل شحم غير مختلَّف.

(1) قرأ بها أبو السمال، كما في تفسير الرازي 123/2 والدر المصون 5/2011.
(2) الصحيح (ظفر).
(3) الصحيح (ظفر).
(4) البخاري في النسخ الخطية: مثل ضاربة وضيوضاب. ولا معنى لها هنا، وسترد عند الكلام على [الحوافزا]
في المسألة الرابعة.
(5) البخاري في النسخ الخطية: مثل ضاربة وضيوضاب. ولا معنى لها هنا، وسترد عند الكلام على [الحوافزا]
في المسألة الرابعة.
(6) التأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص 116، وزاد المسير 1/414.
بعضها أو على عظِم (1)، وأحلَّل لهم شحم الجَثْب والأَلَثة؛ لأنَّه على الغُضَعِص (2).

الثالثة: قوله تعالى: «إِلَّا مَا حَمَلَتْ عِطْفَتُهُمَا» (ما) في موضع نصب على الاستثناء. ظهورهما رفع بـ «حَمَلَتْ» (3) أو آلهَابَاتِي في موضع رفع عطف على الظهر (4)، أي: أو حملت حوايهم. والألَف واللام بدل من الإضافة. وعلى هذا تكون الحواي من جملة ما أحلَّ.

«أَمْ كَأَتَلَّلَتْ عِطْفَتُهُمَا» (ما) في موضع نصب عطف على «ما حِمَلَتْ» أيضاً. هذا أصحُ ما قبل فيه، وهو قول الكسائي والقراء (5) وأحمد بن يحيى. والنظر يُوجب (6) أن يُطلق الشيء على ما يليه، إلا أن لا يصح معناه، أو يدلّ دليل على غير ذلك.

وقيل: إن الاستثناء في التحيل إنما هو ما حملت الظُهور خاصّة، وقوله: «أَوْ أَلَهَابَاتِي أَمْ كَأَتَلَّلَتْ عِطْفَتُهُمَا» معطوف على المحرَّم. والمعنى: حُرُمت عليهم شحوُمهما أو الحواي أو ما أتَلَّلَتْ عطفاً، إلا ما حملت الظُهور؛ فإنه غير محرَّم (7).

وقد احتج الشافعي بهذه الآية في أن من حلف: لا يأكل الشحم (8)، حيث بأكل

شحم الظُهور؛ لاستثناء اللهو عرَّ وجلَّ ما على ظهورَها (9) من جملة الشحم.

الرابعة: قوله تعالى: «أَوْ أَلَهَابَاتِي»: الحواي: هي المباغر، عن ابن عباس وغيره (10). وهو جمع مَبَغَّر، سُمي بذلك لاجتماع البَغْر فيه، وهو الزَبل. وواحد

(1) أخرج هذه الأقوال الطبري ٢٤١ / ٢٤٤ - ٢٤٧.
(2) التكتب والعيون ٢ / ١٨٤ - ١٨٥.
(3) إعراب القرآن للبحار ٢ / ١٠٤.
(4) معاني القرآن ١ / ٣٦٣.
(5) في الزواج وإعراب القرآن للبحار ٢ / ١٠٤ (والكلام منه): يوجه، وسقطت هذه العبارة من أَخ.
(6) الكلام بنحو في البيان لأبي اليركاب ابن الأنباري ص ٣٤٨.
(7) في (م): من حلف لا يأكل الشحم.
(8) في (م): ظهورهما. والكلام في أحكام القرآن للكياس ٣ / ١٢٨.
(9) أخرجه الطبري ٩ / ٢٤٤ - ٢٤٥.
وقيل: حويةٌ، مثل: سفينة وسفائف (1).
وقيل: الحوارات: خزانات اللَّبن، وهو يتصل بالمباعر، وهي المصارين. وقيل:
الحوارات: الأمعاء التي عليها السُّحور (3).
والحوارات في غير هذا الموضع: كساء يُحَرَّى حول سُنَّام البعير (4). قال امرؤ القيس:
جُعلَن حواريَّا واُفْتَدَن قَعَايَا(5) وحِفَقَن (6) من حُوَّك لِلْجُرَّاَيَ المُنْتَقِيِّ(7)
فأخبر الله سبحانه أنه كنّا عليهم تحرم هذَا في النوراء رَدًّا لِكِذَبِبهم. ونصّه فيها:
حرمت عليه كمين المية والدم ولحم الخنزير وكل دابة ليست مشقوقة الحافر، وكل حكَي:
ليس فيه سمايق، أي: باض.
ثم نَسَع الله نذِك كله بشريعة محمد ﷺ. وأبّاّه لهم ما كان محرَّما عليهم من 
الحيوان، وأزال الحرج بمحمد عليه الصلاة والسلام، وألزم الخليقة دين الإسلام 
بجله وجرمه، وأمره ونُهِيه (7).

(1) المحرير الوصي 2/358
(2) لم نقف عليه في مجاز القرآن، وأوردته ابن الجوزي في زاد المسير 3/143.
(3) أحكام القرآن لابن العربي 2/710.
(4) مجموع اللغة 255/1.
(5) في (م): وخفف.
(6) ديوان عمي اللفظ ص 182. قوله: الحوارات: جمع خويَة، وهو مركب من مركب النسا. قوله: من 
خويَة، يعني مما يُحَك، والمتفق: المزنين. شرح الديوان. والتفاؤل جمع المفيدة، وهو شيء يُنسج عليه 
القيَّة، يجلس عليه الفاموس (قاعد).
(7) أحكام القرآن لابن العربي 2/762.
الخامسة: لو ذَبحوا أنعامهم فَأكَّلوا(1) ما أَحلَّ الله لهؤم في النوراة، وَتَرَكوا ما حَرم علىهم، فَهل يحلُّ لنا؟ قال مالك في كتاب محمد: هي مَحْرمة. وقال في سماع المبسوط: هي مَحْرمة. وبه قال ابن نافع. وقال ابن القاسم: أكره.

وجه الأول أنهم يُبيِّنون بتحريمهما ولا يقصدونها عند الذكاء، فكانت مَحْرمة كالدم. ووجه الثاني - وهو الصحيح - أن الله عز وجل رفع ذلك التحريمه بالإسلام، واعتقادهم فيه لا يُؤثَّر، لأنه اعتقاد فاسد. قاله ابن العربي(2).

قلت: وَيُبَّنِلُّ على صاحبه ما رواه الصحيحان عن عبد الله بن مُعتَفَّر قال: كَنَّا مَحْرِّضين فَضْرُّ خَيْبَر، فرَمَى إِسْمَاعِيل بِجَرَابٍ فِيهَا شَحْمٌ، فَلَازِمَ لَأَخْذُهُ، فَلَنْتُ فَإِذَا النَّبِي ﷺ فَاستَحْيَيْتُ مَنِهِ. لَفظ البخاري.

ولِفْظ مَسْلِمَ: قال عبد الله بن مُعتَفَّر: أَصْبَحَتْ جِرَابًا مِن شَحْم يَوْمٍ بَخْيَبَر، قال فالنَّزْمُهُ وَقَلْتُ: لا أَعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِن هَذَا شَيْئًا. قال: فَالْنَّزْمُهُ فَإِذَا رَسُوْلِ اللَّه ﷺ مَتَّعَّمًا(3).

قال عَلِماؤُنا: تَسَبَّبَهُ عَلَى الْصِّلَاةِ وَالسَّلَامُ إِنَّا كَانَ لَمْ نَرَأَيْ مِن شَدَّةِ جَرَجَرِ ابْنٍ مُعْتَفَّرٍ عَلَى أَخْذِ الْجَرَابِ، عِنْدَمَا أَتَى بِهِ، وَلَمْ يَأْمُرَهُ بِطَرْحَهُ وَلَا نَأْهَا.

وعلى جِوازِ الأَكْل مِن مَّهْبِبٍ أَبي حَنْيَفَة وَالشَّافِعِيِّ وَعَادِيَةَ العَلَماء، غَيْرَ أَنَّ مَالِكَا كَرَهَهُ لِلْبَخَالِفِ فِيهِ. وَحَكَى أَبُو الْمَنْدَر عن مَالِك تَحْرِيمهِمَا؛ وَإِليهِ ذَهَبَ كِرَائِ أَصْحَابِ مَالِكَ. وَمَتَّعُسْكُهُمَا مَا تَقُدُّمُ(4)، وَالحَدِيثُ حَجْرَةٌ عَلَيْهِمْ.

فُلَوْ دَبْحُوا كَلِّ ذِي تُطْفَرٍ؛ قَالَ أَصْبَحُ: مَا كَانَ مَحْرَماً فِي كَتَابِ اللَّهِ مِن ذِبَائِحِهِم.

(1) في (أع): فُلُوَّ ذَبْحُوا أَنَاعُمُهُم وَهُمْ الْخَاتِمَةُ فَأَكَّلُوا...
(2) في أَحَادِيثِ الْقُرْآن 2/76.
(3) صحيح البخاري (3153)، وصحيح مسلم (1772)، وهو في مسند أحمد (1000).
(4) في سماعهم 3/100 (والكلام منه): وَمَتَّعُسْكُهُمَا مَا تَقُدُّمُ فِي الْشَّحْمِ كَمَا عَمِلَتِ فِيِّ اللَّهِ مِن ذِبَائِحِهِمَّ. لَانَ الذَّكَاءُ تَبْعَضُ عَنْهُمِّ.
فلا يحلُّ أكلهُ؛ لأنهم يدينون بتحريمها. وقاله أشهب وابن القاسم، وأجازه ابن وهب.

وقال ابن حبيب: ما كان محرَّماً عليهم، وعلَّمنا ذلك من كتابنا؛ فلا يحلُّ لنا من ذبائحهم، وما لم نعلم تحريمه إلا من أقوالهم واجتهادهم؛ فهو غير مُحرَّم عليهم من ذبائحهم.

السادسة: قوله تعالى: {ذَلِكَ} أي: ذلك التحريم. فذلك في موضع رفع، أي: الأمر ذلك. {وَجَرَّبُوهُمْ وَيَبْعَثُوهُمْ} أي: يظلمهم، عقوبةً لهم لِقتلهم الأنبياء، وصدْحُهم عن سبيل الله، وأخْذُهم الرِّبَا، واستحلاهِم أمُوَّال الناس بالباطل.

وفي هذا دليلٌ على أن التحريم إما يكون بذنب؛ لأنه ضيق، فلا يُقلل عن السعة إليه إلا عند المُؤاخذة.

{وَإِنِّي أَصِبَّتُكُمْ فِي إِخْبَارٍ} في إخبارنا عن هؤلاء اليهود عما حرمنا عليهم من اللحوم والشُّبح.

 قوله تعالى: {فَإِنَّ سَكَبَكُمْ فَقُلُّ رَبِّنَا زِيِّعُكَمْ ذُرُّ وَقُسِّمُكَمْ وَلَا يَشْهَدُ بَعْضُ عِنْدَ رَبِّكُمْ}.

 قوله تعالى: {فَإِنَّ سَكَبَكُمْ شَرَّكْتُونَ وَالجِوَابُ: فَقُلُّ اذْهَبُوا وَمَا يَشْهَدُ بَعْضُ عِنْدَ رَبِّكُمْ} أي: من سعة رحمته حَلَّم عنكم، فلم يُقَيِّبكم في الدنيا(5). ثم أخبر بما أعدَّ لهم في الآخرة من العذاب، فقال: {وَلَا يَشْهَدُ بَعْضُ عِنْدَ رَبِّكُمْ}. وقيل: المعنى: ولا يُقَيِّبِ بَعْضُ عِنْدَ رَبِّكُمْ إذا أراد حلوله في الدنيا.

1) أحكام القرآن لابن العربي 2/620.
2) المحرر الراجي 2/358.
3) في (ظ): وأكملهم.
4) أحكام القرآن لابن العربي 2/760، وفيه: الموجدة، بدل: المؤاخذة.
5) إعراب القرآن للنحاس 2/105.
قوله تعالى: «سيقولُ آدمُ: لا شئًا للهِ مِثلِ آدمٍ ما أُشرِكْتُنا وَلا مَالُنا وَلا حُرْمُنا رِيحًا مِثْلُ رِيحِ آدمٍ».

قوله تعالى: «سيقولُ آدمُ: لا شئًا للهِ مِثلِ آدمٍ ما أُشرِكْتُنا وَلا مَالُنا وَلا حُرْمُنا رِيحًا مِثْلُ رِيحِ آدمٍ».

نعياً لغةً وَجَلًّا بالغيبِ عَمَّا سيقولونه، وَظَنُّوا أنَّ هَذَا مُتَمَسِّكَ لهُمَّ أَزْمِهِم الحَجْجَةَ، وَتَقَبَّلُوا باطِلْ ما كانوا عليه.

وَالمعنى: لُو شَاء الله لآسِلَ إلى آبائِنا رَسُولاً فِنَهَاهم عن الشَّرَكَ، وَعَن تَحْرِيمِ ما أَحْلَ لهُم فيَنْتَهُوا، فَلَبِينَاهُم على ذلك. فَرَدَّ الله عليهم ذلك فقال: «هل عَدَّتُم مِّن عَيْلٍ مَّا يَبْعَثُهُ الَّذِي أَيْنَ أَنَّ عَدَّتُم دَلِيلًا على أن هَذَا كُنْتُمْ إِلَّا أَتْلُونَ فيهِ.»

هَذَا القول: «وَإِن أُتْمِيَتْ إِلَّا تَعْرُضُونَ» لَيَلْبِسُوا ضَعْفَهُمْ أَن لَّكُمُ حَجَّةً.

وقوله: «ولا آبَائُنا عَطَفَ عَلَى النَّونِ فِي أَشَرَكَنا»، وَلَمْ يَقْلَ: نَحْنَ وَلَا آبَائُنَا لِأَنَّهُمْ قَالُوهُم: وَلَوْ قَالُوا شَيْءٌ أَتَّمَتْهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَتَّمَتْهُ.»

قوله تعالى: «فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْإِيَّاهَةِ أَنْ تُقُولُوا لَهُمُ الْحَجْجُ وَلَا تُضَاعِفُوهُ أَجْمَيعُهُمْ».

قوله تعالى: «فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْإِيَّاهَةِ أَنْ تُقُولُوا لَهُمُ الْحَجْجُ وَلَا تُضَاعِفُوهُ أَجْمَيعُهُمْ».

فَحَجْجَتهُ الَّجَالِسَةُ عَلَى هَذَا تَبَيَّنَهُ أَنَّ الْوَاحِدَ، وَإِرْسَالَهُ الرُّسُلُ وَالأَلْبِينَاءِ، فِيْنَ التَّوَحِيدُ بِالنَّظَرِ فِي الْمُخْلَوْقَاتِ، وَأَيْدُ الْرُّسُلِ بِالْمُعْجَزَاتِ، وَلَوْ مَأْرُوهُ كُلُّ مَكَّلَفٍ، فَأَمَّا عَلَمَهُ وَأَرَادَهُ وَكَلَامَهُ فَعَظِيمُ لَا يَقْلُلُ عَلَيْهِ الْعَبَدُ، إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِن رَسُولِ اللَّهِ، وَيَكَفِّي فِي النَّكْلِ أَن يَكُونَ الْعَبْدُ بِحْيَةِ لَو أَرَادَ أن يَفْعَلْ مَا أَمَرَهُ لَأَمْكِنَهُ.
وقد نَبِيَّتْ المَعَتِزَلَةُ بِقِولِهِ: {لَوْ شَهِدَ اللَّهُ وَاِيَّاهُ وَلَأَمْضَكُنَا} فَقَالَوا: قَدْ ذَمَّ اللَّهُ هُولَاءِ الذِّينَ جَعَلُوا شَرِّكَةً عَنْ مَشْيِهِنَّ، وَتَعَلَّمُّهُمْ (١) بِذَلِكَ بَأَتِلْكَ؛ لَانَّ اللَّهَ نَعْلَى إِنَّمَا ذَكَّرُهُمْ عَلَى تَرْكِ اجْتِهَادِهِمْ فِي طَلِبِ الْحَقِّ إِنَّمَا قَالَوا ذَلِكَ عِلْقَةُ الْهُوَاءَ وَالْلَّعْبِ (٢).}

نظيرهُ: {وَقَالَ عِلْقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا عَنْهُمْ} [الزُّرَّاعَة: ٢٠]. وَلَوْ قَالُوْهُ عَلَى جَهَةِ الْتَعَلُّمِ والإِجْلَالِ وَالْمَعَارِفِ بِإِنَّمَا عَنِبَهُمْ لَانَّ اللَّهَ نَعْلَى يُقُولُ: {وَلَوْ شَهِدَ اللَّهُ مَا أَنْبِثَكُمْ} [الأنعام: ٧٠]. وَ(٢٠) كَانَ تَمَرُّ عَنْهُ إِلَّا أَنْ يَكُنَّ يَمِينًا لَكُنَّ يَمِينًا [الأنعام: ١١١]. {وَلَوْ سَأَلْتَ قَدْ نَصْصَمُ} {أَجْمَعِينَ} [النَّحل: ٩]. وَمِثْلُ كُثِيرٍ، فَالْمُؤْمِنُونَ يَقُولُونَهُ لِعِلْمِ مِنْهُمْ بِاللَّهِ نَعْلَى.

قَوْلُهُ نَعْلَى: {قَلْ هُلُمُ شَهَادَتَكُمُ الْأُمَيَّةَ يُهْدِيَكُمْ أَنَّ اللَّهَ حَكِيمٌ حَنَّانٌ إِنَّهُمْ} قالَ شَهَادَتُ مَسْكِنٌ، وَلَا تَنْتَبِعُ أَهْوَاءَ الْآبَةِ كَذَٰلِكَ يُقَالُ إِلَيْكُمْ وَالَّذِينَ لَا يَمْعَنُونَ بِالْجُرُورِ وَلَمْ يَبْتَغُوا بَيْدُوُعًا (٥).

قَوْلُهُ نَعْلَى: {قَلْ هُلُمُ شَهَادَتَكُمُ الْأُمَيَّةَ} أي: قَلْ لِهُؤُلَاءِ المَشْرِكِينَ: أَخْضَرُوا شَهَادَتَكُمْ عَلَى أَنَّ اللَّهَ حَرُومٌ حَرُومٌ.

وَقَلَّمُ كُلَّمَةٌ دَعْوَةٌ إِلَيْشَيْءٍ، وَيُسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمَاعَةُ وَالْذَّكَرُ وَالأُنْسَى


وَالْمَعْنَايَةُ هَـانِئًا: هُنَا شَهَادَتُكُمْ، وَفُرُتِحَ الْمَيْمُ لِالْتَّقَاءِ السَّاَكِنِينَ، كَمَا يَقُولُ: رَدَّ

يَا هُذَا، وَلَا يَجْوَزُ ضَمْعُهَا وَلَا كَسْرُهَا (٤).

(١) في (٥): وَتَثَامُهُمْ.
(٢) المحرر الوجيز ٢٣٠٩/٢.
(٣) معاني القرآن للنسائي ٢/٥١٥.
(٤) إعراب القرآن للنسائي ٢/١٠٥.

وفي كتاب «التعليم» لـ الخليل (2)؛ أصلها: هل أوّلهم، أي: هل أقصد. ثم كثر استعمالهم وإياها حتى صار المقصود يقولها (3)، كما أن «تعال» أصلها أن يقولها المتعالي للمتسافل، فكثر استعمالهم وإياها حتى صار المتسافل يقول للمتعالي: تعال.

قوله تعالى: "إِنَّمَا مَا كَانَ لِلَّهِ مَثَالُ الْحَيَابِ " أي: شهد بعضهم لبعض «فَلَا تَفْشِدْ مَيْتًا" أي: فلا تصدّق أداء الشهادة إلا من كتاب، أو على لسان نبي، وليس معهم شيء من ذلك.

قوله تعالى: "فَنَّفَّلَ مَيْتًا أَنْفَلْتُمْ وَرَبَّكُمْ رَبِّي حَيَّ وَمَلِكُّ حَيَّ الْيَوْمِ الْآخِرِ إِلَى ما كَانَ لِلَّهِ مَثَالُ الْحَيَابِ" (4).

وفي أربع عشرة سؤالة:

الأولي: قوله تعالى: "فَنَّفَّلَ مَيْتًا لَّكُمْ" أي: نفقوا أوقارًا (5) حقًا بقينًا كما أوحى

(1) معاني القرآن للنساء 2/514 - 515.
(2) لم نقف عليه في العين. ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنساء 1/105 - 106.
(3) في (5): يقولوا: حضر، وسقطت العبارة من (ظ) والمشت من (ع) و(ز)، وهو المواقف لإعراب القرآن للنساء.
(4) في النسخ: وافروها، والمثبت يناسب لفظ الآية وما ذكره الطبري في تفسيره 9/567.


وقال النحاس(5): يجوز أن تكون قَانَ في موضع نصب بلدًا من مَا، أي: أئلَّل عليكم تحريم الإشراك. واختيار الفَرَّاء(6) أن تكون قَانَ للمنهي؛ لأنَّ بعده:

(1) في الأمالي /171، وسلف نحوه عن غيره قريباً; عند كلامة على لفظة ُنَّمَّيْتُ. 
(2) قوله تعالى، من (م). 
(3) الأمالي لابن الشَّجْرِيّ /72. 
(4) في الأمالي /73 - 74، ونحوه. 
(5) في إعراب القرآن /108. 
(6) في معاني القرآن /764، وإعراب القرآن للنحاس /106، وعنه نقل المصنف، وما بين حاصرتين منته
ولا [رئِلعوا].

الثالثة: هذه الآية أمْرٌ من الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام بأن يُذْعَرُ جميع
الخلق إلى سماع تلاوته ما حَرَّم الله (١) وهكذا يجب على من بعد من العلماء أن
يتعلّموا الناس، ويبتّعوا لهما ما حَرَّم الله عليهم مما حلّ. قال الله تعالى: {لا يُكَسْوِئُونَهُ} (٢) {آل عمران:١٨٧}.

وذكر ابن المبارك: أخبرنا عيسى بن عمر، عن عمرو بن مرة أنه حدثهم قال: قال
ربيع بن حشيم لجلفيس له: أسرِّوك أن تؤتي (٣) بصحيفة من النبي؟ لم يفَكْ خاتمها؟
قال: نعم. قال: فافرقا: {فَنَّادُوا أُمَّا حَرَّمَ مِنّي رَبِّي فَحُرِّكْنَ} {الحج:٣٠}. فقُرِأ إلى آخر
الثلاث الآيات (٤).

وقال كعب الأحبار: هذه الآية مُفتتحُ التوراة بسم الله الرحمن الرحيم قال
تعلوا أنّْي حُرِّم رَبِّي علَيكم. الآية (٥).

وقال ابن عباس: هذه الآيات المحكمات التي ذكرها الله في سورة آل عمران (٦)
اجتمع عليها شرائع الخلق، ولم تنسخ قط في مَلِّه. وقد قيل: إنها العشر كلمات
المزدَّة على موسى (٧).

١٨٥/٢

١) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم في رواية شعبة، كما سلف في موضعه، وربما المصنف فيها
ثنعة. السبعة ص ٢٢١ ، والبreadystatechange ص ٩٣.

٢) في (١٩) والظاء: نأتي.

٣) خرجه ابن المبارك في الذهد (٣١) - يزويد نعمه بن حماد - وأخرجه أيضاً ابن سعد في الطبقات
٦/١٨٦ - ١٨٧ من طريق آخر عن الربيع بن خليفة.

٤) خرجه ابن الضبيسي في فضائل القرآن (١٩٨)، والطبري في الأئل (٤٤٤)، وسلف في ٣٨٢/٢ من
كمب أيضاً أن الأعوان فائتة الفورة...

٥) يعني في قوله تعالى: {فَثُمَّ لَبَنَّ أَمْعَةَ} {الاريخ:٥} {آل عمران:٧}.

٦) المحرّر الوجيز ٢٣١، وقال ابن عباس أخرجه الطبري ١٩٣، وابن أبي حاتم (٨٠٥) مختصراً، وأورده الطبري في مجمع البيان ٢٣٥ بنحوه.
الرابعة: قوله تعالى: "وَأَلْقِ الْأَمِلَاقَ إِلَى الْوَالِدَيْنِ يُرِيدُونَ اللَّهُ لَهُمَا جَوْفَةً وَيَطَفُّهُمَا وَصُيُوشَهُمَا، وَهُمَا آمنُانِ. إِنَّ الْأَمِلَاقَ يَدْمِجُ مَا فَنَّ مِنْ فُرُوعٍ فَبَشِّرْهُمَا وَأَحْسِنْ عَلَيْهِمَا مَا كَانَ مِنْ فَضْلٍ" (الإحسان: 21).

الخامسة: قوله تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمُ الْغَيْرِ مُلْتَفِقِينَ إِلَّا إِلَى الْيَدِ" (المطاعم: 1). وَلَا تَجُنُّوا أَوْلَادَكُمُ الْغَيْرِ مُلْتَفِقِينَ إِلَّا إِلَى الْيَدِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْكَاذِبِينَ. (2) وقد كان منهم من يفعل ذلك بالاناث والذكور خذيبة الفقر، كما هو ظاهر الآية.

أملق، أي: افترق، وأملقه، أي: أفرقه، فهو لا زم ومتعد. (5)


(1) النكت والعيون 2/185.
(2) المحروج الوجيز 3/361.
(3) تفسير البغوي 141/2.
(4) المعجم 4/167.
(5) تهذيب اللغة 182/9.
(6) هو ابن عمرو أبو فهد السدرسي. السير 209/3.
(7) هو الفاسي البلوطي الأندلسي. السير 163/16.
(9) الصحاح (ملق).
(10) عند تفسير الآية (31) من الإسراء.
السادسة: وقد يستدل بهذا من يمنع العزل; لأنَّ الوُأُودُ رفع(1) الموجود والنس، والعزل مغص أصل النس، فتشابها، إلا أن قتل النفس أعظم وزراً وأقيح فعلًا؛ ولذلك قال بعض علمائنا: إنه يفهم من قوله عليه الصلاة والسلام في العزل: «ذلك الوُأُودُ الخشْنِي»(2) الكراهية لا التحريم، وقال به جماعة من الصحابة وغيرهم. وقال بإباحته أيضاً جماعة من الصحابة والتابعين والفقهاء; لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا عليكم ألا تفعلوا، فإنما هو القدر»(3)، أي: ليس عليكم جناح في ألا تفعلوا. وقد فهم منه الحسن ومحمد بن المُستَنَثِي النَهْي والرَجْرِح عن العزل.


قال مالك والشافعي: لا يجوز العزل عن الحرة إلا بإذنها. وكأنهم رأوا الإنزال من تمام لذتها، ومن حقوقها في الولد، ولم يروا ذلك في الموطوة بملك اليمين؛ إذ له أن يعزل عنها بيغري إنها، إذ لا حق لها في شيء مما ذكر(5).

السابعة: قوله تعالى: «وَلَئِنْ نُزِّلْنَا الْقُرْآنَ مَتَّهَّرَ مِنْهَا وَكَانَ بَطِئٌ» نظيره: وَدُزَّوْا قَلْبَ الَّذِينَ كَفَارَهُمْ [الأنعام: 120]. فقوله: «قَلْبٌ مَأْظُهِرٌ»: نهي عن جميع أنواع الفواحش، وهي المعاصي. و«وَمَا بِظُنِّنَ» ما عقد عليه القلب من المخالفات، و«قَلْبٌ» و«بَطِئٌ» حالتان تستوفيان(6) أقسام ما جعلت له من الأشياء.

(1) في (عคอه، ومسلم، في المنهفة 4:167).
(2) قطعة من حديث بنة وهم؛ آخره أحمد (644/277)، ومسلم (1442:141).
(3) قطعة من حديث أبي سعيد الخدري، آخره أحمد (1445/1128) ومسلم (1438:128)، وآخره أيضاً البخاري (229/141) بنحوه.
(4) هي رواية أخرى لحديث أبي سعيد الخدري السالف، آخره مسلم (1438:133).
(5) المنهفة 4:166-167.
(6) الكشاف 217/10.
(7) في النسخ الخطية: يستوفيان، والمنبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز 362، والكلام منه.
سورة الأنعام: الآيات 151 - 152

"وأما ظهر نصب على البديل من الفواحش. (وما بطن عطفت عليه) النا"

الثامنة: قوله تعالى: "ولأقتِلوهُم من الناسِ الَّذِينَ كَتَبَ اللَّهُ لِأُولَى الْقُرُوءِ" (الكلام واللام في "النفس") لتعريف الجنس، كقولهم: أهل الناس حب الدرهم والدينار. ومثله: "وأَلْقُوا لَهُمَا سَيْبَةً" (المعارج 19) إلا أن رأى قوله سبحانه: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْكَبْرَيْنِ" وكذلك قوله: "وَالْمُكَلِّتِ" إن الله كان تشريحا لأنه قال: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْكَبْرَيْنِ".

وهذه الآية نهي عن قتل النفس الموهية - مؤمنة كانت أو معايدة إلا بالحق الذي يوجب قتله. قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإن قال: لا إله إلا الله فقد عصمه ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابهم على الله".

وهذا الحق أمره: منها منع الزكاة، وترك الصلاة. وقد قاتل الصدفق منزجي الزكاة، وفي التنزيل: "إِن كَانُوا أَمَامًا لِّانْدِلُعُونَ وَمَتَاعًا لِّلْمُعَطَّرِينَ" [النور 5]. وهذا بين.

وقال ﷺ: "لا يَجِلُّ دُمَّ أمِرَ مَسْلِمٍ إِلا بِأحْدَ ثَلَاثٍ: الشَّيْبُ الزاني، والنفس بالنفس، والتمارك لدينه المفارق للجماعة".

وقال عليه السلام والسلام: "إذا يَوْعُبُ لِلخَليفَتَيْنِ؛ فاقتَلُوا الأَخْرَجُ مِنْهُمَا أَخْرِجَ مَسْلِم."

وروى أبو داود عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "من وجدتموه يعمل".

(1) إعراب القرآن للحاس 2/152
(2) سلف 1/204
(3) أخرجه أحمد (3684)، والبخاري (2848)، ومسلم (20) من حديث أبي هريرة
(4) أخرجه أحمد (3271) والبخاري (8784)، ومسلم (177) من حديث ابن مسعود، وسلف
(5) مختصرًا 2/279
(6) برقم (1853)، وسلف 1/407
عمل قومٍ لوط، فاقتتلوا الفاعل والمفعول به (1). وسألي بlane هذا في الآية (2). وفي التنزيل: 
فإنما جعلنا أبِين مِن فَرِيقِكُمْ وَإِنِّي لَسُبُعُونَ فِي الأَرْضِ فَتَأكِلَةَ أَحَدُهُمْ أو تَأكِلَهُمْ أَحَدٌ مِن أَحَدِكُمْ (3). وقال: 
فَإِنْ كَفَرَتْ فِي النَّوْمِ أَلْهَهُمُ الْعَلَامَةُ (4) الآية [الحجرات:9]. وكذلك من شئ عصى المسلمين، وخالف إمام جماعتهم، وقرّ كلامتهم، وسعى في الأرض فسادًا; بانتهاء الأهل والمال، والبغي على السلطان، والامتناع عن حكمه؛ يقتُلُ. فهذا معنى قوله: "أَلَا يَأَخْلَقُونَ إِلَّا بِإِذْنِ اِلَٰهِ (5). وقال عليه الصلاة والسلام: "المؤمنون تكافأ دماؤهم، وسعى بذمتهم أدنهم، لا يقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يترافق أهل ملتين" (6).

وروى أبو داود والسناوي عن أبي بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "فَمَن قَتِلَ مَعَاهِدًا فِي غِينَةٍ خَرَّمَ اللَّه عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" (7). وفي رواية أخرى لأبي داود قال: "مَن قَتِلَ رَجَالًا مِن أَهْلِ الدُّحُولِ فَلم يَجِدَ رَيحَ الْجَنَّةَ، وإن رَيحَهَا لَيَوجَدُ مِن مِسْرَةٍ سَبَعِينَ عَامَّةً" (8). في البخاري في هذا الحديث: "وَأَنَّ رَيحَهَا لَيَوجَدُ مِن مِسْرَةٍ أَرْبَعِينَ عَامًا".

 Nerjeh من حديث عبد الله بن عمر بن العاص (9).

الناسعية: قوله تعالى: "يَلَّمُ" إشارة إلى هذه المحرمات، والكاف والميم.

(1) سنن أبي داود (4462)، وأخرجه أيضا الترمذي (1456)، والسناوي في الكبرى (730)، وابن ماجه (2511).
(2) وهو عند أحمد (722).
(3) عند تفسير قوله تعالى: "وَلَوْلَا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّا أَكَثَرُونَ الْكَفِيرِينَ..." (الآية: 80).
(4) سلف نسخ نسخة 3/8 دون قوله: "لا يترارث أهل ملتين"، فقد أخرج أحمد (1764)، وأبو داود (1341)، والسناوي في الكبرى (1761)، وابن ماجه (1721) من حديث عبد الله بن عمر، وأخرجه الترمذي (821) من حديث جابر.
(6) لم نقف عليه في سن أبي داود، وأخرجه أحمد (1807)، والسناوي في المجتنبي 8/25، والكبري (1925) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.
(7) صحيح البخاري (1914)، وهو عند أحمد (1745).
للخطاب، ولا حظ له لما من الإعراب. (وَرَسَّمْنَكَ بِنَفْعِ الْوَصْيَةِ) يُؤْمِنُ النَّاسُ، والمُؤْتَمِدُ المقدور (1). والكاف والميم محله النصب، لأنه ضمير موضوع للمخاطبة. وفي (وَرَضَى) ضمير فاعل يعود على الله.

وروى مطر الزوراق عن نافع، عن ابن عمر، أن عثمان بن عفان أشرف على أصحابه فقال: ۚ علَّام تقتلون؟! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ۚ لايحل دم امرئ مسلم (1) إلا بإحدى ثلاث: رجل زنى بعد إحسانه (3); فعله الرجل، أو قتل عمداً; فعله القتلة، أو ارتدت بعد إسلامه؛ فعله القتلة، فإن الله ما زيت في جاهلية ولا إسلام، ولا قتل أحداً فآثاب نفسه، ولا ارتدت منذ أسلمت، إن أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ذكّم الذي ذكرت لكم وصاماً به لعلكم تعقلون (4).

العاشرة: قوله تعالى: ۚ (وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْبَيْتِيِّينَ إِلَّا يَأْتِيَهُمْ ٱلْفَسَّاسُ) أي: بما فيه صلاحه وتمييز (5)، وذلك بحفظ أصوله وتمييز فروعه (6). وهذا أحسن الأقوال في هذا، فإنه جامع. قال مجاهد: ۚ (وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْبَيْتِيِّينَ إِلَّا يَأْتِيَهُمْ ٱلْفَسَّاسُ) التجارة فيه (7)، ولا تشترى منه ولا تسترضي.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ۚ (بَالْيَتِينَ يَسْتَفْقَهُ وَقَدْ تَقُومُ فِي الْبَدْنِ) ۚ (362). (1) المحرر الوجيز ۱۵۶. (2) في (ع) و (و): دم رجل مسلم. (3) في (م): حصناء. (4) أخرج أبو أحمد في المسند (420)، وفي فضائل الصحابة (541)، والضياء في المختار (378 من طريق مطر الزوراق به: ذكّم الذي ذكرت لكم، وأخرجه النسائي ۱۸۳) دون قصة عثمان، ولأخرجه أيضاً أحمد (477)، وابن داوود (۵۰۳، ۴)، والترمذي (۵۸۷، والنسائي ۱۸۹، ۹۱ ۱۹۲) ۱۱۳، وابن ماجه (۵۷۲) بنحوه من طريق آخر عن عثمان، ودون قوله: ذكّم الذي ذكرت لكم... وسلف المرفع، ومتنا المسأله الثالثة من حديث ابن مسعود (6) في (ظ): نسبيته. (7) تفسير البغوي ۱۴۱، وتلك والعبون ۱۸۷. (8) في (م): بالتجارة فيه، وأخرجه الطبري ۱۴۲. ۱۶۴.
وقد تكون في المعرفة بالتجربة، ولا بد من حصول الوجهين، فإن الأشْدُد وقعت هنا مطلقة. وقد جاء بيان حال اليتيم في سورة النساء (الأية: 26) مقيدة، فقال: "لَعَلَّهُمَا أَلْتَقِيَا حَتَّى إِذَا قَضَوْا الْيَتِيمَ فَلَمْ يَشْهَدَنَّ يَتِيمًا، هُمْ سُئِمَ نِسَاءٌ"، فجمع بين قوة البندين، وهو بلوغ النكاح، وبين قوة المعرفة، وهو إيتان الرشد. فلو مُكَّنَّ اليدَين من ماله قبل حصول المعرفة.

وبعد حصول القوة؛ لأذهب في شهواته، وينفي صُمُولُهُ لا مَالِ له.

وَخَصَّ الْيَتِيمَ بِهذَا الْشَّرْطُ؛ لِغَفْلَةِ النَّاسِ عَنْهُ، وَافْتِقَادُ الْأَبَاءِ لِأَبَائِهِمْ، فكَانَ الْاَهْتِبَالُ (ب) بَفْقِيَدِ الْأَبِ أَوْلِيَاءَ وَلَسِبْعَةُ الْأَشْدُدْ مَا يُسْمِحُ لَهُ بِغَيْرِ الأَحْسَنْ;

لَانَ الْحُرْمَةُ فِي حَيْثُ الْبَالْغَ ثَابِتَةَ، وَخَصُّ الْيَتِيمَ بِالْذِّكْرَةِ لَانَّ خُصُصُهُ اللَّهُ. وَالْمُعْنِيُّ: وَلَا تَقْبَرُوا مَالَ الْيَتِيمَ إِلَّا بِلَاتِينِ هُمْ أَحْسَنُ عَلَى الأَبِ ثُمَّ يَبْلُغُ عَشَاءُهُ. وفي الكلام حذفُ فَإِذَا بُلْغَ أَشْدَهُ، أَوْ نَهَرَهُ الرُّشْدُ؛ فَدَافَعُوا إِلَيْهِ مَالِهِ.

وَأَخْلَفُ الْعَلَمَاءِ فِي أَشْدَ الْيَتِيمَ؛ فَقَالَ ابْنُ زِيدُ: بَلْوَةُ. وَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ: بَلْوَةُ، وَإِنْيَاسُ رُشْدُهُ. وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةِ: خَمْسٌ وَعَشَرْنِيّ سَنَةٌ. قَالَ ابْنُ الْعَرْبِيّ (ه): وَعِجْبًا مِّن أَبِي حَنِيفَةِ؛ فإِنَّهُ يَرِى أَنَّ المُقَدَّرَاتِ لَا تُبْتُ قِيَاسًا وَلَا نَظَرًا، وَإِنَّمَا تَسْبَحُّ نَقَلاً، وَهُوَ يُسْبِحُهَا بِالْاَحْدَاثِ الْمُضَيِّعَةِ، وَلَكِنَّهُ سَكَنَ دَارَ الْبَزْبَزِ، فَكُثُرَ عَنْدَهُ الْمُدَلَّسُ، وَلَوْ سَكَنَ المَدِينَةُ كَمَا قَضَى اللَّهُ لَمَّا كَلَّمَهُ؛ لَمْ يَصَدَّ عَنْهُ إِلَّا إِبْرِيْزُ الْدُّنِى.

وَقَدْ قَالَ: إِنَّ اِنْتِهَاءَ الكِفْوَةِ فِيهَا مُجَمُّعُ الأَشْدُدْ؛ كَمَا قَالَ سُحِيمُ بْنُ وَيْبِيلُ:

(1) في النسخ: وبين قوة المعرفة بإيتان الرشد، والصبر من (م).
(2) أي: الاغتام. بنظر السلامة (قيل).
(3) مجمع البيان 9/234.
(4) تفسير البيهي 1/141.
(5) تفسير الطبري 9/265.
(6) أحكام القرآن أ/138 ح/3، وزاد المسير 1/3/150، والمحرر الوجيز 2/363/7.
(7) في أحكام القرآن للقرن 2/761.
(8) يريد قوله: دار الضرب: دار الخلافة بغداد، إذ فيها تضرب القرن، ويريد بالمدينة المنورة.
سورة الأنعام: الآيات 151 - 153

أخو خمسين مُجتَّعٍ أُشْدَى ونَجَّلَنِي مُداوَّرَةً الشَّرْوَنِ (1)

يروى نجذّني بالدال والذال. والأشد واحد لا جمع له؛ بمثلة الآثك، وهو الرخصاص (2). وقيل: واحده: شدَّ؛ كفنّس وافتُس. وأصله من: شد النهر، أي: ارتفع؛ قال: أتينه شد النهر ومد النهر (3). وكان محمد بن محمد الصبي ينشد (4)

بيت عتيرة: عُطَهَي بِشَدّ النهار كأنما خُبُب اللبان ورأسه بالعظليم (5)

وقال آخر (6):

تُطْيِف بِشَدّ النهار ظُمعينة طويلة أنقى البَذْنِين سَحْوَق (7)


(2) تفسير الطبري 9/663، والصحاح (شده)، والأضداد للأنباري ص 223.
(3) تفسير الطبري 9/663، والأضداد للأنباري ص 223.
(4) كما في تفسير الطبري 6/163.
(6) تفسير الطبري 9/663، والأضداد لابن الأنباري ص 223، والمسان (سحق)، وقوله: سحوق؛ يريد المرأة طويلة. المسان (سحق).
(7) في الصحاح (شده)، وكلام سيبويه منه.
الثانية عشرة: قوله تعالى: {وَإِذَا أَفْتَى الْمَكْرُ وَالْيَمِينَ إِلَىٰ لُغَةِ}، أي: بالاعتدال في الأخذ والعطاء عند البيع والسُّرَاء. والقسط: العدل.

(1) {لَا تَكُفُّ نُقُسِّي إِلَّا لَوْ نُسَمِّيهَا}، أي: طاقتها في إيفاء الكير والوزن.

وذا يقتضي أن هذه الأوامر إنما هي فيما يقع تحت قدرة البشر من التحفظ والتحيز. وما لا يمكن الاحترام عنه من تفاوت ما بين الكيلين، ولا يدخل تحت قدرة البشر؛ فمعفو عنه.

وقيل: الكيل بمعنى المكياج، بياض: هذا كذا وكذا ميلا، ولهذا عطف عليه بالميزان.

وقال بعض العلماء: لَا عَلِيمُ اللّهِ سِبْحَانَهُ مِن عِبَادِهِ أَنْ كَثِيراً مِنْهُمْ تَقْضِي نَفْسِهِ عَنْ أَنْ تَطِبُّ لِلْغَيْرِ بِمَا لَا يُجُبُّ عَلَيْهِ عِلْمُهُ، وَأَمْرُ المَعْمِتِ بِإِيَافِي رُبُّ الْحَقِّ حَقَّهُ الَّذِي هُوَ لَهُ، وَلَمْ يَكْلِفْهُ الزيادة؛ لِمَا فِي الزيادة عليه من ضيق نفسه بها، وأمّر صاحب الحقِّ بأخذ حقه، ولم يكلفه الرضا بأقل منه؛ لِمَا في التقصان من ضيق نفسه.

وفي موطأ مالك عن بحبي بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن عباس أنه قال: ما ظهر العقل في قوم قط إلا ألقى في قلوبهم الرعبة، ولا فشل الذي في قوم إلا كثر فيهم الموت، ولا تنص قوم المكياج والميزان إلا قطع عنهم الرزق، ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشوا فيهم الدم، ولا خطر قوم بالعهد إلا سلط الله عليهم العدو.

وقال ابن عباس أيضاً: إنكم - معشر الأعاجم - قد ظلتم أمرين؛ بهما هلك من...

(1) تفسير أبي الليث 1/524.
(2) تفسير الرازي 12/435، والكتاب والعينيين 188/2، والمحرر الوجيز 363/2.
(3) الوسيط 383/2، وتفسير البي دي 142/2.
(4) في (5) و (15) (و) ألقى الله، والصبي من (ع)، وهو الموافق للموطأ.
(5) الموطا 2/460، وقوله: خنر، أي: خنر وخذع، والحنثر أفح الغدر. ينظر القاموس (حنر).
كان قبلكم: الكيل والميزان (1)

الثالثة عشرة: قوله تعالى: {إِنَّا نُنْزِلُهُمْ فَتَقَلَّبُوا} يتضمن الأحكام والشهادات (2).

{وَزَوَّرَ قَالَتْ لَنَفْنَى}، أي: ولو كان الحق على مثل قرائتكم، كما تقدم في {النساء}. (3) {وَقَتَلْهُمُ الَّذِينَ أَوْهَاهُمْ عَامًٍ في جمع ما عهده الله إلى عباده، وَيَحْتَمِلُ أن يَرَاه بِهِ جمع (ذلك مع جميع) ما انعقد بين إنسانين. وأضيف ذلك المعهد إلى الله من حيث أمر بحفظه والوفاء به (4) {أَمْسِكُوهُمْ تَدْرُس}. تتعظون.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: {وَأَنَا هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ} هذه آية عظمية عطفها على ما تقدم، فإنّه لما نهى وأمر، حدَّر هنا عن اتباع غير سبيله، فأمر فيها باتباع طريقه على ما نبيه بالأخلاق الصحيح وافضل السلف.

{وَأَنَا} في موضع نصب، أي: وأتّل أن هذا صراطي. عن القراء والكسائي.

قال القراء: ويجوز أن يكون خفضاً، أي: وصاّم (5) به ويابنا هذا صراطي. (6) وتقديرها عند الخليلي وسبوبيه: ولا أن هذا صراطي; كما قال: {وَأَنَا الْمِسْتَدَارِبِ} [الجَنِّ: 18]. [الجَنِّ: 18].

وقرأ الأعمش وحمزة والكسائي: {وَأَنَا هَذَا} بكسر الهمزة على الاستثناء (8).

(1) قوله: الكيل والميزان، من (م)، وأخرجه هناد في الزهد (281).
(2) المحرر الوظيف 2/362.
(3) 172/7.
(4) المحرر الوظيف 2/363، وما بين حاضرتين منه.
(5) في النسخ: أوصيكم، والمشتث من (م).
(7) الكتب 3/127 - 127، وإعراب القرآن للنحاس 2/107، وتعه نقل المصنف.
(8) السبعة ص 273، والتفسير ص 108، وقراءة الأعمش ذكرها النحاس في إعراب القرآن 2/107، والكلام منه.
أي: الذي ذكر في هذه الآيات صراعي مستقيماً.

وقرأ ابن أبي إسحاق ويعقوب: "وأنا هذا بالتكيف" (1). والمحفظة مثل المشددة، إلا أن فيه ضمير القصة والتحال، أي: وأنت هذا، فهي في موضع رفع، ويجوز النصب. ويجوز أن تكون زائدة للتوكيد؛ كما قال عز وجل: "قلنا أن جلّا البشير" (2) [يوسف: 96].

الصراط: الطريق الذي هو دين الإسلام (3) "مستقيمًا" نصب على الحال، ومعناه: مستوية قويمًا لا اعوجاج فيه. فأمر بتابع طريقه الذي طرشه على لسان نبيه محمد وشرعه، ونهبته الجنة، وتشتقب منه طريق؛ فمن سلك الجادة نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار. قال الله تعالى: "ولا تَثْبَؤَا أَشْبَى فَنَفْرُنَّ يَكُونَ عِنْ سَيِّيْبِكُمْ"، أي: تميل.

روى الدارمي أبو محمد في مسنه بإسناد صحيح: أخبرنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عاصم بن بُهْدَلَة، عن أبي واثل، عن عبد الله بن مسعود قال: خطَّ لنا رسول الله ﷺ يوماً خطأ، ثم قال: "هذا سبيل الله"، ثم خط خطوطًا عن بنيه وعن شاماله (3)، ثم قال: "هذا سبيل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليها"، ثم قرأ هذه الآية (4).

وأخبر ابن ماجه في سنته عن جابر بن عبد الله قال: كنتا عند النبي ﷺ، فخطَّ خطأ، وخط خططين عن بنيه، وخط خططين عن يساره، ثم وضع يده في الخط الأوسط، فقال: "هذا سبيل الله"، ثم تلا هذه الآية: "وأنا هذا صَرَّطٌ مُسْتَقِيمٌ (1) يعقوب من العشرة، وقرأها أيضاً ابن عامر. السبعة ص 272، والدبيس ص 101، والنشر 2/266.

(2) إعراب القرآن 177، وم الآخرون 18/9، والطبري في تفسيره 2/73.

(3) في (ه) و(ز): وخطوطًا عن يساره، وخط خططين عن يساره، ثم وضع يده في الخط الأوسط. 

(4) سنن الدارمي 178، وأخبره أيضاً أحمد (1442)، والسماقي في الكبري (1110).
قلت: وهو الصحيح؛ ذكر الطبري في كتاب آداب النفس: حدثنا محمد بن عبد
العالي الصنعاني قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمّر، عن أبان، أنّ رجلاً قال
لا ابن مسعود: ما الصراط المستقيم؟ قال: تّركنا محمد في أدناء، وطرفه في
الجنة، وعن يمينه جواً، وعن يساره جواً، وتم رجلاً يذغعون من مرّ بهم؛ فمن أخذ
في تلك الجواً؛ انتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط؛ انتهى به إلى الجنة. ثم
قرأ ابن مسعود: {وَلَا تَسْتَغْفِرُوا السَّبِيلَ} الآية.(3)
قال عبد الله بن مسعود: تعلموا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله،
ولا ماكك ولتقلع والتعمّق والبده، ولعلكم بالعذب. أخرجه الدارمي.(4)
وقال مجاهد في قوله: {وَلَا تَسْتَغْفِرُوا السَّبِيلَ} قال: البده.(5)
قال ابن شهاب: وهذا كقوله تعالى: {إِنَّ الْذَّيْنَ فَرَغُوا دَيْنَهُمْ وَقَالُوا شَيْكَا} الآية.
[الأنفال: 159]. فلهرب الهرب، والنجاة النجاة! والتمسك بالطريق المستقيم والثمن
القوم، الذي سلكه السلف الصالح، وفيه المنجر الرابع.
روى الأئمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: {ما أمركم به فخذوه، وما

(1) سنن ابن ماجه (11)، وهو عن أحمد (1577).
(2) في المحرر الوجيز 364/ 1.
(3) أخرجه الطبري في تفسيره 361/ 771.
سورة الأنعام: الآيات 151 - 152

เนียนที่เกี่ยวกับคำว่า (1)

وروى ابن ماجة وغيره عن العريض بن سارية قال: وقضنا رسول الله ﷺ موعظة
دَرَّفت منها العيون؛ وَجَلَّتْ منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظة
موثوق، فما تتعهد إلينا؟ فقال: قد تركتم على البيضاء؛ ليلها كنهرها؛ لا يزين عنها
باعدي إلا هالك. من يعذ منكم فسير يختلاف كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنّي
وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعددي، عضوا عليها بالنواخذ، وإياكم والأنور
المورية؛ فإن كل دعوة ضلالة، وعليكم بالطاعة وإن عبدا حيشي، فإنما المؤمن
كالجمل الأليف، حيثما قيد اخلاق أخريه الترمذي بمثناه وصحبه (2).

وروى أبو داود قال: حدثنا ابن كثير قال: أخبرنا سفيان قال: كتب رجل إلى
عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر، فكتب إليه (3): أما بعد، أوصيك (4) بتقوى الله
والاقتصاد في أمره، وإتباع سنة رسول الله ﷺ، وثواب ما أحدث الحديثون بعد ما
جرت به سنة، وكنوا مؤمنين، فعليك بزوم الجماعة، فإنها لك وإن الله عصمه، ثم
اعمل أن لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها؛ فإن
السنة إنما سنها من قد علم ما في خلافه من الخطأ والزلزل، والحمي والتعصُّب،
فاضر لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم؛ فإنهم على (5) علم وقفا، وبحصر نافذ
كونوا، وله (6) على كشف الأمور كانوا أقوي، ونفنذ ما كانوا فيه أولى، فإن كان

(1) أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجة (1) من حديث أبي هريرة، وسلف بنحوه 434/4.
(2) سنن ابن ماجة (42) (17142)، وسنن الترمذي (276). وهو عند أحمد (17142)، وابن داود (672).
(3) قوله: ببيضاء صفحة القرآن، قوله: كالجمل الأليف، أي: الجمل المجرين الأنف، فهو لا يمنع على
قائد للوجع الذي به، وقيل: الأليف: الدُّلُول. ينظر حاشية السندي على المسند والنهائية (أنف).
(4) في (3) و(4) وم: فإني أوصيك.
(5) في (3) و(4) وم: وإنهم، والمثبت من (و) و(و)، وهو المواقف لسن أبي داود.
الهُدَى ما أنتَ عليه فقد سبقتموهُ إليه، والين قلتم: إننا حدث بعدَهُم، ما(1) أحدثه إلا من أتبع غير سبيلهم، ورَغَب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، قد تكَلَّموا فيه بما يكفي، ووصفوا ما يشفي: فما دونهم من مَفْصِر، وما فوقهم من مَخْسَر (2)، وقد قَضَر قومهم دونهم فَجَفَّوا، وطمع عنهم أقوام فَنَّلَوُا، وإنهم بين ذلك(3) لَمْ يَلْعَبُ هَذَى مستقيمة.
وذكر الحديث(4).

وَقَالَ سَهْلٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَشَّارِيٌّ: علِبِكم بالاقتداء بالأثر والسِّنَة، فإنني أخف أن سِبأتي(5) عن كليل زمان إذا ذَكَر إنسان النبِيّ ﷺ والاقتضاء به في جميع أحواله، ذَقُوه وَقَرَوا عنه، وَبِرْضوا منه، وأذلوا وأهانوه.

قال سهل: إنما ظهرت البذعة على يدي أهل السنة، لأنهم ظاهروهم وقاولوههم، فظهرت أقاويلهم، وقَصَّت في المقام، قَسْمَهُ من لم يَكُن يسمعه، فلَو تركوه ولم يكلموه لامات كلٌّ واحد منهم(6) على ما في صدره، ولم يظهر منه شيء، وحمله معه إلى قبره.

وَقَالَ سَهْلٌ: لَا يُحَدِّثُ أحَدُكم بذعةً حيَّةً يُحَدِّثَ له إِبْلِيسٌ عبادةً، فيعَتِبُ بها، ثم يُحَدِّثُ له بذعةً، فإذا نطق بالبذعة، ودا الناس إليها، تزع منه تلك الخذمة(7).

قال سهل: لا أعلم حديثًا جاء في المبَذَعة أشدًّ من هذا الحديث: حَجَب اللَّهِ

(1) في (م): فما.
(2) في (خ) و (ز): و(ظ): مجرس، والمثبت من (د)، وهو الموافق للمصادر.
(3) في النسخ: مع ذلك، والمثبت من سن أبي داود.
(5) في (د): أن يأتي.
(6) لفظة: منهم، من (خ) و (م).
(7) كذا في (خ) و (م)، ولم تتبيها، وفي (ب) و (ظ): الخذمة، وفي (ز): الحذمة.
قال سهل: من أراد أن يكرم دينه فلا يدخلُ على السلطان، ولا يخلوُن بالنسوان، ولا يخاصم أهل الأهواء. وقال أيضاً: اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفتم.

(1) في (م): البذعة، وما بين حاصرتين من المصادر، والحديث أخرجه الطبري في الأسطر (412)، والبيهقي في الشعب (947) عن ابن مالك مرفوعاً بلفظ: إن الله حجب النوبة عن صاحب كل بذعة. قال المنذر في الترغيب والترهيب/107، 108: إسحاء حسن، وقال الذهبي في المعجم。
(2) في النسيج: حصة، والشبت من (م).
(3) قوله: أراك، من (م)، وسنن الدارمي.
(4) قوله: والنصيب من (ع) و (م)، وسنن الدارمي.
(5) بعدها في (د) و (ع) و (م): لكم، والشبت من (ع) و (ظ)، وهو الموافق لسنن الدارمي.
سورة الأنعام: الآيات 151 - 153

محمد). أوٌّ مفتحواٌ(1) باب ضلالًّا! قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن، ما أردننا إلا الخير. قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه!

وفي عمر بن عبد العزيز وسأله رجلٌ عن شيءٍ من أهل الأهواء والبدع؛ قال:

علىك بدين الأعراب، والغلام في الكتاب، وأمل علمٌ سوى ذلك.


وقال مجاهد: ولا أدري أي النعمتين عليٌّ أعظم؛ أن هدائي للإسلام، أو عافظي من هذه الأهواء.

وقال الشعبي: إنما سمعوا أصحاب الأهواء؛ لأنهم يهودون في النار. كله عن الدارمي(2).

وسئل سهل بن عبد الله عن الصلاة خلف المعتزلة والنذكح ومنهم وتزويجهم.

قال: لا، ولا كرامته. هم كفارٌ، كيف يعرفن من يقول: القرآن مخلوقٌ، ولا جنة مخلوقة ولا نار مخلوقة، ولا لله صراط ولا شفاعة، ولا أحدٌ من المؤمنين بدخل النازر، ولا يخرج من النار من ذنبه أمة محمد، ولا عذاب القبر ولا منكر ولا نكير، ولا رؤية لرئا في الأخرى ولا زيادة، وأن علم الله مخلوق، ولا يرون السلطان ولا جمعة؛ ويكفرون من يؤمن بهذا.

وقال الفضيل بن عباس: من أحب صاحب بدعه؛ أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه(3). وقد تقدم هذا من كلامه وزيادة.

وقال سفيان الثوري: البدعة أحب إلى إيليس من المعصية؛ المعصية يتباب منها،

---

(1) في النسخ: أُو مفتتحي، والمثبت من سن الدارمي.
(2) أخرجه اللالكاني في شرح أصول اعتقادات أهل السنة والجماعة (363)، وسلف 198/419.
(3) أخرجه اللالكاني في شرح أصول اعتقادات أهل السنة والجماعة (363)، وسلف 198/419.
والبدوة لا يتابع منها(1).

وقال ابن عباس: النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعو إلى السنة وينهى عن البدوة عبادة(2).

وقال أبو العالية: عليكم بالأمر الأولٍ الذي كانوا عليه قبل أن يفتروقوا. قال عاصم الأخوين: فقد ذكرت به الحسن، فقال: قد نصحك - والله - وصدقك(3). وقد مضى في آن عمران معنى قوله عليه الصلاة والسلام: انفرقت أئمة إسرائيل على ثمانين وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفرق على ثلاث وسبعين. الحديث(4).


(1) أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (914)، واللاكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (238).
(2) أخرجه اللاكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (111)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص 11، وأخرجه أيضاً محمد بن نصر في السنة 21، واللاكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة بتحوير مطولاً.
(3) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص 11 بهذا اللفظ، وأخرجه أيضاً محمد بن نصر في السنة 21.
(4) سلف 5 241 - 242.
(5) في (م): هو قوم يغضبون العلماء ويغضبون الفقهاء.
(6) في (ظ): ولم يكن لهم قط مثل في الأمم السالفة.

وقد ذهب إلى هذا جماعة من أئمة هذه الأمة، وحكم بموجب هذه الآيات في مجالس أهل البدع على المعامرة والمخالفة؛ منهم أحمد بن حنبل والأوزاعي وابن المبارك، فإنهما قالوا في رجل شأته مجالسة أهل البدع قالوا: ينده من مجالستهم، فإن أنهى، وامرأ ألقى بهم، يعون في الحكم.


قوله تعالى: "فَرَّتُمْ أَنَا مُؤَمِّنُ الْكِتَابُ نَعَمًا عَلَى الْذَّيْنَ أَصَمُّنَّ وَرَقَصُّنَّ"(ب) وهذا كتبه أزالتها مباركة قانتما وآتينا لكم Workbook

قوله تعالى: "فَرَّتُمْ أَنَا مُؤَمِّنُ الْكِتَابُ نَعَمًا" مفعولان (نكاما) مفعول من أجله أو

(1) أخرج العقيلي في الضمانة 375/2، وفي إسناده عطية بن أبي عطية، قال العقيلي: مجهول بالنقل، وفي حديثه اضطراب، ولا يتابع عليه، وقال الذهبي في ميزان الاعتقاد 80/3: أتي بخبر موضوع طويل. وينظر لسان العزاز 175/4-176.
(2) في (د) (ورز) (وم): ما أمر.
(3) في النسخ الخطية: قبل لهم، والمشت من (م).
(4) في النسخ الخطية: قالوا، والمشت من (م).
(5) سلف بنحوه مختصراً 185/7.
 مصدر (1)  

وعلى الله أحسن يا أيها الذين آمنوا، فوصفع هؤلاء وصواعقهم، فعلي تقدير: تمامًا على الذي هو أحسن. قال الجمهور: وفيه بعد من أجل جذب المتباينة العائد على (الذي) (2). وحكى سبويه (3) عن الخليل أنه سمع: ما أنا بالذي قائل لك شيئًا (4). ومن نصيب فعلى أنه فعل ماضي داخل في الصلة (5). هذا قول البصريين.

وأجاز الأكاسائي والقراء أن يكون اسمًا نعتًا للذين. وأجازوا: مرت بالذي أحبك; يعتنون (الذي) بالمعرفة وما قابها. قال النحاس (6): وهذا محالى عند البصريين؛ لأنه نعت للاسم قبل أن يتم، والمعنى عليه: على المحسن.

قال مjahid: تمامًا على المحسن المؤمني (8). وقال الحسن في معنى قوله: تمامًا على الله أحسن. كان فيهم محسن وغير محسن. فأنزل الله الكتاب تمامًا على المحسنين، والدليل على صحة هذا القول أن ابن مسعود قرأ: تمامًا على الذين أحسنا (9).

وقيل: المعنى: أعطينا موسى التوراة زيادة على ما كان يُحيِّشه موسى مما كان

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/108.
(2) المحتسب 234/1، ومعاني القرآن للنحاس 2/519، وتفسير الطبري 9/277، والمحرر الوجيز 2/364.
(3) وضعت هذا القول أيضاً ابن جني في المحتسب 1/234.
(4) في الكتاب 2/108.
(5) أي: بالذي هو قائل. المحتسب 1/235.
(6) مشكل إعراب القرآن 278/1، والبيان لابن الأنباري 1/350.
(7) في إعراب القرآن 1/108، وكلام الأكاسائي والقراء منه، وينظر معاني القرآن للقراء 2/365.
(8) أخرجه الطبري 9/174.
علَّمه الله قبلُ نزولِهِ التوراة عليه(1). قال محمد بن يزيد: فالمعنى: تمامًا على الذي أحسن، أي: تمامًا على الذي أحسن الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه الصلاة والسلام من الرسالة وغيرها(2).

وقال عبد الله بن زيد: معناه: على إحسان الله تعالى إلى نبيه عليه السلام من الرسالة وغيرها(3).

وقال الربع بن أنس: تمامًا على إحسان موسى من طاعته لله عزّ وجلّ. وقاله القراء(4).


كَفَّارَةً عَطِف عَلَيْهِ. وَكَذَا (وَوَهُدّى وَرَحْمَةً).

فَعَلَّدَا كَتِبٌ إِبِنْتاء وَخَبَرٌ. "أَزْنِتْهُ مَبِارَكٌ" نَعْتُ، أي: كَبِيرُ الخَيْرات ويجوز في غير القرآن: "مبَارَك" على الحال(8).

(1) تفسير أبي الليث 525/1، وتفسير البغوي 143/2.
(2) إعراب القرآن 108/2 اللحناء. ومحمد بن زيد: هو المبرد.
(3) قوله: من الرسالة وغيرها، من (م)، وأخره الطبري 9/177.
(4) في معاني القرآن ل 375/1، وقال الربع أخرجه الطبري 9/176.
(5) في (ه) و(ز) و(وام): يدل، والكلام من معاني القرآن ل النحاس 2/520.
(6) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير 152/3 عن ابن الأباري.
(7) معاني القرآن للزجاج 3/306.
(8) إعراب القرآن ل النحاس 2/108.
أي: أنتو تحملون. (أُلْكِمْ رَضِيَّةً) أي: لنكونوا راجين للرحمة، فلا تُعَذِّبون.

قلوه تعالى: «أن تقولوا إنّا أُولِي الْكِتَابِ علَى طَالِبِينِ مِن قَبْلِنا وإن كُنْتُمْ درَايْسِيْنَ لْقُلْبِيْئِكِنَّ أَوْ تقولوا أَو أَنّا أُولِي الْكِتَابِ لَكُنْ أَهْدَى يَمْنُونَنَّ قَدْ بْعَضَتْنَا بَيْنَنَا وَرَحْمَتَنَا فَمَن أَثَّرَ بمِنْ كُلٍّ بَيْنِيْنِ اللَّهُ وَصَدَفْ عَنْهَا سَنَجِيْنِ أَلْيَنِ يُصِبِّفُونَ عَنْهَا بِأَيْنَاءَ مَيْوَةَ الْمَذَابِ بَيْنَا كَانُوا يِبْصِرُونَ

»


(1) معاني القران للزجاج 2/21، وتفسير ال泻وي 1/2، وتفسير الطريري 1/10.
(2) معاني القرآن للزجاج 7/207. وإعراب القرآن للنحاس 2/108، وتفسير الطريري 1/6.
(3) قول الفراء في معاني القرآن له 2/143، رد القرآن ذكره البغوي في تفسيره 2/143، والطبرسي في مجمع البيان 8/239.
(4) إعراب القرآن للنحاس 2/108، وتفسير أبي الليل 1/525، والوسط 2/340.
(5) تفسير أبي الليل 1/525.
(6) 286/8 – 283/8.
قوله تعالى: «هل ينظرون إلا أن تأتيهم الساعة أو يأتي ربك أو يأتي نصرتكم بثوابكم؟» (البقرة: 22) 

قيل: هو طلوع الشمس من مغربها. بين بهذا أنهم يمهدون في الدنيا فإذا ظهرت الساعة فلا إمحال.


والذي عليه جمهور أمة أهل السبعة أنهم يقولون: يجيء وتزال ويأتي ولا يكفيون؛ لأنه {أقين كمليك سلم وفر السميع العليم}. 

---

(1) تفسير أبي اليث/1، يزيد. 525/1.
(2) أورد قول ابن عباس الواعدي في الوسيط 2، يزيد. 340/2.
(3) تفسير أبي اليث/1 بنحوه، ويتذكر تفسير الروزي 14/1، يزيد. 397 - 398.
(4) تفسير البغوي 144.
(5) رسالة إلى أهل التغري للأشري 272 - 278.
وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاثٌ إذا خرجَن لا ينفع نفساً إيمانَهَا لم تكن آمنَت من قبلٍ أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوع الشمس من غربها، والدُجَال، ودابَّة الأرض".

وأخرجه الدارقطني والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقال سفيان: قيل الشام، خلقه الله يوم خلق السماوات والأرض من مفتوحة يعني للتوية لا يُعلق حتى تطلع الشمس منه. قال: حديث حسن صحيح.

قلت: وكتب بهذا كله الخوارج والمعتزلة كما تقدم.

وروأى ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب [يخطب] فقال: أيا الناس، إن الرجم حق، فلا تخفَّذل عن رحمته، وإن آية ذلك أن رسول الله ﷺ قد رَجَم، وإن أبا بكر قد رَجَم، وإن أبا نجاه قد رَجَم، وإن أبا عبيدة قد رَجَم، وإن ابراهيم بن إسحاق قد رَجَم، وإن فاطمة رضي الله عنها قد رَجَم، وإن الأمية بكَتَب بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بطلوع الشمس من غربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحنوا. ذكره أبو عمر.

ودكر الشبلجي في حديثه فيه طول عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ما معناه: أن

(1) صحيح مسلم (158) وهو عند أحمد (972).
(2) صحيح مسلم (158) وهو عند أحمد (972).
(3) سنن الدارقطني (711)، وسنن الترمذي (353) مطولاً. وأخرجه أيضاً أحمد (11895) والنسائي في الكبرى (111114) وابن ماجه (4070).
(4) هو ابن عيينة وقد روى الترمذي الحديث من طريقه، وأورد كلامه بإثر الحديث.
(5) كذا وقع في السخن، وهو تكرار لكلام الترمذي على الحديث.
(6) في التميم 26/1 وبيت التميم 94.
(7) في التميم 26/9 وما بين حاصرتين منه، وأخرجه أيضاً الطibusي (25) وعبد الرزاق (1324)، وأحمد (156) بن نحوه، وهو عند أحمد (727) وال核اري (1724) ومحمد (1791) بن نحوه مختصراً بقصة الرجم.
الشمس تُحبس عن الناس - حين تكثر المعاصي في الأرض، يذهب المعروف، فلا يأمر به أحد، ويشفو المنكر فلا يُنهى عنه - مقدرًا ليلة تحت العرش، كلما سجدت، واستأنفت زُنها تعال من أين تطلع؛ لم يجي لها (١) جواب حتى يواريثها القمر، فيسجدمعها، ويستأنف من أين يطلع، فلا يُجَاء إليها جواب (٢) حتى يُحبسها مقدار ثلاث ليالٍ للشمس وليلتين للقمر؛ فلا يُعرف طول تلك الليلة إلا المتهجدون في الأرض، وهو يومئذٍ عصابة قليلة في كل بلدٍ من بلاد المسلمين. فإذا تمّ لهم مقدار ثلاث ليالٍ ليالٍ أرسل الله تعالى إليهما جبريل عليه السلام، يقول: إن الرُّب سبحانه وتعالى يأمركم أن ترجعوا إلى مغاربكم، فتطلعوا منه، وأنه لا ضوء لكما عندنا ولا نور. فيطمعلان من مغاربهما أسوأ (٣)، لا ضوء للشمس ولا نور للقمر، مثلهما في كسوفهما قبل ذلك، فذلك قوله تعالى: ﴿وَرَجَعُوا لِلْمَيْلِّ وَالْمَيْلِ﴾ (القيامة: ٩). وقوله: ﴿إِذَا نَكَثَّيْنَاهُمْ صَبْعَانِ﴾ (التكوين: ١)، فيرتفعان كذلك مثل البعيرين المقرِّبين (٤)؛ فإذا ما بلغ الشمس والقمر شرّ السماء - وهي منصَّفَها - جاءهما جبريل عليه السلام، فأخذ بقرنهما، وردّهما إلى المغرب، فلا يغبُهُما من مغاربهما، ولكن يغبُهُما من باب الثواب، ثم يرُدُّ المتصارعين، ثم يلتئم ما بينهما، فصير كأني لم يكن بينهما صدْعٌ. فإذا أغلق باب الثواب لم تقبلُ ياٌ بعد ذلك توبة، ولم تتغفر بعد ذلك حسنة يعملها؛ إلا من كان قبل ذلك محسناً، فإنه يجري عليه ما كان عليه قبل ذلك اليوم؛ فذلك قوله تعالى: ﴿فَمَّا يَبِينُ بَعْضُ الْمُبَالِغِ رِزْقًا لَّا يُقَرَّرُ نَسْئًا إِنْ تُقَرَّرُ مَأْتُكُمْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كُنتُمْ فِي إِنْيَانٍ حَيَاةٍ﴾. ثم إن الشمس والقمر يكسيان بعد ذلك الضوء والنور، ثم يطمعلان على الناس ويجربان كما كانا قبل ذلك يطمعلان ويجربان (٥).

(١) في (ظٍ): لم يخرج لها.
(٢) في (ظٍ): فلا يجاب إليها بجواب.
(٣) في النسخ: أسوادان، والمشت من (م).
(٤) في النسخ: والقرنين، والمشت من (م).
(٥) أخرج ينبعو مختصرً(الطري) ٢١/١٠ ٢٢ من حديث ابن عباس، وأورد في المقثري في الدر المثير =
قال العلماء: وإنما لا يَفْعَلَ نَفْسَا إِيَمَانُهَا عِنْدَ طَلُوعِها مِنْ مَغْرِبِها؛ لأَنَّهُ خُلْصَةِ إِلَى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْفَزْعٍ مَا تُعْجَبُ مَعْهُ كُلُّ شَهْرَةٍ مِنْ شَهَوَاتِ الْحُنْسَ، وَتَفْتَرِئُ كُلُّ قُوَّةٍ مِنْ قَوِّ الْبَدْنِ؛ فِيْسَ الأَنْسَ كَلِّهِمْ لِإِيَيَانِهِمْ بِذَٰلِكَ الْقِبَاطَةُ فِي حَالِ مِنْ حُضْرَهِ الْحُمُوثُ فِي انقَطَاعِ الدُّوَّاِعِ إِلَى أنواعِ الْمَعَاشِيِّ عَنْهُمْ، وَيَطَلُّانَهُمْ مِنْ أَبِيَانِهِمْ؛ فَمِنْ تَابِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ إِلَّا مَنْ تَقِبِلُ تَوْبَتَهُ كَمَا لاَ تَقِبِلُ تَوْبَةَ مِنْ حُضْرِهِ الْحُمُوثُ. قَالَ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَقِبِلُ تَوْبَةَ الْعَبِيدِ إِلَّا مَا قَصَّرَ ﴾(١)، أَيْ: تَبَلَّغُ رَوْحُهُ رَأْسَ حَلِيقِهِ، وَذَلِكَ وَقْتُ الْمَعَايِشَةِ الَّذِي يُرِى فِي مَقَعُودِهِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَقَعُودِهِ مِنَ النَّارِ؛ فَالْمَشَاهِدِ لِطَلُوعِ الشُّمُسِ مِنْ مَغْرِبِهَا مَثَلُهُ. وَعَلَى هَذَا يُنِيبُ أَنَّ تَوْبَةَ كُلٍّ مِنْ شَاهِدِ ذلِكَ - أَوْ كَانَ كَالمَشَاهِدِ لِهِ - مَرْدُودَةً مَا عَامَشٌ أَنَّ عُلْمَهُ بِاللَّهِ تُعَالَى وَبَيْنِيْهِ وَٰبَعَتْهُ كَمَا نَفِرَ قَضَرَةُ. فَإِنَّ امْتَدَّ أَيَّامَ (٢) الْذِينَيْا إِلَّا أَنْ يَنِسَ النَّاسُ مِنْ هَذَا الأَمْرِ عَظِيمَ مَا كَانَ، وَلَا يَتَحَدَّثُوا عَنْهَا إِلَّا قَلِيلاً، فَيُصِرِّ الْخَيْرَ عَنْهُ خَاصًّا، وَيَنْقَطُعُ التَّوَارُ عَنْهُ، فَمَنْ أَسْلُمَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَوْ تَابَ قَبْلَ مِنْهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمَ.

وَفِي صَحِيحِ مَسْلِمِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَفَظَتُ مِنْ رِسْوَلِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْتَشِهِ بَعْدَ، سَمِعَتِ رِسْوَلُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنَّ أُولَٰى الْأَيَاتِ خَرُوجاً طَلُوعَ الشُّمُسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخَرُوجَ الْمَذْبَابِ عَلَى النَّاسِ ضَحٍّ، وَأَبَاهُمَا مَا كَانَتْ قِبْلَ صَاحِبِهِا؛ فَالآخِرَى عَلَى إِثْرَا قَرِيبًا﴾ (٣).

سورة الأنعام: الآية 158

والذَّنْهَانُ، والذَّجَالُ، ودابَّةُ الأرض، ويبَجَوجُ ومَأَجَوجُ، وطلَوْعُ الشمس من مغربها، ونأَرُ تَنْخَرَجُ من فَخْرٍ عَدَنٍ (1) تُرَحَّلُ الناس. قال شعبة: وحدثني عبد العزيز بن رفيق عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة (1) مثل ذلك، لا يذكر النبي، وقال أهدهما في العاشرة: نزول عيسى ابن مريم (2) وقال الآخر: وريحُ تُلَقِّي الناس في البحر (3).


وقيل: إن الحكمة في طلوع الشمس من مغربها أن إبراهيم عليه السلام قال:

النمرود: {قَلْ أَيُّهَا الرَّحِمُ رَحِمْنِي} [البقرة: 258]، وأن المُلْحَدَة والمُنْجَمَةُ عن آخرهم ينكرن ذلك، ويقولون: هو غير كاذن; قَيْطَلَهَا الله تعالى لوماً من المغرب ليُربِّي المتكرين قدرته أن الشمس في ملكه، إن شاء أطلقها من المشرق، وإن شاء أطلعها من المغرب (7). وعلى هذا

---

(1) كذا في النسخ، وملحق في المفهم 239/7، وفي الصحيح مسلم: فُرْقَ عَدَن.

(2) هي كتابة جذيفة بن أسد راوي الحديث كما سيأتي في ترجمته.

(3) صحيح مسلم (211) (404). وأخرجه أيضاً أحمد (1114) (1114)، وعنه: قال شعبة: وحدثني بهذا الحديث رجل عن أبي الطفيل به، وقوله: تُرَحَّل النَّاس؛ قال القاضي عباس في إكمال المعلم 443/8: أي: أخذهم بالريح وترحعمهم، أو تجعلهم يرحلون أمامها، وقوله: فُرْقَ عَدَن: أقسى أرضها. وقوله: قال أهدهما... وقال الآخر، يعني عبد العزيز بن رفيق المذكور أعلاه، وفوات القُروز، ولم يذكره المصادر، وقد روى شعبة الحديث عن أبي الطفيل: وحذيفة بن أبي سريحة، مشهور بكنيته:

شهد الحديث، وذكر فيمن باع تحت الشجرة، توفي سنة 442هـ. بنظر الإصابة 2/222.

(4) في (ظ): متفق.

(5) المفهم 239 دون ذكر اسم الكاتب.

(6) عند تفسير الآية (82) من النمل، والآية (94) من الكهف.

(7) زاد المسير 3/157.
يحتمل أن يكون رذ النوبة والإيمان على من آمن وتبَ من المنكرين لذلك؛ المكذِّبين لخبر النبي ﷺ بطلوعها، فأما المصدَّقون لذلك فإنَّهُ تقبل توبتهم وينفعهم إيمانهم قبَل ذلك.

وروي عن عبد الله بن عباس أنه قال: لا يقبل من كافر عملا ولا توبة إذا أسلم حين يراه، إلا من كان صغيراً يومئذ، فإنه لو أسلم بعد ذلك قبل منه.

ومن كان مؤمنًا مذنبًا فتاب من الذنب؛ قبل منه. ورُوي عن عمران بن عُقَيْس أنه قال: إنما لم يقبل وقت الطموع حتى تكون صيحة، فيلهلك فيها كثير من الناس؛ فمن أسلم أو تاب في ذلك الوقت، وهلك لم يقبل توبته، ومن تاب بعد ذلك قبلت منه. ذكره أبو اليث السمَرَقَندي في تفسيره.

وقال عبد الله بن عمر: يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها مئة وعشرين سنة حتى يُفرِسوا النخل، والله يغيبه أعلم.

وقرأ ابن عمر ابن الزبير: «يوم تأتي بالناء»، مثل: «تَتْلَىْفَتْ بِعَضْ التَّيْيَّزَة».

[يوسف: 10]. وذهب بعض أصحابه. وقال جرير:

لما أتى خبر الزَّبَرْعَة تواضع سُور المدينة والجبال الخَشْعُ.

قال المرد: التأثيث على المجاورة لمؤتَّم، لا على الأصل.

وقرأ ابن سيرين: «لا تفُعَّ الناء» قال أبو حاتم: يذكرون أن هذا غلط من ابن

(1) في النسخ: المصدقاء، والمثبت من (م).
(2) تفسير أبي اليث/1 226.
(3) في (م): إنما لم تقبل توبته وقت طلوع الشمس حين تكون.
(4) في (م): إنما لم تقبل توبته وقت طلوع الشمس حين تكون.
(5) في البحر المحيط/4 269/4: قرأ بها ابن عمر وابن سيرين وأبو الالية.
(6) نسب للحسن في القراءات الشاذة ص 26، ويظهر إعراب القرآن للناحاس/109/2، وسُرد في موضوعها.
(7) في ديوانه 2/913، وسُلف 2/209.
(8) الكامل/4 269/4، والمقتضي 4 147.
(9) القراءات الشاذة ص 42، والمحتسب 1/236.
سورة الأنعام: الآية 108

فِي هَذَا شَيْءٍ دَقِيقٌ مِّن النُّحُو ذَكَرَهُ سُبُوحَةُ (١)، وَذَلَّلَ أنَّ الإِيمَانَ وَالنفْسَ؛ كِلٌّ وَاحِدٌ مِّنْهَا مَشْتَمِلُّ على الأَخَرَ، فَأَتَّى الإِيمَانَ؛ إِذْ هُوَ مِن النَّفْس وَبِهَا، وَأَنْشَدَ سُبُوحَةُ:

مَثْنِينَ كَمَا اهْتَزَّت رَمَاحٌ تَسْقَطَتْ أَعْلَيْهَا مَرّْ الْرِّجَال الْمُوَايِمَ (٢).

قَالَ الطَّهْرَانِيُّ: وَكَيْراً ما يَؤْتُونَ فِعْلَ المَضْفَافِ الْمُذْكُورَ إِذَا كَانَ إِضْافَتَهُ إِلَى مَوْنَثٍ، وَكَانَ المَضْفَاف بَعْضٌ المَضْفَافِ إِلَيْهِ مِنْهُ أَوْهُ؛ وَعَلِيْهِ فَوْلَ ذِي الرَّمْثُ:

مَثْنِينَ..البيت. فَأَتَّى الْمَرّْ إِضْافَتَهُ إِلَى الْرِّجَال وَهَا مَوْنَثٌ، إِذْ كَانَ الْمَرّْ مِن الْرِّجَال.

قَالَ النُّحَاصِ (٣): وَفِيهِ قُولٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنْ يُؤْتَّى الإِيمَانَ لَنَّهُ مَصْدِرٌ كَمَا يَذْكُرُ المَصْدِرِ الْمَوْنَث، مِثْلَ «قَفْنِ جَاهِزًا مَعْعَظَةً مِّن زَبْهٍ» [البقرة: ١٠٨] (٤) [لَا مَوْعِظَةٍ بِمَعْنَى الْرَّوْقَةِ] وَكَمَا قَالَ:

فَقَدْ عَذَّرُنَا فِي صَحَابَتِهِ الْعُذْرَةَ (٥).

فِي أَحَدِ الأَنْوَال أَنْتَ الْعَذَرَ لَأَنْهُ بِمَعْنَى المَعْذَرَةٍ.

فَعَلَانَا أَنْتَ مَنْ تَمَشِينَا بِكِمَا العَذَابَ.

قُوْلُهُ تَعَالَىُ: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّوْا بَيْنَهُمْ وَكَانَوا يَشْتَهُونَ أَن يَمْثَلُوا بِهَا لَنَا أَشْهَرُوهُ إِلَى اللَّهِ يَمْثُلُهُ بِيَدِهَا يَمْثَلُونَ» (٦).

قُوْلُهُ تَعَالَىُ: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّوْا بَيْنَهُمْ فَأَرَادُوا حَمْزَةً وَالْكِسَائِي: فَفَارَقْوا بِالْأَلْفِ» (٧).

(١) فِي إِرَابِ الْقُرْآنِ ١٠٩/٢.
(٢) فِي الكِتَابِ ٥١/٥٢.
(٣) سَلَفٍ ١٣١١/٣.
(٤) فِي إِرَابِ الْقُرْآنِ ١٠٩/٢، وَما سَيِّدٌ بِنَ حَاسِرَتِي مَنْهِ.
(٥) عَجَزَ بِيَزِّ الْأَلِيِّرُ بِنِّ الْمَعْدَرِ الْبَرِيْبَوْيِ يَرْشِي أَخَاهُ بِرْيَداً فِي قَصِيَّةِ طَوِيلاً، وَصَدَرَهُ: فَإِنْ تَنَكَّ أَيْامَ فُوْقُ بِنَاتَهُ، وَهُوَ فِي الْحَماَّمِ الْبَصِيرَةُ الْبَرِيْبَوْيِ ٢٦٨/١، وَالأَغْنَى ١٣٦/١٣، وَفَهِيْ: صَحَابَتِي بَدِلٌ: صَحَابَتِهِ، وَالْمُوَتَّفِكِ الْمَوْلُوقُ الْأَمْدَادِ صَ١٢. (٦) السَّبْعَةُ صَ١٧٢، وَالطِّيْمُ صَ١٨٧.
(٧)
وهي قراءةٌ عليّ بِن أبي طالب كرَّم الله وفُجَهٌ (١)؛ من المُفَارِقة والقُراف. على معنى أنهم ترّكوا دنياهم وخرجوا عنه. وكان عليه يقول: والله ما فَرْقُوه، ولكن فارقوه (٢).
وقرأ الباقون بالتشديد؛ إلا التَّحْمَيْنِ، فإنَّهُ قرأ: فَرَقُوْا مَحْفَفُوا (٣)؛ أي: أَمَنُوا بعضٌ وكفرُوا بعض.
والمراد: اليهود والنصارى؛ في قول مياء وقاتادة والشَّيْيَة والضحاك (٤).
وقد وصفوا بالتهير، قال الله تعالى: فَمَا نَقَرَّ أَلَّيْنَ أُوْهُا أَلْكِنْب بَلْ مَا جَهْتُهُم أَلْيَنْي (٥).
قال: وَبِيَدِيْنِ أَن تَفْرَقُوهَا بِيْنَ أَلْلَه وَسَيْلَهُ (٦) [النساء: ١٥٠].
وقيل: عَنِ المُشَكِّرِينَ، بعَضُّهم الصَّنَم، وبعَضُهم المُلائَكَة (٧).
وقيل: الآية عادَةً في جميع الكفار، و كلٌ من ابتدع وجال بما لم يأمرك الله عزّ وجل به فقد قَرَقَ يِنِهِ (٨).
وروى أبو هريرة عن النبي في هذه الآية: إنْ أَلَّيْنَ فَرَقُوهَا بِيْنِهِمْ هم أهل البِدْعَ والشُّبهات، وأهل الضلال من هذه الأمة (٩).
وروى يَبْطِيْنُ بن الوليد، حدثنا شعبة بن الحجاج، حدثنا مُحَاَل في الشَّيْيَة، عن شرِيح، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال لعائشة: إنَّ الذين فارقوه (٨) دينهم وكانوا شًيٌّا إنّما هم أصحاب البِدْعَ وأصحاب الأهواء وأصحاب الضلال من

(١) أخرجها الطبري ٣٠٠، وأوردها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٣٧/٢.
(٢) أورده الفراء في معاني القرآن ٣٦٦/٢.
(٣) القرآن الكريم ص ٤٢، والمحتسب ٢٣٨/١.
(٤) أخرجه الطبري ٣١/١.
(٥) أورده الرزائي في تفسيره ٤٢/٧ ونسبه لابن عباس رضي الله عنهما.
(٦) إعراب القرآن للنشر ١٠/١١١.
(٧) أخرجه الطبري ٣٣٣، وأوردته ابن كثير في تفسيره ٣٧٧، وقال: هذا الإسناد لا يصح، فإن عياد ابن كثير متروك الحديث، ولم يخالط هذا الحديث، ولكنه وهم في رفعه.
(٨) في (م): فَرَقُوْا.
هذه الآية، يا عائشة، إن لكل صاحب ذِنَب توبة غير أصحاب البَيْع وأصحاب الأهواء، ليس لهم توبة، وآنا بريئة منهم، وهم من باَرَاءٍ.\(^1\)

وروى لبُن أبي سَلِيم، عن طاوس، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ: «إِنَّ الَّذِينَ فَازَؤُوا دِينَهُم».\(^2\)

ومعنى «فيما»: فِرَقاً وأحزاباً. وكل نوم أمرهم واحد يتبع بعضهم زائياً بعضهم.

فهم يُبيِّع.\(^3\)

فَلَنَّشَكَّ بِهِمْ فِي قُوَّتٍ فَأُوجِبَ بِرَاءَتِهِمْ عَنْهُمْ، وهو كقوله عليه الصلاة وسلم:

«مَنْ غَشِّبَ فِي صَدِيقِهِ فَأَمَّنُ بِهِ؟» أي: نحن بَرَاءَتَهُ. وقال الشاعر:

إِذَا حَوَّلَتُ فِي أَمْسِكَ نَجُورًا فَإِنَّى لَسْتُ مَنْكَ وَلَسْتُ مَنْيًّا\(^4\)

أَي: أنا أُبرأ منك. ولو وضع في شيء نَصْبٌ على الحال من المضمر الذي في الخبر، قاله أبو علي.

وقال الفراء: هو على حذف مضاف\(^5\)، المعنى: لست من عقبتهم في شيء.

وإنما عليك الإِنذار.

فَإِمَّا أَتَهْمَهُ إِلَى أَفْتَوَهُ تعزيةً للنبي ﷺ.\(^6\)

---

\(^1\) أخرجه أبو نعيم في الحلية 4/138، وأورده ابن كثير مختصراً في تفسيره 2/2077، وقال: غريب، لا يصح رده.

\(^2\) أخرجه خلف السديери (وهو راوي الكسائي) في فقه في قراءات النبي ﷺ، الص 96، وقرأ بها حمزة والكسائي كما سلف.

\(^3\) التكث والعصر 2/192.

\(^4\) فَقَطَّة من حديث أَخْرِجَهُ أَحْمَد (9396)، ومسلم (101) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف 4/240.

\(^5\) قاله النابغة الذبياني، وسلف 4/240.

\(^6\) يعني على أن مهما حال مقاتلة، والمعنى: لست في شيء كان من تفريقهم، فلما قدمت الصفة نصبت حالاً. كما في الدر المصور 5/236، وينظر معايي القرآن للقراء 1/366.

\(^7\) إعراب القرآن للنحاس 2/110.
قوله تعالى: «من جَهَةٍ يَلاَمِنَةٌ فَلَمْ عَشْرُ أَمَاثِلَهَا وَمَن جَهَةٍ يَسْلَمْنِةَ فَلَا يَجْرِزُ إِلَّا يَثْنَيْنَ».


وقال أبو علي: "خُسْرُ النَّفَاطِسِ في عَشْرٍ أُمَّاثِلَهَا" لما كان الأمثال مضافةً إلى مؤنثٍ، والإضافة إلى المؤنث إذا كان إيّاه في المعنى يحسُن فيه ذلك، نحو "تلقّفته بعض السيارة" (2). وذهبت بعض أصابعه (3).


والحسنة هنا: الإيمان، أي: من جاء بشهادته أن لا إله إلا الله؛ فله بكل عمل عمله في الدنيا من الخير عشرة أُماثِلَهَا من الثواب.

"من جَهَةٍ يَلاَمِنَةٌ" يعني الشرك "فلَا يَجْرِزُ إِلَّا يَثْنَيْنَ" وهو الخلوذ في النار؛ لأن الشرك أعظم الذنوب، والنار أعظم العقوبة، فذلك قوله تعالى: "جرأة وکفأة" (5) [النَّبِيِّ: 22] يعني جزاء واقف العمل (6).

(1) الكَتَاب 3/666، وإعراب القرآن للنحاس 2/110، وتفسير الرازي 8/14.
(2) القراءات الشاذة ص 23، وستأتي في موضوعها.
(3) البيان لأبي البركات ابن الأنباسي 1/351.
(4) القراءات الشاذة ص 41، وقرأ بها يعقوب من العشرة. ينظر النشر 2/216.
(5) في إعراب القرآن للنحاس 2/110، والكلام منه: فله حسنات عشرة أُماثِلَهَا.
(6) في (ظ): ما.
(7) تفسير أبي الليث 1/527.
وأما الحسنة فيخلاف ذلك؛ لنص الله تعالى على ذلك. وفي الخبر: «الحسنة
بعثر أمثالها وأزيدُ، والسيدة واحدةٍ وأعده، فالويل لم يعثّ آحاده أعباره»(1).
وروى الأعمش عن أبي صالح قال: الحسنة: لا إله إلا الله، والسيدة: المُرْكُبِينَ(2).
«ورغم أن لا يُظْنُونَ» أي: لا ينقص ثواب أعمالهم. وقد مَضَى في البقرة بيان هذه الآية(3)، وأنها مخالفَةً للإناق في سبيل الله؛ ولهذا قال بعض العلماء: العشر لسائر الحسنات؛ والسبع مئة للفتنة في سبيل الله، والخاص والعام فيه سواء.
وقال بعضهم: يكون للعوارم عشيرة، وللخواص سبع مئة وأكثر إلى ما لا
يُحصى(4). وهذا يحتاج إلى توقيف، والأول أصح؛ لحديث خُرُجِيَّ بن فَآكِ، عن النبي ﷺ، وفيه: «وأما حسنة بأكثر؛ فمن عِدَّ حسنة فله عشر أمثالها، وأما حسنة
بسعنة، فالفنقة في سبيل الله»(5).
قوله تعالى: ﴿قَلِ إِنِّي هَنَّئُيَ رَبِّي إِنِّي مَسْتَقِيمٌ دِينِي، فَلَيْنَ يَنْثِرُ بِهِ إِرْبَدُ حَيْبَمَا وَمَا كَانَ مِنَ السَّيِّدِينَ قَلْ إِنَّ سَلَاقَ وَمُشْكي، وَمَسْتَقِيمٌ لَّمْ رَبِّ رَبّ الْعَلَمِيِّنَ(6)
لا شَبَهَ لِمَّثَلَهُ وَذَلِكَ أُرْتُ كَأَنَّمَا أُتْلِي إِلَى أُولِ الْكَلِمِينَ(7)
﴾
فيه أربع مسائل:
أولى: قوله تعالى: ﴿قَلِ إِنِّي هَنَّئُيَ رَبِّي إِنِّي مَسْتَقِيمٌ دِينِي﴾ لما بَينَ تعالى أنَّ

(1) لم تفق عليه بهذا السياق، وأخرج أحمد (21360)، ومسلم (2674) من حديث أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: من جاه بالحسنات فله عشر أمثالها وأزيد، ومن جاه بالسيرة فجزاؤه
سبعة مثلها، أو أزيد؟» فنظّر مسلم. وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري (1491)،
وعن أبي هريرة ﷺ عند مسلم (126).
(2) أخرجه الطبري 10/100، وهو مقطع.
(3) 317/4، 321-
(4) تفسير أبي اللثيم 527/1.
(5) أخرجه أحمد (1890) بتحو.
الكافرون قُرِّروا، بِيَّن أن الله هداه إلى الدين المستقيم، وهو دين إبراهيم.

قال غيره: انتصب حملاً على المعنى؛ لأن معنى "هدائي" عرفني دينًا. ويجوز أن يكون بدلاً من الضراء، أي: هدائي صرطاً مستقيماً دينًا، وقيل: منصوب بإضمار فعل، فكأنه قال: ابْعَموا دينًا، واعفوا دينًا(1).

فَقَرَأَ الكوفيون، وابن عامر بكسر القاف والتخفيف وفتح الياء، مصدر

كَالْشَّبْح، فوُصِّف به. والباقون بفتح القاف وكسر الياء وشدّها(2)، وهما لفتان. وأصل الياء الواو "شَبْح"، ثم أدخلت الواو في الياء كَمِث، ومعناه: دينًا مستقيماً لا يعوج فيه(3).


(1) معياني القرآن للزجاج 2/311، وإعراب القرآن للناحاس 2/110، والمحرر الوجد 2/391.
(2) السبع ص 276، والتيشير ص 108.
(3) الكشف عن وجه القراءات السبع 1/459.
(4) في معياني القرآن 2/311، ونقله المصدر عنه بواسطة إعراب القرآن للناحاس 2/110-111.
(5) 258/1 وما بعدها.
(6) أخرجه الطبري 46/48.
(7) معياني القرآن للزجاج 2/310، وتفسير الماوردي 2/195.
أعمال الطاعات؛ من قولك: تُسَكِّنُ فلاَنُ فهو ناسك: إذا تعبدَ.

وجَيْبُكَ أي: ما أعمله في حياتي. وكَلَّافُكَ أي: ما أوصي به بعد وفائي.

فَلْيَهَشْ رَبِّ الْعَلْمَيْنِ أي: أفرده بالقرب بها إليه. وقيل: ومُحْيَيِّي وَمُمَانِيِّي الله* أي: حياتي وموتى له.

وقرأ الحسن: "شمَكِ" بإسكان السين (3). وأهل المدينة: "ومُحْيَيِّي" بسكن الياء.

في الإدراج (4). والعامة بفتحها؛ لأنه يجتمع ساكنان.

قال النيسابوري (5): لم يُخْفَّضَ أحد من النحويين إلا يونس، وإنما أجازه لأنَّ قبله ألفاً، واللف المدَّة التي فيها تقوم مقام الحركة. وأجاز يونس: اضرابن زِيَادًا، وإنما منع النحويون هذا لأنه جمع بين ساكنين، وليس في الثاني إدغامٌ، ومن قرأ بقراءة أهل المدينة، وأراد أن يشمل من اللحن وقت على مُحْيَيِّي، فيكون غيرٌ لاجيِّ عند جمع النحويين.

وقرأ ابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر وعاصم الجختي: "ومُحْيَيِّي" بتشديد الياء.

الثانية من غير ألفًا (6)، وهي لغة عمر بصر، يقولون: قَطْنَي وغَيْضَي، وأنشد أهل اللغة:

سَبَقُوا هُمُّ وَأَعْنَفُوا لِهْوَاهُمُ

وقد تقدمَ (7).

(1) المحرر الوجيز 236/2.
(2) الكلام بنحوه في التكت والمغمون 195/2.
(3) القرآت الشاذة ص 42.
(4) قرأ بها قالون وورش خلف عليه أبو جعفر رضي الله عنه، وفي مذهب المشه الساكن، السبعة ص 274، والبيهقي ص 108/1، والنشر 227/2.
(5) في إعراب القرآن 111، وما قبله منه.
(6) القرآت الشاذة ص 42.
(7) إعراب القرآن للنحاس 111، والبيه لابن ذوي الهدى، وقد سلف بتمامه 488/1، وعجزه: قَتَّلُوا وَكُلِّ جَبَّهٍ مَضْرَعٌ.
الثالثة: قال الكبا الطبري(1): قوله تعالى: "قل إنني مكلف بك إن ملوكเฉพาะعون" إلى قوله: "قل إن صلاتك ونسكك وحييكم وسميكم قبر ربي الكذب" استدل به الشافعي على افتتاح الصلاة بهذا الدلر، فإن الله أمر نبيه محمد(ص) به، وأنزله في كتابه، ثم ذكر حديث علي(ص): أن النبي(ص) كان إذا افتتح الصلاة قال: "وجهت وجهي لنلى للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكني ومحيي ومماتي للرب العلي البار" إلى قوله: "وأنا من المسلمين"(2).

قلت: روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله(ص) أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: "وجهت وجهي لنلى للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكني ومحيي ومماتي للرب العلي البار"، لا شريك له، وبذلك أمرت، وأنه أول(3) المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنبي جميعا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وأهديني لأحسن الأخلاق، لا يهددي لأحسنها إلا أنت، وأصرف عن سيئها، لا يصرف عن سيئها إلا أنت، ليك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، تبارك وتجلب، استغفرك وأتوب إليك. الحديث(4).

وأخبره الدارقطني(5)، وقال في آخره: بلغنا عن النضر بن شمبل - وكان من العلماء باللغة وغيرها - قال: معنى قول رسول الله(ص) والشر ليس إليك: الشر ليس ملكه يتقرب به إليك.

قال مالك: ليس التوجيه في الصلاة يجعل على الناس، والواجب عليهم التكبر.

(1) في أحكام القرآن 129، وما سيرد بين حاصرتين منه.
(2) سلفت الإشارة إليه 180، وهو الحديث الآتي بعده.
(3) في (ز) و(ظ) من، وهنا روايتان عند مسلم.
(4) صحيح مسلم (721)، وأخبره أحمد (729).
(5) في سنة (1137).
ثم القراءة
قال ابن القاسم: لم يَرَ مالك هذا الذي يقوله الناس قبل القراءة: سبحان الله وحده وحده
وفي خصوص ما ليس في المناصر: أن مالك كان يقوله في خاصة نفسه، فلصحة الحديث به، وكان لا يرا للناس مخافة أن يعتقدوا وجهه.
قال أبو الفرج الجوزي: وكتبت أصلي وراء شيخنا أبي بكر الدبّيوري الفقيه في زمن العصبة، فرأيت مرة أفعل هذا، فقال: يا بني، إن الفقهاء قد اختلوا في وجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام، ولم يختلفوا أن الافتتاح سنة، فاستغل بالواجب، ودع السنن.
فإن قيل: فإن عليه قد أخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول.
قلنا: يُحْتَم أن يكون قاله قبل التكبير، ثم كبر، وذلك حسن عندنا.
فإن قيل: فقد روى النسايين والدارقطني أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة كبر، ثم يقول: إن صلاتي ونُساكي الحديث.
قلنا: هذا تحblend على النافلة في صلاة الليل، كما جاء في كتاب النساي عن أبي
سعيّد قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة بالليل قال: «سبحانك اللهم وحليمك، تبارك اسمك، وتعالي جلتك، ولا إله إلاك» (1). أو في النافلة مطلقًا، فإن النافلة أخف من الفرض؛ لأنه يجوز أن يُصليها قائمًا وقاعدًا وركابًا، وإلى القبّة وغيرها في السفر، فأمره أيسر.

وقد روى النسائي، عن محمد بن مسُلّمة، أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلُي تطوّعاً قال: «الله أكبر، وَجَهْتُ وَجِهٍ لِلذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ والأرْضَ حَنِيفًا وما أنا من المشركين، إنّ صلاتي ونُسْكِي وَمُحْيَايُ ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وذلِك أَمْرِي وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِيكَ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنتَ سَبِحَانَكَ وَبِحْمَدكَ». ثم يقرأ (2).

وهذا نصّ في التطوّع لا في الواجب. وإن ضح أن ذلك كان في الفريضة بعد التكبر، فيحمل على الجواز والاستحباب، وأما المسنون فقراءة بعد التكبر، والله بحقائق الأمور عليه. ثم إذا قاله فلا يقل: «وأنا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ». وهي:

الرابعة: إذ ليس أحدّهم بأولِهم إلا محمدًا ﷺ. فإن قيل: أو ليس إبراهيم والنبيون قبله؟ فلنا: عنده ثلاثة أجنحة:

الأول: أنه أُولٌ الخلق أجمع معتنى، كما في حديث أبي هريرة من قوله عليه الصلاة وسلم: «نحنُ الآخرون الأوُلون بِيْمَ القيامة، ونحنُ أُولُون مِن يدخلُ الجنَّة (3). وفي حديث حذيفة: «نحنُ الآخرون من أهل الدنيا، والآولون بِيْمَ القيامة، الممّضِيُّ لهم قبل الخُلُقَ (4).»


(1) المجتبي 2، وسلف 136/1
(2) المجتبي 2، وسلف 136/1
(3) أخرجه أحمد (770)، والبخاري (876)، ومسلم (855).
(4) أخرجه مسلم (851).
الأنبياء في الحُصن، وآخِرِهم في البَعث، فلذلك وقع ذكره هنا مقدماً قبل نوح.

وغيره.

الثالث: أول المسلمين من أهل بَلَقَه، قال ابن العربي (2)، وهو قول قناد (3).

وغيره.

وقد اختلقت الروايات في "أول" ففي بعضها شيء ونفي بعضها لأ(4)، على ما ذكرنا.

وروى عمر بن حيَّان قال: قال رسول الله ﷺ: "يا فاطمة، قومي فاشهد، أضجبيَّك، فإنَّه أخبارك في أول قطرة من دمها كل ذنب عمله، ثم قولي: إِنَّكَ صَلِّي، وُصِيبَ وصياً وَسِنَابَ يَوْمَ الْذَٰلِكَ الْمُلْمِينَ، لا شريك له وَذَٰلِكَ أَبَتَ وَأَنَّهُ أَوَلُ الْفُلُولَةً.

فقال عمران: يا رسول الله، هذا لك ولا أهل بيتك خاصاً، أم للمسلمين عامة؟ قال: "بل للمسلمين عامة".

قوله تعالى: "قُلْ أَنَّ أَيْمَانَ اللّهِ أَيْمَانٌ رَبِّي وَعَهْدُ رَبِّي كَلِيَ نَزِيَّةٌ رَبِّي نَزِيِّسُ الْمُنْتَقِسِينَ" (5).

قوله تعالى: "قُلْ أَنَّ أَيْمَانَ اللّهِ أَيْمَانٌ رَبِّي وَعَهْدُ رَبِّي كَلِيَ نَزِيَّةٌ رَبِّي نَزِيِّسُ الْمُنْتَقِسِينَ" (6).

(1) أخرج الطبري 23/19 وفي إنساده انتقاق. وأخرجه الطبري في مناسك الشامين (1662) من طريق سعيد بن بشير عن قناد عن الحسن عن أبي هريرة، وهو مرفوع، وسعيد بن بشير قال فيه البخاري: يتكلم عن حديث، وقال ابن معين: ليس بحية، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي هريرة، كما في الحرامي لابن أبي حاتم ص 238. وينظر المفاضل الحسنة (878).

(2) في أحكام القرآن 72/48.

(3) أخرجه الطبري 48/10.

(4) يعني في الحديث، ففي بعض الروايات: "أو أولاً أول المسلمين" وفي بعضها: "أو أولاً من المسلمين". كما سلف في المسألة الثالثة.

(5) أخرجه الطبري في الأوسط (250)، والبيهقي في السنن الكبرى 238/5. وفي إنساده أبو حمزة الثمالي، هو ضعيف جداً، كما في التلخيص الحمیري 143/4.
قالوا للنبيّ ﷺ: إِذْ جَعَلْتُكَ مَنْ حَقَّكَ إِلَى دِينَتِكَ، وَأَعَيْشَتْ أَهْلِهِنَا، وَاتَّرِكْتُ ما أَنْتَ عَلَيْهِ، وَنَنْ، نَتَكَفَّلُ لَكَ بِكُلِّ بَيِّنَةٍ تَتَوَلَّى بِهَا فِي دِينَاكَ وَآخَرِكَ. فَنَزَّلَتِ الآيَة. وَهِيَ اسْتِفْهَامٌ يَقْضِيَ التَّقْرِيرَ الرَّاوِيَةَ وَالْتَوْبِيْخَ ۶۷۸۱ وَغُيِّرْتُ نَصْبَ بِالْأَبْعَثِ، وَقَرْأَةَ تَمْيِيزً.
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُبِّبْ صَلْطَتِكَ إِلَّا عَلَيْهِ﴾ فِي سَمَّاَتِنَا:
الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُبِّبْ صَلْطَتِكَ إِلَّا عَلَيْهِ﴾ أي: لا ينفعني في إبطاء ربّ غিّر الله كونكم على ذلك، إذ لا تكبّب كل نفس إلّا عليها، أي: لا يؤخذ بما آتن من المعصية ورَكْبٍ من الخطيئة سواها.
الثانية: وقد استدل بعض العلماء من المخالفين بهذه الآية على أنّ بيع الفضولي لا يصح. وهو قول الشافعي.
وقال علماؤنا: المراد من الآية تحمّل الشرواب والعقاب دون أحكام الدنيا.
ودليل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُبِّبْ صَلْطَتِكَ إِلَّا عَلَيْهِ﴾ على ما يأتي.
وبعّد الفضولي عندنا موقف على إجابة المالك، فإنّ إجابة جاز. هذا غرّته البارقي قد يفاعل للنبيّ ﷺ، واشترى ونصّر فغير أمره، فأجازه النبيّ ﷺ، وله قال أبو حنيفة.
وروى البخاريّ والدارقطنيّ عن غرفة بن أبي الجعد قال: عرض للنبيّ ﷺ جَلَبٍ، فأعطاني دينارا وقال: ﴿أَيُّ غَرْوَةٍ، إِثْتَ جَلَبٍ، فَاشْتَرِ لنا شَأْتَ بِهِ السَّمَّاَتِ۷۷۰﴾، فأتيتُ جَلَبٍ فسماوتي، فاشتريت شاتين بدينار، فجفت أصولهما أوفدهمـا فلقيتي رجل في الطريق فسماوتي، قُيبَته إحدى الشاتين بدينار، وجمدت بالشاة الأخرى ودينار، فقلت: يا رسول الله، هذه الشاة وهذا ديناركم. قال: ﴿كِيفْ صِنَعْتُ؟﴾

(1) المحرر الوجيز ۲/ ۷۷۰.
(2) أحكام القرآن لابن العربي ۲/ ۷۷۳.
(3) أعلام الحديث للخطابي ۳/ ۱۲۲/ وعروة الباري: هو ابن أبي الجعد.
فحدثه الحديث. قال: "اللهُمَّ بارك له في صِفَةٍ بِمِنَّهِ". قال: فلقد رأيتني أقفُ في
كناسة الكوفة، فأرى أعرين ألقاً قبل أن أصل إلى أهلِي. لفظُ الدارقطني. 
قال أبو عمر: (2) وهو حديث جيد، وفيه ثبوت صحة ملك النبي للشَّامين،
ولولا ذلك، ما أخذ منه الدينار ولا أمضى له البَيْح.
وفي دليل على جواز الوكالة، ولا خلاف فيها بين العلماء، فإذا قال المُوكَّل
لوكيله: إشترِ كذا. فاشترى زيادة على ما وَكِل به، فهل يلزم ذلك الأمر أم لا؟ كرجل
قال لرجل: اشرِ بهذا الدُّرهمِ رَقْلَ لحم صفته كذا، فاشترى له أربعة أرطال من تلك
الصفة بذلك الدُّرهم. فالمالك عليه مالك وأصحابه، أنَّ الجميع يلزمهم إذا وافق الصَّفَة
وتزاد من حُسَنها؛ لأنهُ مُحَيِّن. وهو قول أبي يوسف ومحمد بن الحسن. وقال أبو
حنيفة: زيادة للمشتري. وهذا الحديث مُحَيِّن عليه.
قوله تعالى: «فَلَوْ أَرَادَ أَنْ يَؤْخِذَ فِي جَنَّاتِنَّ» أي: لا تتحمل حاملة يُقتل أخرى، أي: لا
تؤخذ نفس بذنب غيرها، بل كل نفس مأخودة يُحرمها ومعاقبة بِأنْثِمها.
وأصل الوزير النفل، ومنه قوله تعالى: رَوْسِنُ أَنْفُكَ وَزُرْكَ [الشرح: 2].
وهُوَا هُنَا الدُّنْبِ، كما قال تعالى: وَهُمْ يَمْلِكُونَ أَمْنَامُهُمْ عَلَىٰ طَمِيرَمَيْنِ [الأنعام: 31]. وقد تقدم.
قال الأخفش: (5) يقال: وَزُرْ يُؤْوَرُ، وَوُزَرْ يُؤْرُ، وَوُؤُرْ يُؤْرُ وزَرًا. ويجوز: إزراً،
كما يقال: إسادة.
والآية نزلت في الوليد بن المغيرة، كان يقول: إتبعوا سبيلي أحلَّ أوزاركم;

(1) صحيح البخاري (3642)، وسنن الدارقطني (825)، وهو عند أحمد (1367).
(2) التمبهيد 2/108، وما سبب بين حاصرتي منه.
(3) في النسخ: وفيه صحة ثبوت النبي، والمثبت من التمبهيد.
(4) أحكام القرآن لابن العربي 2/713.
(5) معاني القرآن له 2/487، ونقله المصدر عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن 2/111.
ذكره ابن عباس (1). وقال: إنها نزلت ردا على العرب في الجاهلية من مؤاخذة الرجل بأبيه وبابته وبجبريرة خليفته (2).


وأجمع أهل العلم على ذلك من غير خلاف بينهم في ذلك (9)، فدل على ما قتله.

وقد يحتلم أن يكون هذا في الدنيا، في ألا يؤخذ زيدا بفعل عمرو، وأن كل مباشر لجريمة فعله معه (10). وروى أبو داود عن أبي رمثة قال: انطلقت مع أبي...

(1) أوردته الواحدي في الوسط 145/2، والبغوي في تفسيره 147/2.
(2) أحكام القرآن لأبي العربي 264/2.
(3) بعدها في (م): التي.
(4) سلف 249/2.
(5) آخره أحمد (1244/3)، والبخاري (7059)، ومسلم (2880).
(6) إكمال المعلم 8/412، والمفهم 208/7.
(7) ينظر منصور أحمد (7703)، وصحيح البخاري (1910)، وصحيح مسلم (1681).
(8) في (ظ): العبارة.
(9) الإشراق 195، وصفه الكلام 19 و وما بعدها. وقوله: حتى لا يظل، أي: لا يهدأ. المبخر.
(10) أحكام القرآن للكية 130/3.
نحو النبي ﷺ، ثم إن النبي ﷺ قال لأبي: "أبنك هذا؟" قال: "إي وَرُبّ الكعبة. قال: "حفظاً. قال: أشهد به. قال: فتبسم النبي ﷺ ضاحكاً من ثبت شهبي في أبي، وين حلف أبي عليّ، ثم قال: "أما إنه لا يُجنّي عليك ولا يُجنّي عليه". وقرأ رسول الله ﷺ:

وَلَا كِرْبَةٌ وَرَبَّةٌ وَلَا أَخِرَّةٌ (1)

ولا يُعْتَرَضُ مَا قَلَّنَا أَوْلَى بِقُوَّةٍ (2) - [العنكبوت: 13]; فإن هذا مُبرَّر في الآية الأخرى قوله: "ليحلَّوا أُؤُزُّرَهُم كَامَلَةً فَيَمَـيِّـرُهُمْ وَيَوْمَ قُيَّـمَةِ الْيَوْمِ الْأخِيرِ مِنْ أُؤُزُّرَهُمْ يُشْمَالُهُمْ بِقَيْرٍ عَلَىٰ" [النحل: 25].

فمن كان إماماً في الفضلاء، ودعا إليها، وانتُبع عليها، فإنه يحمل وزر من أضله من غير أن ينقض من ووزر الفضلاء شيء، على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: "وَقَالَ الْلَّهُ ﻟِلْأَرْضِ خَلَفَهَا أَلْقِضَ وَقَرْعَ بَعْضَكُمْ وَقَرْعَ بَعْضِ دِرَجَتٍ" (3)

قيل: "وَقَالَ الْلَّهُ ﻟِلْأَرْضِ خَلَفَهَا أَلْقِضَ وَقَرْعَ بَعْضَكُمْ وَقَرْعَ بَعْضِ دِرَجَتٍ" - [الأنبياء: 46]. قيل: "وَقَالَ الْلَّهُ ﻟِلْأَرْضِ خَلَفَهَا أَلْقِضَ وَقَرْعَ بَعْضَكُمْ وَقَرْعَ بَعْضِ دِرَجَتٍ" - [الأنبياء: 46].

قوله تعالى: "وَقَالَ الْلَّهُ ﻟِلْأَرْضِ خَلَفَهَا أَلْقِضَ وَقَرْعَ بَعْضَكُمْ وَقَرْعَ بَعْضِ دِرَجَتٍ" - [الأنبياء: 46]. قيل: "وَقَالَ الْلَّهُ ﻟِلْأَرْضِ خَلَفَهَا أَلْقِضَ وَقَرْعَ بَعْضَكُمْ وَقَرْعَ بَعْضِ دِرَجَتٍ" - [الأنبياء: 46].

نُصْبِهِمْ وَنُخْطِطِنَّهُمْ الصُّنَابَاءِ وَأَخْلُفْنَهُمْ فِي رُؤْوِيٍّ عَنْ رُؤْوِيٍّ (4)

وقَرْعَ بَعْضَكُمْ وَقَرْعَ بَعْضِ دِرَجَتٍ - في الخلق والرَّزق، والقوة والبسطة، والفضل والعلم. (5)

دِرَجَتٌ - نصب بإسقاط الخافض، أي: إلى درجاتٍ. (6) - يُنْبُثُنَّ - نصب نبات. (7)

والابتلاء: الاختبار، أي: ليظهر منكم ما يكون غايتهم الثواب والعقاب. (8) - ولم يَزَلُّ


نتَمَّت سورة الأنعام بحمد الله تعالى، وصلواته على محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم تسلماً كثيراً. (1) تفسير أبي الليث 529، ومجمع البيان 253/8.
تفسير سورة الأعراف

وهي مكية، إلا شمان آيات، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ الْقَرْطِيَّةُ﴾ (الأية: 171). 

وروى النسائي عن عائشة أن رسول الله ﷺ قرأ في صلاة المغرب بسورة الأعراف، قرأها في ركعتين. صاحب أبو محمد عبد الحق.

قُوله تعالى: ﴿آَلِمْقُبُولٌ إِلَيْكَ فَلَا يُكْفَنَّكَ صَدْرُ كُلٍّ حَرِيمٍ يَنْثَرُ ﴿(2).

و قُوله تعالى: ﴿آَلِمْقُبُولٌ إِلَيْكَ فَلَا يُكْفَنَّكَ صَدْرُ كُلٍّ حَرِيمٍ يَنْثَرُ ﴿(3).

و قُوله تعالى: ﴿آَلِمْقُبُولٌ إِلَيْكَ فَلَا يُكْفَنَّكَ صَدْرُ كُلٍّ حَرِيمٍ يَنْثَرُ ﴿(4).

و قُوله تعالى: ﴿آَلِمْقُبُولٌ إِلَيْكَ فَلَا يُكْفَنَّكَ صَدْرُ كُل١ حَرِيمٍ يَنْثَرُ ﴿(5).

و قُوله تعالى: ﴿آَلِمْقُبُولٌ إِلَيْكَ فَلَا يُكْفَنَّكَ صَدْرُ كُل١ حَرِيمٍ يَنْثَرُ ﴿(6).

(1) المحرر الوجيز 2/372، وزاد المسير 3/244. وفيهما أن الآيات المدنية من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ الْقَرْطِيَّةُ﴾ (الأية: 171). ونسا هذا القول ل مقابل، وأورد ابن الجوزي عن ابن عباس رضي الله عنهما ونثأت أنها مكية إلا خمس آيات أولها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ الْقَرْطِيَّةُ﴾، وأخرج النحاس في الناسخ والمنسوخ (7) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن سورة الأعراف نزلت بمكة.


(3) في الأحكام الصغرى 1/234 - 235.

(4) 237/1.
أي: هذا كتابٌ (١).

قوله تعالى: "لن يُبْكَ صَدَّرُكَ حَرَّجًا يَبْكِيكَ" فيه مسألتان:


والمذهب مجاهد وقائدة أن الحرج هذا شَكَّ الكفار، إنا هو شَكَّ الصدّيق. وكذلك قوله تعالى: "وَقَدْ نَظَرَ اللَّهُ بِعَيْنِ صَدَّرِكَ يَتَّبَعُكَ" (الحجر: ٩٧).

وقيل: الخطاب لمن يطق والمراة أمنه. وفيه بعده.


١٤٠٠٠

(١) إعراب القرآن للنسائي ١٣، والمتحول الرجوع ٢٧٢، وفظول القرآن ١٤، وهو عند أحمد (١٧٤٨). قوله: "يَبْكِيكَ"، قال الدري في شرح صحيح مسلم ١٨٧: أي: يشدوه ويمهجه كما يشدو الخيز، أي: يكسر.

(٢) في أحكام القرآن ٣/١٣١.

(٣) في (٤) (٥) ظاهر: رفع، والمشتت من (٥) و(١٣).

(٤) أخريج الطبري ١٠/٥٤ - ٥٥.

(٥) تفسير الطبري ١٠/٥٦ - ٥٧، وتفسير أبي اللثيم ١/٥٣٠، والمتحول الرجوع ٢/٣٧٢، وزاد المسير ١٢٥/٣ - ١٦٦ - ١٦٦.
الثانية: قوله تعالى: 

قوله تعالى: 

فإن رفع من وجهين؛ قال البصريون: هي رفع على إضمار مبدأ. وقال الكسائي: عطف على "كتاب". والنصب من وجهين; على المصدر، أي: ذكر به ذكرى؛ قاله البصريون. وقال الكسائي: عطف على الهاء في "أنزلناه". والاختفاض حملًا على موضع "النير" به. والإذاد للكافرين، والذُّكر للمؤمنين؛ لأنهم المنتفعون به.

قوله تعالى: 

في سلسلة:

الأولى: قوله تعالى: 

الله تعالى: 

وقالت فرقة: هذا أمر يعم النبي وأمه. والظاهر أنه أمر لجميع الناس دونه.

أي: أتبعوا ملة الإسلام والقرآن، وأجلوا حلاله وحرموا حرامه، وامثَّلوا أمره، واجتنوا نهيه.

وقلَّت الآية على ترك أتباع الآراء مع وجود النص فيه.

الثانية: قوله تعالى: 

تعود على الله سبحانه، والمعنى: لا تعبدوا معه غيره، ولا تَنْذِحوا من عدل عن دين الله ولياً، وكل من رضي مذهبًا فاهل ذلك المذهب أولئك.

وروى عن مالك بن دينار أنه قرأ: "ولا تَنْذِحوا في دينه أولئك" أي: ولا

(1) يعني - والله أعلم - على تقدير قوله تعالى: "كتب أنزل" - وهو لفظ الآية - ب"أنزلناه" - وينظر إعراب القرآن للنحاس 2/114، وينظر الأدر المصنون 5/244.
(2) المحرر الوجيز 2/373 دون لفظة: دونه.
(3) أحكام القرآن لابن العربي 2/766.
(4) لفظ: فيه، من (و/و).
تطلباً

ولم ينصف "أولئك" لأن في ألف التأنيث.

وقيل: تعود(7) على "ها" من قوله: "أَقْسِيمُوا مَا أُْيَلَ إِلَيْهِمْ يَنْبُكَر;

فِيْلَا مَا ظَلُّكَوْنَ" (ما) زائدة. وقيل: تكون مع الفعل مصدرًا(8).

قوله تعالى: "وَقَمْ يَنْقَرْبُ أَهْلَكُهَا فَبَشَّرْنَاهَا بِسَبَتٍ بِنَا أو هُمْ قَالُونُ"(9) فَمَا

كان دِمَوَّتُهُمْ إِذِ اجْعَلْنَاهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَا كُنْنَا طَلَيبٌ.

قوله تعالى: "وَقَمْ يَنْقَرْبُ أَهْلَكُهَا" (كم) للتكرير، كما أن "رب" للتقليص. وهي

في موضوع رفع بالابتداء، وأهلكنا الخبر. أي: وكيثر من القرى - وهي مواعظ

اجتماع الناس - أهلكناها. ويجوز النصب بإضمار فعلًا بعدها، ولا يُقَدَّر قبلها؛ لأن

الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله(10). ويفتّوي الأولى قوله: "وَقَمْ أَهْلَكْنَا بِمَآ آتَيْنَاهُمْ بَعْدَ

ازْمُ (الإسراه: 17). ولولا استغلال "أهلكنا" بالضمير لانتصب به موضع "كم".

ويجوز أن يكون "أهلكنا" صفة للقرية، و"كم" في المعنى هي القرية، فإذا

وصفت القرية فكان ذلك قد وصف "كم"، بدلاً على ذلك قوله تعالى: "وَقَمْ يَنْقَرْبُ أَهْلَكُهَا فِي

الْيَمِينِ لَتَنْصَبَنَّ يَدُكُمْ" (النجم: 22)، فعاد الضمير على "كم" على المعنى، إذ

كانت الملاحظة في المعنى، فلا يصح على هذا التقدير أن تكون "كم" في موضع نصب

بإضافر فعل بعدها.

بَشَّرْنَاهَا بِسَبَتٍ (في) إشكال للمعطوف بالفاء. فقال الفراء: ألفاء بمعنى الواو، فلا

(1) معاني القرآن للناحاس 3/29، وقراءة مالك بن دينار وأوردها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص 42 وزاد

نسبها للجحدري، ونسبة ابن عطية في المحرر الوجيز 2/373 لمجاهد.

(2) أي: الهاء، من قوله تعالى: "فَمِن دُونِهِ". ينظر المحرر الوجيز 2/373.

(3) إعراب القرآن للناحاس 2/114، 282 - 281/1.

(4) إعراب القرآن للناحاس 2/114، ومشكل إعراب القرآن لمكي 2/282 - 281/1.
سورة الأعراف: الآية 4

١٥٣

(١) معياني القرآن للقراءة ١/٣٧٢ - ٣٧٢، وضعت هذا الفول الصغير في الدر المصون ١/٩٨.
(٢) مشكل إعراب القرآن لمكي ١/٢٨٢.
(٣) النكت والعيون ٢/٢٠٠٠، ومجمع البيان للطبري ٨/١٠.
(٤) معياني القرآن للقراءة ١/٣٧١، ولغظه فيه: أن الهلاك والباس يقعان معاً، كما تقول: أعطيني فاحسنت، فلم يكن الإحسان بعد العطاء ولا قبله، وإنما وقتاً معاً، وينظر تفسير الطبري ٩٥/٩، والمحرر.
(٥) في (ظ): واقتربت.
(٦) في معياني القرآن ١/٣٧٢.
وقال الزجاج (1): هذا خطأً، إذا عاد الذكر استغني عن الواو، تقول: جاءني زيد
رآكباً أو هو ماشي، ولا يحتاج إلى الواو. قال المهدي (2): ولم يقل: باباً أو وهم قاطعون؛ لأن في الجملة ضميراً يرجع إلى
الأول، فاستغني عن الواو، وهو معنى قول الزجاج سواء.
وليس «أو للكشك»، بل للتفصيل؛ كقولك: لأكري ملك منصفاً لي أو ظالماً. وهذه
الواو تُسَلّى عند التحويون وواو الوقت (3).
و«فايولون» من القائلة، وهي القيلولة؛ وهي نوم نصف النهار، وقيل: الاستراحةُ
نصف النهار إذا أشتد الحر وان لم يكن معها نوم. والمعنى: جاءهم عذاباً وهم
غافلون إما ليلة ورمُّتهم نهاراً (3). والدعاوى: الدعاء، ومنه قوله: (وأياً جالب دخّان) [ليونس: 10]. وحكى
التحويون: اللهم أشركنا في دعوى صالح من دعاك، وقد تكون الدعوى بمعنى
الإدعاء، والمعنى: أنهم لم يحصلوا (4) عند الإهلال إلا على الإقرار بأنهم كانوا
ظلالين، و( древيهم) في موضع نصب خبر كان، واسمها (إلا أن قلوا)، نظره (فما
ستاً جواب قوي فيه إلا أن قلوا) [النمل: 65] ويجوز أن تكون الدعوى رفعاً، وآن
قالوا نصبًا؛ كقوله تعالى: (ليس البر أن تؤولوا) [البقية: 171] يرفع (البر) (5)،

(1) في مثاني القرآن له 2/367، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للتحويون 2/114.
(2) قال الفيروز آبادي في الفارس المحيط (باب الألف اللينة): وتزوج من واوا الحال.
(3) تهذيب اللغة 9/306، وتفسير البغوي 2/148.
(4) في النسخ: لم يخلصوا، والختب من معاني القرآن للتحويون 2/53، والكلام منه.
(5) هي قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية شعبة والكسائي، وسند ذكرها 3/53 54.
وينظر تفسير الرازي 14/21.
وقوله: "للقتلكم الخلقين أرسل إليهم وأنتم كذبكوا" [الروم: 10].


وقيل: المعنى: "قل للقتلكم النبيين أرسل إليهم" أي: الأنبياء، "قل للقتلكم النبئين" أي: الملائكة الذين أرسلوا إليهم (1).

واللائم في "فلمنسألن" لام القسم، وحقيقتها التوقيت، وكذا "لقتلكم علىهم" (7). قال ابن عباس: ينطق عليهم (8). "ولما كف هذا" أي: كنا شاهدين لأعمالهم. ودلل الآية على أن الله تعالى عالم بعلم (4).

---

(1) هي قراءة نافع وأبي عمرو. السنة ص: 506، والبيبة ص: 176 .
(2) إعراب القرآن للنساء: 2/115 .
(3) في تفسير هذه الآية أثواب ذكرها المصف في موضوعها.
(5) تفسير أبي الليل: 2/531 .
(6) عزاء السيد الشافعي في الفرد المثير: 68 - 68 لعبد بن حمدي.
(7) إعراب القرآن للنساء: 2/115 .
(8) أخرجه الطبري: 27/64 - 65 و 67 .
قوله تعالى: «وَأَلَوْنَ زَوْجَتَكُمُ الْحَقَّ فَقَنْ تَلَقَّنَ مَرْؤُونَۖ فَأَوْلَئِكُمْ هُمُ الْمُتَّقُونَ» ۚ وَمَنْ قَنْتَ مَرْؤُونَۖ فَأَوْلَئِكُمْ أَلَّذِينَ حَسَنُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا يَبَيِّنُونَ ۛ يَقِيلُونَ».


وقوله تعالى: «وَأَلَوْنَ زَوْجَتَكُمُ الْحَقَّ»، ونحوه، وهو الذي ورد به الخبر على ما يأتي.


قال الزجاج (4): هذا سائح من جهة اللسان، والأولى أن يَنْبَغِي ما جاء في الآسةُ الصاحح من ذكر الميزان. قال الفشيري: وقد أحسن فيما قال، إذ لو حَيْل الميزان على هذا قَلْبَ الصرائِط على الذِّينَ الحَقَّ، والجَنَّةُ والنار على ما يَنْزَهُ على الأرواح دون الأغْسَادِ، والشِّيَاطِينِ والجَنِّ على الأَخْلَاَق المذمومة، والملائكة على القُوَّى المحمودة. وقد أجمعوا، أنه في الصدر الأوَّل على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل. وإذا أجمعوا على مَنْح التأويل، وَجِبَّ الأخذ بالظاهر، وصارت هذه الظواهر نصوصاً.

قال ابن فوزك: وقد أُنْكرَت المتزلجة الميزان بناءً منهم على أن الأعراض يستحيلُ.
ورَزْنِها، إذ لا تقوم بِأنفسها(1). ومن المَتَكِلُّمين من يقول: إنَّ الله تعالى يَقْلِب الأعراض أجساماً فيزِنُها يوم القيامة. وهذا ليس بصحيح عندها، والصحيح أنَّ الموازين يَقْلِبون بالكتب التي فيها الأعمال مكتوبة، وبها تَخْفِفُ. وقد رُوِى في الخبر ما يَقْلِب ذلك، وهو أنه رُوِى «أنَّ ميزان بعض بني آدم كاد يَخْفِف بالحسنات، فِي وضع فيمُّ الكتب فيه: لا إله إلا الله، فِيثنِّئُ»(2). فقد عُلِم أن ذلك يَقْلِب إلى وزن ما كُتب فيه الأعمال، لا نفس الأعمال، وأن الله سبحانه يَخْفِف الميزان إذا أراد، وتَقْلِبُه إذا أراد; بما يَقْلِبُ في كل تَنْسِيف من الصُّحُف التي فيها الأعمال.

وفي «صحيح مسلم» عن صفوان بن مُحْرَر قال: قال رجل لابن عم: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النَّجَوِي؟ قال: سمعت يقول: فَيُذْنَى الموتُون من رَبِّ يوم القيامة حتى يَقْلِب عليه كَفَّانه، فَيَقَلِبُه بِذَنْبِه فِي قَلْبِه. فَهَل تُرِفَ؟ فِيقول: أي رَبِّ أعْرِف، قال: فإني قد سَيْرَتْهُ في الدنيا، وإنني أعْرِفُهَا لَكَ الْيَوْمِ. فَيَعْطَى صَحِيحَة حسناته، وأَما الكَفَّار والمنافقون فَيَقْلِبُه بِهِمَّ عَلَى روَاسِ الخَلِائِق. هؤلاء الذين كَبْرَوا على الله(3). فقوله: «فَيَعْطَى صَحِيحَة حسناته» دليل على أن الأعمال تَكْبِب في الصُّحُف وتَوْزِن.


(1) زاد المسير 3/170.
(2) لم تَقَف عليه بهذا النَّجَوِي، وَسَيْذَكِر المَصْنُوف نَحْوِه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وقوله: رَقُّ:
وهو ما يَكْبِب فيه، وهو جَلِد رقيق. مختار الصحاح (رقُّ).
(3) صحيح مسلم (2768)، وأَخْرِجه أحمد (5436)، والبخاري (1441). وقوله: دَكْنِه، قال التورو في
شرح صحيح مسلم 17/547: هو سَنُه وعنه.
حسنتك؟ فيهادٌ الرجل فيقول: لا، فيقول: بل إن ذلك عندنا حسنة(1)، فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخجل له بطاقته فيها: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، فيقول: يا رب(2)، ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم. فتوضع السجلات في كعبة والبطاقة في كعبة، فطاشت السجلات وتقلت البطاقة(3)، زاد الترمذي: فلا ينقل مع اسم الله شيء، وقال: حدثت حسن غريب(4)، وسأني لهذا الباب مزيد بيان في الكهف والأنبياء إن شاء الله تعالى. قوله تعالى: فمن تقلت مؤذنهم فأولئك هم المؤذنين(5). ومن خافت مؤذنهم فأولئك الذين خشيهم أنفسهم بما كأنوا يكابثنا يظلمون(6).

موازنة جمع ميزان، وأصله: مؤزن، قيلت الواجهة لكسرة ما قبلها(7).

وقيل: يجوز أن يكون هناك موازين للعامل الواحد؛ يورز بكل ميزان منها صنف من أعماله. ويمكن أن يكون ذلك ميزاناً واحداً عمداً عبده بلفظ الجمع؛ كما تقول: خرج فلان إلى مكة على البغل، وخرج إلى البصرة في السفن، وفي التنزيل: كتب فقوم في السيناء(8) [الشعراء:101]، كتب تأذن السelden(9) [الشعراء:123]، وإنما هو رسول واحد في أحد التأويلين.

وقيل: الموازين جمع مؤزون، لا جمع ميزان. أراد بالموازين الأعمال المؤزون(10)، ومن خافت موازينه وله.

وقال ابن عباس: توزيت الحسنات والسيئات في ميزان له لسان وكفتان، فأما

---

(1) في (م) وهامش (خ): حسنات.
(2) قوله: يا رب، من (م) ومصادر الحديث.
(3) سنن ابن ماجة (4300)، وأخرجه أحمد (1994).
(4) سنن الترمذي (2339).
(5) عند تفسير الآية (105) من الكهف، والآية (47) من الأنيماء.
(6) الصحاح (ورز).
(7) تفسير الرازي 12/26.
المؤمن قَدْ تَقَلَّبَ بَعْلَهُ فِي أَحْسَنِ صُوْرَةٍ، فَقُوِّضَ فِي كُنُفِّهِ المِيزَانِ، فَتَنْقَلَ حَسَنَتَهُ عَلَى سِبِيْتَهُ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَقَنَّ تَقُلُّتُ مَوْزِينَتُكَ قُلْ تَأْكَلْكَ مَمْ مَدْخُنَّا﴾، وَقَوْلُهُ بِعَمْلِ الْكَافِرِ فِي أَقْحَبِ صُوْرَةٍ، فَقُوِّضَ فِي كُنُفِّهِ المِيزَانِ، فَقَدْ حَقَّقَ فِي النَّارٍ.

وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ قَرِيبًا مَّا قَبْلَ: بِخَلْقِ اللهِ تَعَالَى كَلِّ جَزَءٍ مِن أَعْمَالِ الْعَبَادِ جُوُهً، فِي قِعُوفِ الْوَزْنِ عَلَى تَلْكَ الْجَوَاءِ، وَرَدَّهُ ابْنُ فُرَّوْكَ وَغَيْرَهُ.

وَفِي النَّهْدِ: إِذَا خَلَقَ اللهُ حَسَنَاتَ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَخْرَجَ رَسُولُ اللهُ ﷺ بِقَطَّةٍ كَأَنْثِمَةٍ، فِي كُنُفِّهِ المِيزَانِ الْبُخْرَى الَّتِي فِي حَسَنَتَهُ، فَتُرْجَعُ الحَسَنَاتُ، فَيَقُولُ ذلِكَ الْعَبَدُ الْمُؤْمِنُ الْمُلْبِئُ ﴿بَلِيْنَ أَنْتُ وَأَمِيَّةٌ، مَا أَحْسَنُ وَجِهْكُ، وَمَا أَحْسَنُ خَلْقُكُ، فَمَنْ أَنْتُ؟ ﴾، وَقَوْلُهُ ﴿فَأَيْنَ مَنْ يَتَّقُونُ إِلَيْهِ ﴾، ذَكَرَ الْقَرْشِيّ فِي «تَفَسِيرِهِ» (۱)؛ وَذَكَرَ أَنَّ البَطَاقَةَ بِكَسْرِ الْبَاءِ رُقْعَةً فِي زِرْقَةِ اِلَّيْلِ بَلْغَةِ أَهْلِ مُصرِّ، وَقَالَ ابْنُ مَاجِهَ: ﴿قَالَ مَحَمَّدُ بْنِ يَحْيَى﴾ (۲)؛ الْبَطَاقَةُ الرُّقْعَةِ، وَأَهْلُ مُصرِّ يُقُولُونَ لِلرُّقْعَةِ: بِقَطَّةٍ.

وَقَالَ حَذِيفَةُ: صَاحِبُ الْمَوْزُوفِينَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ جِبَرِيلُ عَلَيْهِ السَلامُ، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى:﴾بِيِّ جِبَرِيلِ، زَنَّ بِيْنَهُمْ، قُرُّهُ مِنْ بَعْضٍ عَلَى بَعْضٍ﴾، ﴿وَلِيْسَ ثُمَّ ذَهَبَ وَلَا فَدٌّ﴾، ﴿فَإِنَّ كَانَ لِلْظَّالِمِ حُسَنَاتٌ أَخْدُمُ حَسَنَاتُهُ فَقَرِّدَ عَلَى الْمُظَلِّمِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِهِ حُسَنَاتٌ أَخْدُمُ مِنْ سِبِيْتَهُ الْمُظَلِّمَ، فَتَحْمَلُ عَلَى الْظَّالِمِ فَيُرْجَعُ الْرَّجُلُ وَعَلَيْهِ مَثْلُ الْجَبَالِ﴾ (۳).

(۱) أَوْرَهُ الْوَاحِدِي فِي الْوِسَاطَةِ ۲/۳۵۰، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ (۲۸۳)، ﴿وَإِسْنَادُ الْكِلَّيَٰبِ﴾، ﴿وَهُوَ مُثْمِرُ بِالْكَذِّبِ كَمَا في تَقْرِيبِ الْتَهْدِيبِ صَ۴۷۵﴾.(۲) أَوْرَهُ الْراَزِي فِي تَفَسِيرِهِ ۲۰/۷۷، ﴿وَعَزَا لِلْوَاحِدِي فِي الْبَيْطِ﴾.(۳) الْذَّهَبِيَّ الْمُتِّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِي، ﴿وَأَفْصِلَ الْمُتَّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَقَرَأَهُ الْمُتَّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَرَأَى العَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَقَرَأَهُ الْمُتَّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَرَأَى العَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَقَرَأَهُ الْمُتَّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَرَأَى العَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَقَرَأَهُ الْمُتَّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَرَأَى العَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾، ﴿وَقَرَأَهُ الْمُتَّبِعُ الْعَلِيِّ الْقَهْرِيَ، وَأَخْرِجَهُ بِنَحْوِ الْبَيْهِقِيِّ فِي الْشَّعْبِ﴾. (۴) أَخْرِجَ الْطَّرِيْبِ ۱۰/۶۹، وَفِي إِسْنَادِ يَوْمِ الْعَزِيزِ بَيْنِ أَبِينَ الْأَمْوَيِّ، تَرَكَهُ اَبْنُ مَاجِهَ، وَقَالَ فِيهِ اَبْنُ مَعيِّنِ: كَذَابُ حَيْثَ يَضْعِفُ الْحَدِيثُ، كَمَا في تَقْرِيبِ الْتَهْدِيبِ ۲/۵۸۱﴾.
ورَوَى عِنْ نَبِيِّنَا مُسَيْدِرَةَ الْبَحَرِيَّةِ، ۛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ: ۛ يَا أَبَّمَمَ، أَبْرُزِّ إِلَى جَانِبٍ
الْكَرْسِيِّ عِنْدَ الْمِيزَانِ، وَانْظُرْ مَا يُرْتَعِقُ إِلَيْكَ مِنْ أَمْكَانِ بَيْتِكَ، فَمِنْ رُجُحِ خَيْرِهِ عَلَى شَرِّهِ
وَمِنْ رُجُحِ شَرِّهِ عَلَى خَيْرِهِ وَمِنْ رُجُحِ جَنَّةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَمِنْ رُجُحِ خَيْرِهِ عَلَى شَرِّهِ فَلَهُ النَّارُ، حَتَّى يَنْتَخَبُ أَيُّهُ
لَا أَعْدَبُ إِلَّا طَالِمًا». (1)

قَولُهُ تَعَالَى: ۛ وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمُ إِذَا قُيِّمْتُمُ قَلَبًا مَا
لَا تَشْكُرُونَ. (2)

(1) جعلناها لكم قراءةً وبيداءً، وإهليانا لكم فيها أسباب المعيشة، والمعايشة جمع معيشة، أي: ما يعيش به من المظلم والمشرب وما تكون به الحياة. يقال: عاش يعيش عيشًا وعاشًا ومعيشًا ومعيشة وعيشة.

(2) وقال الزجاج: المعيشة ما يتوصل به إلى اليعيش. ومعيشة في قول الأنفس. 
و الكثير من النحوين: مفهولة.

(3) وأقرأ الأعرج: معايشة بالهمز. وكذا روى خارجه بن مصعب عن نافع.

(4) وقال النحاس: والهمز لحَنَّ لا يجوز لأن الواحدة معيشة، أصلها معيشة.


(2) في معاي الدين القرآن 2/260، 261، 262.

(3) في معاي الدين القرآن للأفخش 2/253-261، 512، ومشكل إعراب القرآن 1/283.

(4) القراءات الشاذة ص 42. وهذه القراءة عن نافع ليست المشهورة عنه، وقراءته لهذه اللفظة كقراءة الجماعة.

(5) في إعراب القرآن 2/115.
سورة الأعراف: الآية 10

(1) في النسخ: ألف الوصل، والمشت من إعراب القرآن.
(2) 의미 안 halted 약 "히든 약". 
(3) منع الله في القرآن 123/16.
(4) منع الله في القرآن 2/512. 
(5) منع الله في القرآن 2/512.
(6) هذا على رأي من جعل مئات من مئات، وأما من جعلها من دابة من يدين فلم يهمز لأن الياء حينئذ أصلية.
(7) في (م): وظيفة ووظائف.
وغيرهما: المعنى: خلقنا آدم، ثم صُورَناكم في ظُهْرِهِۢ(۱)

وقال الأخفش: «ثم» بمعنى الواوۚ(۲).

وقيل: المعنى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ» يعني آدم عليه السلام، ثم قلنا للملائكة:

اسجدوا لآدم، ثم صُورَناكم؛ على التقدم والتأخير.

وقيل: «وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ» يعني آدم؛ دُكَرَ بلفظ الجمع؛ لأنه أبو البشر، فَمُصَوَّرَناكمْ راجعٌ إليه أيضاً. كما يقال: نحن قلناكم؛ أي: قلنا سيدكم. ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم. وعلى هذا لا تقديم ولا تأخير. عن ابن عباس أيضاًۚ(۳).


وقيل: المعنى: خلقناكم في ظهر آدم، ثم صورناكم حين أخذنا عليكم البيثاق.

هذا قول مجاهد. رواه عنه ابن جريج، وابن أبي ناجيهۚ(۵). قال النحاس: وهذا أحسن الأقوال. يذهب مjahاد إلى أنه خلقهم في ظهر آدم، ثم صورهم حين أخذ عليهم البيثاق، ثم كان السجود بعد. ويف geli هذا: ظُهِّرْنَا أَوْحَى نَبِيٌّ مِنْ بَيِّنَاتِنَا نَوْعَهُمْۚ(۶) [الأعراف: ۱۷۲]، والحديث: «أنه أخرجهم أمثال النذر، فأخذ عليهم البيثاقۚ(۷).»  

---

۱) أخرجه الطبري ۷۵/۱۰ ۷۷.
۲) معاني القرآن للأخفش ۲/۵۱۵، وخطاء الزجاج في معاني القرآن له ۲/۳۲۱، والنحاس في معاني القرآن له ۱۲/۳۳.
۳) تفسير البغوي ۱۵۰/۲.
۴) ذكر الزجاج نحوه في معاني القرآن ۲/۳۲۲ - ۳۲۳.
۶) أخرجه أحمد (۴۴۵۵)، والنسائي في الكبرى (۱۱۱۷) من حديث ابن عباس.
وقيل: "ثم للإخبار، أي: ولقد خلقناكم، يعني في ظهر آدم ثم صوّرتناكم. 
أي: في الأرحام. قال النحاس: هذا صحيح عن ابن عباس (١)
قلت: كل هذه الأقوال محتملة، والصحيح منها ما يعضده التنزيل، قال الله تعالى: "قلت إذ خلقناكما أن تكون من سلالة من طين" (المؤمنون: ١٢) يعني آدم. وقال: "وخلقنا من نسله وذريةه" (الكليني) الآية (المؤمنون: ١٢). فآدم خلق من طين، ثم ضوّر وأكبر بالسجود، وذريةه صوروا في أرحام الأمهات بعد أن خلقوا فيها وفي أصول الأباء. 
وقد تقدم في أول سورة الأعراف (٢) أن كل إنسان مخلوق من نطفة وتراب، فنلهم.
وقال هنا: "خلقناكم ثم صوّرتناكم"، وقال في آخر "الحشر": "هو الله الخالق البارع المصور" (الآية: ٢٤). فذكر التصوير بعد البراءة، وسبب ذلك إن شاء الله تعالى.
وقيل: معنى "وقل إذ خلقناكما" أي: خلقنا الأرواح أولاً، ثم صورنا الأشباح آخرًا.
 قوله تعالى: "قال ما من لله أثد إلا نسيج إذ أنزل قل أن أني خلقت بين خلقتي بين ظاهر وظافر"، 
يَن جَلِيلٍ (٥)
في أربع مسائل:

(١) معاني القرآن للنحاس ١٣ - ١٣، وأثر ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه الطبري ٧٥/١٠۔
(٢) ٣١٨/٨ - ٣١٩。
(٣) مشكلة إعراب القرآن لمكي ٢٨٤/١۔
(٤) ٤٢٨/١。
الأولى: قوله تعالى: "ما منه لُكُنَّا ما" في موضع رفع بالابتداء; أي: أي شيء منك؟ وهذا سؤال تويق. "ألا تَسْجِدُ ؟" في موضع نصب. أي: بم أن تُسجِد. وَلَا (زائدة)
وقال الشاعر: 
أَبَي جُودٌ لا البِخْل فاستعجلت به 
نَعْمَ من فَنَى لا يمنع الجود نائِلَهِ
أراد: أَبَي جَوْدُ البِخْل فزادلاً
وقال: ليست زائدة; فإن المُعَّم في طرف من القول والدعاء، فكانه قال: مَن قَال
لك أَلَا تَسْجِدُ ؟ أَم مَن دعَك إلى أَلَا تَسْجِدُ ؟ كما تقول: قد قلتك لك أَلَا تفعل كذا.
وقال: في الكلام حذف، والتقدير: ما منعك من الطاعة وأحواجك إلى أَلَا تَسْجِدُ.
قال العلماء: الذي أُحِوج إلى تَرُكُ السجود هو الكَبْرُ والحَسْدُ؛ وكان أُصْمَر ذلك في نفسه إذا أَمْرَ بذك. وكان أمره من قبل خَلْقِي أَمْدٍ; يقول الله تعالى: ِ (بِي خَلْقَي بَشَر مِن طَيْبِهِ) "إِذَا سَبَّتَ وَفَتَتْ فِيهِ نَزُوحٌ فَقَعْنَا لَمْ سَيْجِدُونَا" (ص: 71-72). فكأنه دخله أمر عظيم من قوله: "فقَعْنَا لَمْ سَيْجِدُونَا". فإنَّما في الوقوع توضيح الواقع وتشريفاً لمن وُقِع لَه؛ فأَصْمَر في نفسه أَلَا يَسجِد إذا أمره في ذلك الوقت. فلما نَعْمَ فيه الروح قَوْعَت الملائكة سجَداً، وَقَيَّم هو قَائِماً بين أَظْهَرُهُم; فأَظْهَر بِقِيَامه وَتَرُك السجود ما في ضميره، فقال الله تعالى: "ما منعك أَلَا تَسْجِدُ" أي: ما منعك من الانقياد (1).

(1) مشكل إعراب القرآن ١/٢٨٤.
(2) تفسير الطبري ٣٦/١٠، ٣٣/٣٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٣٣٣، وأعمال ابن الشجيري ٣/٥٣٧، والمحرر الوجيز ٢/٣٨٧، واللسان (نعم)، وشرح شاهد المغني للسويطي ٢/٣٤٢، وعنهم: قائله، بدل: نائِلَه.
(3) تفسير الطبري ٥٢/٤٨، وزاد المسير ٣/١٧٤.
لا أري؟ فأخرج سير ضميره فقال: (آنا خير بنيت).

الثانية: قوله تعالى: (فإذ إذاً بدي علامة على من أمر يقتضي)

الوجه بملطأة من غير قريبة؛ لأن الذمَّ علق على ترك الأمر المطلب الذي هو قوله

عز وجل للملائكة: (اسميحوا لي أدم) وهذا بين (1).

الثالثة: قوله تعالى: (قل أنا خير مينه) أي: منعني من السجود فضلي عليه. فهذا

من إيبليس جواب على المعني. كما تقول: لمنع هذه الدار؟ فقول المخاطب: مالكها

زيد. فليس هذا عن الجواب بل هو كلام يرجح إلى معنى الجواب (2).

فلتقن بنا إلى أن تملأ حقينا كل من الذي فرأ أن النار أشرف من الطين ليعلوها وصعودها

وجعلها، ولأنها جوفر موعي.

قال ابن عباس والحسن وابن سيرين: أول من قام إيبليس، فأخطأ القياس. فمن

قاسم الدين برأيه تره الله مع إيبليس. قال ابن سيرين: وما عيدب الشمس والقمر إلا

بالمقياس.

وقالت الحكماء: أخطأ عدو الله من حيث قض النار على الطين، وإن كانا في

درجة واحدة من حيث هي جماعة مخلوق (3). فإن الطين أفضل من النار من وجه

أربعة:

أحدها: أن من جوفر الطين الركازة والمسكون، والوقار، والأناة، والجلوم

والحياة، والصير. وذلك هو الداعي لآدم عليه السلام بعد السعادة التي سبقته له إلى

التوبة والتواصل والتضرع، فأورثه المغفرة والاجتابة والهدية. ومن جوفر النار

الخفاء والطبيخ، والجدل، والارتفاع، والاضطراب. وذلك هو الداعي لإيبليس بعد

ال سماعة التي سبقته له الاستكبار والإضرار، فأورثه الهلاك والمعاذ والمعينة

(1) أحكام القرآن لللكيما الهراسي 3/ 132.


(3) المحرر الوجيز 2/ 376، وتفسير البغوي 2/ 150، وأخر الآثار السالفة الطبري 87/ 85.
والشفاء (1)؛ قاله القائل.

الثاني: أن الخير ناطق بأن تراب الجنة مسكت أذره (2)، ولم ينطق الخير بأن في الجنة ناراً وأن في النار تراباً.

الثالث: أن النار مسبع العذاب، وهي عذاب الله لأعدائه، وليس التراب مسبع للعذاب.

الرابع: أن الطين مستغن عن النار، والنار محتاجة إلى المكان، ومكانها التراب (3).

قلت: ويحتمل قولًا خامساً: وهو أن التراب مسجد وظهور، كما جاء في صحيح الحديث (4)، والنار تخريب وعذاب؛ كما قال تعالى: {كُلُّ يَخْرِيفٍ مَّهْيَاءٌ} (الزمر: 12).

وقال ابن عباس: كانت الطاعة أولى بإبليس من القياس، فعصى ربّه، وهو أول من قاس برأيه، والقياس في مخالفة النصّ مردودً (5).

الرابعة: واختلف الناس في القياس إلى قائل به، وراد له؛ فأما القائلون به فهم الصحابة والتابعون، وجمهور من بعدهم، وأن التجربة على جائز عقلاً واقع شرعاً، وهو

(1) الكلام بنحوه في تفسير الطبري 86، وتفسير البغوي 100-101.
(2) أخرج مسلم (133) عن ابن بن مالك، ضمن حديث الإسراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «...ثم أدخلت الجنة إذا فيها جنازة اللؤلؤ، وإذا ترابها السمك.» وأخرج أحمد (1542)، والبخاري (1581) على أنه أيضاً عن النبي ﷺ قال: «بينما أنا أسير في الجنة إذا أرى بنهر حافئاً، يباب الذر السحوف،قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكورش الذي أعطاك فيك، فإذا طبقه مسكت أذره.»
(3) ذكر نحو هذه المعاني وغيرها في فضل الطين على النار ابن الجوزي في زاد المسير 3/174.
(4) كما في قوله: {..بُعِثْتُ لي الأرْض مسجداً وظهراً} (العنكبوت: 14264) والبخاري (1235)، ومسلم (211) من حديث جابر.
(5) تفسير أبي الليث 537-538، وقال ابن عباس رضي الله عنهما سلف قريباً.
الصحيح. وذهب القائل من الشافعية وأبو الحسن البصري(1) إلى وجوب التعبّد به عقلاً(2). وذهب التّعّلم إلى أنه يستحلّ التعبّد به عقلاً وشرعاً. وردّه بعض أهل الظاهر(3). والأول الصحيح. قال البخاري في كتاب الاعتقام بالكتاب والسنة: المعني: لا عضفة لأحد إلا في كتاب الله، أو سنة نبيّه، أو في إجماع العلماء؛ إذا وجد فيها الحكم، فإن لم يوجّد فالقياس(4). وقد ترجّم على هذا: باب من شبهه أصلاً معلوماً بأصل مبين قد بئن الله حكمهما(5) ليفهم السائل، وترجّم بعد هذا: باب الأحكام التي تُعرّف بالذّلالات، وكيف معنى الدّلالات وتفسيرها(6).

وقال الطبريُّ: الاجتهاد والاستنباط من كتاب الله وسُنّة نبيّه و إجماع الأمة هو الحق الواجب، والفرض اللازم لأهل العلم، وبذلك جاءت الأخبار عن النبيّ، وعن جماعة الصحابة والتتابعين.

وقال أبو تمام المالكيّ(7): أجمعت الأمة على القياس؛ فمن ذلك أنهم أجمعوا على قياس الذهب والقرق في الزكاة. وقال أبو بكر: أيذلّوني بيعتي. فقال على: والله، لا تقبلوا ولا تستقبلوا(8)، رضيّ الله سبحانه وتعالى لدينا، أفلا نرضونا؟

---

(1) محمد بن علي بن طلّب، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف الكلاّمية، له كتاب المعتمد في أصول الفقه. توفي سنة 436هـ. السير 587/17. 
(2) المصدر في علم أصول الفقه المرازي 22/5.
(3) ولهذا نسب ابن قدامة المقدسي في روضة الناظر 3/802 زدّ القياس العقلي والشريعي للنظام وأهل الظاهر، لكن الجنوي نسب ذلك في البرهان 2/491 - 492 لأهل الظاهر فقط، وذكر أن مذهب النظام هو القول بالقياس العقلي ووجّد القياس الشرعي.
(4) أشار البخاري رحمه الله إلى كتابه الاعتقام بإثر الحديث (771) حيث قال: ينظر في أصل كتاب الاعتقام. وقد أورد الحافظ ابن حجر في الفتح 12/346 verso كلام البخارى أعلاه، ونسبه لابن بطال.
(5) في (5) و(4) (م): حكمها، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في صحيح البخاري في ترجمة الحديث (771).
(6) ترجمة الحديث (735).
(7) لعله على بن محمد بن أحمد المصري، صاحب الأبهري، له مختصر في الخلاف يُسمى نكت الأدلة.
(8) قوله: ولا تستقبلوا، من (م).
لدنيانا(1)؟! فقاس الإمام على الصلاة. وقياس الصداق الزكاة على الصلاة، وقال:
والله لا أقول بين ما جمع الله(2). وصرف علی بالقياس في شارب الخمر بمحضر من
الصحابية، وقال: إنه إذا سكر مذد، وإذا هدى افتريا فهداً حذ الداعف(3). وكتب
عمر إلى أبي موسى الأشعري كتاباً فيه: الفهم السهّم فيما يختلط في صدرك مما لم
يبلغك في الكتاب والسنة، إعرف الأمثال والأشياء، ثم قيس الأمور عند ذلك، فاعيد
إلى أحبها إلى الله تعالى وأشبهها بالحق فيما ترى. الحديث بطوله. ذكره
الدارقطني(4). وقد قال أبو عبيد لعمر رضي الله عنهما في حديث الوثناء، حين رجع
عمر من سرع(5): نفق ١٠٠٠ من قدر الله؟ فقال عمر: نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله.
ثم قال له عمر: أرأيت(6)? فقايطه ونظره بما يشبه من مسألته بمحضي المهاجرين
والأنصار، وحسبك.

وأما الآثار وآتي القرآن في هذا المعنى كثير، وهو يدل على أن القيس أصل من
أصول الدين، وعضة من عضم المسلمين، يرجع إليه المجتهدون، ويفرز إليه
العلماء العاملون، فستنبطون به الأحكام، وهذا قول الجماعة الذين هم الحجة، ولا
يئفظ إلى من شد عنها. وأما الرأي المذموم والقياس المتكلم في التمييز عنه فهو ما لم

(1) سلف/ ٤٠٦ - ٤٠٧.
(2) أخترج أحمد (٢٨)، والبخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ، بلفظ: قال أبو
بكر ﷺ: والله، لا أقول في فرق بين الصلاة والزكاة.
(3) أخترج مالك في الموطأ/ ٥٤٢/ عن ثور بن زيد الدَّبَّلِي، أن عمر ﷺ استشار في الخصر يشربها
الرجل، فقال له علي ﷺ: نرى أن تجلد نمانين... وذكره. قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبَر
٤٥٤: هو منقطع، لأن ثورا لم يبلغ عمر بلال خلاف، لكن وصله النسائي في الكبرى [٥٣٨] من
وجه آخر عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس، وينظر فتح الباري/ ١٢/ ١٩.١.
(4) برقيم (٤٤٧).
(5) مدينة افتتحها أبو عبيدة، وهي والبرمك والجبال المُصلات، فتح الباري/ ١٨٤/ ١٠.
(6) في (ب): أفراق، وفي صحيح البخاري وصحيح مسلم (الحديث فيما كما سبأ) أفراقًا.
(7) أخترج البخاري (٥٢٧)، ومسلم (٢٢١٩) مطولاً، وهو في مسنده أحمد (١٦٨٣) مختصراً.
ف يكن على هذه الأصول المذكورة؛ لأن ذلك ظنًّا وتَنْزَعُهُ من الشيطان، قال الله تعالى: (وَلَوْ نَفَقَتْ مَا لَيْنَآ لَبَيْنَيْنَآ) [الإسراء: 36].

وكلما رأى الدُّخُلُ في الأحاديث الضعيفة والأخبار الواهية في ذِمّ القياس، فهي محمولة على هذا النوع من القياس المذموم، الذي ليس له في الشرع أصلٌ معلوم. وكميمٌ هذا الباب في كتب الأصول.

قوله تعالى: (قَالَ قَابُلَتِي يَا مَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِي هَذَا قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ إِلَّا مَنْ يَخَافُ ﴿الْبَيْنِيَّةُ} 1

قوله تعالى: (قَالَ قَابُلَتِي يَا مَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِي هَذَا) لأن أهلها الملائكة المتواضعون. (إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ إِلَّا مَنْ يَخَافُ ﴿الْبَيْنِيَّةُ} 2

من عصى موالته فهو ذيل. وقال أبو رؤف والبجلي: (فَاهْيَضَ مِنْهَا) أي: من صورتك التي أنت فيها؟ لأنك افترخر بأنه من النار، قَوْهْتَ صورتك بالإطلاع وزوال إشراقه.

وقيل: (فَاهْيَضَ مِنْهَا) أي: انتقل من الأرض إلى جزائر البحر، كما يقال: هَبْتَنا أرض كذا، أي: انتقلنا إليها من مكان آخر، فكَأَنْهَا أُخْرِجَتُ من الأرض إلى جزائر البحر، فسلطانُها فيها، فلا يدخل الأرض إلا كهيئة السارق; يُخَافُ فيها حتى يخرج منها؟. والقول الأول أظهر، وقد تقدم، في البقرة.

قوله تعالى: (قَالَ أَطْرِقْ إِلَيْنَآ إِنْ بَرَءَ بَايُّوتُنَّ) قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ إِلَّا مَنْ يَخَافُ ﴿الْبَيْنِيَّةُ} 3

سأل النظرة والإمهاز إلى يوم البعث والحساب؛ طلبه أَلَا يَمْوَتُ؛ لأن يومٌ (1)

(1) في (د)، وهكذا.
(2) أبي نعيم للجَاهِلِيَّة ۴۸۷/۲ وما بعدها، والمحصول للرازي ۵/۵ وما بعدها.
(3) أورد نحوه ابن عطاء في المحرر الوجيز ۴/۵۱۵، وذكر أن العلمي حكاه عن الحسن وأبي العالية. أبو رؤف: هو عطية بن الحارث الهذلي، والبجلي: هو الحسن بن الفضل، أبو علي الكوفي المعصر.
(4) الكلام بنحوه في تفسير أبي الليث ۵۳۲/۲، وتفسير البغوي ۱۵۱/۱۲.
(5) ۴۸۶/۱.
البُعث لا موت بعده، فقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْمَيْتَ مَنْ يَعْبُدُ الْمَيْتَ﴾. قال ابن عباس والسدي وغيرهما: أنظر إلى النسخة الأولى حيث يموت الخلق كله، وكان طلب الإطار إلى النسخة الثانية حيث يقوم الناس لرب العالمين، فأبي الله ذلك عليه(1).

قال: ﴿إِنِّي لَيْسِيْنِيُّوْرُوكَ﴾، ولم يتقدم ذكره من يبعث، لأن القصة في آدم وذرئيه، فدللت القرية على أنهم هم المبعوثون.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فِي نَاْمِي أَفْقِرَتِي لَفَّيْدُ مَرْتُ يَسَّرِكَ السَّمِّيَّةِ ﴿ ﴿قَالَ لَمْ تَمْكِنْهُمْ مِمَّنْ يَتَبَيَّنٌ أَنْبِيَاتِي ﴿ أَيْثُمْ وَأِنْقَلِبُواٍ وَأَنْقَلَبُواٍ وَلَا يَجِدُوا مَنْ يَسَّرِكَ﴾.

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فِي نَاْمِي أَفْقِرَتِي﴾؛ إيقاع الغي في القلب، أي: فيما أوقفت في قلبي من الغي والعناد والاستكبار. وهذا لأن كفر إبراهيم ليس كفر جهل، بل هو كفر عناد واستكبار. وقد تقدم في البقرة(2).

قيل: معنى الكلام الفسدة، أي: فإن إغواشك إيباي لأفعندن لهم على صراطك، أو في صراطك، نحذف دليل هذا القول قوله في ص: ﴿فَنَّهَايَكُ لَأَجْهَلْكُمْ﴾ (الآية: 28)، فإن كان إبراهيم أعظم قدر إغواة الله إياه لبعده عن الحكمة في النسب في العبادة، فأقسم به إعظاماً ليقدر منه.


والإغواة: الإهالك، قال الله تعالى: ﴿فَسَقُوا يَلْقَوْنَ ٱلْقَبَائِسِ﴾ (ريم: 95)، أي: هلأكاً.

وقبل: فيما أضللتنى، والإغواة: الإضلال والإبعاد، قاله ابن عباس(3). وقيل:
خيرتي من رحمتك(1)، ومنه قول الشاعر:

ومن يغفر لا يغفر على القبي لا إما(2)

أي: من يغفر.

وقال ابن الأعرابي: يقال: غوى الرجل يغوي غياباً: إذا فسد عليه أمره، أو فسد

هو في نفسه، وهو أحد معاني قوله تعالى: ُوَعَصَىَّ الَّذِينَ كَفَرُوا* [طه: 121], أي:

فسد خيشه في الجنة. وقيل: غوي الفصيل: إذا لم يذر لهن أمه(3).

الثانية: مذهب أهل السنة أن الله تعالى أضل وخلق فيه الكفر، ولذلك نسب

الإغواء في هذا إلى الله تعالى، وهو الحقيقة، فلا شيء في الوجود إلا وهو مخلوق

له، صادر عن إرادته تعالى.

وخلاف الفقهاء والأئمة والقوادرة وغيرهم شيخهم إبراهيم الذي طاعوه في كل ما رزته

لههم، ولم يطاعوه في هذه المسألة، ويقولون: أخطأ إبراهيم، وهو أهل الخطا،

وحي نسب الغوي إلى ربه، تعالى الله عن ذلك.

فيقال لهما: وإبراهيم: وإن كان أهلا للخطأ، فما تصنعون في نبي مكرم مصوص،

وهو نوح عليه السلام حيث قال لقومه: َوَلَا يُفْتَرَكُ التَّضَيَّهُ إِنَّ ارْتَدْ أَنْ أَصْحَبْ لَكُمْ إِنَّ كَانَ

الله يرد: أن ينفث مكَّةً هو رَجَّامُ وَأَرْتَذَزَّبُوا (4) [مود: 34]. وقد روي أن طاوسا جاءه

رجل في المسجد الحرام، وكان متهما بالقدر، وكان من الفقهاء الكبار، فجلس إليه،

فقال له طاوس: تقوم أي تقم؟ فقيل لطاوس: تقول هذا لرجل فكيف؟ فقال: إبراهيم

(1) تنظر هذه المعاني في المحرر الوجيز 380/2، والنكت والعمون 2/206، وتفسير البغوي 1/151،

وزاد المسير 3/176، وتفسير الرازي 38/12.

(2) قائله المعرّف الأصغر، وصدره: فمن يلق خيراً يحميه الناس أمره. وهو في المفصلات ص 247،

والشعر والشعراء 215/1.

(3) تهذيب اللغة 218/2 نحواً.

(4) حز الخلاص لشيخ بن إبراهيم 28.
أفقه منه، يقول إيليس: رب بما أعويدي، ويقول هذا: أنا أعويي نفسي(1).

الثالثة: قوله تعالى: «كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ انْطِفَأَتُهُمْ» أي: بالصدِّ عنه، وتزيين الباطل.

حتى يَنْبِلْكُوا كما هَلْكُ، أو يَضْلُوْا كَما ضلُّ، أو يَخْبِئُوا كَما خُبْبٌ؛ حَسْبُ ما تَقَدُّمَ من المعاني الثلاثة في «أَعْوَى»(2).

والصراط المستقيم: هو الطريق الموصل إلى الجنة، و«صراطك» منصب على حذف على الإفراء، وفي قوله: «صراطك المستقيم»؛ كما حكى سيبويه(3) "ضَرِّبَ زیْدَ الظهر والبطن". وأنشد:

لَذِنَّ ذِبْرُ الکَفْفِ تَغْيِرُ مَنْتَهُ، فإِنَّهُ عَصْلَ الْصِّرَاطِ الْطَّغُلَبِ(4).

ومن أحسن ما قال في تأويل: "قَضَىُّ الْمُفْضِلُ نَعَذَِّبَهُمْ وَعَلِيمُكُمْ وَمَلِكُكُمْ وَفَنَّ "(cs)

"تَمْطُّنُونَ" أي: لا صلاته من الحق، وأراهنهم في الدنيا، وأشتكىهم في الآخرة(5).

وهذا غاية في الضلاله، كما قال: "وَلاَ ضْلُّ لَهُمْ" (النساء:119) حسب ما تقدم(1).

وروئي سفيان، عن منصور، عن الحكم بن عائشة قال: "من بين أبيهم" من دنياهم، "ومين حُرِّيفهم" منآخرتهم، "وعن آخِمهم" يعني حسناياهم، "وعن شمائلهم" يعني سيئاتهم(6).

---

(1) ذكرها الزمخشري في كتابه 2/70، وجعلها من تكاذب المجير ورد عليه ابن المنير في الانتقاد.

(2) فيما تقصده الكشاف من الاعتزال.

(3) والتوسع في مسألة خلق الأفعال ينظر الإنصاف للباقلاني ص144 والإرشاد للجويني ص173.

(4) إعراب القرآن للنحاس 117/2، وليست لsuite بن جوهي السعد، يصف فيه رمجه، وهو في شرح ديوان الدهلزل 3/120. وفيه: لله، بلده: لدنه. قال شارحة: قوله: لله، أي: لله الکف بهره. وقوله:

"يمسك منه فيه، أي: في كفره، يعمل، أي: يضطرب. كما عمل الطريق الشغل، أي: في الطريق، وهو

اضطرابه.

(5) أخرجه الطبري 99/10 بنحوه من قول الحكم والسري.

(6) أخرجه الطبري 98/10.

(7) أخرجه الطبري 130/7.

وبدل على هذا قوله: إنكم كمن تأوينوا بأليين (الصافات: ٣٨)، وعن شماتلهم

ينعي سياتهم، أي: يشعون الشهوات، لأنه يعزيه لهم.

ولا تجد أثراً في تفسير أبي: موحدين طائفين، مظهرين الشكر.

قوله تعالى: قال: لئن ترجى بينا مهما تأخرتو أن تبقى بينهم لأهلان جهنم يكتم أعينهم

قوله تعالى: قال: لئن ترجى بينا مهما تأخرتو أن تبقى بينهم لأهلان جهنم يكتم أعينهم

قله تعالى: قال: لئن ترجى بينا مهما تأخرتو أن تبقى بينهم لأهلان جهنم يكتم أعينهم

قله تعالى: قال: لئن ترجى بينا مهما تأخرتو أن تبقى بينهم لأهلان جهنم يكتم أعينهم

قله تعالى: قال: لئن ترجى بينا مهما تأخرتو أن تبقى بينهم لأهلان جهنم يكتم أعينهم

قال: كأنت، ودمعته، وذمته؛ بمعنى واحد.


قله تعالى: لئن تملك بينا لأنك لا تملك أعينهم، الاسم لأهلان، جهنم، والجواب: لأهلان يكتم أعينهم وقيل: لئن تملك لم تكتمد. لأهلان لم تكتمد، والدليل على هذا أنه يجوز في غير القرآن (٦) حذف اللام الأولى، ولا يجوز حذف الثانية. وفي الكلام

١. في معاني القرآن ٣/١٦ - ١٧، وما قبله منه.
٢. الصحاح (ثام)، قال الجوبيري: يهمز ولا يهمز.
٣. أخرجه الطبري ٢٠٤/١.
٤. القراءات الشاذة ص ٤٢، والمحاسب ٢٤٣/١.
٥. معاني القرآن للتحاس ٢١، وقال مجاهد أخرجه الطبري ١٠٣/١٠.
٦. في (د) و(ب) و(م): القراءة، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للتحاس ٢/١١٧ - ١١٨، والكلام منه.
معنى الشرط والجزاء، أي: من تَبَكَّع عذَّبته. ولو قلت: من تَبَكَّع أَعْذَبَه، لم يَجْزَى إلا أن نِريد لأَعْذَبَه.


ومعنى "ينبّه أَجْمِينَ" أي: منكم ومن بني آدم; لأن ذُكرُهم قد جرى، إذ قال:

"وَلَقَدْ عَلَقَتْ النَّجَرَةُ مِنَ النَّفْلِيِّينَ" {الأعراف: ١١} خاطب ولدِ آدم.

قوله تعالى: "فَهَيْناَكُمْ أَسْتَكْنَنَّ أَنْ تَرَفَّفَ الْجَنَّةُ فَكَلَّمَنَا بِحِبْسٍ بِتَمْرٍ تَفْتَرَى هَذِهِ" آلِبَة: ١٢٥.

قال لأَدم بعد إخراج إبليس من موضعه من السماء: أَسْتَكْنَنَّ أَنْ وَرَأَى الجَنَّة. وقد تقدَّم في الْبَقْرَة: ٣٤ معنى الإسكان، فأغتَي عن إعادته. وتقدير معنى "ولا فَقْرَاء هَذَا هَذِهِ النَّجَرَةُ" هناك (٤). والحمد لله.

قوله تعالى: "فَقَوْسُوْسُ هَمَا أَلْتَيْنِ" أي: هما ما دَيْرَ عَنْهَا بِسَوْءِهَا وَلَا تَخْبُثَا عَنْ هَذِهِ النَّجَرَةَ إِلَّا أَنْ تَكَولَا مَلْكُكِ أَوْ تَكَولَا مِنْ كَلِمَتِي" {الْبَقْرَة}: ١٣٦.

قوله تعالى: "فَقَوْسُوْسُ هَمَا أَلْتَيْنِ" أي: إِلَيْهَا. قيل: دَخَلَ الجَنَّةَ بِدَخْلِ الحَيَةِ إِيَاه. وقيل: من خارج، بالسَّلَطَةِ التي جَعَلَتُهُ. وقد مضى هذا في "الْبَقْرَة" (٥).

(١) القراءات الشاذة ص ٤٢، والكشف ٢/٤١، والبحر المحيط ٤/٧٧، والقراءة المشهورة عن أبي بكر ابن عيَاش - وهو شعبة - عن عاصم كقراءة الجماعة.
(٢) في إعراب القرآن ٢/١١٧ ، وما قيله منه.
(٣) ٤٤٥/١ . (٤) ٤٥٢/١ وما بعدها.
(٥) ٤٤٤/١ وما بعدها، وسلف الكلام أن ذكر الحية من الإسرائيليات.
والَوَسُوْسَةُ الصٰوَتِ اللُّنْجِيِّيَةِ، والَّوَسُوْسَةُ: حَدِيثُ النَّفْسِ: يَقَالُ: وَسُوُّتَ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَوَسُوُّتَ وَسُوُّتَ: بَكَسَرُ الشِّعْرُ وَالْوَسُوْسَةُ: بَلْ فَتْحَ: الْاَسْمُ، مِثْلَ الْزَّلْزالَ (١) وَالْزَلْزالَ (١١) وَبِيَانِ لِهِمَا الصَّائِدُ وَالْكَلَابُ وَأصْوَاتِ الحَلْلِيَّةِ: وَسُوُّتَ. قَالَ الأَعْشَى:

تَسْمَعُ لِلْحَلْلِيِّ وَسُوُّتَ إِذَا انْسَرَفَتُ كَمَا اسْتَعَانَ بِرَيْحٍ عُشْرِقَ رَجَلُ (٢) والَّوَسُوْسَةُ: اسْمُ الشَّيْطَانَ (٣) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ۡيَبْنِيُّ الْبَرْقْوَةِ الْهَكَانِ (٤)

(النَّاسِ: ٤٥) أَيِّ: لِيَظْهَرُ لَهُمَا، وَاللَّهُمَا لَمْ يَلْمَعَ عَلَى عَدْوَةٍ وَحَزْنَةٍ (٥) (القْصَصِ: ٨٨) وَقَيلَ: لَامُ كَيَّ.

وَ(وَزِيَّ) أَيِّ: سَبْرُ وَغَفْلُٰغ* عَنْهُمَا (٧)، وِيِجَوزُ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ أَوْرِيَّ، مِثْلُ:

ۡأَقْرِثُ (٨).

وَ(وَبِنِينَ السَّوْطُ) مِنْ عُورَاتِهِمَا وَسُوُّتَ الْفَرْجُ عَرْوَةٌ لَّانِ إذْهَارُهُ يُسْوَى صَاحِبِهِ. وَدَلَّ هَذَا عَلَى فُجُرَ كَشْفِهَا فَقِيلُ: اِنْبِذَ سَوِءاتِهَا لَهُمَا لَا لِيُحْرِكُهُمَا كَانَ عَلَيْهِمَا نُورُهُ لَا تَرْبِ عُورَاتِهَا، فَوَالَّثْرُ (٩)، وَقَيلَ: ثُوبُ؛ فَتَهَافَتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (١٠)

ۡأَلَّا أَنْ تَكْفِرُوا مَلِكِيَّةَ (أَنْ) فِي مَوْضِعٍ نَّصْبٍ، بَعْمَىَ: إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ فَحَذَ.

(١) لَفْظُ: وَالْزَلْزالَ، لَسْتُ فِي (٩) (٤٥).
(٢) السَّاحِحُ (وَسُوُّتَ)، وَاللَّهُ تَعَالَى: لِيُظْهَرُ لَهُمَا، وَاللَّهُمَا لَمْ يَلْمَعَ عَلَى عَدْوَةٍ وَحَزْنَةٍ (٨٨)، وَقَيلَ: لَامُ كَيَّ.
(٣) القَصَصِ: ٨٨ۡۡ، وَقَيلَ: لَامُ كَيَّ.
(٤) وَ(وَزِيَّ) أَيِّ: سَبْرُ وَغَفْلُٰغ* عَنْهُمَا (٧)، وِيِجَوزُ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ أَوْرِيَّ، مِثْلُ:ـَۡأَقْرِثُ (٨).
(٥) وَ(وَبِنِينَ السَّوْطُ) مِنْ عُورَاتِهِمَا وَسُوُّتَ الْفَرْجُ عَرْوَةٌ لَّانِ إذْهَارُهُ يُسْوَى صَاحِبِهِ. وَدَلَّ هَذَا عَلَى فُجُرَ كَشْفِهَا فَقِيلُ: اِنْبِذَ سَوِءاتِهَا لَهُمَا لَا لِيُحْرِكُهُمَا كَانَ عَلَيْهِمَا نُورُهُ لَا تَرْبِ عُورَاتِهَا، فَوَالَّثْرُ (٩)، وَقَيلَ: ثُوبُ؛ فَتَهَافَتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (١٠)
(٦) تَفْسِيرُ الْبَغْرِيَّ: ١٥٢٥، وَالْمَحْرِرُ الْوَجِيزُ ٢٨٤ۡ (١٢).
(٧) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلْتَحْقِيقِ ١١٨ۢۡ. (١٤)
(٨) أَخْرِجَ الْبَيْطِيُّ: ١٤٢٠/١١٤ۡ٢٠ منْ قُولٍ وَهْبٍ بِنِ مَيْهُ، وَصَحَّحَ إِسْتَنادُهُ اِنْ كَثِيرٍ فِي تَفسِيرِهِۡ (٣٩٨،٣٩٨ۡ. (١٥) وَالْثُّرُ: الْزَّهْرِ، أَوْ الأَيْضِ مِنَ الْقَامِوسِ المَحْيِطِ (تُورَ).
المضاف. هذا قول البصريين، والكوفيون يقولون: لنَّا نكونا. وقيل: أي: إِلا أَن لا نكون مَلِكِينَ تَعلَّمانَ الخُيرَ والشَّرَّ(1).

وقيل: طَعِمْ أَدمَ في الحُلُوم؛ لَأَنَّ عِلَمُ أَنَّ الملائِكَةَ لا يُموتون إلى يوم القيامة(2).

قال النحاس: وَبِيَنَ اللَّهِ عُرُوجَ وَجَلَّ فَضْلُ الملائِكَةَ علَى جميع الخُلُق في غير موضع من القرآن؛ فمنها هذا، وهو: "إِلَّا أَن نَّكُونَا مَلِكِينَ"، ومنه: "وَلَا أُؤْلَى إِلَّي مَلِكَ" [هود: 31]، ومنه: "وَلَا الْمَلِكَةُ لِلفُرُوجَ" [النساء: 172].

وقال الحسن: فَضْلُ اللَّهِ الملائِكَةَ بالصُّرُورِ والأجنحة والكرامة. وقال غيره:

فَضْلُهم جَلٍّ وَعَزٌّ بِالطَّاَعَة وَتَرَكَ المعصية، فِهِذَا(3) يَقتِلُ في كل شيء(4).

وقال ابن فوْرَكَ(5): لا حُجَيَّةَ في هذه الآية؛ لَأَنَّ يَحْتَيِلَ أن يُريد مَلِكِينَ في أن لا يكون لِهِما شَهْوَةً في طَعَم.

وَبِعَصِرَابِ عِبَاسِ وَالْزِّاجِ(6) وَكَثِيرٌ مِن الْعُلَماء تَفضِيلُ المؤمنين على الملائِكَة، وقد مضى في "البقرة"(7).

وقال الكلبي: فَضْلُوا علَى الخُلُق كُلِّهم، غير طَائفة من الملائِكَة: جَبَرِيل، وميِكَانِيل، وإِسْرَائِيل، وملك الموت؛ لأَنَّهم من جُمُلَة رُسُلِ اللَّه، وتمَسَّك كُلُّ فِرَيق بِظَواهَرِ من الشَّرِيعَة، وَفَضْلُ يَدَ اللَّه.

وقرأ ابن عباس: "مَلِكِينَ" بِكِسِرِ اللَّام، وهي قراءة يحيى بن أبي كثير.

١٨١(1) إِلَّا أَن لا نكون مَلِكِينَ تَعلَّمانَ الخُيرَ والشَّرَّ.
١٨٢(2) ذكر نحوه الرازي في تفسيره ٤٧/١٤.
١٨٣(3) في (م): فِلهَا.
١٨٤(4) إِلَّا أَن نَّكُونَا مَلِكِينَ تَعلَّمانَ الخُيرَ والشَّرَّ.
١٨٥(5) قَالَ عَنْهُ ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٦٥/٢.
١٨٦(6) إِلَّا أَن نَّكُونَا مَلِكِينَ تَعلَّمانَ الخُيرَ والشَّرَّ.
١٨٧(7) إِلَّا أَن نَّكُونَا مَلِكِينَ تَعلَّمانَ الخُيرَ والشَّرَّ.
الضحاك 1) وأنكر أبو عمرو بن العلاء كسر اللام، وقال: لم يكن قبل آدم ملك فصيرا ملكٍ. قال النحاس 2): ويجوز على هذه القراءة إسكان اللام، ولا يجوز على القراءة الأولى لحجة الفتحة.
قال ابن عباس: أنهما المعلون من جهة الملك؛ وهذا قال: «مُلُك أَذَلِكَ عَلَى شَجَرَةُ الْمُخْلَدَ وَمَلِكَ لا يَبُلُّ» [الله: 120].
وزعم أبو جعفر أن احتجاج يحيى بن أبي كثير بقوله: «وَمَلِكَ لا يَبُلُّ» حجة بيضاء، ولكن الناس على تركها، فلهذا تركناها.
قال النحاس 3): «إلا أن تكونا ملكين» قراءة شاذة. وقد أنكر على أبي عبيد هذا الكلام، وجعل من الخطأ الفاحش، وهل يجوز أن يتوهم آدم عليه السلام أنه يصل إلى أكثر من ملك الجنة، وهي غاية الطالبين. وإنما يعني «وملك لا يبلع»: المقام في ملك الجنة، والخلود فيه.
قوله تعالى: «وَقَاتِسَمُهَا إِن كَانَ كَيْنَ أَتَيْضَجَتُ»
قال الشاعر:
وقاسمها بالله جهداً لأنتم 4) أَلْدُ من السلوى إذا ما تُشُرُّوها
وجاء فاعلت من واحد، وهو يرد على من قال: إن المفاعلة لا تكون إلا من اثنين، وقد تقدم في «المحادثة» 5).

(1) القراءات الشاذة ص 42، والمحرر الوجي ص 385، وأخريها الطبري 108/10.
(2) معاني القرآن 2/10 - 21.
(3) في إعراب القرآن 2/118 وما قيل عنه.
(4) في النسخ الخاطئة: وقاسمها بالله جهداً لأنتما، والمحتي من (م) والمصادف.
(6) في 126/8، وينظر 27/1 - 28.
إِنَّكَ لَكُمَا لَيْنَ آتِيَتُهُمَا دَاخِلًا فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّقَادِ: إِنِّي نَاصِحٌ لِكُلِّمَا لَمْ نُنَاصِحَ النَّادِينَ، قَالَ هِشَامُ الْبِحْرِيٌّ (١). وَقَدْ تَقَدَّمَ مَثَلُهُ فِي الْبَقَرَةِ (٢). وَمَعَنَى الْكَلَامِ: اْبْعَانَى أَرْضَكُمَا، ذَكَرَهُ قَتَادَةٌ (٣).

قَوْلُهُ تَعَالَى: "قَالَ زُبَيْرٌ قَالَ: أَقْرَأْنَا أَلْهَمًا قَالَ الْهَجَرَةَ. بَدْنِنَا سَرُّهُمَا وَطَلِينَا يَقِصُفْنَا عَلَيْهِمَا. ثُمَّ سَخَرْنَاهُمَا رَبُّهُمَا أَنْ أَعْمَلُوا صَبَرًا عَنْ يَلِكَ النَّجَرَةِ. وَأَقْلِنَّكَ إِنَّ السَّيِّئَ تَحَدِّي تَعَالَى". قَالَ رَبُّهُمَا أَطْمَنْنَا أَنْ ضَرَّ شَيْئًا عَلَيْهِمَا. فَلَمْ يَتَقَنِّهَا لَكُنْ أَنْ تَقْنِهَا لَتَكُونُ مِنَ الْبَعِينِينَ. قَالَ آمَنَ بِغَيْبِهِنَّ وَلِبَاسِهِنَّ وَلَغَرْسِهِنَّ فِي الْأَرْضِ مَسَّرَّةً وَمُتْنَهُ إِنَّ حِينَ (٤).

قَوْلُهُ تَعَالَى: "قَالَ: أَقْرَأْنَا أَقْرَأْنَا قَالَ. أُوْقِعَهُمَا فِي النَّهَالَةِ. قَالَ أبِن عَبْسَ: عَرْحَمَا بِالْعُمُّ. وَكَانَ يُظَنُّ أَنَّهُمَا لَا يَحْلَفُنَّ أَحَدُ بِاللَّهِ كَأَذِيًا (٥). فَغَرَّهُمَا بِبَوسُوُسَةِ وَقُسَّمَهُمَا لِلْبَالِ. وَقَالَ قَتَادَةً: حَلَفَ بِاللَّهِ لَهُمَا. حَتَّى خَذَّعَهُمَا، وَقَدْ يُخْدَعُ الْمُؤْمِنُ بِاللَّهِ. كَانَ بَعْضُ الْعَلَّامَةِ يُقُولُونَ مِنْ خَادِعَتِهِ بِاللَّهِ خَذَّعَةٌ (٦). وَقَالَ الْبَيْعُوْيِنَ: "الْمُؤْمِنُ غَرَّ كَرِيمٌ، وَالْحَافِرُ جَبْحُلَْيْمٌ (٧). وَأَنْشَدَ نَفْطُوْيِهُ:

إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا نَشَأَ خَذَّعَةً وَتُرِي الْعَلَّامَةِ مُجَرِّبًّا لَا يُخْذَعَ (٨).

(1) إعراب القرآن للنحاس 119. وهم النحوي: هو ابن معاوية.
(2) ١٠٩/٢٠٦.
(3) أخرى الطبري ١٠٩/١٠٩.
(4) زاد المسير ١٢٠ ، وأخرى الطربي ١٠٩/١١١ - ١١٢ بنحوه مطولاً.
(5) أخرى الطبري ١٠٩ /١٠٩ - ١١٠.
(6) أخرى أحمد (١١٨٧)، وأبو داوود (٤٧٩)، والترمذي (١٨٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقوله:

(7) لم تكف عليه.
قوله تعالى: ﴿وَيَدُّ الْمَغْرَابُ عَلَى الْمَيْسَرِ﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَيَدُّ الْمَغْرَابُ عَلَى الْمَيْسَرِ﴾ أي: أكلا منها. وقد مضى في البقرة١٧٣ الخلاف في هذه الشجرة، وكيف أكل آدم منها. ﴿وَيَدُّ الْمَغْرَابُ عَلَى الْمَيْسَرِ﴾ أكله حَوَّاَة أَوْلَى قَلْمٍ يُصِيبُهَا شِيئًا. فلما أكل آدم حلَّت العقوبة؛ لأنّ النّهي ورد عليهما كما تقدم في البقرة١٧٣. قال ابن عباس: تقلَّص النّور الذي كان لبّاهمًا، فصار أظفارًا في الأيدي والأرجل١٧٤.

الثانية: ﴿وَإِنِّي لَمُعَلِّمٍ﴾ ويجوز إسكنان الفاء١٧٥. وحكى الأخفش١٧٦ طَلَقَ يَطْلَقْ، مثل ضَرَّبَ يَضْرِبُ. يقول: طَلَقَ، أي: أخذ في الفعل. ﴿وَإِنِّي لَمُعَلِّمٍ﴾ قرأ الحسن بكسر الخاء وشد الصاد١٧٧، والأصل: ﴿يَطْلَقُ﴾.

---

(1) ينظر تهذيب اللغة١٦١ - ١٧٢.
(2) ١٢٤٠ - ١٢٤١.
(3) ١٢٤٢ - ١٢٤١.
(4) لم تفعَّل عليه بهذا الفظ، وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره١٨٣٠ عنده، قال: لما أحسن الله آدم الجنة كساء سאיلاً من الظهر، فلما أصاب الخطيئة سله السربال، ففيه في أطراف أصابه. و(١٨٣٤) بلفظ: كان لبّا آدم عليه السلام الظفر بمنزلة الريح على الطر، فلما عصى مقطع عنه لِبِسْه، وترك الأظفار زينة ومكافعه. في إسناد الأول الحسن بن أبي جعفر الطبري، قال فيه البخاري: مكان الحديث، وضعَّف أحمد والنسائي، كما في تهذيب الكمال٢٣٢. وفي إسناد الثاني النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزرائي، ضعَّفه أحمد وقال: ليس بشيء، وقال ابن ميعين: لا يحل لأحد أن يروي عنه، وقال البخاري: مكان الحديث، كما في تهذيب الظفر٣٤٥.
(5) يعنى في غير القرآن، والكلام من إعراب القرآن للنحاس٢-١١٩، ولعله يريد بجواز إسكنان الفاء طَلَقَةً. فقد ذكر نحوه النحاس في إعراب القرآن١٩٩ في قوله تعالى: ﴿ذَلِكْ نَظُّرٌ﴾ في السعار١٤٨، فقال: يجوز إسكنان اللام، وسف نحوه قريباً في الآية٢٠، في قوله: ﴿مَلَكَهُ﴾.
(6) في معاني القرآن٢-٥٠٦، للمحاسن٢٤٥.
فأدام، وَكُسرتِ الخِدَاءِ لِالثقَافِ الساكِنين. وَقِرأ ابنه بَرَيدة وَيَعقِب بِفَتحِ الخِدَاءِ، أَلَّا يَحَرَّكَ ابْتِناءَهَا عَلَيْهَا. وَيَجُوز: "يُجَفَّفَانَ" بِضَمِّ الْيَاءِ، مِنْ حَصَفِ يُجَفَّفٍ (1). وَقِرأ الزُهريٌّ: "يُجَفَّفَانَ" مِنْ أَحَصَفٍ (2)، وَكَلَّامَهَا مَنْقُولٌ بِالْهَمْرِ أوِ التَّضِيِّف.

والمعنى: يَقطعانَ الْوَرْقَ وَيَلِزقَانِهِ ليُسْتَنْتِرِهِ بِهِ، مِنْهَ خَصَفُ النَّعلِ. وَالْحَصَفُ الْأَثَامٍ، الَّذِي يُرَفَّعُهَا، وَالْحَصَفُ: الإِلَقْبُ (3).

قال ابن عباس: وهو ورُقُ التَّينٍ (4). وَبَوْرَيْنِ أَنَّ أَدْمَ عَلَيْهِ السَّلامُ لَمْ يَبْدُ سُوَاهُ وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى أَشْجَارِ الْجَنَّةِ يَسَل (5) مِنْهَا وَرَقَةٌ يُغْطِيْهَا عَورَتُهُ؛ فَفِرَاضَهُ أَشْجَارُ الْجَنَّةِ حَتَّى رَجُلَهْنِ شَجَرَةَ الْيَنِينَ فَأَعْطَهُهَا وَرَقَةً ذِلِكَ عَنْيَانُ أَنَّ أَدْمَ وَهُوَ يَحْصَفُانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ، فَكَافَأَ اللَّهُ النَّيْنِ بِأَنَّهُ سُوِيَّ ظَاهُرِهِ وَبَاطِنَهُ يَحْصَفُانِ. وَكَانَتِ الْحَلاوةُ وَالْمَنْفَعَةُ، وَأُعْطِاهُ مَرْتَنِينِ فِي عَامٍ وَاحِدٍ، مَرْتَنِينِ (5).

ثالثة: وفي الآية دَلْيُ عَلَى قَصَفٍ كَثِيرٍ الْوَرْقَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَيْهِمَا السَّتَرَ؛ ولَذِلَّكَ ابِدَتْ إِلَى سُرُهَا (6)، وَلَا يَنْبِعُ أَنَّ يُؤْمَرَ بِذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا كَيْلَ لِلْحَسَنِ: "لَا تَنْخَرِكَ عَلَى الْجَلَّةِ". وَقَدْ حَكِيَّ صَاحِبُ "اللَّيْبَانَ" (8) عَنِ الشَّافِعِيّ (9) أَنَّ مَنْ لَمْ يَجَدُ
ما يستغر به عورته إلا ورق الشجر؛ لأنه أن يستغر بذلك؛ لأنه سترة ظاهرة يمكّن النصر بها، كما فعل آدم في الجنة. والله أعلم.


«فَقَالَ أَهْزِئُوا» تقدّم أيضا إلى آخر الآية (٣).

قوله تعالى: «فَقَالُوا يَا زَيْنَبُ عِنْدَكَ وَرَبِّيْنَى وَمِنَ النَّفْقِ رُضِيَّةُ» (٤) الضياعين كلهما للأرض، ولم يذكر الوازي في قال، ولو ذكرها لجاز أيضاً، وهو كقولك: قال زيد عمرو كذا، قال له كذا.

قوله تعالى: «فَبَيْنَكُمَا مَّاذِئَهَا لَيْسَ رَبُّ يَوْمَ الْقَيَامةِ وَيَوْمَ الْقَبْرِ» (٥) دلل على ذلك من ما بين الله لله لم يذكر.

في أربع مسائل:


قلت: القول الأول أصح، ومن جملة الإسعام سئر العورة، فبين أنه سبحانه

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١١٩. وقال مكي في مشكل إعراب القرآن ٢٨٥/١: وذلك أن النداء فيه طرف من معنى الأمر، لأن إذا قلت: يا زيد، فمعناه: تعال يا زيد، أدوك يا زيد، فحدثت فيها من نداء الرب للزول معنى الأمر وبقية، لأن نية تؤكد وظهور معناه.
(٢) ٤٨١ - ٤٨٢.
(٣) ٤٧٤/١ وما بعدها.
(٤) أحكام القرآن للكيما الهرازي ٤/١٣٤.
وعلى جعل لنزليه ما يسترون به عوراتهم، ودل على الأمر بالتسليط.
ولا خلاف بين العلماء في وجود سفر العورة عن أعظم الناس.
واختلفوا في العورة ما هي؟ فقال ابن أبي ذئب: هي من الرجل القُرْجُ نفسه؛ القَوْلُ والذُّبْرُ دون غيرهما، وهو قول داود، وأهل الظاهر، وأهل غَلِيْظِه، والطبري؛ لقوله تعالى: {لا يَؤْثَرَ نُورٌ عَلَى سُوءِ كُلِّ مَثَلٍ} (الأعراف: 26) ، {يَدْعُونَ الْحَقَّ سّوْيَتَهُمْ} (الأعراف: 22) ، {إِيَّهَا النَّبِيُّ سُوءِ كُلِّ مَثَلٍ} (الأعراف: 27) ، وفي البخاري عن أنس: فَأَجَرَى رَسُولُ اللَّه ﷺ في زِقَاق خيبر. وفيه: ثم حَسَّنَ الإزاءَ عن فَجْدِهَ وَهُدَى إِلَيْنِ آخِرَةٌ إِلَى بِيَاضِ فِضْلِهِ نَبِيٌّ اللَّه ﷺ.
وقال مالك: السِّرْة ليست بعورة، وأكره للرجل أن يكشف فَجْدِه بحضور زوجته. وقال أبو حنيفة: الركاب عورة، وهو قول عطاء. وقال الشافعي: ليست السيرة ولا الركبان من العورة على الصحيح، وحكى أبو حامد الترمذي أن للشافعي في السيرة قولين.
وحجة مالك قوله عليه الصلاة وسلم لجرحه: قَطْ عَرَوْهَا، فإنَّ الفِجْدُ عُرَوْهَا، خرج البخاري تعليقاً وقال: حدث أبو أحمد، وحديث جرَحُ أحاديث حتى يُخْرِجَ من اختلافهم. وحديث جرَحُ هذا يدل على خلاف ما قال أبو حنيفة. وروي أنَّ أبا هريرة قَبِلَ سَرَّةَ الحسن بن عليٍّ وقال: أُقبِلَ منك ما كان رسول الله ﷺ يَقُولُ منك. فلو كانت السِّرْة عورة ما قَبِلَها أبو هريرة، ولا ما كَانَ الحسنُ منها.

(1) في (5) و(6) أَبَنِ أبي عبيدة، والمنشأ من (7) (و)، وهو المواقف للتمهيد 6/380، والاستذكار 439/5، والكلام منها.

(2) صحيح البخاري (1373)، وأخرجه أحمد (1994)، ومسلم (2) (1265) (كتاب التكافح).

(3) قال ابن عبد البر في الاستذكار 7/439/5: وهذا ما لا أعلم أن أحداً قاله غيره.

(4) في الاستذكار: ابن حامد، ولم تعرف.


(6) أَخْرِجَهُ أحمد (1994).
لا تُقْرَرُهُا. وَزُوِّيَ عَنْ أَحْمَدٍ بْنِ حَنْبِلٍ نَحْوَهُ.

وَأَمَّ أَمْمِ الْوَلْدَ؛ فَقَالَ الْأَنْفُرُ: سَمَّعَهُ - يَعْنِي أَحْمَدَ بْنِ حَنْبِلَ - يُسَالُ عَنْ أُمَّ الْوَلْدَ:
كَيْفَ تُصْلَيْي؟ فَقَالَ: تُغْلُيَ رَأسَهَا وَقَدْ مِيْنُهَا لَآ لَا تُبَاعُ، وَتُصُلُّي كَمَا تَصِلُّي
الْخَرَّةِ(۳).

وَأَمَّا الأَمْمَ؛ فَالْعَمْوَةُ مِنْهَا مَا تَحْتُ ثَنِّيَهَا(۴) وَلَهَا أَنْ تَبْدِي رَأْسَهَا.

وَبِعْضِهَا، وَقِيلَ: حُكِمَهَا حُكْمُ الرِّجْلِ، وَقِيلَ: يُكْرِهُ لِها كَشْفُ رَأْسَهَا وَصُدْرُهَا،
وَكَانَ عُمْرُ هُدِيَ يُضْرِبُ الْإِمَامَ عَلَى تَغْطِيَتِهِ رُؤْوسَهُنَّ، وَيَقُولُ: لَآ تَشْهَبُنَّ بِالْحَرَّاتِ(۵).

وَقَالَ أَصْحَبُ: إِنْ اَنْكَشَفَ فَخُذُوهَا أُعَادَتُ الصَّلَاةُ فِي الْوَقْتِ(۶).

(۱) التمهد ۳۷۶ - ۳۷۳ ، والإستذكار ۴۳۸ /۴۳۹.

۲) لم تَقَ عَلَى بِهِهِ الْلِّفْظُ، وَأَخْرَجَ هَارِمٌ (۱۴۸۶) عَنْ جَابِرٍ ﷺ ﻗَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَطَّبُ أَحْدُكُمْ الْمَرَأَةَ، فَإِنْ اسْتَطَاعُ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعَوْهُ إِلَى نَكَاحَاهُ فَيَفْعَلُ; وَقَالَ الْبَنِيَّةُ ﷺ لِمُعْيِرَةٍ بِنْ شَعْبَةَ ﷺ: إِذَا هُنِّئَتُ فَانْظُرُ إِلَيْهَا... أَخْرَجَ هَارِمٌ (۱۸۱۳۷) ﷺ، وَعَنْ أَبِى هَارِبَةِ ﷺ ﷺ أَنْ رَجَّلًا خَطَّ اَمْرَأَةً،
فَقَالَ الْبَنِيَّةُ ﷺ: دَنَّوْنَكَ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْمَى الْأَنْصَارِ شَيْئًا، أَخْرَجَ هَارِمٌ (۱۸۴۵۵) ﷺ، وَمَسْلمَةٌ (۱۴۲۴) ﷺ،
وَتَرْجَعُ الْبَخْرَاءُ: بَابُ الْنَّظَرِ إِلَى الْمَرَأَةَ بِإِلْزَامِهَا، وَذِكْرُ حَدِيثِ سِهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ (۵۱۲۶) ﷺ، أَنْ اَمْرَأَةٌ
جَاءَتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتِ: يَا رَسُولُ اللَّهِ، جَنِتَ لَأَمِّي وَلَا نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رُسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَصَدَ
الْنَّظَرَ إِلَيْهَا وَقَصَدَهَا.

۳) التمهد ۴۴۴ - ۴۴۳، والإستذكار ۴۴۵ /۴۴۶.

۴) فِي (عَ): بِذِينَاهَا، فِي (ظَ): بِذِينَاهَا، وَفِي (لَ): يَذِينَهَا، وَالْمُبْتَثُ مِنْ الْمَفْهُومِ ۵۸۷ /۵۸۶، وَالْكَلََامُ
مُتِّهٍ.

۵) أَخْرَجَ أَبُو عَبْدُ الرَّقَّةِ فِي الْمَسْنُوحِ (۵۵۱۴) ﷺ، وَأَبُو أَبُي شَيْةٍ فِي الْمَسْنُوحِ ۲۳۰ /۲۳۱.

۶) أَحَكَامُ الرَّقَّةِ لَابِنِ الْعَرَّابِ ۷۶۱ /۷۶۲
وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: كل شيء من الأمة عورة حتى طفَّرتها.

ووهذا خارج عن أقوال الفقهاء؛ لإجماعهم على أن المرأة الحرّة لها أن تصلح المكتوبة وبداهة ووجهها مكشوف ذلك كلّه، تباشر الأرض به، فالآمة أولى، وأم الولد أغلى حالاً من الأمة. والصبي الصغير لا حريمه لعورته. فإذا بلغت الجارية إلى حدَّ تأخذها العين، وتستثني ستة عورتها.

وحُجة أبي بكر بن عبد الرحمن قوله تعالى: [١٠٧] تُبَّثُ اللَّيْلُ، فَلْيَخْرُجِهَا وَيَخْرُجَهَا رِجَالُهَا، [١٠٨] يُثْبِتُنَّ غَيْبَهَا وَيَتَذَاكِيَهَا رِجَالُهَا. [الإحراب: ٩٥]، وحديث أم سلمة أنها سُئِّلت: ماذا تصلح في المرأة من الثياب؟ فقالت: تُصلي في الدُّرع والخمراض السابع الذي يُغيب ظهور قدميها، وقد روي مرفوعاً، والذين أوقفوها على أم سلمة أكثر وأحقَّ، منهم مالك (١) وابن إسحاق وغيرهما. قال أبو داود: ورفعه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن محمد بن زيد، عن أبي، عن أم سلمة، أنها سألت رسول الله ﷺ، قال أبو عمر: عبد الرحمن هذا ضعيف عندهم، إلا أنه قد خرج البخاري بعض حديثه، والإجماع في هذا الباب أقوى من الخبر.


وقيل: هذا الإنزال إنزال شيء من اللباس مع آدم وحواء؛ ليكون مثالاً لغيره.

---

(1) المنهم/ ٥٩٨/١. وسلف القول نفسه في المرأة.
(2) التمديد/ ٢٦٥/٢، وذكر ابن عبد البر هذا الكلام محتجاً على القول الأول لأبي بكر بن عبد الرحمن.
(3) الموصأ/ ١٤٢/١، ومن طريق مالك آخره أبو داود (١٣٩).
(4) سنن أبي داود (١٤٠).
(5) في التمديد/ ٣٦٨ وما قبله منه.
(6) الكلام بنحوه في شكل إعراب القرآن/ ٢٨٦.
وقال سعيد بن جبير: "أنزلنا عليكم" أي: خلقنا لكم; كقوله: "اكثر لحكم من الأنصار" ثامنة أرضي أي: خلق على ما يأتي. وقيل: أهلمناكم كيفية صنعه (1).

الثالثة: قوله تعالى: "وريثا" قرأ أبو عبد الرحمن والحسن وعاصم من رواية المفسّر الضيبي، وأبو عمرو من رواية الحسن بن علي الجعفي: "ورياشا". ولم يصح أبو عبيد إلا عن الحسن، ولم يُفسّر معناه (2).


والذي عليه أكثر أهل اللغة أن الريث ما ستر من لباس أو معيشة. وأنشد سيبويه: فريثي منكم وحناي منكم (5) وإن كانت زيارتك لعامة وكى أبو حاتم عن أبي عبيدة: وهبته له دابةً بريشها; أي: بكستها وما عليها من اللباس (6).

الرابعة: قوله تعالى: "ويلياس الدقوق ذي الخير" بين أن التقى خير لباس؛ كما قال:

إذا المرء لم يلبس ثياباً من الثقى
وخير لباس المرء طاعة ربه
فلولا خير فيمن كان لله عاصياً (7)

(1) زاد المسير 3/ 181، ومجمع البيان 8/ 36 - 37.
(2) إعراب القرآن للنصاح 120، وذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص 43، وابن جني في المحسن 1/ 148، والقراءة المتأخرة عن عاصم وأبو عمرو بن العلاء كقراءة الجماعة.
(3) في معاني القرآن 1/ 375، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنصاح 2/ 120.
(4) تفسير الطبري 10/ 123.
(5) الكتاب 2/ 287، ونسبه سيبويه للراعي، وليس في ديوانه، وهو في ديوان جبرير 1/ 265، وصدره فيه: وريثي منكم وحناي فيكم.
(6) معاني القرآن للنصاح 33، وينظر مجاز القرآن 1/ 213.
(7) البيت الأول لأبي العتاهية، وهو في ديوانه ص 424، ولم تقت على البيت الثاني.
وروى قاسم بن مالك، عن عوف، عن معبد الجهني، قال: "لباس النّقوى\nالحِياء". وقال ابن عباس: "لباس النّقوى" هو العمل الصالح. وعنه أيضاً: السّمّت\نحوه. وقال زيد بن علي: "لباس النّقوى": الدّرّ والبّعثرّ والساعدان، والساقان، يُتّقى بهما في الحرب، وقال عروة بن الزبير: هو الخشبة لله، وقيل: هو استغفار تقوى الله تعالى فيما أمر به ونهى عنه.

قلت: وهو الصحيح، وإليه يرجع قول ابن عباس وعروة، وقول زيد بن علي.

حى: فإنّه حضور للجهاد.

وقال ابن زيد: هو ستر القوْرة، وهذا فيه تكرار; إذ قال أولاً: فقد أُولِيَتْ نأمةً يُنظِّر بها. ومن قال: إنّه لبس الخشبن من الشباب فإنه أقرب إلى التوئيع وترك الزعونات. فذوقوه، فقد كان الفضلاء من العلماء يلبسن الرفع من الشباب مع حصول التقوى، على ما يأتي مبيناً إن شاء الله تعالى.

وقرأ أهل المدينة والكسائي: "لباس" بالنص، عطفاً على "لباساً" الأول، وقيل: أنسوب بفعل مُضمار، أي: وأنزلنا لباس النّقوى.

---

(1) معاني القرآن للنحاس 3/24، وأخرجه الطبري 125/10.
(2) أخرجهما الطبري 126/10 - 127.
(3) إعراب القرآن للنحاس 2/120.
(4) في (ظ): والساعد.
(5) تفسير البغوي 155/2.
(6) تفسير الطبري 127/10 و 130.
(7) أخرجه الطبري 128/10 بنحوه.
(8) ص 102 وما بعدها من هذا الجزء.
(9) وقرأ بها ابن عامر الشامي أيضاً، كما في السبعة ص 280، والتفسير ص 129.
والbacقن بالرفع على الابتداء، و«ذلك» نعهه، و«خير» خبر الابتداء. والمعنى:

ولباس النقوى المُشار إليه، الذي عُلمتموه، خير لكم من لبس الشياطين التي تواري سواكم، ومن الزوايا الذي أقنعلنا إلكم، فالباسم. وقيل: ارتفع بإضمار هو، أي:

وهو لباس النقوى، أي: وهو ستر العورة، وعليه يُخْرَج قول ابن زيد. وقيل: المعنى:

ولباس النقوى هو خيرٌ، فذَّلك بمعنى هو، والإعراب الأول أحسن ما قبله(1).


ذلك من ذِي حَبَلِ أَلْقَوْتُ أي: مما يدل على أن له خالقاً(3).

وهذا(4) رفع على الصفة، أو على الباء، أو عطف بين. قوله تعالى: «إِنِّي نَزِعُكُمُ اللَّهُ وَالشَّيْطَانُ كَمَا نَزِعْنَا آبَويْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ» بمعنى: «إِنَّمَا كَانَتِ الْعَلْمَةُ لَهُ وَلَيْسَ مِنْهَا أُخْلَقُ إِلَّا جَنْسًا آلِبَةٌ أَوْلِيَّةٌ مِّلَّتُهَا لَمْ يُثْبِتْ(5)».

في مسألتي:

الأولى: قوله تعالى: «إِنَّمَا كَانَتِ الْعَلْمَةُ لَهُ وَلَيْسَ مِنْهَا أُخْلَقُ إِلَّا جَنْسًا آلِبَةٌ أَوْلِيَّةٌ مِّلَّتُهَا لَمْ يُثْبِتْ(6)».

في موضع نصب على الحال، ويكون مستأناً فيوقف على «من الجنة».

(1) الكلام بنحوه في إعراب القرآن للنحاس 2/120 - 121.
(2) معاني القرآن للنحاس 3/24، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة 42، ونسبها ابن مسعود.
(3) إعراب القرآن للنحاس 2/121.
(4) يعني في قوله: ذَّلك خيراً. مشكل إعراب القرآن 286/1، والكشف عن وجه القراءات 1/481.
سورة الأعراف: الآية 27

"لا تَرْوَىْهُمْ،" نصب بلام كي. (إِنَّ الْيَمِينَ هُوَ وَقِيلُهُ) الأصل: «يَرَأَكُمْ»، ثم خُفِّفَت الهمزة، وَقِيلُهُ عطف على المضمر، و«هو» توكيد لِيحسن العطف، كقوله: (كَأَنَّ الْيَمِينَ وَقِيلُهُ) [البقرة: 259]، وهذا يدل على أنه يَنْفَع رأيتُك وعمرو، وأن المضمر كالمظاهر.

وفي هذا أيضا دليل على وجوب ستر العورة: لقوله: «يَنْفَعْكَمْ لِيِنْفَعْكَمْ»، قال الآخرون: إنما فيه التحذير من زوال النعمة كما نزل بأدم، هذا أن لو ثبت أن شرع آدم بلزمًا، والأمر بخلاف ذلك.

الثانية: قوله تعالى: (إِنَّ الْيَمِينَ هُوَ وَقِيلُهُ) (قِيلُهُ) جنوده، قال مجاهد: يعني الجن والشياطين. ابن زيد: قيل: "ينطقه"، وقيل: "يحبسهم".

"لا تَرْوَىْهُمْ."

قال بعض العلماء: في هذا دليل على أن الجن لا يُرَوِّنْ لقوله: «مَلِكَ وَقِيلُهُ»، وقيل: جائز أن يَرَوْنَهُمْ، وإن الله تعالى إذا أراد أن يَرَوِّنَهُمْ كشف أجسامهم حتى

"فَلاَ تَرْوَىْهُمْ."

قال النحاس: "مَلِكَ وَقِيلُهُ"، يدل على أن الجن لا يُرَوِّنْ إلا في وقت

"فَلاَ تَرْوَىْهُمْ.

وقد يكون ذلك دلالة على نبوئته: لأن الله جل وعز خلقهم خلقًا لا يُرَوُّون فيه، وإنما يُرَوِّن إذا تَقَلَّوا عن صورهم، وذلك من المعجزات التي لا تكون إلا في وقت الأنباء، صلوات الله وسلامه عليهم.

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/131، وفيه: وأنه ليس المضمر كالمظهر.
(2) أحكام القرآن للكيالي 3/134.
(3) أخرج هذه الأقوال الطبري 137/10، 213/16، ومعاني القرآن للنحاس 2/4، والكتاب والم.bytes 2/11، وقوله: جيله، يعني جنسه، كما في اللسان (جيل)، ووقع في (د) و(رز) خيله.
(4) الكشاف 2/38، ومجموع البيان 25/75.
(5) في إعراب القرآن 2/121.
قال القشيري: أجرى الله العادة بأنبني آدم لا يرون الشياطين اليوم.
وفي الخبر: "إِنَّ الشِّيَاطِينَ بِجَرِيِّ مِن ابْنِ آدَمِ مَجِرَى الْدُمَّ"، وقال تعالى:
«وَلَقَدْ أَوْفَيْنَاهُمَا الْكَفَايَةَ [الناس: 5]، وقال عليه الصلاة والسلام: إِنُّكَ لِلْمَلَكِ نِعْمَةَ وَلِلنَّارِ يُدْنِى: أَيَ: بَالْقُلُوبِ فَأَمَّا لَنَتْ سُكْنِى: فَإِيَّاكُمَا بِالْخَيْرِ وَتَصِيدُونَ بالحق، وأَمَّا لَنَتْ الشِّيَاطِينِ: فَإِيَّاهَا الْشَّيْطَانُ، وَأَلْقِيِّبَ بالحق". وقد تقدم في "البقرة".
وقد جاء في روايتهم أ huyện: صحيح، وقد خرج البخاري عن أبي هريرة قال:
وَكَتَنَا رِسُولَ اللَّهِ بِحَفْظِ زِكَاةِ رَمَضَانِ، وَذَكَرَ فِي فَضْلِهَا طَوْلَةً: ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهُ أَخْذَ الْجِنِّ الذي كان يُؤْخَذُ النَّورُ، وَأَنَّ النَّبِيّ ﷺ قال له: "مَا فَعَلَ أَسْرُكَ الْبَارْحَة"، وقد تقدم في "البقرة". وفي "صحاح" مسلم أن النبي ﷺ قال: "وَلَهِ لَوْ لَا دَعْوَة أَخِي سُلِيمَانَ لَا أَصْبِحُ مُوَلِّيًا يَلْبَسُ بِه يَلْدُ أَهْلِ النَّبِيَّة"؛ في الطبقات الذي تلقته عليه وسأني في "الضع" إن شاء الله تعالى.
إِنَّمَا الشِّيَاطِينُ أُولِيَاتُ اللَّهِ لَا يَعْقُرُونَ أي: زيادة في عقوبتهم، وسوينا بينهم في الذهاب عن الحق.
قوله تعالى: "وَإِذَا فَسَأَلْتُمْ فَخَيْرًا وَبَيْضًا عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ أَمَّاَمَا يَبْلُغُ إِلَيْهِ".
الفاصلة هنا في قول أكثر المفسرين: طوائفهم بالبيت عرآة، وقال الحسن: هي
(1) أخرجه أحمد (13592)، ومسلم (1764) من حديث أسى، سلف 449/1، وأخرجه البخاري.
(2) 2035 من حديث صفية رضي الله عنها.
(3) 355/4، واللغة: الطرخة تقع في القلب، أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه، النهاية (لمم).
(4) صحيح مسلم (542) وهو من حديث أبي الدرداء، وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، أخرجه أحمد (1185)، وابن أبي هريرة، أخرجه البخاري (461).
(5) عند تفسير الآية (23) منها.
(6) معاني القرآن للزجاج 272/330 - 330.
الشرك والكفر (1) واحتجوا على ذلك بتقليدهم أسلافهم، وبأن الله أمرهم بها. وقال الحسن: «وَلَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِالسَّأَلَةِ ۖ وَلَا يَعْفَفُ عَنْهَا عَلَى مَنْ كَانَ شَرِيكًا لَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ» (2). قالوا: لو كره الله ما نحن عليه لنقلنا عنه (3).

قل إني الله لا يأمر بالشريك (4) بين أنتم متحكون، ولا دليل لهم على أن الله أمرهم بما أذعوا. وقد مضى ذم التقليد وذم كثير من جهالاتهم (5). وهذا منها.

 قوله تعالى: «قُلْ أُمَّةٌ بِهِ نَصِيبٌ وَأَمِينُوْا وَبِفَتَاكِينِ ۚ إِنَّ فَرِيقًا هُنَا لَقَدْ كَفَأَهُمُ اللَّهُ وَقَبَأَهُمْ عَلَى اسْتِقْلَالِهِمُ وَقَدْ أَنْفَدَلَّ اللَّهُ أَمْوَالَهُمْ أَوْلِيَاءَهُمْ مُّفْتَدِرِينَ (6)».


 فريقًا هذين (16) فريقًا نصب على الحال من المضمور في تعودون أي: تعودون فريقين: سعداء وأشقياء، يُؤثِّر هذا قراءة أَيْبي: تعودون فريقين فريقًا هذين وفريقًا (17).

(1) أورده المازري في النكت والعيون 216/2، وابن الجوزي في زاد السير 185/2.
(2) ذكره الطبرسي في مجمع البيان 29/8.
(3) 15/3 وما بعدها.
(4) تفسير البغوي 162/15، وتفصير الرازي 47/14.
(5) أخرجه الطبري 139/10 من قول مجاهد والسدي.
(6) 36/8.
(7) إعراب القرآن للنساء 2/22، وينظر معاني القرآن للزجاج 331/2.
حق عليهم الضلالة، عن الكسائي (1).

وقال [محمد بن] كعب الفرطي في قوله تعالى: {فَرِيَّقَا هَذَا وَفَرِيَّقَا حَيْثُ عَلِيَّمُ} {المكرمة} قال: من ابتدأ الله خلقه إلى الضلالة صبره إلى الضلالة وإن عمل بأعمال أهل الهدى (2)، ومن ابتدأ الله خلقه على الهدى صبره إلى الهدى وإن عمل بأعمال الضلالة، ابتدأ الله خلقه على الضلالة، وعجل بأعمال السعادة مع الملائكة، ثم رده الله إلى ما ابتدأ عليه خلقه، قال: {فَكَابَ مِنْ أَلْكَ نَفْسَكَ} [البقرة: 243] (3).

وفي هذا رد واضح على القدرية ومن تابعهم.

وقيل: {فَرِيَّقَا} نصب بـ {قدى}، {فَرِيَّقَا} الثاني نصب بإضمار فعل، أي: وأضل فريقا، وأنشد سبوعه (4): أصلح لا أحمل السلاح ولا الرمية وحيد وأتصب الزياح والمطر.

قال القراء (5): ولو كان مرفوعاً لجاز.

{إِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا أَلْسَنَّاهُمْ بِذَلِكَ} {إِنَّهُمْ لَا يُبِينُونَ الْمُسْتَقِيمَ} {الهجرة} بمعنى لأنهم.

قوله تعالى: {إِنِّي نَذَّرُكُم بِمَلَائِكَةِ آمَانَةَ مُّسِئِيٍّ وَسُكَيْمٌ وَسُخُرٍ وَلَنْ نُفْرَدَ} {إِنَّهُمْ لَا يُبِينُونَ الْمُسْتَقِيمَ} (6).

في سبع مسائل:

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/292، وقراءة أبي حاتم (296) وما بين حاشرين معاه.
(2) أخرجه بنحوه الطبري 142/10، والمحرر الوجيز 2/296، والمحرر 287/285، ومحمود (376) وما بين حاشرين منهما.
(3) في الكتب 1/185 ونسبة للربع بن ضيعر الفزاري، وأوردهما أبو علي القالي في معلمي القرآن 1/185.
(4) في معاني القرآن 1/276.
(5) في معاني القرآن 1/276.
(6) إعراب القرآن للنحاس 2/123 - 127، والمحرر الوجيز 2/296.
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
العرب صديق بَمَكَّة يُعيَرُه ثوبًا، ولا يسارِّبُ يُسَّجِّرُهُ بَه؛ كان بين أحد أمرٍ يَسَ، إذَا أن يَرِبُ في ثابِه، فإِذَا قَرَعَ من طوانهَ ألفى ثوبٍ عنه؛ فَلَم يسمعه أحد، وكان ذلك الثوب يُسُّى النَّقْي، قال قائِلٌ، من العرب:

کَفَى حَرْنَا كُرَّ يَعَّلَه كَانَه لَقَى بَن أيذ الطائفين حَرِيمٌ(1)

فكانوا على تلك الجهالة والبدعة والضلالة حتى بعد الله بيته محمدًا، فأنزل الله تعالى: {يَكُونُ نَزُولُهُ مِنْ لَيْلٍ مِّنْ سَمَّى الْيَوْمُ} الآية، وأَذِنَ مُؤْنَّ اللَّه رَسُولُ الله: {أَلاِي نَطْفُ} بالبيت عَرِيٍّان(2)

قلت: ومن قال بأن المرآة الصلاة؛ فزيَّتها النَّعَيَى، لَمَا رواه كُرَّ مَرْأَة، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي: {أن قال ذات يوم: حُدُّوا زينة الصلاة، قيل: وما زينة الصلاة؟ قال: {إِذَا قَالَ ارْجِعُ إِلَى فَخْدُهَ}}(3)

الثانية: دلت الآية على وجوب سُنَّة الغورة كما تقدَّم(4)، وذهب جُمهور أهل العلم إلى أنها فرضٌ في فروع الصلاة، وقال الأبهري: هي فرض في الجملة، وعلى الإنسان أن يستَّرها عن أعين الناس في الصلاة وغيرها، وهو الصحيح؛ لقوله عليه الصلاة وسلم، ليسْرُه بِمَخْرَة: {إِذَا رَجَعِ، إلى ثوبك فخذه، ولا تُنِسَّوا غِرَاءَ، أَخْرَجَه مُسْلِمٌ(5)، وذهب إِسْمَاعِيل القاضي إلى أن سُنَّة الغورة من سُنَّي الصلاة،(6)

(1) أوردته أبو العباس في المفسِّرين 7/346، وابن منظور في اللسان (حَرم).
(2) أخرجه أحمد (767)، والبخاري (1329)، ومسلم (147) من حديث أبي هريرة.
(4) وسذكر المصفى في المسألة الثالثة أنه مروي عن أنس، وقال: لم يصح.
(5) الحديث (341).
(6) من هذا الجزء.
واحتجج بأنه لو كان فرضاً في الصلاة لكان الغربان لا يجوز له أن يُصليِّي؛ لأنَّ كل شيء من فروض الصلاة يوجب الإيتان به مع القدرة عليه، أو بديله مع عديبه، أو تسقط الصلاة جملة، وليس كذلك.

قال ابن العربي: وإذا فلنا: إنَّ سَلْتَ العورة فرض في الصلاة، فسقته ثوب إمام، فانكشفَ دْبُره وهو راعٍ، فرفع رأسه فغاظاه؛ أجزأهم؛ قالت ابن القاسم. وقال سحنون: وكل من نظَّر إلينا من المأمونين أعاد. وروى عن سحنون أيضاً: أنَّ يُعيد ويُعيدون؛ لأنَّ سَلْتَ العورة شرط من شروط الصلاة، فإذا ظهرت بطلت الصلاة، أصلُهُ الطهارة.

قال القاضي ابن العربي: أمَّا من قال: إنَّ صلاتهم لا تبطل فإنهم لم يفقدوا شرطاً، وأما من قال: إنَّ أخذ مكانته صحت صلاته، وبطلت صلاة من نظر إليه؛ فصحيفة يجيب محؤوها، ولا يجوز الاشتبغال بها.


وثبت عن سهل بن سعد قال: لقد كانت الرجال عاديد أذرهم في أعقابهم من ضَرَّبِيّ الأزاز خلف رسول الله في الصلاة كأمثال الضبيان، فقال قائل: يا ماهر النساء، لا ترفع رؤوسك حتى يرفع الرجال. أخرجه البخاري والنسائي وأبو داود.

(2) في أحكام القرآن 2/770.
(3) في المتجه 2/71، و صحيح البخاري (4)2026، وأخرجه أيضاً أحمد (2633).
(4) صحيح البخاري (3762)، والمتنقى 2/70، وحنين أبي داود (132)، وأخرجه أيضاً أحمد (15524)، ومسلم (441).
الثالثة: و اختفوا وإذا رأى غرة نفية، فقال الشافعي: إذا كان الثوب ضيّقاً، يزرّه أو يخلّله بشيء؛ لأنه يتجاغى القميص فرّى من الجبه العورة، فإن لم يفعل ورأى غرة نفية؛ أعاد الصلاة، وهو قول أحمد، ورخص مالك في الصلاة في القميص محلول الأزراز (1)، ليس عليه سراويل، وهو قول أبي حنيفة وأبي ثور. وكان سالمٌ يُصلّى محلول الأزراز (2). وقال داود الطائي (3): إذا كان عظيم اللحية فلا بأس به، وحكي معناه الأئمّة عن أحمد.

فقد كان إماماً فلا يصلي إلّا برداءه؛ لأنه من الزينة.

وقيل: من الزينة الصلاة في التّعلّمين، رواه أسّن عن النبي، ولم يصح (4).

وقيل: زينة الصلاة رفع الأيدي في الركوع وفي الرفع منه. قال ابن عمر (5): لكل شيء زينة، وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي.

وقال عمر: إذا وسّع الله عليك فأوسّع على أنفسكم، جمع رجل عليه فيّة صلّى في إزار ورداء، في إزار وقميص، في إزار وقبياء، في سراويل ورداء، في سراويل وقميص، في سراويل وقبياء، وأحسبه قال: في بُكْان وقميص، في بُكْان ورداء، في بُكْان وقبياء. رواه البخاري والدارقطني (6).

(1) في (غ) و(ز) والتمهيد 2755 (والكلام منه): الأزراز، والمثبت من (د) و(ظ) و(م)، وهو الموافق للاستذكار 367-368 (والكلام منه أيضًا).
(2) في (ز) والتمهيد: الإزار، والمثبت من (غ) و(د) و(ظ) و(م) والاستذكار.
(3) دارو بن نصير، أبو سليمان الكوفي، كان من كبار أئمة الفقه والرأي، برع في العلم بأبي حنيفة. توفي سنة 112 هـ، وقيل: (116 هـ). السير 242.
(4) أحكام القرآن لابن العربي 770، وأخريج التّعقيب في الفضائع 143، وفي إسحاق عبد بن جويرية، كتبه أحمد والبخاري، ميزان الاعتدال 265، ولفت نحوه في المسألة الأولى.
(5) في (غ) و(ز) و(م): قال أبو عمر، وفي (ظ): قال ابن عمر، والمثبت من التّمهيد 83 و225.
(6) صحيح البخاري (325)، وسنن القداصي (1119) واللفظ له، وقوله: وأحبّه، قال الحافظ ابن حجر في التّحقيق 425: قال ذلك أبو هريرة (وعي راوي الحديث) والضمير في أصحه راجع إلى عمر. وهار والثعبان من النّواب، صميّه لاجتماع أطراف، وهو في الغالب من باسط الأحجار، وعرف اليوم عندنا بالفناذز. معجم متن اللغة (مكي). والثعبان: سراويل صغير يستعمر العورة المغلّظة فقط، النهاية (بن).
الرابعة: قوله تعالى: «وَخَذَّئَ وَأَذَهَّئَا وَلَا شَرْبَا» قال ابن عباس: أحل الله في هذه الآية الأكل والشرب ما لم يكن سراً أو مخبلاً.

فأما ما تدعو الحاجة إليه وهو ما سد الجوعة وسكون اللثما فمندور إلى عقل ومن أتيت إلى وشراً لما فيه من حفظ النفس وجراسة الحواس، ولذلك ورد الشرع بالنهي عن الوصال(1)، لأنه يضيع الجسد، ويضيع النفس، ويضيع على العبادة، وذلك يمنع منه الشرع وبدعه العقل. وليس لمن منع نفسه قدَّر الحاجة حظ من برو ولا نصيب من زهد، لأن ما حرمهها من فعل الطاعة بالعَجْرِ والضَّعْف أكثر ثواباً وأعظم أجر(2).

وقد اختلط في الزائد على قدر الحاجة على قولين فقيل: حرام، وقيل: مكروه، قال ابن العربي(3): وهو الصحيح فإن قدر الشبع يختلف باختلاف البلدان والأرمان والأسنان والجفام.

ثم قيل: في قِلَة الأكل منافية كثيرة منها أن يكون الرجل صنع جسمًا، وأجرة جفظًا، وأذى أنه(4) نمأ، وأقل نوماً وآخذ نفاسًا. وفي كثرة الأكل نغْ ط الميدة وكنن المُكْحَمة، وتولد منه الأمراض المختلفة، فيحتاج من العلاج أكثر مما يحتاج إليه القليل الأكل.

وقال بعض الحكمة: أكبر الدواء تقدير الغد(5). وقد بين النبي ﷺ هذا المعنى بياناً شافياً يعنى عن كلام الأطباء فقال: ما ملأ آدم يعده ضراء من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يضمن صلبه، فإن كان لا محلة؛ فكلت لطاعتيه، وثّلت لشرايه وثّلت.

---

(1) أخرج وزير. (2) سلفت أحاديث النبي عن الوصال. (3) أدب الدنيا والدين للمماردي ص 110-411. (4) في أحكام القرآن. (5) في (ه) و(م): أزكي، والمثبت من (ع) وز(و). (6) ذكر المماردي في أدب الدنيا والدين ص 771-420.
لَنُقَبِّيهِ». خَرَّجَهُ التَّرَمِذيْنَ مِنْ حَدِيثِ الْيَمِينِ بِنَ مَعْلِيْيْ كَبْرَةٍ.

قال علماؤنا: لا سبيل بقراط هذه القسيمة أُجْبِبْ من هذه الحكمة. 

وَيَذَكَّرُ أنَّ الرَّشِيدَ كان لِطَبِيبٍ نَصَارِيٍّ حَادِقٍ، فقال لعليّ بن الحسين: ليس في كتابكم من عِلْمَ الطَّبِّ شَيءٌ، وَعِلْمُ عَلْمَانٍ عِلْمُ الأدِيَانٍ وَعِلْمُ الأَبْدَانِ؟ فقال له علي: قد جمع الله الطِّبَّ كله في نصف أبي من كتابه، فقال له: ما هي؟ قال: قوله عزّ وجلّ: {وَصَعِّبْنَا لَكَ وَلَا سُحُورُكَ}؟ فقال النصارى: ولا يَوْمَرُ عَن رَسُولِ اللهِ شَيءٍ مِنَ الطَّبِّ؟ فقال علي: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ شَيءٍ مِنَ الطَّبِّ في أَفْقِهِ بِسِيِّرةٍ، قال: ما هي؟ قال: {الْمَيْدَاءَ بَيْتَ الأَدِوَاءِ، الْجَمِيعَيْنِ رَأْسُ كُلِّ دَوَاءٍ، وَأَعْطِ كُلَّ جَسَدٍ مَا عَوْدَتَهُ}.

فقال النصارى: ما ترك كاتبكم ولا نَيْكُم لجالينوس طِيْبَاً.

رسول الله ﷺ: "أصلن كل دواء الجماعة" (1)، والمعني بها - والله أعلم - أنها تغني عن كل دواء، ولذلك يقال: إن الهند جعل ماعاليهم الجماعة، يمنع الموت من الأكيل والشرب والكلام عدة أيام، فقرر ويسح بر.

الخامسة: روى مسلم عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الكاهن يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في بعيّة واحدة" (2). وهذا منه حض على التقليل من الدنيا والزهد فيها والقناعة بالبلد. وقد كانت العرب تستدح بقلة الأكيل وندم بكثرة، كما قال قائلهم:

تكفيه بلذة كنيد إن ألم بها من الشواء ويزوي شربة العمر (3).
وقالت أم رزق في ابن أبي رزغ: ويشبعه ذراع الجفرة (4).
وقال حاييم الطائي يدعون بكثرة الأكيل:

فإن كنت أعطيت بطنك سؤلها وفرجك نالا محتوى الدم أجمعا (5).
وقال الخطابي (6): معنى قوله ﷺ: "المؤمن يأكل في بعيّة واحدة" أنه يتناول دون شبعه، ويؤثر على نفسه، ويقي من زاده لغيره، فتثبيعه ما أكل.
والتأويل الأول ولي، والله أعلم.
وقيل في قوله عليه الصلاة وسلم: "والكاهن يأكل في سبعة أمعاء": ليس على

---

(1) قطعة من الحديث الذي سلف الكلام عليه.
(2) صحيح مسلم (260)، وأخرجه أحمد (4718)، والبخاري (393).
(3) البيت لأعذب باهة من قضية يرئي بها المتنى بن وهب الباهلي، وهو في الكامل 1/459 و2/1431.
(4) الألف: هو اللام الصغير، السان (عمر).
(5) قطعة من حديث أم زرع الطويل الذي روته السيدة عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري (5189).
(6) ومسلم (4448) والجربعة: الأفه من ولد المعز، إذا كان ابن أربعة أشهر وفضل عن أمه وأخذ في الرعي. فتح الباري 9/700.
(7) ديوان حاتم ص 28 وصدده فيه: وإنك مهما تعت بطلك سؤلة.
موهومه؛ لأن المشاهدة تدفعه، فإنّه قد يوجّد كافر أقليّ أكلاً من مؤمن، ويسلم الكافر
فلا يبقيّ أكلاً ولا يزيد.

وقيل: هو إشارة إلى معينٍ؛ ضاف النبي ﷺ ضيف كافر - يقال: إنّه الجُهْجَاجُ
الغفاري، وقيل: نُعَامة بن أميال، وقيل: نَضْلَة بن عمرو الغفاري، وقيل: بَضْرَة بن
أبي بصرة الغفاري - فشرب جلاب سبع شياو، ثمّ إنه أصبح فاضل، فشرب جلاب
شاوي، فلم يستمتع، فقال النبي ﷺ ذلك (1). فكأنه قال: هذا الكافر، والله أعلم.

وقيل: إن القلب لست تنور التوحيد نظر إلى الطعام، بعيد التقوى على الطاعة،
فأخذ منه قُدر الحاجة، وحين كان مظلماً بالكفر كان أكلاً كله ب بيضه ترفع حتى ثَلْطِب (3).

(1) المفهم 5: 243.
(2) أخرجه مالك في الموطأ 2/ 964، ومسلم 2/ 2636، والترمذي (1819) من حديث أبي هريرة.
(3) دون تعين الرجل. وقد أخرجه الطبراني في الكبير 2155 من حديث جهجهة الغفاري، وأحمد.
(4) من حديث نصلة بن عمرو الغفاري، وأخرجه أحمد أيضاً (2722) من حديث أبي بصرة
الغفاري، ومؤلأ الثلاثة هم أصحاب القصة، وذكر ابن إسحاق في السيرة (سيرة ابن هشام
2/ 238) من حديث أبي هريرة أن نعمة بن أميال لما أسار ثمّ أسلم وقتله للقصة تشبه قصة جهجه،
فجعل أن يَعْلَم الضيف بشاعة فيما ذكره الحافظ ابن حجر، وقوّى أن تكون القصة متعددة. ويظهر فتح
الباري 9/ 538.
(5) أحكام القرآن لابن العربي 2/ 771. وقوله: تغلب: ثلث البحر إذا ألقى بعده رقحاً، الصحاب (ثلث).
(6) الكلام بنحوه في إكمل المعلم 6/ 557.
(7) في النسخ الخطيّة: البهيم، والنبتي من (م).
(8) أحكام القرآن لابن العربي 2/ 771.
عليه بسعة أمثال، والمعنى في هذا الحديث هو المحدثة(1).

السادسة: وإذا تقرر هذا فاعلم أنَّ يُستحب للإنسان عَسل اليذ قِبَل الطعام وبعده، لقوله عليه الصلاة والسلام: "الوضع قِبَل الطعام وعَدَّه بركةٌ"، وكذا في النور، رواه رَأْفَان عن سلمان(2)، وكان مالك يكره عسل اليذ النظيفة(3)، والاقتران بالحديث أولاً.

ولنا يأكل طعاماً حتى يعرف أحاره هو أم باردة؟ فإنَّه إن كان حاراً فقد يتآذى. ووزو عن رسول الله ﷺ: "أن قال: أَبْدُوا بالطعام، فإنَّ الحرَّ غيرذي بركةٍ. حديث صحيح(4)"، وقد تقدَّم في البقرة(5). ولا يثبت، فإن ذلك من عَمِلٍ البحائم، بل إن اشتهرت أكثَر، وإنَّ كرمه تركه، وصُغر الْلَّقمة وفُكَتْ نُضْعُفُها لثلا يُعَدُّ شرهاً.

ويمَّل الله تعالى في أوله وحَمْده في آخره، ولا ينبغي أن يرفع صوته بالحنمِ إذ لا أن يكون جَمَسَاؤه قد فَرَغوا من الأكثَر لان في رفع الصوت مَنْعًا لهم من الأكثَر. وأداب الأكثَر كثيرة، هذه جملة منها، وسيأتي بعضها في سورة هود إن شاء الله تعالى(6).

(1) قال الحافظ ابن حجر في الفتح 9/450 ونقل الكرماني عن الأطباء في تسمية الأمامة السبعة أنها المحدثة.

(2) أخرجه أحمد (2732)، وأبو داود (3276) والترمذي (1846) بلفظ: "بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده"، قال أبو داود: وهو ضعيف، وقال الترمذي: لا يمر هذا الحديث إلا من حديث فيس بن البيع، وقيل بين الرياض يُضَعَّف في الحديث، و وسلمان: هو الفارسي.

(3) المنهج 1000.

(4) أخرجه الطيبراني في الأوسط (1205) من حديث أبي هريرة ﷺ، وفي إسحاق بن يزيد البكري، ضعفه أبو حاتم، وقال: داَه بحديث، كما في الحجر والتعديل 2015، وأخرج الحاكم في المستدرك 4/118. من حديث جابر ﷺ، وسكت عنه، وفي إسحاق بن يزيد الله بزرُمي، قال البخاري: تركه ابن المبارك، وحكي، وقال ابن معين: ليس بيني ولا يكتب حديثه، كما في تهذيب الكنول 29/41-43، وينظر المقاصد الحسنة ص 11، وفي الفقيه 77.

(5) 2/367، وهو حديث أسماء رضي الله عنها؛ أنها كانت إذا تردت غطْتُهُ شيئاً حتى يذهب قُوّرُه، ورَوْي: إنما سمعت رسول الله ﷺ يقول: "فإنَّ أعظمٌ للبركة.

(6) عند تفسير الآية (99) منها.
سورة الأعراف: الآية 31

وللشَّرْبِ (1) أيضاً آداب معرفة، تركنا ذكرها لِشُرُكِها. وفي (صحيح) مسلم
عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "إذا أكل أحدهكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب
فلشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشمالي وشرب بشمالي".

السابعة: قوله تعالى: (وَلَوْ شَرَبُواْ الْمَاءَ فِي أَيِّهَا الْكَلِفُ ۖ فِي كَثِرَةِ الْأَكْلِ، وَعَنْهُ يُكَانُ كَثِيرٌ الْمُشْرِبُ فِي نُوقَلِ الْخِيرِ، فِي نُوقَلٍ ذَلِكَ إِلَى مَا فُوِّقَ مَعْذَبَ الْجَهَّازِ (2)), حَرْمٌ عليه، وكان قد
أصرف في مَطْعُوح وشَرِيْه.

روى أسد بن موسى من حديث عون بن أبي جَحَيْفَة عن أبيه قال: أكلت ثرداً
بِلَحِمْ سُمِينَ، فأتى النبي ﷺ وأنا أَتَجَهَّزُ (3)، فقال: "اكْتُفِي عَلَيْكَ مِن جَشَائِيكَ أبَا
جَحَيْفَةَ، فَإِنْ أَكَثَرُ النَّاسُ شَيْعَاً فِي الدَّنْيَا أَطْوِلُهُمْ جَوْعًا، يَبْرُمُ الْقِيَامَةَ". فَمَا أَكَلُّ أبَو
جَحَيْفَةَ بَعْلُهُ بَيْطِهَ حَتَّى فَارَقَ الدَّنْيَا، وَكَانَ إِذَا تَغَذَّى لَا يَتَعَشَّى، وَإِذَا تَغَذَّى لَا
يَتَغَذَّى (4).

قيل: وقد يكون هذا معنى قوله عليه الصلاة وسلم: "المؤمن يأكل في يَعَى
واحد" أي: التأام الإيمان؛ لأن من حسن إسلامه وكمل إيمانه كأبي جَحَيْفَة تَفْكَرُ فيما
يصير إليه من أمر الموت وما بعده، فيمنعه الخوف والإشفاق من تلك الأهوال من
استياء شهواته، والله أعلم.

(1) في (ظ): وشرب.
(2) الحديث (2020)، وهو في مسند أحمد (4537).
(3) بعدها في (خ) و(ر) و(م): عليه، والصحت من (ظ).
(4) في (خ) و(د): أتجه حتى، ولم تجوز في (ظ)، والصحت من (ز)، وهو المواقي للمصادر.
(5) أخرج الطبراني في الأوسط (3926)، والبيهقي في الشعب (1444)، من طريق أسد بن موسى،
وأخرج ابن عدي في الكامل 7/257، وفي إسناد الويلد بن عمرو بن ساج، قال ابن عدي: مع
ضعفه يُكتَب حديثه. وأخرج المحفوظ منه - دون ذكر أبي جَحَيْفَة - الترمذي (2468)، وابن ماجه
(3350) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

قوله تعالى: «قل من حرم بني سيكَيْن يُحِبُّونَ مَعَ اللّهِ وَيُحِبُّونَ الْيَتَّامِينَ الْأَلْبَىَّ بِغَيْرِ ٍقُلْ»(7)

في أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «قل من حرم بني سيكَيْن يُحِبُّونَ مَعَ اللّهِ وَيُحِبُّونَ الْيَتَّامِينَ الْأَلْبَىَّ بِغَيْرِ ٍقُلْ» بين أنهم حرموا من تلقاؤ أنفسهم ما لم يحره الله عليهم. والزيينة هنا: المُلْبَسُ الحسن؛ إذا قدر عليه صاحبه، وقال:

(1) أخرجه الطبري 156/10. (2) الحديث (2335)، وفي إسناده نوح بن ذكوان، قال فيه أبو حاتم: ليس بشيء، وقال ابن حيان: منكر الحديث جداً. ميزان الاعتدال 1/277. (3) أحكام القرآن للكيا 4/138. (4) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (1939)، وأحمد بن حنبل في الزهد ص 97، والبهبهاني في شعب الإيمان (4891) و(569) عن الحسن. (5) أخرجه أحمد في الزهد ص 248، وفي الوعو ص 102، والبيهقي في الجماعات (3721)، والبَشَمَ: المَهَمة عن الدم،,end document
جميعُ من يُلبسُ من أبي طالب شيخ مالك (1) أنه كان يلبسُ كساءً حَرًّا بحسين بن علي بن أبي طالب، فكان يلبسُ في الصيف، فإذا كان في الصيف تصلَّب به، أو باعه، فنصُرفُ بثمنه، وكان يلبسُ في الصيف ثوبين من مَتَاعٍ مصري مَمْشَقَّين، ويقول: "قل مَنْ حَرَمَ زينبَةَ اللهِ أن يُعَجِّ لباذوقَ وَالْطُلبِينَ مِنَ الْأَرْضِ؟" (2).

الثانية: وإذا كان هذا فقد دلَّت الأية على لبس الرفع بين الثياب، والتمجُّل بها في الجمَّاع والأعياد، وعند لقاء الناس ومزاورة الأخوان، قال أبو العالية: كان المسلمين إذا تزاواَوا تجمَّلوا (3)، وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب أنه رأى حَلْطَةً مَيِّزاً نُبِيعَ عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله، لو أشربتها ليوم الجمعة ولهلوفود إذا قُبِموا عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا يَلْبِسُهَا هذَا مِنْ لَا خَلَافَ له في الأخرَة" (4)، فما أنكر عليه ذكر التجمُّل، وإنما أنكر عليه كونه مَيِّزاً، وقد اشترى تجمُّل الدارِي حَلْطَةً بِلَفْ درهم كان يَصْلِّي فيها، وكان مالك بن أسَّر يَلْبِسُ الثياب العدْنِيَّة الجِبَاح، وكان ثوب أحمد بن حنبل يَشْتَرَى بِنَحْوِ الدِّينار.

(1) في هذا الكلام نظر فهو من شيوخ أشباه مالك وقد ولد الإمام مالك سنة (93 هـ) كما في السير، 49/8، وتوفي الإمام علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (وهو المقلب بنين العابدين) في هذه السنة، وقيل: (94 هـ)، وقيل: (100 هـ)، كما في التمهد 9/158، والله أعلم.
(3) أخرجه ابن سعد في الطبقات 3/448، والبخاري في الأدب المفرّد 1/30.
(4) أخرجه مسلم ابنتي 2/8، وأخرج أحمد (4713)، والبخاري (886)، وقوله: حلة ميّزا، أي: حلة حرير التهاب. ووقع في السير (القسم العجمي) 1/344، والسير 8/70.
(5) في النسخ: مالك بن دينار، والمثبت من تلبيس إيليس سنة 193 (والكلام منه)، وطبقات ابن سعد 7/33/7.
أين هذا ممن يرغب عنه ويؤثر لباس الحشئ من الكتان والصوف من الشياب،
و يقول: "أليكَ النُّورُ اللَّهُمَّ، فَأحيئي! أَنْ آتَيْتُكُمُ الْمُبتَرَكَةَ، لا
والله! بل هم أهل النقوة وأولو المعرفة والثني، وغيرهم أهل دُؤْوَى، وقلوبهم خاليةً
في النقوة.

قال خالد بن مُؤَذَّبٍ(1): شهدت الحسن وأبيه فرقد، فأخذه الحسن بكساه فنهض
إليه وقال: يا فرقد، يا ابن أَم يرقد، إنَّ اليرد ليس في هذا الكساء، إنَّما اليرد ما وقَر
في الصدر وصدقة العبَّال(2).

ودخل أبو محمد بن أبيهر مؤلف الكرخي على أبي الحسن بن بشار(3) وعليه
جلبُه صوف، فقال له أبو الحسن: يا أبا محمد، صرفَت قلبك أو جسمك؟ تَصَوُّف
قلبك، والبيس القُرْهي على التُرِفُ(4).

وقال رجلٌ للشيولي: قد وردت جماعةً من أصحابك وهم في الجامع، فمضى فرأى
عليهم المرافعات والفوضى، فأنشأ يقول:
أما النبي مَفَإِنِّها كَخِيَامٍ مِمَّهِمْ
وأرى نساء الحي غيِرِ نُسائِها(5)

قال أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله(6): وأنا أكرهُ بيس القوَّة والمُرفعات
لأربعة أوجه: أحدها: أنه ليس من بيس السلاف، وإنما كانوا يرغبون ضرورةً.
والثاني: أنه يتضمن أدعاء الفقر، وقد أَمِرُ الإنسان أن يظهر نعمة(7) الله عليه.

(1) أبو عبد الرحمن الجشمي البصري، الجرح والتعديل 326/3.
(2) أخرج أحمد في البهاء ص 267، وابن الجوزي في تلبيس إيليس ص 189.
(3) في (٧) وز (٨): بسمر، والكلام في تلبيس إيليس ص 192. وأبو الحسن بن بشار هو علي بن محمد بن
بشار الزاهد، توفي سنة (٧٣٧هـ). طياتق الحائلة ٥٧/٤، والقصة فيه.
(4) القوَّي: ضرب من الثياب يقض، فارسي منسوبة إلى قوهمان. اللسان (قوه).
(5) أخرج أبو الفرج في إيليس ص ١٨٤. والبيت لأبي الحسن الفALLY، كما في معجم الأدباء
١٢/٢٧٧.
(6) في إيليس إيليس ص ١٨٤.
(7) في (٧) وز (٨): أثر نعم، والحديث من (٨) وز (٦)، وتلبيس إيليس.
والثالث: إظهار التزعم، وقد أُمرنا بستره. والرابع: أنه تشبه بهؤلاء المُتنزهُين عن الشريعة، ومن تشبه يقوم فهو منهم.

وقال الطبري: (1) ولقد أخطأ من أثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتبان مع وضوح البسيط (2) إلى ين جله، ومن أكل البقرة والعباس واستمر على خبر البر، ومن ترك كل اللحم خوفاً من عارٍ شهوة النساء.

ويُستهل يُسر بن الحارث (3) عن نُسي الصوف، فشُق عليه، وتبنيته الكراهية في وجهه، ثم قال: نسي الخر والمعصفر أحب إلي بن نسي الصوف في الأمصار.

وقال أبو الفرج: وقد كان السلف يلبسون اللباس المتوسطة، لا المُطرفَة ولا الدُون، ويتخيرون أجردهَا للجمعة والعيد وللقاء الإخوان، ولم يكن تخيرُ الأجدود عندهم قبيحة. وأما اللباس الذي يُرى بصاحب فإنه يتضمن إظهار الزهد وإظهار الفقر، وكان لهان شكوىٍ بين الله تعالى، ويُوجب احتقار الألباس، وكل ذلك مكروة مُنفي عنه.

فإن قال قائلٌ: تجويذُ اللباس هؤلاء النفس، وقد أُمرنا بماجاهتها، وتنزُين للخلق، وقد أُمرنا أن تكون أفعالنا لله لا للخلق.

فالجواب: أنك ليس لك ما تهواه النفس يُرَى به، وليس كل ما تنزُين به للناس يكره، وإنما يُبهجُ عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه، أو على وجه الرياء في باب الذين، فإن الإنسان يحبُ (4) أن يرى جميلًا، وذلك حظ للنفس لا يُلَام فيه، ولهذا يُسْرُحُ.

(1) نقله المصدر عن عِنْبَة ابن الجوزي في تلبيس إيليس ص 193، وسلف 7، 216/1.
(2) في النسخ الخطبة: الليل، والمثبت من (م) وتلبيس إيليس.
(3) أبو نصر المروزي، البغدادي، المحدث، كان رأسًا في الورع والإخلاص توفي سنة (277ه). السير 429/10.
(4) في تلبيس إيليس ص 193: ولم يكن غير.
(5) في (د) و(ع) و(م) ومطبوع تلبيس إيليس ص 195: يحب، والمثبت من (خ).
شعره، وينظر في المرأة وتَسْوَى عَمَامَتُه، ويَلْبِسُ بَطْنَة النَّوب الحَشْنَة إلى داخِل،
وُظْهَارُهُ الحَسْنَة إلى خَارِج، وليس في شيء من هذا ما يَكُره ولا يَقْتُ "ب".

وقد رَوَى مَكِحْلُول عن عَائِشَة قَالَت: كان نَفْرً من أصحاب رسول الله ﷺ يَنْظُرُونَ
على الباب، فخَرَجَ بِرِبَّذِهِمْ، وفي الدار رَكَّةٌ فيها مَاء، فجَعَلَ يَنْظُرُ في الماء وتَسْوَى
لَحْيَتُه وشَعرُه، فقلت: يا رسول الله، وأنت تَقُلُّ هذا! قال: "فَمَعَمَّا، إذا خَرَجَ الْرَجُل
إلى إخوائي، فِئْهُمْ من نَفْسِه، فإنَّ الله جَمِيل يَقُبِّل الجِماَل".

وفي "صحيح" مسلم: عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: "لا يدخُلُ الجَنَّة مَن كان
في قِلَّيْهِ يُنْقُلُ دُوْرَةً بِكِرْمٍ"، فقال رجل: إن الرجل يُقُبِّل أن يكون ثَوَابًا حَسْنًا، ونُعِيمًا
هِيَنَةً، قال: إن الله جميل يَقُبِّل الجِماَل، الكبر بَطُور الحَق، وَعَمْشَط النَّاس".

والاحداث في هذا المعنى كثيرا، تدل كلها على النظافة وحِسن الهيئة.

وقد رَوَى مُحَمَّد بن سَعَد: أَخْبَرَناُ القَلْبِش بن دُكَّين قَال: حدَّثَنا مَنْدِل، عن ثور،
عن خالد بن مُعَذَّد قَال: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يَسَافِرُ بِالمُشْط والمرآة، والذَّهَن والسوَاك
والكُحل، وعن ابن جُرِيح: مُشْط عَجِيٌّ بِمَشْطَه.

قال ابن سعد: وأخبرنا قَبِيْسَة بن عَقِبة قَال: حدَّثَنا سَفِيان، عن رَعِي بن صَبِيح،
عن يَزِيد الرَّقَاشي، عن أنَّ ابن مالك قَال: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يَكُوْتُ دُهْنَ رَأْسَه وَيَسَرُّح.

(1) قوله منه: فإن الله جميل يحب الجمال، صحيح، وسيأتي بعد، وأما باقيء الحدث فقد أخرجه ابن
الجوzi في الصلف المتناوية 287 من طريق أبو بِن مدرك، وأخبره في تابي إبليس ص 195 من
طريق العلامة بن كثير الدمشقی، كلاهما عن مكحول عن عائشة رضي الله عنها، به. وأبو بِن مدرك
كَذَّبَه ابن معيَّن، وقال أبو حاتم والنسائي: متروك، وقال ابن حيان: روى أبو بِن مكحول بنَسخة
موضوِعة. ولم يترد كَمِزَان الامتداد 1293. والعلامة بن كثير الدمشقی، قال فيه البخاري: منكر
الحديث، وقال ابن عدي: له عن مكحول شِعْش عن الصحاباء كُلها غير محفوظة. ومكحول لم يدرك
عائشة بِسرِّ، يُنْتَبِه بِذِيَل البَطِّر الشريعة 278.

(2) صحيح مسلم (491)، وأخرجه أحمد (789) نحوه. قال أبو العباس الفرطی في المفهوم 1/ 289-289:
بطر الحق: إبطاله. وَعَمْشَط النَّاس: احترامهم واستخارهم.
لحيته بالماء، أخبرنا يزيد بن هارون، حدثنا عبّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "كان لرسول الله ﷺ مّكَّناً يَنْتَجِلُ بها عند النوم ثلاثًا في كلّ عين".


وقد اختفى في ترّك الطبيبات والإعراض عن اللذات، فقال قوم: ليس ذلك من الفرائب، والفعل والترك يستوي في المباحات. وقال آخرون: ليس قرية في ذاته، وإنّما هو سبيل إلى الزهد في الدنيا، وقصر الأمل فيها، وترك التكلّف لأجلها، وذلك مندوب إليه، والمندوب قربًا. وقال آخرون: يقّول عن عمر بن الخطاب ﷺ، قوله: لو شئنا لتتخذنا صلالة وصلالة وصلالة، ولكن سمعت الله تعالى ينمّ أقواماً فقال: "اذّهبا طلبنك في حيّاك ﷺ الأكacy" (3) [الأنفال: 20]، ويُروى: ضرائط، بالرية، وهما جميعاً الجرداء، والصلائل، باللام: ما يضلل من اللحوم والبقول، والصّلاة بكسر الصيا والمد الشواء، والصّناب: الخركل بالزيت (5).

وقرّآ آخرون بين حضور ذلك كله بكُفْلٍ وبغير كُفْلٍ، قال أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي (1) شيخ أحمدelix: هو الصحيح إن شاء الله عزّ وجلّ، فإنّه لم ينقل!

(1) طبقات ابن سعد 3/484 وخبر خالد بن معدان مسول، وحديث أنس ﷺ أخرجه البهتري في الشعب (2) (424)، والترمذي بنحوه في الشمائل (337)، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (3) (183)، والترمذي (848)، وأبان ماجه (949).
(2) أخرجه الطبري 10/1058/158، وسلف شرح هذه الألفاظ 335/36. 336.
(3) النكت والعيون 219/2.
(4) أخرجه ابن المبارك في الزهد (579)، وأبو نعم في الحلية 49/1 بنحوه.
(5) غريب الحديث لأبي عبيد 2/264، والفام العاشر 2/311، والصلائق تروي أيضاً: الصلاة، بالسن، والغرادق: جمع جردقة: الرغيف، فارسية مَزْرَى، اللسان (جرق).
(6) ثم الإسكندراني، برز في المذهب المالكي، وتوفي سنة (1116هـ). السير 22/26.
عن النبي ﷺ أنه امتنع من طعام لأجل طيبه قطٍّ، بل كان يأكلُ الحلوى والسل، والطبخ والرطبٍ(1)، وإنما يكره التكلف: لِمَا فِي وَجْهِ التَّشَاغِلُ بِشَهَوَاتِ الْدُنْيَا عَن مُهِمَّاتِ الْآخِرَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَ أَعْلَمُ.

قلت: وقد كرِّم بعض الصوفيّة أُكْل الطبيبات، واحتجَّ بقوله عرفة: إياكم واللحم، فإن له ضرورة كضرورة الحمر(2). والجواب: أن هذا من عمّ قول خرْج علَى مَنَ حَسَنَ مِنْهُ إِيثَارَ التَّنفِّعِ فِي الْدُنْيَا، والمُداوَّةُ علَى الشَّهَوَات، وشفاء النفس من النَّظَى، ونسيان الآخرة، والإقبال على الدنيا، ولذلك كان يكتب(3) إلى عَمَّالَه: إياكم والتنعيم وزيَّ أهل العجم، واخشوًنوا(4)، ولم يُرد تحرير شيء أَحْلَهُ الله، ولا تحظير ما أباحه الله تبارك اسمه، وقوله عز وجل: أَوَلِئِكَ مَا امثَّلَ واعتِمَدَ عليه، قال الله تعالى: فَقَلْ لَهُمُ النَّارُ زِيَّةٌ أَلَّا أَخْرِجُ لَهُمْ رَفْقًا وَلَنَفَّضَبُنَّهُمْ مِنَ النِّارِ. وقال عليه الصلاة وسلام: سيدّ إدام الدنيا والآخرة اللحم(5) وهو روى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يأكل طبيخاً بالرطب، ويقول: يكبير حُر هذا بُرد هذا(6)، والطبيخ لغة في الطبخ، وهو من المقلوب، وقد مضى.

---

(1) أخرج أحمد (24316)، والبخاري (5614)، ومسلم (1474) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(2) أخرج مالك في الموطأ 2/935.
(3) بهدافة في (5) و(6) عرفة.
(4) أخرج أحمد (92)، ومسلم (2069) : (12)، وابن حبان (5454)، ولفظ: واخشوًنوا، عند ابن حبان وجدته. وقد سلف نحوه 5/6.
(5) أخرج الطبراني في الأوسط (4783) من حديث يُرِيده، وفي إسناده معين بن عبيدة الرازي، كذبه ابن معين وأبي جنديد، كما في لسان الميزان 39/9. وأخرج ابن ماجة (330) من حديث أبي الدرداء، بلغه: سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة للحم، وفيه سليمان بن عطاء الحذري، وهو متكرر الحديث، فيما قاله الحافظ ابن حجر في تحرير التفسير 74، ونظر المفاصد الحسان ص 244.
(6) أخرج أبو داود (3836)، وأخرجه الترمذي (1843) مختصراً دون الطرف القولي منه. وفي الباب عن عبد الله بن يعفر قال: رأيت النبي ﷺ يأكل الرطب بالطبيخ. أخرج أحمد (1741)، والبخاري (5447)، ومسلم (2043) ونظر فتح الباري 9/573.
في «المائدة» (1) الرَّدُّ على مَن أَكَلَ الحَشْيَى مِن الطَّعام، وَهَذِهِ الآيَةُ تَرْدُّ عَلَيْهِ وَجَمِيعٌ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ

الرابعة: قوله تعالى: «فَقَلَ الْيَهُودُ وَالْأَشْرَافُ قَالُواَ فَأَيُّهَا الْحَبِيرَةُ؟» يعني: بحَقِّها مِن تَوْحِيد اللَّهِ تَحْكَمَانِي، فَإِنَّ اللَّهِ يُهْيَمُ وَيَرْزُقُ، فَإِنَّ وَحْدَهُ الْمَنْعَمُ عَلَيْهِ وَصَدَقَهُ، فَقَدْ قَامَ بِحَقِّ النَّعْمَةَ، فَإِنَّ كَفَّرُ فَقَدْ أَمْكَنَ الشَّيْطَانُ مِنْ نَفْسِهِ. وَفِي صَحِيحَ الْحَدِيثِ: «لَا أَحَدُ أَصْبَرُ عَلَى أَذَى مِنَ اللَّهِ، يَعْفِيْهِمْ وَيَبْرَزْقُهُمْ، وَهُمْ يَدْعُونَ لِهِ الصَّحَابَةَ وَالْوَلِيدَةَ» (2).

وَتَمَّ الْكِلَامُ عَلَى (3): «الحَيَاتُ الْدُّنْيَا». ثُمَّ قَالَ: «خَالِضَةٌ» بِالرَّفعة، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْن عُبَيْسَ (4) وَنَافِعَ (5).

١١٨/٨ (١) أَحَكَامُ الْقَرَآنِ لَابِن العَرَبِي ٢/٧٧٣ - ٧٧٣ وَالحَدِيثُ أَخْرِجَهُ أَحْمَد (١٩٦٩٩)، وَالبَخَارِي (١٩٤٩)، وَمُسْلِمَٰٰ (٢٠٠٤) مِن حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِي، وَلَيْسَ عَنْهُمْ قُوْلُهُ: «الصَّاحِبَةُ»، وَهُيَّ عَنْ عَبْد الرَّزَقِ فِي الْمَصَّفِ (٢٠٠٥).
(٢) فِي (الْحَيَاتِ الْدُّنْيَا) وَ(مَعْلَمِ) فِي، بَدْلَ: عَلَى، وَلَيْسَ فِي هَٰذَهُ قُوْلُهُ: وَتَمَّ الْكِلَامُ، وَالْمَشْتَبِهِ مِنْ (ظ) وَ(م).
(٣) فِي (الْحَيَاتِ الْدُّنْيَا) وَ(مَعْلَمِ) فِي: أَبِي عَامِر، وَهُوَ عَلَى، وَفِي (الْحَيَاتِ الْدُّنْيَا) وَ(مَعْلَمِ) فِي: أَبِي، وَالْمَشْتَبِهِ مِنْ (ظَ) وَ(م)، وَهُوَ الْمَوْفَقِ لِإِعْرَابِ الْقَرَآنِ لِلْمَهْجُورِ ٢/١٢٣، وَالْكِلَامُ فِيهِ بَنَوْهُ.
(٤) السَّبِعَةُ صِ: ٢٨٠، وَالْتِسْبِيرُ صِ: ١٠٩.
(٥) مُعَانَى الْقَرَآنِ لِلْفَرَاءِ ١/٣٧٧.
(٦) أَخْرِجَهُ الْطَّيَّرِ ١٥٩/١٠ - ١٦١.
للمؤمنين في الدنيا، وخلوًّضها أنهم لا يعاقبون عليها ولا يُعذبون، فقوله: "في الحياة الدنيا" متعلق بإِثْمَنَا، وإِلى هذا يُشيرُ تفسير سعيد بن جبير (1).

وقرأ الباقون بالنصب على الحال والقطيع؛ لأن الكلام قد تم دونه، ولا يجوز الوقت على هذه القراءة على "الدنيا"؛ لأن ما بعده متعلق بقوله: "الذين آمنوا" حالاً منه، بتقدير: قُلْ هُي ثابتةٌ للذين آمنوا في الحياة الدنيا في حال خلوصها لهم يوم القيامة، قاله أبو علي. وخبير الابتداء: "الذين آمنوا"، والعامل في الحال ما في اللم من معنى الفعل في قوله: "الذين" (2)، واختار سيبويه النصب لتقدم الظرف (3).

"كذَلَكَ تَحَرَّكَ الْآثِرُ" أي: كالذي فصلت لكم الحالات والحراكات؛ فضل لكم ما تحتاجون إليه.

قوله تعالى: "فَقُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَحَشَاتِ الْيَتِيمَةِ وَالْيَتِيمَةِ الْأَمِينَةِ الْحَيَّةِ وَأَن تَشْكُرُوا بَلْ لَيْدَ مُنْفَعَةٍ مِنْهَا وَأَن تَقْتُلُوا عَلَى الدِّينِ مَا لَكُمْ فِيهَا مَعْنَى" (4)

في مسألة واحدة:


(1) المحرر الوجيز 2/393 - 394، وقول سعيد بن جبير أخرجه الطبري 122/10.
(2) الحجة للقراء السبعة 15/16 - 17، وينظر المحرر الوجيز 2/394.
(3) إعراب القرآن للناحاس 2/133، وينظر الكتاب 92.
(4) معاني القرآن للناحاس 2/29 - 30، وأخرج الطبري قولي مجاهد وقثة 9/516 و 518 و 660.
(5) أحكام القرآن للكيالي 3/139.
قال الحسن: الخمر(1) قال الشاعر: شرئت إنتم حتى ضل عقلي كذالك الإنتم تذهب بالعقل(2)
وقال آخر: نشرب الإنتم بالصوماع جهارا وجرى السكك(3) بيننا مستعارا
والتي: الظلم وتجاوز الحد فيه. وقد تقد(4) وقال شبلب: البغي أن يقع الرجل في الرجل فتجلل فيه. وبيغي عليه بيغير الحنون إلا أن يتصير منه بحق. وأخرج الإنتم البغي من الفواحة. وهو منه. لعجبهما وفجحهما. فنص على ذكرهما تأكيدها لأمرهما وفضادا لزجر عنها. وكذا: وآن تتركونا(5) وآن تقولوا(6) هو مما في موضوع نصب عطفا على ما قال(7).


(1) أورده ابن الجوزي في زاد المسير 3/ 395. قال ابن عطية في المحرر الوجيز 3/ 236. وهذا قول مدرد. لأن هذه السورة مكية، ولم تكن الصريحة بحرم الخمر إلا بالمدينة بعد أحد.
(2) سلف 3/ 446.
(4) 1/ 45.
(5) إعراب القرآن للنحاس 2/ 124.
(6) في معاني القرآن 37/ 1. وتقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/ 123 وما سيرد بين حاصرتين منها.
(7) قائله المجلس السعدي، وهو في المفضلات ص 113. ومنتهى الطلب 1/ 276.
الذنب، أو سريت الوزر؛ لكان كذلك، ولم يوجب قوله أن يكون الذنب والوزر اسمًا من أسماء الخمر، كذلك الاتم، والذي أوجب الكلام بمثل هذا الجهل باللغة وبطريقة الألفاظ في المعاني(1).


قوله تعالى: "فَلَكِنَّ الَّذِينَ أُجْلَبْتُمْ إِذًا جَآتِهِمْ لا يَسْتَقِيرُونْ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقَرُونَ" (1)

في سؤال واحدة:

قوله تعالى: "فَلَكِنَّ الَّذِينَ أُجْلَبْتُمْ إِذًا جَآتِهِمْ لا يَسْتَقِيرُونْ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقَرُونَ" (2) أي: الوقت المعلوم عند الله عز وجل. وقرأ ابن سيرين: جاء أهلهم(3)، بالجمع.

لا يُستَقِيرُونَ عنه ساعة ولا أقل من ساعة، إلا أن الساعة خصت بالذكر، لأنها أقل أسماء الأوقات، وهي ظرف زمان(4)، ولا يُستَقِيرُونَ، فدل بهذا على أن المقتول إنما يُقلبل بباحله(5)، وأجل الموت هو وقت الموت، كما أن أجل الذين هو وقت خلوله، وكل شيء وقت به شيء فهو أجل له، وأجل الإنسان هو الوقت الذي

(1) أحكام القرآن على العربي 774/2.
(2) مادة (اتم).
(3) القراءات الشاذة ص 44، والمحاسب 246/1.
(4) معاني القرآن للزجاج 334/2، ومعاني القرآن للنساح 3/20.
(5) إعراب القرآن للنساح 124/2.
يعلم الله أنه يموت الحي فيه لا محلية، وهو وقت لا يجوز تأخير موته عنه، لا من حيث إنه ليس مقدوراً تأخيره.

وقال كثير من المعتزلة إلا من شد منهم: إن المقتول مات بغير أجله الذي ضرب له، وأنه لم يقتل لأني به.

وهذا غلط؛ لأن المقتول لم يعذ من أجل قتلي غيره له، بل من أجل ما فعله الله من إزهاق نفيه عند الضرب له.

فإن قال: فإن مات أجله، فلم تقتلن ضاية وتقتضون منه؟قيل له: نقتله لتعديه وصريحي فيما ليس له أن يتصرف فيه، لا لموته وخروج الروح، إذ ليس ذلك من فعله، ولو ترك الناس والتعدي من غير قضاص، لأدى ذلك إلى الفساد ودمار العباد، وهذا واضح.

قوله تعالى: (فِي كِتَابِ إِنَّا يَوْمَ يُنْسَكُمُ رَسُولُ الَّذِينَ يَنْطَفِعُونَ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ مَقَامًا قَتُولًا وَأُلْحِصُّ نَفْسَاكُمْ، وَأَلْحَفْ عَلَيْكُمْ نَفْسَ حِزْنٍ إِنَّمَا أَسْتَحْبَرْتُهُ نَفْسَكُمْ وَأَنْجَبُهُ عَنْهَا، وَأَنْتُمْ أَصْحَبُوا النَّارَ مَهِيمًا إِنَّهَا حَيَاةٌ أَلَّا يَأْتِيَكُمُ الْوَلَدُ (1))

قوله تعالى: (فِي كِتَابِ إِنَّا يَوْمَ يُنْسَكُمُ رَسُولُ الَّذِينَ يَنْطَفِعُونَ عَلَيْكُمْ شَرْطًا، ودخلي النون توكيدًا لدخول ما(2)، فإن قال: ما صلة، أي: إن يأبكم (3)، أخبر أنه يرسل إليهم الرسل منهم، لتكون إجابتهم أقرب، والقصص: اتباع الحديث بعضه بعضًا.

(4) كتب أثنتين وأصلح، ونحو جوابه، وهو جواب الأولى، أي: وأصلح.

(1) ناهد الأواهر للباقلاني 375 - 274.  
(2) إعراب القرآن للحسوب 124.  
(3) في النسخ الخطي: يأبكم، والمعنى من (م).  
(4) تفسير الدعوي 158، ونسب لابن عباس رضي الله عنهما.
منكم ما ببني وابنه. «فلا خوف علىكم ولا حزن» فدل على أن المؤمنين يوم القيامة لا يخافون ولا يحزنون، ولا يب后者ون ولا يذعنون (1)، وقد بلحقهم أموال يوم القيامة، ولكن ملتهم الأمن (2)، وقيل: حِبَبِيِّنَا يَأْتِينِكُمْ مَدَّهُ عَلَى الكَلَامِ، أي: فاطيغوهم، فَمَنِ اتَّقى وأصلح (3)، والقول الأول قول الراجح (4).

قوله تعالى: «فَمَنْ أَطْلَقَ مَنْ أَفْقَرَ عَلَى اللَّهِ كَيْبًا أَوْ كَنَّبَ يَكَابَيْنِ»، أوله: يكابيهم من الكلام حتى إذا جاءتهم رسلنا ينفوؤتمهم قالوا: أي ما كنت تدهون في دواب النور قلنا صلوا علينا وشهدوا علينا أقسمتم أنتم كافرون (5).


واختيار الطبري أن يكون المعنى: ما كتب لهم، أي: ما فَتَر لهم من خير وشر، ورزق وعمل وأجل، على ما نقدم عن ابن زيد، وابن عباس، وابن جبير، قال: ألا ترى أنه أتبع ذلك بقوله: «فَخَافَ إِذَا جَاءَتْهُم رَسُولُ اللَّهِ يَنْفُؤُهُمْ» (8) يعني رسول الله الموثى. وقيل: «الكتاب» اللوح المحفوظ (9).

(1) إعراب القرآن للنحاس 124/2.
(2) تفسير الرازي 69/14.
(3) معاني القرآن للأخصائي 516/2.
(4) معاني القرآن له 334/2.
(6) أخرج هذه الأقوال الطبري 168/169 و 169 و 173 و 175.
(7) تفسير الطبري 175/169.
(8) زاد المسير 193/169.
ذكر الحسن بن علي الخُزائني (1) قال: أمَّنا علي بن المُيداني قال: سألت
عبد الرحمن بن مهدي عن القدر، فقال لي: كل شيء بقدر، والطاعة والمعاصية بقدر.
قال (2): وقد أعظم النزية من قال: إن المعاصي ليست بقدر. قال علي: وقال لي
عبد الرحمن بن مهدي: العلم والقدر والكتاب سواء. ثم عرضت كلام عبد الرحمن
ابن مهدي على يحيى بن سعيد، فقال: لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير (3).
وروى يحيى بن معين: حدثنا مروان الفزاري، حدثنا إسحاق بن سمعة، عن
بكر الطويل عن مجاهد، عن ابن عباس: (أَنَّكَلَهُ يُؤَمِّنُ نَفْسَهُم مِّنَ الْكِتَابِ) قال:
قوم يعملون أعمالاً لابد لهم من أن يعملوها (4).
وحتى ليست غاية، بل هي ابتداء خبر عنهم. قال الخليل وسيبوة: (حتى)
وإما إلا لا يمسن لأنهم حروف ففرق بينها وبين الأسماء نحو: حبللٌ
وسترى.
قال الزجاج (5): تكتب حتى بالباء؛ لأنها أشبهت سكرى (6)، ولم كتبت إلا
بالباء لأشبهت إلى. ولم تكتب إلا (بما) بالباء؛ لأنها بإن ضمت إليها وفاء (7).
(9) قالوا أي ما كنت تحثون بن دوين الله) سؤال توضيح. ومعنى (تدعون) تعبدو (8)
قالوا سأولعن أي بظلوا وذهروا. قبل: يكون هذا في الآتية. (وشهدوا على أنفسهم
أنتم كأنتم صنف) أي: أقرنا بالذكر على أنفسهم (9).

---

(1) أبو محمد الهذلي، المجاور بмеча، الحافظ، الصدوق، توفي سنة (242هـ). السير 11/398.
(2) لفظ: قال، من (خ) و(ع) و(ظ).
(3) التمديد ٢٧، وحيى بن سعيد، هو القطان.
(4) أخرج ابن أبي حاتم (٤٥٩) من طريق إسحاق بن سمعة، به. وأخرجه الطبري ١٧١ من طريق
مروان الفزاري، لكن من قول مجاهد.
(5) في مغني القرآن (٣٣٥) ونقله المصنف عنه، مع ما قبله بواسطة إعراب القرآن للمناح (٢/١٢٥)
ويبتكر كتاب سيبوة (٤/١٢٥).
(6) يعني لأنها على أربعة أحرف، كما قال الزجاج.
(7) الوسيط (٣٢٦)، وزاد المسرى (٣/١٩٤).
قوله تعالى: "قال: ادخلوا في أمر قد خلت عن قبلكم من الجني والذين في الآوار، علماً دللك أنتم أخبثون حتى إذا أدرككوا فيها قلوا: ألا أدرككوا أولئك؟" فأردوا قتالهم عدامة من بعضهم. قال الله تعالى: "قيل: بل عذابنا أشد من عذابهم، فذلِكُم انواعاً من عظيم" 8(1)


"كلما دللك أنتم أخبثون" أي: التي سبقتها إلى النار، وهي أخطأت في الذئب والليلة(3).

"حتى إذا أدرككوا فيها" أي: اجتمعوا.

وقرأ الأعمش: "اتداركوا" وهو الأصل، ثم وضع الإدغام، فاختبئ إلى ألف الوصل. وحكاها المهدوي عن ابن مسعود(4).

النحاس: وقرأ ابن مسعود: "حتى إذا أدرككوا أي: أدرك بعضهم بعضًا(5).

وعضمة(6) عن أبي عمرو: "حتى إذا أدرككوا بإكاتب الألف(7) على الجمع بين(8).

(1) معاني القرآن للنحاس 3/262، ونظر التصريف لحي بن سلام ص126.
(2) تفسير الروزي 16/42.
(3) الوسيط 2/3، وزاد المعسر 2/194.
(4) إعجاب القرآن للنحاس 2/120، والمحاسب 2/247، والمحرر الوجيز 2/296.
(5) إعجاب القرآن 2/125، وفيه ماجد، بدلاً ابن مسعود. ولم تضم على من نسبها لابن مسعود.
(6) عصنمه بن عروة، أبو نجيح القيقمي البصري، روى القراءة عن أبي عمرو بن العلاء وعاصم بن أبي النجهم، غاية النهاية 1/512.
(7) يعني ألف إذا، ونسب ابن جني في المحسوب 247/1 هذه القراءة لمجاهد وحَمَيد وبحي وإبراهيم.
(8) وقراءة أبي عمرو المشهورة عنه: كقراءة الجماعة.
الساقين. وَحُكِيَ: هَذِينَ عِبَادَ اللَّهِ. وَلِهِمْ ثِلَاثُ الْمَالِ. وَعَنَّ أَبِي عُمَرو أَيْضاً: "إِذَا أَدْرَكَوْا" بِقَطْعِ أَلْفِ الْوَصِيلِ (1)؟ فَكَأَنَّهُ سَكَتَ عَلَى "إِذَا" لِلنَّذِئْرِ، فَلَمَّا طَلَّ سَكَوْنُهُ قَطَعَ أَلْفَ الْوَصِيلَ كَالْمُبْتَدِئَ بِهَا. وَقَدْ جَاءَ فِي الْشَّعْرِ قَطْعٌ أَلْفِ الْوَصِيلَ نَحْوُ قَوْلِهِ:

"يَا نَفْسِي صَبَرًا كَلِّ حَيٍّ لَا قِيَ" وَكَلِّ إِنْنِي إِلَى افْتِرَاقٍ (2)

وَعَنِ مَجاهِدِ وَحُمَيْدِ بْنِ كِيْسٍ: "حَتَى إِذَا أَدْرَكَوْا" بِحَذْفِ أَلْفِ "إِذَا" لِالْنَّقِيْبِ السُّاقِينِ، وَحَذْفِ الْأَلْفِ الَّتِي بَعْدَ الْالْدَالِ (3). "فَجِبَّاً" نَصِبَ عَلَى الْحَالِ.

"فَأَقَالَ رَبَّنَا أَلْيَأْنَى أَلَمْ أَلْنَأْ إِلَيْكَ?" أَيْ: أَخْرَجُهُم دَخْوَلًا، وَهُمُ الْبَايِعُ، وَلَوْلَا هُمُ الْبَايِعُ، وَهُمُ الْالْدَالِ.

الْنَّقَادُ: "يَوْمًا فَتَوَّلَى أَصْلَوُنَا فَقَاطَهُنَا عَدَاءً بِنَابِيٍّ يَدُ اللَّهِ (4)." فَالْخَلَامُ فِي "الْأَلْوَاهِ" لَامْ أَجِلْ. لَكِنْهُمْ لَمْ يَخْطَبُوا أَلْوَاهُمْ، وَلِكِنْ قَالُوا فِي حَقٍّ أَلْوَاهُمْ: رَبِّنَا هَؤُلَاءِ أَصْلُونَا (5).

الْكَسْرِ وَالْمَلْحِ: الْجِبَّةُ الزَّائِدُ عَلَى مَذْهَبِ مَرَةٍ أَوْ مَرَاتٍ. وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدِ أَنَّ الْمَلْحِ وَالْكَسْرِ حَانَتَا الْأَفَاعِيَّةْ الْحَيَاةٌ (6). وَنَظَرَّتْ هَذِهِ الْآيَةْ: "رَبِّنَا آيَهُم ضَعْفًا مِّنَ الْغَيْبِ وَالْجَهَالَةِ لَعْنَاهُمْ كَبِيرًا" (7) [الْأَحْزَابِ: 287]. وَهَذَا يُنْطِقُ الْضَعْفُ بِالْقَيْسَةِ مِنَّ هَذَا، وَمَا يُقَرِّبُ عَلَى الْحُكْمَةِ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

"فَأَقَالَ رَبِّي صُفَّفْ" أَيْ: لِلْبَايِعِ وَالْمَبْعَوْدِ (8). وَلَكِنْ لَا يَقْلَمُونَ عَلَى قِرَاءَةِ مِنْ قِرَأَا".

(1) المُحْسَبُ 247/1، والمُحْرَرُ الْوَجِيزُ 2/399.
(2) المُحْسَبُ 247/1، والبيت في وفي الخصائص 2/475 دون نسب.
(3) القراءات الأشجعاء ص 444.
(4) الوسيط 2/362.
(5) تفسير الْرَّازِي 14/173، وينظر في الكشاف 2/78.
(6) أَخْرِجَهُ الطَّبِيرِي 179/10.
(7) قَرَأُهُ بِالسَّبِعَةِ مَا عَدَّهَا عَاصِمُ فَقْرُهُ: "كِبِيرًا، وَسَتَأْتُونَا فِي مَوْضِعِهَا.
(8) مَعَانِي الْقُرَآنِ لِلْمُزْجَاجُ 2/377، وَالوَسِيطُ 2/366.
(1) هو قراءة عاصم في رواية شعبة، وقرأها الباقون بالباء. السبعة ص 128، والبيهير ص 116.
(2) معايي القرآن للزجاج 277/2.
(3) إعراب القرآن للناحاس 125/2.
(4) ص 119.
(5) في (ال) وزن (وا) ومعها.
(6) فظيلة من حديث البراء الطويل، أخرجه أحمد (1854)، وفيه: "ما هذا الروح الخبيث"، بدل: "ما هذه الروح الخبيثة".
وقيل: لا تفتح لهم أبواب السماء إذا دعاوا. قاله مjahad والنخعي (1). وقيل:
المعنى: لا تفتح لهم أبواب الجنة؛ لأن الجنة في السماء (2). ودل على ذلك قوله:
«ولا يدخلون الجنة حتى يُصلُبوا في سبعة لياليٍّ»، والجمل لا يفظُّ، فلا يدخلونها لليلة،
وهذا دليل قطعي لا يجوز العفو عنهم، وعلى هذا أجمع المسلمون (3) الذين لا يجوز عليهم الخطأ أن الله سبحانه تعالى لا يغفر لهم ولا لأحد منهم.
قال القاضي أبو بكر بن النَّقيب (4): فإن قال قائل: كيف يكون هذا إجماعاً من
الأمة، وقد زعم قوم من المتكلمين بأن مقلب الهواء والمصاحرين وغيرهم من أهل
الكفر ليسوا في النار؟ قيل له: هؤلاء قوم أنكروا أن يكون المقلب كافراً؛ لشبهة دخلت
 عليهم، ولم يشعروا أن المقلب كافرٌ، وأنه مع ذلك ليس في النار، والعلم بأن المقلب
كالف أو غير كافر طريقه النظر دون التوقف والخبر.
وقرأ حمزة والكسائي: «لا يفتح»-balaa مضمومة على تذكير الجمع. وقرأ الباقون
بالتاء على تأنيث الجماعة (5)، كما قال: «الفتح مَعِ الكبَرِ» (ص: 60) فأنش. وлибо
كان التأنيث في الأبواب غير حقيقي جاز تذكير الجمع. وهي قراءة ابن عباس
بالباء (6).
وخفّف أبو عمر وحمزة والكسائي، على معنى أن التخفيف يكون للقليل
والكثير، والتشديد للتكرير والتكرير مرّة بعد مرّة لا غير، والتشديد هنا أولى؛ لأنه
على الكثير أدلّ (7).

---
(1) أخرجه الطبري 184/10.
(2) معاون القرآن للزجاج 327/2.
(3) في (خ) (و) (و): إجماع المسلمين.
(4) في تمهيد الأوائل ص 103/4.
(5) مع التخفيف لأبي عمرو، والتشديد لناخع وابن كثير وابن عامر وعاصم. السبعة ص 180، والبيس.
(6) ص 110.
(7) لم تلف على من نسبي لابن عباس، ونسبها النحاس في إعراب القرآن 125/2 للعمش.
(8) الكلام بنحوه في إعراب القرآن للنحاس 125/2، والتخفيف عن وجه القراءات 422/1.
والجُمَلُ مِنِ الأَبِيلِ. قال الفَرَاءُ: الجُمَلُ زُوجُ النَّاقَة. وكَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بِن مَسعود لَمَّا سُمِّي عَنِّ الجُمَل، فَقَالَ: هُوَ زُوجُ النَّاقَة! كَانَهُ استجَهَلَ مِنْ سَأْلُه عَمَّا يُعَرَفه النَّاسُ جَمِيعًا. 

وَالجَمِيعُ: جِمَالٌ وَأَجِمَالٌ وَجَمِيلَاتٌ وَجَمِيلَاءُ، وَإِنَّما يُسْمَى جَمِيلًا إِذَا أُزِيزُ. 

وَفِي قِرَاءَةِ عِبَادُ اللَّهِ: "هَلْ يَلِبِّي الجَمِيلُ الْأَصْفَرِ فِي سَمْ سَمْعِ يَجْيَبُ،" ذَكَرَهُ أَبُو بُكْرُ الْأَنْبَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةُ، حَدَّثَنَا نَحْيُ الْأَصْفَرُ، حَدَّثَنَا حَذَّةُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عِنِّ ابن جُرِير، عَنْ ابن كِرَيْشٍ، عَنْ مَجَاهِدِ قَالَ فِي قِرَاءَةِ عِبَادُ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ. 

وَقَدْ أَنبَعَ عُبَاسُ: "الجُمَلُ" بِضمِّ الجَمِيلِ وَقَتَّلَ الجَمِيعِ وَتَشْدِيدهَا. وَهُوَ حَبْلُ السَّفِينَةِ الَّذِي يَقَالُ لِهِ: الْقَلْسُ، وَهُوَ جَمَاعٌ مَّجَمَوعَةٌ، جَمَعُ جَمِيلٌ، قَالَهُ أَحْمَدُ بْن يَحِيْيَاءُ ثَلَاثاً وَأَنْهُ: حَبْلُ الْغَلِيظِ مِنْ الْيَقْبُ، وَقَلِيلٌ: الْحَبْلُ الَّذِي يُصَعَّدُ بِهِ فِي النَّخْلِ. 

وَزُوَّرَ عَنْهُ أَيْضًا، وَعَنْ سَعِيدٍ بْنِ جُبَّيْرٍ: "الجُمَلُ" بِضمِّ الجَمِيلِ وَتَخْفِيفِ النَّمَيِّ، قَالَ: الْقَلْسُ أَيْضًا وَالْحَبْلُ، عَلَى مَا ذَكَرَنَا آنفًا. وَزُوَّرَ عَنْهُ أَيْضًا: "الجُمَلُ" بِضمِّهَا جَمِيعُ جَمِيلٍ: كَأَسْدٍ وَأَشْدٍ، وَ"الجُمَلُ" مَثِلُ: أَسْدٍ وَأَشْدٍ. وَعَنْ أبي السَّمَّالِ: 

(1) في مِعَانِي الْقُرْآنٍ ١٣٧٩/١. 
(2) أَخْرِيجُ الْطَّبِيرِ ١٨٨/١٠. 
(3) مِعَانِي الْقُرْآنِ لِلْحَنَّابِ ٣٥/٣٥. 
(4) الصَّحَاحُ (جَمل). 
(5) المَصَاحِفُ لِابْنِ الأَنْبَارِيِّ، كَمَا فِي الْذِّرَّ الْبَيْنِيِّ ٨٤/٣، وَهُوَ فِي ضَفَائِلِ الْقُرْآنِ لِابِي عَبْدِ الْلَّهِ ١٧٢/١٠. 
(6) الْقَرَاءَاتُ الْشَّاذَةُ صَٰحِبَةُ ٤٣، وَالْمَحْتَصُّ ٢٤٩/١، وَأَخْرِيجَهَا الْطَّبِيرِ ١٩٢/١٠. 
(7) الصَّحَاحُ (جَمل). 
(8) مِعَانِي الْقُرْآنِ لِلْحَنَّابِ ٣٥/٣٦. 
(9) أَخْرِيجُ الْطَّبِيرِ ١٩٣/١٠ مِنْ قُوَّةِ عِكْرَمَةِ. 
(1٠) يَمِينُ عَنْ أَبِي عُبَاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. الْقَرَاءَاتُ الْشَّاذَةُ صَٰحِبَةُ ٤٣، وَالْمَحْتَصُّ ٢٤٩/١.
«الجِلْل» يفتح الجيم وسكون الميم؛ تخفيف «جِلْل»(1).


والتين، والبيهاء: الهراش. وَقَوْلُهُ: جمع غاشية، أي: نيران تغشانهم.

وَكَذَلِكَ تَجْزِى الْقَطْلِينَ يعْنِي الكفار(1)، والله أعلم.

قوله تعالى: "كَأَيُّضِعْتُ عَلَيْهِمْ رَحْمَةً كَلَّامًا رَكِيِّاً لَا تُفْلُكْ تَنَا إِلَّا وَسَّمَّاهَا أُولِي أَيَّاتِنَا أَصَبَّ لَبَنَةَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ(7)".

قوله تعالى: "لَا تُفْلُكْ تَنَا إِلَّا وَسَّمَّاهَا" كلام معتبر، أي: والذين آمنوا وعمال الصالحين أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدين(8).

ومعنى "لَا تُفْلُكْ تَنَا إِلَّا وَسَّمَّاهَا"(8) أي: إنه لم يكلف أحداً من نفقات الزوجات إلا ما وجد وتمكن منه، دون ما لا تتوليه زوجته، ولم يُؤْدِي إثبات الاستطاعة قبل الفعل، قاله ابن الطيب، نظر: "لَا يُفْلُكُ اللَّهُ تَنَا إِلَّا وَسَّمَا تَنَا[الطاولة:7](9)".

(1) القراءات الشاذة ص 43، والمحسوب 249/1، يعني بالتحريف إسكان الميم.
(2) أخرجه الطبري 191/10.
(3) إذا قال، ولا يقال، يجمع على سموم وسمام، ينظر الصحاح (سموم).
(4) معاني القرآن للنسائي 26/1، والمحرر الوجيز 2/400، ونسهبا ابن خالويه في القراءات الشاذة.
(5) سبعة أيا، 279/1.
(6) الكلام بنحوه في معاني القرآن للنسائي 31/37 - 39.
(7) تفسير الرازي 14/78.
(8) في النسخ الخطية، وتمساح الأواوائل ص 236، والكلام منه: لَا يُفْلُكُ اللَّهُ تَنَا إِلَّا وَسَّمَا تَنَا.
[البقرة: 287.
(9) ومعنى الآية أن الشريعة لا تقرر من تكاليف شيء إلا نطاق، فلا تكلف نفس إلا طاقة، ولا تحرج فيه ولا تضيق عليه. ينظر المحرر الوجيز 2/401، وتفسير البغوي 160/2.
قوله تعالى: {يرضاًنا ما في صدورهم من يلُقي جري من تهيمن الأذى وقالوا للمستدد: يُبِين الله مسألكم لهذا وما كُان يُهدي إلا لولا أن هذَا الله قد جعلت رسال رسله بالغين} 

وَبَدْأُوا أَن يَلْكِمُ الْبُطْنَةُ أَرْوَاحَهُمَا يُكَشِّفُونَا مَّجَالَةً

ذكر الله عز وجل فيما يُبَعَّم به على أهل الجنة نزع الغُل من صدوريهم.

والنَّزُّعُ: الاستخراج والغُلُ: الجُنْدُ الكَانِي في الصدر، والجمع: غلٍّ (1).

أو: أذنبا في الجَنْتَيْ ما كان في قلوبهم من الغُل في الدنيا، قال النبي ﷺ: {الغُل على باب الجَنْتَيْ كما ينبس على الأبواب العلوى} (2). وروى عن علي ﷺ أن قال: {أرجو أن أكون أمان ونعمة وطهارة والثابرين من الذين قال الله تعالى فيهم:} {يرضاًنا ما في صدوريهم من يلُقي} (3).

وقيل: نزع الغُل في الجَنْتَيْ أَلَا يَحْصُد بعضهم بعضاً في تفاضل منزلتهم (4). وقد قال: إن ذلك يكون عن شرائب الجَنْتَيْ، ولهذا قال: {رسِمْنِمُ رُؤْمِنُكَ لَوْ مَنْ ذُكِرَ} (الإنسان: 21) أي: يظهِر الأُوْزَاعُ من الصدور، على ما يأتي بيانه في سورة الإنسان والزمر إن شاء الله تعالى (5).

{وَكَانَّا قَضَيْنَا لِيَوْمَ الْقُضَاءِ} أي: لهذا الشروط؛ بأن ألقتنا وخلقت لنا الهداية، وهذا رد على القديري (6).

{وَمَا كَانَ قِرَاءَةٌ} قراءة ابن عامر بإسقاط الواو، والباقيون بإثباتها (7). {لَامْ} نفي (8).

{وَلَا أَنَّ هَدَيْنَا أَنَّ اللَّهَ} في وضع رفع.

(1) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٣٦.
(2) لم تقف عليه، وتبลง المصنف عن ابن عطية في المحرر في المجز ز/٤٠١.
(3) أخرج من تفسير الرسول ﷺ ٢٢٩، وعبري ١٩٩٠/١٠.
(4) معاني القرآن للراجي ٣٣٩، ومعاني القرآن للنحاس ٣٧.
(5) سورة الإنسان، الآية ٢٢، وسورة الزمر، الآية ٨٧.
(6) السنة ج/٢٨٠، والتفسير ص/١١١.
(7) في النسخ الخطيّة وهم، كي، والمشت من إعراب القرآن للنحاس ٢/١٣٦، والكلام منه، ولام اللي: هم اللام الذي يأتي بعد كلمنة، ويسهمها أكثرهم لام الجموح. قال ابن هشام في المغني ص/٢٧٨: قال النحاس: والصواب نسبيهم لام اللي؛ لأن الجحد في اللغة إكثار ما تعرجه، لا مطلق الإنكار.
۴۲

سورة الأعراف، الآية ۲۲۷

۴۲۷

۴۲۸

۴۲۹

۴۳۰

۴۳۱

۴۳۲

۴۳۳

۴۳۴

۴۳۵

۴۳۶

۴۳۷

۴۳۸

۴۳۹

۴۴۰

۴۴۱

۴۴۲

۴۴۳

۴۴۴

۴۴۵

۴۴۶

۴۴۷

۴۴۸

۴۴۹

۴۵۰

۴۵۱

۴۵۲

۴۵۳

۴۵۴

۴۵۵

۴۵۶

۴۵۷

۴۵۸

۴۵۹

۴۶۰

۴۶۱

۴۶۲

۴۶۳

۴۶۴

۴۶۵

۴۶۶

۴۶۷

۴۶۸

۴۶۹

۴۷۰

۴۷۱

۴۷۲

۴۷۳

۴۷۴

۴۷۵

۴۷۶

۴۷۷

۴۷۸

۴۷۹

۴۸۰
شة. وبالجملة، فالجنّة ومنازلها لا تنانّ إلاّ برحمته، فإذا دخلوها بأعمالهم فقد وَرثوها برحمته، ودخلوها برحمته، إذ أعمالهم رحمة منه لهم وتفضّل عليهم. وقُرَّى:
«أو يُسموها من غير إدغام، وقُرَّى بإدغام الثاء في التاء».
قوله تعالى: «وَقَدْ أَصَبَّ الْجَهَنَّمَ أَصَبَّ آدَمَ أَنَّهُ وَجَدَنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَتَّى فِهِلَّ وَجَدَنَا مَا وَعَدَ رَبِّنَا حَقًا قَالَ كُلُّ مَوْتٍ بِنْتَهَانَ أَنْ لَمْ يَكُن فِي الْأَرْضِ لَهُمْ أَلْلَهُ عَلَى الْأَطْلَالِينَ».
قوله تعالى: «وَقَدْ أَصَبَّ الْجَهَنَّمَ» هذا سؤال تقرير وتغيير.
«فَأَقَدْ وَجَدَنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًا»، خبر، وقيل: هو نفس
النداء».
«فَأَقَدْ مَوْتٍ بِنْتَهُمْ» أي: نادى وصوت يعنى من الملائكة، بِنْتَهُمْ ظرف، كما تقول: أَعْلَم وَسْتَهُمْ.
وقرأ الأعشُم والكسائي: «قَبْسُ» بكسر العين، وتجوز على هذه اللّغة بإسكان العين. قال مكيّ: »من قال: قَبْسُ» بكسر العين أراد أن يَفْرِق بين قَبْسِ التي هي جواب، وبين قَبْسِ التي هي اسم للإبل والبق والغنم. وقد روى عن عمر إنكار قَبْسِ، بفتح العين في الجواب، وقال: كُل نَّيمِ.(5)
وَقَبْسُ وَقَبْسُ لغتان؛ يعنى الفعدة والتصديق، فالغتان إذا استفهمت عن موجود، نحو قولك: أَيْقَوْمُ زِيدًا؟ يقول: قَبْسُ. والتصديق إذا أخبرت عن وعَقِ، تقول: قد كان

(1) قرأ بإدغام (أورثوها) أبو عمرو وابن عامر من رواية هشام، وحمزة والكسائي، والبانون من غير إدغام. السبعة ص 281، والتفسير ص 444.
(2) معاي القرآن للزجاج 2/340.
(3) إعراب القرآن للنحاس 1/172، وقراءة الكسائي في السبعة ص 281، والتفسير ص 110.
(4) الكشف عن وجه القراءات 1/424 - 427.
فتعم لجواب الاستفهام الداخل على الإيجاب، كما في هذه الآية. ويلى لجواب
الاستفهام الداخل على النفي، كما قال تعالى: "فأتى يركب قالوا لَكَ"
[الأعراف: 172].

وقرأ الْبَرِّي وابن عامر و حمزة والكسائي: "أنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ، وهو الأصل.
وقرأ الباباون بتخيليف "أَنَّ وَرْفُ اللَّعْنَةَ عَلَى الْبَتْـتاء"(1)، ف"أنَّ في موضع نصب على
القراءتين على إسقاط الخافض. ويجوز في المختلفة أَلا يكون لها موضع من
الإعراب، وتكون مفصرة كما تقدم (2). وتحدي عن الأعمش أنه قرأ: "إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ'
بكسر الهمزة، فهذا على إضمار القول كما قرأ الكوفيون: "فَنَادِىَهَا"(3) الملائكة وهو
قائم يصل في المحراب إن الله (4) [آل عمران: 39].

ويروى أن طاووس دخل على هشام بن عبد الملك فقال له: أَنَّ الله واحذِر يوم
الأذان، فقال: وما يوم الأذان؟ قال: قوله تعالى: "فَأَقْتَلِ يَوْمَئِذَ بِهِمُانَّ اللَّهَ عَلَى
الْقَلَليْنِ"(5). فصيح هشام، فقال طاووس: هذا دُل الصفة، فكيف ذل المعاني؟ (1).

قوله تعالى: "أَلََّهَ يُبِدِّئُونَ عَن سَبِيلِ الله وَتَتَبَيَّنُ عَنْهُمْ وَالْجَرَاءُ كَأَنْ عَلَى
قوله تعالى: "أَلََّهَ يُبِدِّئُونَ عَن سَبِيلِ الله وَتَتَبَيَّنُ عَنْهُمْ" في موضع خفض لـ "الظلمين" على
النَّعْيَة، ويُجَوَّرَ الرُّفع والنصب على إضمار: هُم، أو: أعني (7) ، أي: الذين كانوا

(1) السبعة ص 281 ، والتفسير ص 110.
(2) في تفسير الآية السابقة، عند قوله تعالى: (أن تلكم).
(3) قرأ بها حمزة والكسائي، مع الإمالة، وقرأ الباباون: "فَنَادِيَهَا" كما سلف 5
(4) قرأ بها ابن عامر وحمزة، وقرأ الباباون: "أَنَّ بِفَتْحِ الْهَمْزَة، وسَلَفَتْ 5.
(5) إعراب القرآن للنحاس 2/117.
(6) وذكر هذه الفعلة الذهبي في الكبار ص 179.
(7) إعراب القرآن للنحاس 2/127.
يصُدُون في الدنيا النَّاس عن الإسلام، فهو من الصَّدَّ الذي هو المَنْهَب، أو يصدُون
بأنفسيهم عن سبيل الله، أي: يُعْرضون، وهذا من الصُّدود.
(1) "أي: يلتمسون إعجاقها، ويذمرونها فلا يؤمنون بها، وقد مضى هذا
المعنى." 

وهم يآخِرُوهُ كَفَّارًا: أي: كانوا بها كافرين، فذمَف، وهو كثير في الكلام.
قوله تعالى: "أَقْرِئْنِي يَحَبُّ وَقَلِ الْأَرْعَابِ يَقُولُ يَقٍّرُونُ كَانُوا يَسِيمُهُمْ وَكَانُوا أَخْبَثُنَا أَخْبَثَ
الْمُجَرَّنَ أن سَلََمُ عَلَى هُمْ نَابِلُوا وَهُمْ تَطَمَّعُونَ.
(2) قوله تعالى: "أَقْرِئْنِي يَحَبُّ" أي: بين النَّار والجَنَّة، لأنَّهُ جَرِي ذَكَرُهـا
لحاجرًا، أي: سُور، وهو السُّور الذي ذُكِر الله في قوله: "فَقِدَرَ بِيْنِهِمْ يَسْوِرُ".
(3) [ال الحديد: 13].

وَمَلَّتْ الْأَرْعَابِ يَقَالُ: أي: وعلى أعراف السُّور، وهي: شرفه، ومنه عرف
الفرس، وعرف الديك. روى عبيد الله بن أبي زيد عن ابن عباس أنه قال: بالأعراف: الشيء المعشر. وروى مjahد عن ابن عباس أنه قال: الأعراف: سُور له
عرف كنز الديك.
(4) والأعراف في اللغة: المكان المعشر، جميع عرف. قال يحيى بن آدم: سالت
الكسائي عن واحد الأعراف، فسكت، فقال: حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن
(5) 

(1) في (ظر): حجاب. 
(2) إعراب القرآن للتحاس: 127. 
(3) إعراب القرآن للتحاس: 127. 
(4) في النسخ: عبد الله، والمعتبر من تفسير الطبري 209/10 - 210، ومعاني القرآن للتحاس: 40. 
(5) أخرجهما الطبري 210 - 211. 
مجهد، عن ابن عباس قال: الأعراف سُورَةً له عَرَفَ كَمَرِفٍ (1) الذيك، فقال: نعم
والله، واحده يبني، وجامعة أعراف، يا غلام، هاي القرطاس، فكتبه.
وإنه هذا الكلام خرج مخرج الصدع، كما قال فيه: "يُمَيِّزَ لَهُمْ يَدُ الْمَيْمَةَ وَلَا يَنْبِعَ عَنّهَا ذَرْعٌ أَلْفٍ" (النور: 37).
والله، وقد تكلم العلماء في أصحاب الأعراف على عشرة أقوال: فقيل عبد الله بن مسعود وحذيفة بن سيمان وابن عباس والشعبي والضحاك وابن جبير: هم قوم استوتو حسناتٍ وسنتاتهم (2).

(1) في (خ) وز (8)، و(ظ): مثل عرف.
(3) غريب الخلافة 2/442.
(4) اللفظ، محدث الشام، مصنف فضائل الصحابة، توفي سنة (513هـ). السير 2/412.
(5) وأخرجه ابن ماجد في تاريخ دمشق (3/411)، وأبو الشيخ وابن مردواية فيما ذكره السيوفي في الدر المنثور 387. وقله: «صاحب: هيا بفضة القلمة الصحاح (صاب)».
(6) آخر جزء الطبري 1/219 1/219 1/219.
(7) نقل عنه المصطفى بواسطة المحرر الوجيز لابن عطية 2/404.
فإذا رأوا أهل الجنة وهم لم يدخلوها بعد يرجون لهما دخولها.

وقال شرخيل بن سعد: هم المُستشهدون في سبيل الله، الذين خرجوا عصاة لأبائهم (1) وذكر الطبري في ذلك حديثًا عن النبي ﷺ، وأنه تعالى عقوبتهما واستشهدها (2). وذكر التعيشي بإسناده عن ابن عباس في قوله عز وجل: «وملأ الأغفاف يكالون» قال: الأعراة: موضوع عالٍ على الصراع، عليه العباس وحمزة وعلي بن أبي طالب وجعله من الأحجام، يعرفون محبيهم ببياض الوجه، ومغيضهم بسواد الوجه (3).

وحكى الزهراوي أنهم عدول القيادة الذين يشهدون على الناس بأعمالهم، وهم في كل أمّة (4). واختار هذا القول النحاس (5)، وقال: وهو من أحسن ما قال فيه، فهم على السور بين الجنين والثائر، وقال الزجاج (6): هم قوم أنيابه، وقيل: هم قوم كانت لهم صغيرات لم تُكرَّمَ عليهم بالآلام والمصائب في الدنيا، وليس لهم كبار، فيحبسون عن الجنين لينالهم بذلك غمّ في حقّ في مقابلة صغارهم.

وتمتى سالم مولى أبي عفيان أن يكون من أصحاب الأعراة (7) لأن مذهبه أنهم مذنبون. وقيل: هم أولاد الرزى، ذكره الطبري عن ابن عباس (8).

(1) أجر يعجبي (218/10) 221/204/4، والحديث الذي ذكره الطبري 218/10 فيه أبو معاذ، وهو صحيف، وقد اضطرب فيه ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة 2/329، ونظر كلام الشيخ أحمد شاكر في تفسير الطبري 458/12 (طبعه).
(2) ذكر الطبري في مجمع البيان 45/16.
(3) المحرر الوجيز 444/2.
(4) في إعراب القرآن 2/127.
(5) في معاني القرآن 2/243.
(6) أجر يعجبي (249) sagen، وأبوب الدنورا في كتابهم المعمّن 31.
(7) أجر يعجبي (29) sagen، وذكره ابن الجوزي في زاد السير 3/205.
(8) أجر يعجبي (29) sagen.
وقيل: هم ملكةٌ مولعون بهذا السور، يُميِّزون الكافرين من المؤمنين قبلٍ إدخالهم الجنةُ والغد. ذكره أبو ميجل. فقيل له: لا يقال للملائكة رجاءً؟ فقال: إنهم ذكور وليسوا بإناث(١)، فلا تبعد إيقاع لفظ الرجال عليهم، كما أوقع على الشجٍّ في قوله: "وأنتَ كان رجلُ من الآيَّات يوْدَعُ رُسُلَ هُوَاءٍ يَهْدِهِ ". [الجَهَّالٍ ٦١] فهذه الملائكة يُعرفون المؤمنين بعلاماتهم، والكافرون بعلاماتهم، فِبِسْبُوتْ المؤمنين قبل دخولهم الجنة وهم لم يدخلوها بعَدٍ، فيطيعون فيها. وإذا رأوا أهل النَّارٍ دَخَّلَوْا لأنفسهم بالسلامة من العذاب.

قال ابن عطية(٢): واللَايْمُ من الآية أن على الأعراَف رجالاً من أهل الجنة بناءُ خروجهم، وينبع لهما وصيف من الاعتبار في الفرقين. وفي إِيْسَاتِنَا عِلَمًا وقُرْآنًا أي: بعلاماتهم(٣)، وهي بياض الروح وحبسها في أهل الجنة، وسواها وقبحها في أهل النار، إلى غير ذلك من معرفة جْيُرُ هُؤلاء وحيـِّرُهُم(٤) هؤلاء.

قلت: وقعت عن التحين لاضطراب الأثر والفصل، والله بحقائق الأمور عليه.

ثم قيل: الأعراَف جمع عَرْفٍ، وهو كل عال مرتبط؛ لأنَّه بظهوره أعرف من المُنَفَّض، قال ابن عباس: الأعراَف شرف الصراط(٥).

وقيل: هو جَبَلٌ أَحَدٌ يَوضُعُ هناك، قال ابن عطية(٦): وذكر الزهراويُّ حديثًا أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ أَحَدًا جَبَلٍ يُضَعُّهُ وَيُنَحْبِهُ، وَإِنَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَمِثِّلُ بِهِ بَيْنَ النَّجَّاءِ".

(١) أخرجه الطبري ٢١٩٠ - ٢٢١٠ ٢٥٠.
(٢) المحرر الوجيز ٢٠٤.
(٣) في المحرر الوجيز ٢٠٤ - ٢٠٥.
(٤) في (٥) و(٦) و(٧) بعلاماتهم.
(٥) في (٥) و(٦) و(٧) خير (في الموضعين)، والمثبت من (٧) وهو الموافق للمحرر الوجيز.
(٦) ذكره الرازي في تفسيره ٨٧/١٤.
(٧) في المحرر الوجيز ٢٠٤.
والآثار يحبس عليه أقوام يعرفون كلًا بسيمهم، هم إن شاء الله بألَّا الجنة،
وذكر حدثي آخر عن صفوان بن سَلِيم أن النبِي ﷺ قال: "إن أُحَدًا على ركِّنٍ من أركان
الجنة"(1).

قلت: وذكر أبو عمر عن أسن بن مالك أن النبِي ﷺ قال: "أخذ جَبَلٍ يُحَبٍّينا
ونجيء، وإن له على نُزُوعٍ من نُزُوعَ الجَنَّة"(2).

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَجْعَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَعْرَافِ أَصْحَابًا الْجَنَّةَ﴾:
"ثم سلم عليهم" ﷺ: قالوا لهم: سلام عليكم.
وقيل: المعنى سلمتم من العقبة، ﴿فَلَوْ نَكُونُنَا مَعَهُمْ ﭘُطِيمُونَ﴾ ﷺ: لم يدخلنا الجنة
أصحاب الأعراف، أي: لم يدخلوها بُعدٍ، وهم يطمرون على هذا التأويل بمعنى:
وهم يعلمون أنهم يدخلونها، وذلك معلوم في اللُغة أن يكون ضيُحٍ بمعنى عَلِيمٍ،
ذُكره النجاشي (4). وهذا قول ابن مسعود وابن عباس وغيرهما؛ أن المُرادة أصحاب
الأعراف (5). وقال أبو يُجَلَّر: هم أهل الجنة، أي قال لهم أصحاب الأعراف: سلام
عليكم، وأهل الجنة لم يدخلوا الجنة بُعدٍ، وهم يطمون في دخولها للمؤمنين

(1) لم تلق عليه بهذا السياق، وقال فيه: "إن أُحَدًا جَبَلٍ يَحَبٍّينا وَنَجِيء، أَخْرِجَهُ أَحْمَدُ (124/1)
والبخاري (403)، ومسلم (1392) من حديث أنس بن مالك وأخْرِجَهُ أَحْمَدُ (442/3)
ومسلم (1392) من حديث أبي حمزة الساعدي.

(2) أَخْرِجَهُ بْنُ شَهْبَةُ في تَارِيخَ المَدِينة١/١٣٣٨ من حديث داود بن الحصين، وأَخْرِجَهُ أبو يعلى (403/167)،
والطبراني في الكبير (50/1) من حديث سهل بن سعد ﭘ، ولفظه: "أُحَدًا ركِّنٍ من أركان الجنة"، وفي
إسْمَاعيل عبد الله بن حمَّار بن نجاح، والد علي بن المديني، منتقى على ضعفه، قال يحيى: ليس بِشيء،
وقال ابن المديني: أي ضعيف، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، بيان الاعتقال ٢٠١/٤.

(3) التَّمْهِيد ٢٢٣٠، وأَخْرِجَهُ بْنُ ماجِه٤٣٠٥، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مَدَّس، وقد عنده.
وقوله منه: "أُحَدًا جَبَلٍ يَحَبٍّينا وَنَجِيِّء، صَحِيحٍ، وسَلِيفٍ قَرِيبًا.

وقوله: "فرَّعَتُهُ اثْرَعَتُهُ في الأصل: ال萝رة على المكان المرتفع خاصة، فإذا كانت في المطبق في
روضة، النهاية (تفرَّع).

(4) في إعراب القرآن ١٢٧ - ١٢٨.

(5) أَخْرِجَهُ الطَّيِّبِي١٠٢٢٦.
الмарّين على أصحاب الأعراف (1).


قوله تعالى: «وإذا سمعت أصدقوك يلقاؤ هل تأولى؟» (3)


قالوا: أي: قال أصحاب الأعراف: (6) «أليس اللورة التي تسألًوا الله إلا يجعلهم معهم، وقد علموا أنه لا يجعلهم معهم، فهذا على سبيل التذكير، كما يقول أهل الجنة: بَرَاءَا أَقِيمَ ۖ لَا قَرْنَاكَ (النور: 88)، ويقولون: الحمد لله، على سبيل الشكر لله عز وجل، ولهم في ذلك لدّة (6).»

قوله تعالى: «وأيما أحب الأعراف يبكي، يبكيهم يسهم قالوا: ما أحق عنكم جمّمك؟ وَمَا كَسَبَّتْنَاهُ أُحْلَوْيَانٌ ۖ لَا يَنالُهُمُ اللَّهُ رِيحَمَتُهُ أُخْلِصُوا الجَنَّةَ لا حَقَّٰنَ كَمَّا لَّا أَسْتَرِقُونَ (6)»

قوله تعالى: «وأيما أحب الأعراف يبكي، يبكيهم يسهم قالوا: من أهل النار. (6)»

---

(1) أخرجه الطبري 2/1277 بنتبوء.
(2) المكثاف في الوقوف والابناد 2/1271، ومنه الهدى للأشموني ص 109.
(3) الوسيط للواحدي 2/377.
(4) تفسير الرازي 14/90 - 91، وإملاه ما من به الرحمن 3/136.
(5) إعراب القرآن للتحاس 2/118.
ما ألقى عينكم جنفوك ونا كنتم تشتكيون أي: للدنيا، واستبلكم عن الإيمان: (أهل الْلَّيْنِ) إشارة إلى قومٍ من المؤمنين الفقراء، كبال وسلمان وخبراب وغيرهم، (أَقْسَمْتُمُ فِي الْدُنْيَا، لَا يَتَّبِعُونَ اللَّهَ فِي الْآخِرَةِ، يَحْمَلُونَهُم بِذلَكَ، وَزَيِّدُوا عَمَّا وَحْسَرَةٌ بَنَّ قَالُوا لَهُم: اَتَّخِذُوا الْجَنَّةَ). وقرأ عكورة: {دَخَلُوا الْجَنَّةَ بِغِيْرِ أَلِفٍ، وَالدِّالُ مفتوحة، وقرأ طلحة بن مُصْرُوف: {ذُحْلُوا الْجَنَّةَ} بكسر الخاء على أنَّهُ فعل ماضِ. وبدل الآية على أنَّ أصحاب الأعراف ملاكية أو نبياء، فإن قولهم ذلك إخبار عن الله تعالى. ومن جمل أصحاب الأعراف المذنبين كان آخر قولهم لأصحاب النَّارِ (وَمَا كُنتُم تَشْتَكِيَّونَ)، ويكون {أَهْوَاءُ الَّذِينَ} إلى آخر الآية من قول الله تعالى {أَلِي} النَّارَ توبيناهم على ما كان من قولهم في الدنيا، ورُوي عن ابن عباس (3)، والأول عن الحسن. وقيل: هو من كلام الملائكة الموكلين بأصحاب الأعراف، فإنَّ أهل النَّارِ يخلفون أن أصحاب الأعراف يدخلون معهم النَّار، فقول الملائكة لأصحاب الأعراف: {أَدْخِلُوا الْجَنَّةَ لَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ وَلَا أَشْرَكَ في}. قول الله تعالى: {وَإِذْ أَصْحَبَ الْأَذَّارَ أَصْحَبَ الْمَلَائِكَةَ أَيْضًا عَلَيْكُمْ}.{رَقَصُوا الْلَّهُ قُلُوبَهُمْ إِلَى الْكِتَابِ}.

قوله تعالى: {وَإِذْ أَصْحَبَ الْأَذَّارَ أَصْحَبَ الْمَلَائِكَةَ أَيْضًا عَلَيْكُمْ}.

قوله تعالى: {وَإِذْ أَصْحَبَ الْأَذَّارَ أَصْحَبَ الْمَلَائِكَةَ أَيْضًا عَلَيْكُمْ}.

فِي ثَلَاث مُسَأَّلٍ:

الأولى: قوله تعالى: {وَإِذْ}. قيل: إذا صار أهل الأعراف إلى الجنة طمع أهل النار فقالوا: يا ربي إن لنا قرابات في الجنة; فأتقن لنا حتى نراهم وتكلمناهم، وأهل الجنة لا يعرفونهم لسواد وجههم، فقولون: {أَيْضًا عَلَيْكُمْ}.

(1) إعراب القرآن للتحاس/ 128، وينظر القراءات الشاذة ص/ 44، والمحاسب/ 1. 249.

(2) أخرجه الطبري/ 331.

(3) تفسير البغوي/ 163.
صورة الأعراف، الآية 50

۲۲۵۳

الله، (۱) فين أن ابن آدم لا يستغني عن الطعام والشراب وإن كان في العذاب (۲).

قولاً: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْكَيْفَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ، يعني طعام الجنة وشرابها، والإفاضة: النسوة (۳)، يقال: أُفَاضَ عَلَى نَعْمَه.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن سنة الماء من أفضلي الأعمال. وقد سُئل ابن عباس: أي الصدقة أفضل؟ فقال: الماء، ألم تروا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة: "فَأَنَّ اللَّهَ أَفْضَلَ عَلَيْنَا بِنَيْنَاءٍ أَمَّا رَفَقَانَا اللَّهُ" (۴).

وروى أبو داود أن سعدًا أُنِّي النبي فقال: أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: "الماء"، وفي رواية: فحفر برأي قال: هذه لَمْ سَعْد (۵).

وأبو داود قال: قال سعد: يا رسول الله، إن أمع سعد كانت تحت الصدقة، أي أضيفها أن أتصدق عنها؟ قال: "نعم، وعليك بالماء" (۶). وفي رواية: أن النبي أمر سعد بن عبادة أن يسعى عنها الماء.

فدل على أن سنة الماء من أعظم الْقَرَبَات عند الله تعالى.

وقد قال بعض التابعين: من كثرت ذُنوبه فعليه سنة الماء، وقد غفر لله ذنوب الذي سقى الكلب، فكيف بمن سقى رجلًا مؤمنًا موحدًا وأحياء (۷).

روى البخاري عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: "ليتنا رجل يمشي بطريرك".

۱) زاد السير ۳/۲۰۸.
۲) تفسير أبي البشیر ۱/۴۴۴.
۳) تفسير الطبري ۱۰/۲۳۰.
۴) آخره أبو بكر في مسنده (۲۶۷۳)، والطبراني في الأوسط (۱۰۱۵)، وفي إسناده موسى بن المغيرة، وهو مجهول وشيخه الذي روى عنه الأثر لا يعرف. قاله الذهب في الميزان ۴/۲۴۴. ثم أورد هذا الأثر.
۵) سنن أبي داود (۱۶۷۹) و(۱۶۸۱)، وهو عند أحمد (۲۲۴۴)، وسعد هو ابن عبادة.
۶) آخره ضياء الدين المقدسي في المختارة (۲۰۵۶).
۷) لم تف علبه، وذكره العيني في عمدة القاري ۱۲/۱۲/۲۰۰۸.
اشتد على العطش، فنزل بئراً فشرب منها، ثم خرج؛ فإذا كلب [يلهث] يأكل الورى من العطش، فقال: لقد بلغ هذا الكلب مثل الذي بلغ بي، فما خففه ثم أمسكه بيده، ثم رمى، فسقي الكلب، فشكر الله له فتعفر له». قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في الهبات أمراً؟ قال: 'في كل كيد رضية أجله'.

وعكس هذا ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله قال: 'غذبت امرأة في حُرَّة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسفنتها إذ هي حبسها، ولا هي تركت تأكل من خشاش الأرض'.

وفي حديث عائشة عن النبي: «ومن سقي مسلمًا شربة من ماء حيث يوجد الماء، فكأنما أعطى رقية، ومن سقي مسلمًا شربة من ماء حيث لا يوجد الماء، فكأنما أعطى أخيارها». خرجه ابن ماجه في 'السنن'.

ثالثة: وقد استدل بهذه الآية من قال: إن صاحب الحوض والقرية أحق ببيته، وأن له مساحته ممن أراده، لأن معنى قول أبيه: إني الله خزائنُ علَّ الكافرون، لا حق لكم فيما، وقد يَبْنَىَ البخاري رحمه الله على هذا المعنى:باب من رأى أن صاحب الحوض والقرية أحق ببيته. وأدخل في الباب: عن أبي هريرة، عن النبي قال: 'والذي نفسي بيده، لأذكره رجلاً عن حوضي، كما نذاد الغريبة من الإبل عن الحوض'. قال المُهلِّب: 'لا خلاف أن صاحب الحوض أحق'.

(١) صحيح البخاري (٢٣٦٣)، وأخرجه أحمد (٩٨٧٤)، ومسلم (٢٤٤)، وما بين حاصرتين منها، وقع في م: لأقرأ...، وفي كل ذا كِلٍ.; وهي عند البخاري (٢٤٦٦).
(٢) صحيح مسلم (٢٤٤٢)، وأخرجه البخاري (٤٨٤٢). وفي الباب عن أبي هريرة: أخرجه أحمد (٧٨٤٧) وال Müslّم (٢٤٢٣)، و قوله: خشاش الأرض؛ أي: مساحتها وحشاراتها. النهاية (خشش).
(٣) الحديث (٢٤٤٥)، وفي إسحاق زهير بن مزروع، عن علي بن زيد بن جدعان، قال البخاري في زهير: منكر الحديث. وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف أيضاً. ميزان الاعتاد: ٢٦ - ١٧٦٧ و ١٧٢ و ٣/٧. وينظر تزنيته الشريعة/٢ ١٦/٣. ١٣٦٨.
(٤) صحيح البخاري (٢٣٦٧)، وأخرجه أحمد (٩٨٨٧)، ومسلم (٢٤٣١).
بماه؛ لقوله: "الاذودن رجالاً عن حوضي".

قوله تعالى: "قليلُ يحضروا ويليكُ وعشرنهم الحكورة الدنيا. قالوا: خسروا سهواً بناءً أشهروا هذا وما ساقوا يدانين يحضروا".

"الذين في موسع خفض نعت للكافرين. وقد يكون رفعاً ونصباً بإضمار".

قوله تعالى: "قلْ وَلَدْنِي يَكُونَ قَصِيلُهُ عَلَى يَوْمِ هِينَى نَذَاةٌ لِّقَوْرٍ أَوْبَيَّةَ."

قوله تعالى: "وَلَدْنِي يَكُونَ قَصِيلُهُ يعني القرآن. قَصِيلُهُ أي: بناء حتى يعرقه من نذائه. وقيل: قَصِيلُهُ: أنزلت له متفرقًا. كَلْ يَرِى يَدِهُ به، لم يقع فيه سهو ولا غلط.


وقال الكسائي والفرا: يجوز: هدى ورحمة بالخفض على النعت لكتاب.

(1) ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح 31/5، ونسبه لا ابن بطال.
(2) إعراب القرآن للحاس 129.
(3) من (5) وزر (زم): به، والمثبت من (خذ) و(ظهر).
(4) الوسيط 274، والبيان 1/324.
(5) معاني القرآن 2/244/1، ونقله المصدر عنه بواسطة إعراب القرآن للحاس 129.
(6) نسب ذلك مايكي في مشكل إعراب القرآن 1/93/12 للفراء والكسائي، وجوز الرفع والخفض هنا يعني في اللغة، لا في الفراء.
(7) معاني القرآن له 1/380، ونقله المصدر عنه بواسطة في إعراب القرآن للحاس 2/129.

«يَقُولُ: يُقَيِّمُونَ» خُصِّصَ المؤمنون لأنهم insurgency معه.

قوله تعالى: «فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلُ يَتَّبِعُ يَتَّبِعُهُمُ الَّذِي نَيَسَأُهُ ذَوْىٰ نَظَرٍ قَدْ جَدَّتْ رَبِّي نَيْسُأُ مَثِيلًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَمِيدُ الْجَعْلُ الَّذِي كَأنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ بَشَرٌ مَّعْلُومٌ مَا كَانَ أَغْفَى يَعْفُونَ»


يَتَّبِعُ يَتَّبِعُهُمُ الَّذِي نَيَسَأُهُ ذَوْىٰ نَظَرٍ: النص نصبه يوم القيامة. واليوم نصبه يقول: يَتَّبِعُ يَتَّبِعُهُمُ الَّذِي نَيَسَأُهُ ذَوْىٰ نَظَرٍ.

يقول الذين نسأوه من قبل يوم يأتي تأويله: قد جدته ربي نيسأه مثيل لنا من جدته استفهام فيه معنى التعني. فيشقاو نصب، لأنه جواب الاستفهام. فنُرَدْ قال الفراء: المعنى: أو هل نُرَدْ ففعل في الآية كأن تعمل. قال الزجاج: نُرَدْ عند المعنى، أي: هل يشعف لنا أحد أو نرد. وقرا ابن [أبي]

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/129 - 130.
(2) من قوله: وعاقبة الكتاب... إلى هنا، لعل حقه أن يأتي بعد قول قتادة الآمي.
(3) أخرجهما الطبري 241/10 - 242.
(4) إعراب القرآن للنحاس 2/130 - 130.
(5) في معاني القرآن 1/380.
(6) لم نقف عليه في معاني القرآن له.
يسعى نحوك بالحسن ٨٠(١) كيف تَبَكِّر عينك إنهما نُجْزِز نُصِبًا أو نَمْوَتُ فَنُغْمَر٨١.

وقرأ الحسن: «أو نُرِّدَ فَنعمل» برفعهما جميعا.

قد حِيَرَ أَنْفَسَهُم أُسْتَنَعَهُم أَيْ فَلَمْ يَنْتَفِعَ بِهِ بَلْ مَنْ لَمْ يَنْتَفِعَ بِنَفْسِه فَقِدْ خَيِرَهُم۸٢(٢).

وقيل: خَيِرَهُم وَحَظَّ أَنْفُسَهُمْ مَنْ خَيِرُوهُم۸٣(٣).

بَلْ مَا كَانُوا يَقُولُونَ مِنْ أَنَّهُمْ عِلَيْهِمَا لَأَنَّهُمْ مِنْهُمْ مَا ضَعُوْ فِيهِ إِلَّا أَحَر٥(٤).

قوله تعالى: «إِنَّ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الشَّكْرَةَ وَالْأَرْضَ فِي سَبْعَةٍ أَيَامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى النُّجُومِ يَقِيلُ أَيْلِ أَلْهَاتُ تَطْبِّقُ حَيَاةَ وَالْخَمْسَ وَالْقَمْرَ وَالْجَمْعَ مَسْخُورٍ بِأَنْفُسِهِ إِلَّا هُوَ الْخَلَقَ وَالْأَلْهَاتُ بَارَكَ اللَّهُ رَبَّ الْكَتِبِ۸٤(٥).

قوله تعالى: «إِنَّ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الشَّكْرَةَ وَالْأَرْضَ فِي سَبْعَةٍ أَيَامٍ»۸٥(٦).

بين أنه المنفرد بقدرة الإيجاد، فهو الذي يَجِبُ أن يُبْدِد.

وأكل «صُنُنُ»: صنعة، فأرادوا إدمان الدال في السنين، فالتقيا عند مَحْرُج النَّاء؛

فَغِيَلَت عَلِيْهِم۸٦(٧).

وإنْ شَتَت قَلْتُ: أبِدَلَ مِن إِحْدَى السَّيْنِينَ تاء وأَدْمَغَ فِي الدَّالَّـ لَاَنَّكَ تَقُولُ فِي تَسْكِيْفِهَا: سَدِينَةَ، وَفِي الْجَمْعِ: أَسْدَادَ، وَالْجَمْعُ وَالْتَصْرِيفُ يَرْدُانَ الأَسْمَاءَ إِلَى أَصْوَلِهَا. وَيَقُولُونَ: جَا فَلَآنَ سَادِسَا وَسَادِسَا وَسَادِسَا فَمَنْ قَالَ: سَادِسَا٨٧(٨).

أبِدَلَ مِن السَّينِ يَبَأ٨٨(٩).

(١) القراءات الشاذة ص ٤٤، والمحتسب ٢٥١/١، وما بين حاضرين منها ومن إعراب القرآن للتحاس.

(٢) قوله: فعمل، من (ظ). ١٣٠/١، وعن نقل المصنف قول القراء والزجاج السلفين.

(٣) قال الله أَمرْ النَّبِيِّ، وهو في ديوانه ص ٦٦، وسلف ٣٠٧/٥.

(٤) إعراب القرآن للتحاس ١٣٠/٢، وقراءة الحسن في القراءات الشاذة ص ٤٤.

(٥) الرسوم /٣٧٥.

(٦) وقع في النسخ: سادساً، أبَدَلَ مِن السَّينِ تاء، والمثبت من تهديد اللغة ٢٨٢/١٢، ونظر المخصص ٤٣٩/٥، والبر المصنون ١١٢/١٧.
واليوم: من طلوع الشمس إلى غروبها. فإن لم يكن شمس فلا يوم; قاله القشيري. وقال: ومنعني في ستة أيام: أي: من أيام الآخرة، كل يوم ألف سنة. لتخفيف الأسر في 1 خلق السماوات والأرض. وقيل: من أيام الدنيا. قال مjahid وغيره: أولها الأحد وأخريها الجمعة. 2 

وذكر هذه المدة، ولو أراد خلقها في لحظة لفعل، إذ هو القادر على أن يقول لها: كوني، فتكون. ولكن أراد أن يعليم عباده الرفقة والتبت في الأمور، وليظهر قدرته للملائكة شيئاً بعد شيء. 3 وهذا عند ممن يقول: خلق الله الملائكة قبل خلق السماوات والأرض. 4

وحكمة أخرى: خلقها في ستة أيام: لأن لكل شيء عينه أجل. وبينت بهذا ترك معاجلة العصاة بالعاقبة: لأن لكل شيء عينه أجل. وهذا كنوله: 5 ولقد خلقنا السماوات والأرض وما يبتغون في سنة أيام و وما سننا بين لقين، فأصير على ما تقولون. 6 [ق: 38-39]. بعد أن قال: 7 في أطلحا عن فتح، إن نورهم أن يبهم يبهم بهم. 8 [ق: 26]. قوله تعالى: 9 اسمت على الله، هذه مسألة الاستواء، وللمعلم في كلام وإجزاء. 9 وقد بينت أقوال العلماء فيها في الكتب الأنسية في شرح أسماء الله الحسنى وصفاتها العلية. 10 وذكرنا فيها هناك أربعة عشر قول. وأكثر من المتقدمين والتأخرين أنه إذا وجب تنزية الباري صحانه عن الجهالة والتحيز، فمن ضرورة ذلك ولواحيه اللازمة عليه عند عامة العلماء المتقدمين وقادتهم من المتآخرين، تنزيهه تبارك وتعالى عن الجهالة، فليس بجهة فوق عندهم. لأن يلزم من ذلك عندهم مث.
اختصَّ بجهة أن يكون في مكان أو حيّز، ويلزم على المكان والعَيْر الحركة والسكن للعجبة، والتغير والحدوث. هذا قول المتكلمين.

وقد كان السلف الأول لا يقولون بنفي الجهة ولا ينطقون بذلك، بل يُطلقوا هم والكافِّة إبِناها لله تعالى كما نطق كتابه وأخبرت رسله.

ولم يُنظر أحد من السلف الصالح أن استوى على عرشه حقية. وخصّ العرش بذلك لأنه أعظم مخلوقاته. وإنما جهِّلوا كيفية الاستواء، فإنه لا تعلم حقيته، كما قال مالك رقم الله: الاستواء معلوم يغني في اللغة والكيَّف مجهول والسُؤل عن هذا بديعة. وكذا قال: أت سلمة رضي الله عنها. وهذا القدر كاف، ومن أراد زيادة عليه فليفظ عليه في موضع من كتاب العلماء.


иاستوى الرجل، أي: انتهى شابه، واستوى الشيء: إذا اعتدل. وَحَكَى أبُو عمر بن عبد البَر عن أبي عبيدة في قوله تعالى:  آَلِهَةَنَّ عَلَى الْمَسْرِيقِ أَسْتَوَى١. [ط: 5] قال: علا. وقال الشاعر:

فأوْرَأَذَّنَهُم مَاهِ بَقِيَّةٌ قَفَّرَة١٣. [ط: 5] قال: علا. وارتَغَعُ. (5)
قالت: فعلم الله تعالى وارتفاعه عبارة عن علوي مجده وصفاته وملكونه، أي: ليس فوقه فيما يجب له من معاني الجلال أحد ولا معه من يكون العلو مشركًا بينه وبينه، لكنه العلي بالإطلاق سبحانه.

قوله تعالى: "على عرش" (1): لعظم مشرك يطلق على أكثر من واحد.

قال الجوهري (2) وغيره: العرش: سرير الملك. وفي التنزيل: "نُزِّلَ عَلَى النَّعْمَاءِ" (الأنفال: 41) و"وَفَقَّرَ أَبْيَضَ عَلَى السَّمَكِ" (يوسف: 100). والعُرْض: سُفْفُ البيت. وعُرْضُ القدم: ما تنأ في ظهرها، وفيه الأصابع. وعرض السماك: أربعة كواكب صغار أسفل من العواء (4) يقال: إنها عجر الأسد. وعرض النير: عليها بالخشب، بعد أن يُطلق أسفلها بالحجارة قدر قامة; فذلك الخشب هو العرض، والجمع عروش، والعرش: اسم لمكة (6) والعُرْض: الملك والسُلطان. يقال: تُل عرش فلان إذا ذهب ملكه وسلطانه وعُرُضه. قال زهير:

‏
١٦٠٢١٠٢١٠٢١٠٢

(1) قوله: العرش، من (د) و(ز).
(2) الصحاح (عرش).
(3) في (ز): أصغر.
(4) العواء: منزل للنمر خمسة كواكب أو أربعة. القاموس المحيط (عرش) (عوی).
(5) في النسخ الخطية: اسم الملك، والمثبت من (م). وقال المصنف في كتابه الأنسى ص 186: وقيل:
إذ العرش اسم الملك، لرفعه وعلو منزلة.
(6) في (م): ذَلِّلَ. ورواية الديوان ص 99:
تداركتهما الأحلام قد تُل عرشفها وذبهران إذ زللت بأقدامها النعل
(7) في النسخ الخطية: تلول، والمثبت من (م).
(8) بل هو قول بعض الممتعة، وقد رد المحققون من السلف، والاستواء عند أهل السنة بمعنى العلو والاستقرار والارتفاع.
(9) الأنسى ص 181 وما بعده.
قوله تعالى: «يَحْلِعُ الْأَيَاذُ الْبَحَرُ» أي: يجعله كالِغُشَاشاء، أي: يذهب نور النهار.

لَيْتَمَّ قُوَّامُ الْحَيَاةِ فِي الدُّنْيَا مِجْهُي الْلِّيْلِ، فَاللِّيْلُ لِلسَّكُونِ، وَالْنَّهَارُ لِلْمَعَاشِ.


وَلَمْ يَذَّرَّ قَدْ تَقَدَّمَ في هَذِهِ الْآيَةِ دَخُولُ النَّهَارِ عَلَى الْلِّيْلِ، فَاكْتُفِى بَاحْدَهَا عَنَّ الْأُخْرَ.


وَقَرأَ حَمِيدُ بْنُ قَيْسْ: «يَعْشُ» الْلِّيْلَ النَّهَارُ» ومعناه: أن النهار يَعْشُ الليل.

«يَتَبْلُغُ حَيَاّةً» أي: يطلب دائماً من غير فتوى (7). وَيَعْشُ الْلِّيْلَ النَّهَارَ (فِي مَوْضِع) نَصُبُ عَلَى الْحَالِ، وَالْبَقِير: اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَعْشَاً اللِّيْلَ النَّهَارَ، وَكَذَا: يَتَبْلُغُ حَيَاّةً حَالَ مِن الْلِّيْلِ، أي: يَعْشُ اللِّيْلَ النَّهَارُ طالِبًاً لَهَ. وَيُحِلَّ أن تَكُونُ الجِمْلَةُ مُسْتَنَفَّةً لِيَسْتَبْحِرُ. (8). وَهَا: يَبْلُغُ طَبَّاً سَرِيعًا، وَالْمِلْحَةُ: الإِجْعَالُ وَالسَّرَعةُ. وَرَوْلَ حَيَاّةً، أي: مُسْرِعًا.

(1) إعراب القرآن للنحاس 2 /131.
(2) السعدية ص 282، والنجيب ص 111.
(3) الكشف عن وجه القراءات السبع 4/464-465.
(4) الوسيط للواحد 2 /377.
(5) المحققو 1 /253.
(6) الوسيط 2 /376.
(7) ويعرف أيضًا: حال. ينظر إعراب القرآن للنحاس 2 /131، والبيان 1 /365-366، والchapter المصون 5 /342، وغيرهما.
(8) معاي القرآن 2 /519، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2 /131.
السماء، أو خلق الشمس، زو معاي عبد الله بن عامر بالرفع فيها كلها.

على الابتداء والخبر.

قوله تعالى: 

ألا أن الله وfcn الأمور فه مسألتان:

الأولى: صدقي الله في خيره، فله الخلق وله الأمر، خلقهم وأمرهم بما أحب.

و هذا الأمر يقتضي النهي، قال ابن عيينة: فرق بين الخلق والأمر، فمن جمع بينهما

فقد كثر.

فالخلق المخلوق، والأمر كلامه الذي هو غير مخلوق، وهو قوله: 

كذن.

إِنَّا قَوْلاً يَثْوِيَهُ، إِذَا آذَنَّهُ أَنْ يَقْبَلَ ﴿۵﴾ (النحل: 40).

وفي تفرقه بين الخلق والأمر لا دليل بيان على فساد قول من قال بخلق القرآن، إذ لو

كان كلامه - الذي هو أمر مخلوقا - لما قال: إلا له الخلق والخلق. وذلك عين من الكلام ومستهجن ومُستَعْتِب، والله يتعالى عن الكلام بما لا فائدة فيه. وبدلاً عليه

قوله سبحانه: 

وَمِنَ الْغَيْبِ أَنْ تُقْبَلَ السُّبْحَانَ فِي الْأَرْضِ وَأَمِرَۢا﴾ (السورة: 25)، 

وَقُرْنَۢ وَالْقَُصْرَۢ وَالْقُرْنَۢ وَالْأَرْضِ يَأْمُرۢا﴾ (السورة: 19).

فأخبر سبحانه أن المخلوقات قائمة بأمره، فلو كان

الامر مخلوقاً لافتر إلى أمر آخر يقوم به، وذلك الأمر إلى أمر آخر، إلى ما لا نهاية

له. وذلك مخال، فثبت أن أمر الذي هو كلامه قد تم أزلي غير مخلوق؛ ليصبح قيام

المخلوقات به.

ويدل عليه أيضاً قوله تعالى: 

وَمَثَّلَنَا الْخَلْقَ اللَّهَ ﴿۵﴾ (النحل: 18).

(1) في النسخ: السماوات، والعشت من (م).
(2) السبعة ص 228، والتحريب ص 110.
(3) علل الفيروز قيل الحديث (٧٥٥) بنحوه، وأورد بهذا اللفظ العتيق في عمدة القاري ٢١١، ١٩٤ ووصله ابن أبي حاتم في كتاب رد على الجهالة كما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ١٣٢/١٣٢، ٥٣٢.
(4) معاني القرآن للحاسبي ٣/٤٣.
(5) في (م): إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا آذَنَّهُ أَنْ يُقْبَلَ تَمَّ أَمَرُهُ فِي نُفَيْضِهِ﴾ (بسمة: ٨٢)، والمعتبت من النسخ الخطية،

وهو موافق للإنساب للباقلا، والكلام فيه بنحوه كما سيأتي.
سورة الأعراف، الآية 54


ولهم آيات احتجوا بها على مذهبهم، مثل قوله تعالى: "ما أبنيهم بن ذَكَّارِيَنَّ رَبِّيهم مُحِدِّثِيَ الآية (الأنبياء: 29)، وقيل: "وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَّرًا مَّقْدُورًا" (الأحزاب: 38). و"هم متقولون" (الأحزاب: 37) وما كان مثله.

قال القاضي أبو بكر: (1) "معنى: "ما أبنيهم بن ذَكَّارِيَنَّ أي: من وُجِّه من النبيَّة وَجَهَّزِي وَاتخَذْتُه" (الأنبياء: 29); لأن وَجَهَّزِي الرُّسُل صلوات الله عليهم وسلمه وتحذيرهم ذكره، قال الله تعالى: "فَنُذِّرُ إِنَّا أَفْتَنُ مُدْجِرِيَانَ" (الغاشية: 21). وقيل: فلان في مجلس الذكر.

ومعنى: «وَكَانَ أمَّرُ اللَّهِ قَدَّرًا مَّقْدُورًا» (هم متقولون) وأراد سببه عقابه وإثباته من الكافرين، ونصره للمؤمنين، وما حكم به وقدرة من أفعاله. ومن ذلك قوله تعالى: "إِذَا جَاءَ أَمَامُكَ هُودٌ هود: 40، وقال عزر وجل: "فَنَّا أَمْرُ نُوحٍ" (هود: 97) يعني به شأنه وأفعاله وطرائقه. قال الشاعر:

لها أمُرُها حتى إذا ما تبَوَّات بأخفافها مَرْغَعٍ تَبُرَّ مُضِجَّعًا (3)

الثانية: وإذا تقرر هذا فاعلَم أن الأمر ليس من الإرادة في شيء. والمعنى تقول: "الأمر نفس الإرادة، وليس بصحيح، بل يأمر بما لا يريد، ويئبه عما يريد. أما ترى أنه"

(1) في الإنصاف ص 74 - 75، ونظر الكلام الذي قيل فيه ص 71 وما بعدها، وفي تمهيد الأول: 1/271.
(2) أورد أبو عبي الفاعلي في أملاليه: 140 وذكر أن جنده بن الراوي أتشده من شعر أبيه الراوي. وعند له لأخفافها، بد: بأخفافها.
سورة الأعراف: الآية 54

أَمَّرَ إِبْراهِيمَ بِذَبْعِ وَلَدِهِ وَلَمْ يُرْدِهِ مِنْهُ؟ وَأَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ أَمْثِلَةِ خَمِسِينَ صَلَاةً، وَلَمْ يُرْدِهِ مِنْهُ إِلَّا خَمِسَ صَلُوَاتٍ (1). وَقَدْ أَرَادَ شَهَادَةً حَمْزَةَ حِيثْ يَقُولُ: وَإِنْ يَتَّجِدَ يَنُكِّمُ شَهَادَةَ أَلِإِّ عَمَرَانٍ ۱۴۰۰. وَقَدْ نَهَى الْكِفَّارَ عَنْ فِتْنَتِهِ، وَلَمْ يَأَمُّرُهُم بِهَا. وَهَذَا صَحيِّجُ نَفْسِيُّ فِي بَابِهِ، فَتَأَمَّلِهِ.

قُولُهُ تَعَالَى: ﴿بَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْمُتَّقِينَ﴾، ﴿تَبَارَكَ رَبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ تَبَارَكَ تَفَاعَلُ، مِنَ الْبَرَكَةِ وَهُوَ (1) الْكَهْرَةُ}

والأشعاع، يَقُولُ: بَوْرِكَ الْشَّيْءُ وَبُوْرِكَ فِيهِ؛ قَالَ ابِنُ عَرَفَةَ.

وَقَالَ الْأَزْهَرِيَّ (3): ﴿تَبَارَكَ﴾ تَبَارَكَ تَعَالَى وَتَعَارَضَ وَأَرْتَفَعَ. وَقَيلَ: إِنَّ بَاسِمُهُ يُتَبَارَكَ وَيُبَيِّنُ. وَقَدْ مَضَى فِي ﴿الفاتحة﴾ مِنْهُ ﴿رَبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (4).

قُولُهُ تَعَالَى: ﴿أَذَّنُوا رَبِّكَ مُنَّا وَخَفْيَةٌ إِنَّمَا لَا يُجَابُ الْمُتَّقِينَ﴾ (5).

فِي هَذِهِ ثَلَاثَ مَسَائِلَ:

الأولى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَذَّنُوا رَبِّكَ مُنَّا وَخَفْيَةٌ إِنَّمَا لَا يُجَابُ الْمُتَّقِينَ﴾: (6) حَذَا أَمْرًا بِالَّذِيْنِ الْبَدْعَةِ وَالْإِسْتَكْبَالُ وَالْمِنْطُورُ.

وَقَدْ مَضَى فِي ﴿الفاتحة﴾ مِنْهُ ﴿رَبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (7).

وَقَالَ الْأَزْهَرِيَّ (3): ﴿تَبَارَكَ﴾ تَبَارَكَ تَعَالَى وَتَعَارَضَ وَأَرْتَفَعَ. وَقَيلَ: إِنَّ بَاسِمُهُ يُتَبَارَكَ وَيُبَيِّنُ. وَقَدْ مَضَى فِي ﴿الفاتحة﴾ مِنْهُ ﴿رَبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (5).

وَالشِّرِيعَةُ مُقْرَرَةَ أَنَّ السَّرَّ فِي مَا لَمْ يُتَخَفَّضَ (7) مِنْ أَعْمَالِ الْيَرَبُّ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْجَهْرِ.

(1) سَلِفٍ ۱/۲۴۹.
(2) فِي النَّسْخِ: رَوَى، وَالْمُتَّبِعُ مِنْهُ (مَ). (3) تَهْدِيٌّ الْلِّغَةِ ۱۰/۲۳۰۰۰. (4) ۱۱۱/۱. (5) تَفْسِيرُ الْأَطْبِرِيِّ ۱۰/۲۴۸. (6) أَخْرِيجُ أَحْمَدٍ (۱۴۷۷) مِنْ حَدِيثِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكِ ﷺ. (7) فِي (۶) وَمَا هُدِيَ الْرِّجْلُ ۲/۴۱۰ (وَالْكَلَّامُ مَتَنُّ). لَمْ يُتَخَفَّضَ، وَالْمُتَّبِعُ مِنْهُ (۶) وَعَبْرَةٌ (۶). وَالشِّرِيعَةُ مُقْرَرَةَ أَنَّ السَّرَّ فِي مَا لَمْ يُتَخَفَّضَ...
وقد تقدم هذا المعنى في "بقرة". قال الحسن بن أبي الحسن: لقد أذنكانا أقواماً ما كان على الأرض عمل يقيدون على أن يكون سراً فتكون جهنماً أبداً. ولقد كان المسلمين يجددون في الدعاء فلا يسمع لهم صوت، إن هو إلا الهمس بينهم وبين ربهم. وذلك أن الله تعالى يقول: "أذعّوا ربكَ المضيء وحنينًا". وذكر عبد صالحاً رضي فعله فقال: "إن أذعّتو ريبٍ يدأنا حفيناً" (مريم: 23).

وقد استدل أصحاب أبي حنيفة بهذا على أن إخفاء "أمين" أولى من الجهن بها؛ لأنه دعاء. وقد مضى القول فيه في "الفاتحة".

وروى مسلم عن أبي موسى قال: كنت من النبي في سفر وفي رواية: في غزوة، فجعل الناس يجهرون بالتكبير، وفي رواية: فجعل رجل كلما علّت، قال: لا إله إلا الله، فقال رسول الله: "أيها الناس، إزدهروا على أنفسكم، إنكم لستم تدعوون أصمت ولا غائباً، إنكم تدعون سبعةً قريباً، وهو معكم". الحديث.

الثانية: واختلف العلماء في رفع اليدين في الدعاء، فكرهه طائفة منهم جبير بن مطلب، وسعيد بن المسيب، وعبيد بن جبير. ورأى شريح رجلاً رافعاً يديه فقال: "من تتناول بهما، لا أقم لك"! وقال مسروق لقوم رفعوا أيديهم: "قعل واها الله". واجتماع إذا دعا الله في حاجة أن يثير بأصبعه السبابة، ويقولون: ذلك.

1 559/4 وما بعدا
2 350/4
3 104/2
4 140/3
5 195/1 وما بعدا
6 النسخ المخطئة: يا أباه، والشبت من (م)، وهو المواقف الصحيح مسلم.
7 صحيح مسلم (404) (442) وأخرجه أحمد (1942)، والبخاري (2384).
8 ذكره عنه الحافظ ابن حجر في الفتح 143/11، وعزا للطبري.
9 أخرجه عنه عبد الرؤف في المصنف (351).
10 ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح 143/11، وعزا للطبري.
11 أخرجه ابن أبي شيبة 2/147.
سورة الأعراف، الآية 55

146

الإخلاص (1). وكان قناعة يُشير بأصبعه ولا يرفع يديه. وكره رفع الأيدي عطاء، وطاعوس (2)، ومجاهد وغيرهم.

وروى جواز الرفع عن جماعة من الصحابة والتابعين، وروي عن النبي ؛ ذكره البخاري - قال أبو موسى الأشمرى: دعا النبي ؛ ثم رفع يديه، ورأيته بين يديه. ومثله عن أسى. وقال ابن عمر: رفع النبي ؛ يديه وقال: «اللهم إني أبى إلإيك مما صنع خالد» (3).

وفي صحيح مسلم (4) من حديث عمر بن الخطاب قال: لما كان يومًا بذر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين، وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وسبعة عشر رجلاً (5)، فاستقبل النبي صلى الله عليه وسلم القبلة ماداً يديه، فجعل يَهيَفُ بره. وذكر الحديث.

وروى الترمذي عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه لم يَحظَهما حتى يمسح بهما وجهه. قال: هذا حديث صحيح غريب (6).

وروى ابن ماجه عن سلمان، عن النبي ؛ قال: "إن ركبم خليج كريم، يستحى من عده أن يرفع يديه إليه فأصرخًا [أو قال: خابتيين] (7).

احتج الأولون بما رواه مسلم عن عُمارة بن دُرَّة ورأى رضوان بن مروان (8) على

(1) أخرجه عبد الزراعة في مصنفه (2347) من قول ابن عباس رضي الله عنهما.
(2) أخرجه ابن أبي شيبة 147.
(3) أخرج البخاري (1341) حديث أنس ﷺ، وعلق فيه حديثي أبي موسى وابن عمر ﷺ، ووصل حديث أبي موسى برقم (4341)، وحديث ابن عمر برقم (239).
(4) الحديث (1763)، وسلفه 7/296.
(5) في صحيح مسلم: تسعة عشرة رجلًا، ورواية المصنف هي رواية العظم 3/572.
(6) سنن الترمذي (1386).
(7) سنن ابن ماجه (2386)، وما بين حاصرتين منه، وأخرجه أبو داود (1488) وأخرجه أحمد (23714).
(8) عن سلمان الفارسي ﷺ موفقاً، وصحبه عنه مرفوعاً ابن حبان (880)، والحاكم 1/505.
(8) هو أخو عبد الملك بن مروان، ويلي العراقين بعد مقتل مصعب، مات سنة (75 ه). السير 4/145.
المنبر رافعاً يديه فقال: فَقَبِلَ اللَّهُ هَاتِينَ الْيَدَينِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ما يُريد على أن يقول بيه هكذا. وأشار بإصبعه المصبحة(1). وربما روى سعيد بن أبي عروبة، عن قناعة أن نس نمالك حذف أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا عند الاستسناء، فإن كان يرفعهما حتى يرى بياض إبطيه.

والأول أصحُّ طرفاً وأثبت من حديث سعيد بن أبي عروبة، فإن سعيداً كان قد تغيّر عقله في آخر عمره(2). وقد خالفه شعبته في روايته عن قناعة، عن أسن بن مالك، فقال فيه: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه(3).

وقد قيل: إن إذا نزلت بالمسلمين نازلة أن الرفع عند ذلك جميل حسن؛ كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسناء، يوم بدر.

قلت: والدعاء حسنٌ كيفما تسر، وهو المطلوب من الإنسان لإظهار مؤذع الفقر والحاجة إلى الله عز وجل، والتذكُّر له والخضوع، فإن شاء استقبل القبلة ورفع يديه فحسن، وإن شاء فلا، فقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ورد في الأحاديث. وقد قال تعالى: "أَذَّنْهَا رَبُّكَ لَجْنَةً وَجَحَّالًا" (الأعراف: 55). ولم يرد صفة من رفع يدين وضربها. وقال: "إِنَّهُمْ يَذْكَرُونَ اللَّهَ مَنْ يَكْتُمُونَ" (آل عمران: 191)، فسندَهم ولم يشترط حالة غير ما ذكر. وقد ذمّا النبي صلى الله عليه وسلم في خطيته يوم الجمعة وهو غير مستقبل القبلة.

(1) صحيح مسلم (474)، وهو في مسن أحمد (17219).
(2) اختلاف سعيد ليس بعله في هذا الحديث، فقد رواه عنه جماعة قبل اختلافه، ثم حدثه هذا أخرجه أحمد (12876، البخاري (1031)، ومسلم (895).
(3) لم تلق على هذا اللظف من طريق شعبة عن قناعة عن أسن. إنما أخرجه من هذه الطريق أبو نعم في اختيار أصبهان 1411/1 للفظ حديث سعيد الذي ساقه المصنف، وأخرجه مسلم (895): (3) من طريق شعبة، عن ثابت، عن أسن قال: أثبت رسل الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه. ثم إن مسلمًا رحمه الله قد أورد هذين اللظفين في باب رفع اليدين في الدعاء في الاستمتاع، فليس ثمة خلاف بين الرواهين كما ذكر المصنف.
(4) أخرجه أحمد (13016)، والبخاري (2342)، ومسلم (897) من حديث أسن. وقد ترجم له البخاري: باب الدعاء غير مستقبل القبلة.
الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَجِبُّ أَنْ تُبْحَبَ الْإِنْسَانُ إِلَى الْدِّينِ وَمُرَتَّكَبُ الحَظْرِ، وَقَدْ يُتَفاَسَّلِ بِحَسَبِ مَا اعْتَدَى فِيهِ وَوَرَأَى عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَ: ﴿سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءَٰ﴾. أَخْرِجَهُ ابْنُ مَاجِهِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَبِيْبَةِ، حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةُ، أَخْبَرَنَا سَعِيَادُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، أَنَّ عِبَادَ اللَّهِ بَنَ مُعَنَّفٍ سَمِعَ ابْنَهَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَأَلُ القَصَرَ الأَبْيَضَ عَن بَيْنِي البَيْتِ إِذَا دَخَلَتِهَا. فَقَالَ: ﴿أَيُّ بَنِيَّ، سَلِّ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَعَلَّبْ بِهِ مِن النَّارِ، فَإِنَّمَا سَمِعَتُ رَسُولُ اللَّه‍ ﴿يَقُولُ: ﴿سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءَٰ﴾. ۳.

والاعتداء في الدعاء على وجه: منها الجهور الكثير والصباح، كما تقدم (۳). ومنها أن يدعو الإنسان في أن تكون له منزلة نبيٌّ، أو يدعو في محال، ونحو هذا من الشطط (۶).

ومنها أن يدعو طالباً معصية وغير ذلك (۵). ومنها أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة، فيتخيَّر ألفاظاً مُقَرَّرة، وكلمات مُسْجَعَةً (۱)، قد وجدتها في كُرايْس لا أصل لها ولا معول عليها، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله عليه السلام. وكل هذا يمنع من استجابه الدعاء، كما تقدم في البقرة بِيَـانِهِ (۷).

۱) السورة الأعراف، الآية ۸۰.
۲) سنن ابن ماجه (٣٨٦٣)، وأخرجه أحمد (١٦٨٠٦) وأبو داود (٩٩٨) وعنهما: ﴿في الدعاء والطهور﴾.
۳) في المسألة الأولى.
۴) في (ع) و(ع): الشطط.
۵) المحرر الراجي (٣٢٠).
۶) أخرج البخاري (١٣٣٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإنه عُهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتباب﴾.
۷) ﴿١٧٩ وما بعد﴾.
قوله تعالى: (ولَا تَنْسِدُواْ في الأَرْذِينَ بَيْنَ إِسْلَامِهَا وَأَذْعَامُهَا حَقَّاً وَطَمْعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرْبَيْنِ يَوْمَ الْمُحْيِينِ) ۴۸

قوله تعالى: (ولَا تَنْسِدُواْ في الأَرْذِينَ بَيْنَ إِسْلَامِهَا) فيه مسألة واحدة، وهو أنه سببه أنه نهى عن كل فساد قل أو كثر بعد صلاح قل أو كثر. فهو على العموم على الصحيح من الأقوال. وقال الضحاك: معناه: لا تنسوروا العلماء المعنيين، ولا تقطعوا الشجر المعير ضراً. وقد ورد قطع الذناني من الفساد في الأرض. وقد قيل: تجارة الحكام من الفساد في الأرض. ۴۹

وقال الفقيه: المروان: ولا تشركوا، فهو نهى عن الشرك وصفك الدماء والهرب في الأرض، وأمر بلزم الشروط بعد إصلاحها، بعد أن أصلحها الله ببعث الرسول، وتقرير الشروط ووضوح بلَّة محمد. قال ابن عطاء، وقال: هذه المقالة قصد إلى أكبر فاسد بعد أعظم صلاح فخصَّه بالذكر. قلت: وأما ما ذكر الضحاك فليس على عمومه وإنما ذلك إذا كان فيه ضرر على المؤمن، وأما ما يعود ضرره على المشركين فذلك جائز فإن النبي قد عُفو. ۵۱ ماء دليل بدري، وقطع شجر الكافرين، وسيأتي الكلام في نطق الذناني في قطع الذناني في هود إن شاء الله تعالى. ۵۸

---

(1) في (د) و(ر) و(و): لا تنسوروا، والمشيت من (خ) و(م). وجه في اللسان (عور): عورت عيون المياه.
(2) في المحرر الوجيز ۴/۱۰۲.
(3) في (خ) و(و): بعثته، وفي (د): بعث.
(4) في المحرر الوجيز ۴/۱۰۲.
(5) في (و): أكبر.
(6) في النسخ: غور، والمشيت من (م)، وسلف معناها.
(7) السيرة النبوية لأبي هشام ۱۳۰/۲، ۱۹۱.
(8) في تفسير الآية (۸۸) منها.
قوله تعالى: "ولا تجعلوا لله من المشركين" أمرًا بأن يكون الإنسان في حالة تزكية وتخفيف وتمييز بينه وبين الجن والدابة. حتى يكون الرجل والخوف للإنسان ككل في حالات الطوارئ.

وفي سياق نهج من عقابه وصنعه، قال الله تعالى: "عدنكم من النعم对自己的، وإن عدنكم من النعم الذي تدأبهم". (الحج: 44-45).

وفي الحديث: "ولا تجعلوا لله من المشركين"، وفي الحديث: "والمشركين من البشر". (البقرة: 187).

وقال بعض أهل العلم: ينبغي أن يغلب الخوف الرحمة طول الحياة، فإذا جاء الموت غلب الرحمة. (1) وقال النبي: "لا يؤمنون أحدكم إلا وهو يحبين الظلم بالله". صحيح، أخرجه مسلم.


وقيل: أراد بالرحمة الإحسان، وإنما ما لا يكون تأديته حقاً جاز تذكيره، ذكره الجوهر. (2) وقيل: أراد بالرحمة فلما التمسك؛ قال الأخفش. (3) قال:

ويجوز أن يذكر كما يذكر بعض المؤثرين. وأنشد:

المصدر السابق. (1)

التفسير الرازي (قريب). (2)

في الصحاح (قريب). (3)

في معايير القرآن له. (4)

الحديث (2887)، وهو في مسن أحمد (14125) من حديث جابر. (5)

م núi القرآن للزجاج 2/344، وإعراب القرآن للباح 2/131. (6)

المخرج الوجيز 2/411. (7)
فلا مُرَزَّةَ وَذَقَتْ وَذَقَّها ولا أرض أبْقَّل إِيَّاقَالِهَا)
وقال أبو عبيدة: "زَرَّة" على تذكير المكان، أي: مكانًا قريبًا. قال عليٌّ
ابن سلیمان: وهذا خطأ، ولو كان كما قال؛ لكان " قريب" منصوبًا في القرآن، كما
تقول: إن زًائنا قريبًا منك.
وقيل: زَرَّة على النسب، كأنه قال: "إن رحمة الله ذات قرب"، كما تقول: امرأة
طالق وحائض.
وقال القراء: إذا كان القريب في معنى المسافة يُذَرَّة ويوُنَث، وإذا كان في
معنى النسب يؤثَّر بلا اختلاف بينهم. تقول: هذه المرأة قريبة، أي: ذات قريبة،
ذكرة الأجهرية.
وذكر غيره عن القراء: يقال في النسب: قريبة فلان، وفي غير النسب يجوز
الذيكر والتاليث، يقال: داركًا زِرَّة قريب، وفلانًا منا قريب، قال الله تعالى: "وما
يُذَرَّ إلى قَرَبَةِ تَأْثِرُ" [الإحزاب: 32]. وقال من احتيج له: كذا كلام العرب،
كما قال امرؤ القيس:
لَهُ الْقَرَبُ إِنْ أَمََّى وَلَامَ هَاشِمَ قَرَبُ وَلا السَّبَاسِيَةُ ابْنَةُ يَشْكَرَ(1)
قال الزجاج: وهذا خطأ؛ لأن سبيل المذرّة والمؤنث أن يجريا على أفعالهما.

(1) البيت لعمر بن جرب الطباقي، وهو في الكتاب 46، ومجلة القرآن 2/76، وخزاعة الأدب 45/1.
(2) في مقال القرآن 1/216.
(3) في مقال القرآن للتحاس 2/122.
(4) في (م): وإن.
(5) في الصحاح (قرب)، ويذكر معاني الفراء 380 - 381.
(6) سلف 2/412.
(7) في معاني القرآن له 2/345، ونقله المصنف عليه بواسطة إعراب القرآن للتحاس 2/131 - 132.
(8) ومع ما قبله منه، وقول القراء السالف في معاني القرآن له 1/380 - 381.
قوله تعالى: "فَوَلَّىٰ الَّذِينَ يَرِيدُونَ الْقَرْبَىٰ بِذَٰلِكَ رَحْمَةً حَتَّىٰ اِذَا أَقَلَّتْ سَكَانَاهُ مَا سَقِينَهُ إِلَّمَا مِنَ الْبَرَاءِ يَوْمَ الَّذِي فَتَحَىٰ بِهِ ۖ كَذَٰلِكَ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ لَعْلَوْكَ مَنْ تَعْزَرُونَ ۖ"

قوله تعالى: "فَوَلَّىٰ الَّذِينَ يَرِيدُونَ الْقَرْبَىٰ بِذَٰلِكَ رَحْمَةً حَتَّىٰ اِذَا أَقَلَّتْ سَكَانَاهُ مَا سَقِينَهُ إِلَّمَا مِنَ الْبَرَاءِ يَوْمَ الَّذِي فَتَحَىٰ بِهِ ۖ كَذَٰلِكَ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ لَعْلَوْكَ مَنْ تَعْزَرُونَ ۖ".

فَوَلَّىٰ الَّذِينَ يَرِيدُونَ الْقَرْبَىٰ بِذَٰلِكَ رَحْمَةً حَتَّىٰ اِذَا أَقَلَّتْ سَكَانَاهُ مَا سَقِينَهُ إِلَّمَا مِنَ الْبَرَاءِ يَوْمَ الَّذِي فَتَحَىٰ بِهِ ۖ كَذَٰلِكَ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ لَعْلَوْكَ مَنْ تَعْزَرُونَ ۖ

(1) 298/2 عند تفسير الآية ۱۹۷ منها.
(2) يعني هي قراءة نافع وابن كير وأبي عمرو. السبعة ص۲۸۴، والتيسير ص۱۱.
(3) وهي قراءة ابن عامر من السبعة.
(4) وهي قراءة الكسائي أيضاً.
(5) في (غ) و(غرز): تنثر. وفي (ظ): تنثر. والمثبت من (م).
(6) في (ظ): منتشرة.
فنشاء(1)، كما تقول: أنا أراكُوا، أي: راكِضا. وقد قيل: إن نشأ - بالفتح - من النَّش، الذي هو خلاف الفَلَي، على ما ذكرنا. كأن الريح في سكونها كالمطلوِيَّة، ثم ترسل من طرفها ذلك، فتصير كالمنفتحة. وقد قرره أبو عبيدة(2) بمعنى: متفرقة في وجوهها، علىمعنى ينشرها هاهنا وهاها.

ورأى عاصم: "بَشَّرا" بالباء وإسكان الشين والتنوين؛ جمع بشير، أي: الرياح.

بُشَّر بالمطر، وشاهده قوله: "فَرَّتْ أَلْلَهْنَىْ أَنْ يَبْطَعَ الْيَلِيمَ مِنْهَ" [الروم: 44]. وأصل الشين الضم، لكن سُكنت(3) تخفيفا؛ كرسول(4) ورسل. وروى عنه "بَشَّر"ا بفتح الباء(5). قال النحاس: ويقرأ: "بَشَّر"ا، و"بَشَّر"ا(6)؛ مصدر بَشَرَة ببشره بمعنى بشره.

فهذه خمس قراءات. وقرأ اليمني: "بَشَّر"ا(7)، على وزن حذَقٍ. وقراءة سابعة: "بَشَّر"ا(8) بضم الباء والشت.

قوله تعالى: "جَعَلَ إذَا أَقلَّت سَحَابًا يَقَالَ" للسحاب يَذَّر ويوثُث، وكذا كل جمع بينه وبين واحدته هاء. ويجوز نعته واحدا؛ فتقول: سحاب ثقيل وثقيلة(9). ومعنئي: حملت الريح سحابا يَقَالا بالباء، أي: استقلت(10) بحمله. يقال: أقل

(1) في (ظ): ينشوه.
(2) في (خ) و(م): أبو عبيد. والمشت من (ظ). وكلاهما يبنوه في مجاز القرآن 217.
(3) في (ظ): سوراد.
(4) في النفس الخطيئة: كرسل. والمشت من (م).
(5) نسبها ابن خالير في القراءات الشاذة ص 44، لعصمة عن عاصم. ونسبها ابن جني في المحتسب 255/1.
(6) لا أعرف راجح، والقراءة المنفارة عن عاصم هي التي ذكرها عنه أولا.
(7) ينظر إعراب القرآن 132. وقوله: يقرأ، يعني عاصم.
(8) القراءات الشاذة ص 44، والمحتسب 255/1، وزادا نسبها لابن قطيب.
(9) في (م): يَشَر. والمشت من يقول لابن خالر. والقراءة نسبها ابن جني في المحتسب 255/1.
(10) إعراب القرآن للحاس 132/2.
(11) في (م): أقلت.
فلان الشيء، أي: حمله.  
(لم تقطن) أي السحاب. (لَيَلْثَرُ) أي ليس فيه نبات. يقال: سقته لبلد كذا،  
وإلى بلد كذا. وقيل: لأجل بلد ميت؛ فاللام لام أجل.  
والبلد: كل موضع من الأرض عمار أو غدير عمار، خالٍ أو مسكون (1).  
والبلدة والبلد: واحد البلد والبلدان.  
والبلد: الأثر، وجمعه: أبلاد. قال الشاعر (2):  
من بعد ما شمل البلد أبلاها  
والبلد: أجرت النعوم (3). يقال: هو أدل من يبضع البلد؛ أي: من بيعة النعوم التي  
يتركها.  
والبلدة: الأرض؛ يقال: هذه بلدتنا، كما يقال: بشرتنا.  
والبلدة: من منازل القمر، وهي سنة أنجب من القوس، تنزلها الشمس في أقصر  
يوم في السنة (4).  
والبلدة: الصدر؛ يقال: فلان واسع البلد؛ أي: واسع الصدر؛ قال الشاعر:  
أيبحث فالتقى ببلدة فوق بلدٍ فليل بها الأصوات إلا بعامةها (5)  
يقول: ترتكب الناقة، فألقت صدرها على الأرض.  
والبلدة؛ فتح الباب وضمها: نقاؤة ما بين الحاجبين (6)؛ فهما من الألفاظ المشتركة.

(1) تهذيب اللغة 127/14.
(2) هو ابن الرقاب، كما في الصحاح (بلد) - وتعتبر التصريف - وتهذيب اللغة 129/14، واللغان (بلد).
(3) هو موضوعها الذي تحوّل فيه.
(4) ينظر تهذيب اللغة 128.
(5) قاله ذو الرمة، والبيت في ديوانه 1004/2 (شرح الأصمعي). وقوله: يغامها؛ يغام الناقة: صوت لا
تقصب به. الصحاح (بلاغ).
(6) الصلاح (بلد)، وما قبله من.
سورة الأعراف: الآية 57

{ فأَوْلَاهُوَنَّ يَا الْلَّهُ} أي: بالبلد. وقيل: أنزلنا بالسحاب الماء؛ لأن السحاب الله لإزال الماء. ويحمل أن يكون المعني: أنزلنا منه الماء، كقوله: {قَبَسَ يَا بَيْنَ أَيْدِيكَ}.


فَأَخْرَجْنَا مِن فِي أَلْفٍ وَأَلْفٍ كَذَلِكَ خَيْرْنَاءٌ لَّكُمْ لَطِيعُونَ }{ الكاف في موضع نصب، أي: مثل ذلك الإخراج بحي الموتى. وخرج البهقي وغيره: عن أبي زرئيل المُقَبِّل قال: قلت: يا رسول الله، كيف يُعيد الله الخلق؟ وما آية ذلك في خلقه؟ قال: فَأَمَّا مَرَّتْ بِوُجُودٍ جَدِيدٍ، ثُمَّ مَرَّتْ به يُهْنِئُهُ خَضِرَاءً}.

قال: نعم، قال: {فَتَنْكُلَّ آيَةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ}.

وقيل: وجه التشبيه أن إحياءهم من قبورهم يكون بمطر بيعينه الله على قبورهم، فتنشق عليهم القبور، ثم تعود إليهم الأرواح.

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر، عن النبي: {فَإِذَا بَرَسَ اللَّهُ} - أو قال: {تُبَرَّسُ اللَّهُ} - مَثْلًا كأنه الطُّلُب، فتنشق منه أجساد الناس، ثم قال: يا أبا الناس، هُمُّوا٣ إلى ربك، وقَفُوهُم إِنَّهُمْ مُسْتَؤْلُونَ، وذكر الحديث. وقد ذكرناه بكماله في كتاب التذكرة، والحمد لله، فدل على البعث والنشور، وإلى الله ترجع الأمور.

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ أُلْقِيُّ بِجَهَنَّمَ يُذْنِبُ شَيْطَانُهُمْ مِنْلاَئِيَّاتِهِ}.

{كَيْبُنَا سَكَبُوا نُهْرًا أَلْبَيْنَ يَؤْلُونَ}.

قوله تعالى: {وَالَّذِينَ أُلْقِيُّ بِجَهَنَّمَ يُذْنِبُ شَيْطَانُهُمْ مِنْلاَئِيَّاتِهِ}.

(1) في النسخ الخطية: ابن رزين، والمثبت من (م). واسمه لقب بن عامر.
(3) في صحيح مسلم: هلام.
(4) صحيح مسلم (1940). وأخرجه أيضاً أحمد (555).
(5) ص 125 باب انفراض هذا الخلق وذكر هذا النفع.
قال مجاهد: يعني أن في بني آدم الطيب والطيب.
وقرأ طلحة: (لا نكِدأ) حذف الكسرة لثقلها. وقرأ ابن الفقاعة: اثناء نكِدأ بفتح الكاف، فهو مصدر بمعنى: إذا نكَّد؛ كما قال:
فإنّما هيْ إِفْطَالَةُ وإِذْبَارٍ.
وقيل: (نكِدأ) بنصب الكاف وخففها بمعنى: كالذين والذين، لغتان.
(5) حكَّنا ذلك نَصْرِيّ آبَيْنَكُم: أي: كما صرُّفنا من الآيات - وهي الحجج والدلالات - في إبطال الشرك؛ كذلك نصرِف الآيات في كل ما يحتاج إليه الناس. (64) 2059/10
(6) أخرج نحوه الطبري 2059/10.
(7) أخرج أحمد (3218)، والبعض (144)، ومسلم (611) من حديث أبي هريرة. وقوله:
مرالاتي: الهزيمة: ظلَّت الشاة، وقيل: ما بين ظلُفِّها، ونكسر ميمه وتفتح النهاية (رمي).
(8) أخرج الطبري 2059/258-10.
(9) القراءات الشاذة ص 444.
(10) ابن القعقاع هو أبو جعفر، من العشيرة، وقرأته في النشر 270/2.
(11) إعراب القرآن للمحاسن 134. والبيت للخمسة وهو في ديوانها ص 48، وصدهر: ترتع ما رعت حتى إذا ذكرت، وصلف 54/3.
(12) ينظر معاني القرآن للقراء 1/382.
(13) قوله: الآيات، من (م)
يُنكِرُونَ } وَخَصُّ المشاَكِرِينَ لَنَهُمُ المُقْتَمُونَ بِذلِكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى:  

{لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ. قَالَ يَقُولُ أَنَّ غَيْرَ مِنَ اللَّهِ لَيْنَ إِلَّهٍ عَزِيزٌ غَفُورٌ  

يُقْرِيْهِ إِلَى آنَفُكَ عَلَيْكُمْ عَذَابٌ يُوْرَ عُلَيْهِمْ.  

قَوْلُهُ تَعَالَى:  

{لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ. قَالَ يَقُولُ أَنَّ غَيْرَ مِنَ اللَّهِ لَيْنَ إِلَّهٍ عَزِيزٌ غَفُورٌ  

لَمْ يَنِّيَ أَنَّهُ الْخَالِقُ  

القادرٌ عَلَى الْكَمَالِ; ذَكَرَ أَفَاصِبَ الْأَمَامِ وَمَا فِيهَا مِن تَحِيْزٍ الْكِفَارَ. وَالْفَلَامِ فِي «لَقَدْ»  

لِتَتَأكَّدَ الْمِنْبِيْهِ عَلَى الْقُسْمِ. وَالْفِتْنَةُ دَالَّةً عَلَى أَنَّ الْثَانِيَ بَعْدَ الْأَوَّلِ. (يُقْرِيْهِ) نَداءً  

مَلَكَّ. وَيَجِزُ: (يَا قَوْمِ) عَلَى الْأَصْلِ. (1)

وَنَنَحَوُ أَوْلِ الْرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ بَعْدَ أَدْمٍ عَلَيْهِمَا الْسَلَامُ بِتَحْرِيمِ الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ  

وَالْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ. قَالَ النَّحَاسُ (2): وَانْصَرَفَ لَآنَّهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ. وَقَدْ يَجِزُ  

أَنْ يُسِّقُّ  

مِنْ نَاحِيَةٍ; وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي «آل عَمَّار» (3) هَذَا الْمَعْنَى وَغَيْرِهُ فَأَعْلَى عَن  

إِعَادَةً.

قَالَ ابْنُ الْعَرْبِيِّ: وَمَنْ قَالَ عَنِ الْمُؤْرِخِينَ: إِنَّ إِدْرِيسَ كَانَ قَبْلَهُ (4); فَقَدْ وَهَّمَ  

وَالَّذِيْنَ عَلَى صِحْبَةٍ وَهُمْ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ فِي الإِسْرَاءِ (5)، حِينَ لَقِيَ الْنَّبِيُّ مدَّمَ  

إِدْرِيسَ، فَقَالَ لَهُ إِدْرِيسُ: (مَرْحَبَةً بَالْنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْابْنِ الصَّالِحِ)، وَقَالَ لَهُ إِدْرِيسُ:  

مَرْحَبَةً بَالْنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْاَخِ الصَّالِحِ، فَلَوْ كَانَ إِدْرِيسُ أُخْبِرَ لَنَحْوُ (عَلَى صِبْلِ مُحَمَّدٍ)  

لَقَالَ: مَرْحَبَةً بَالْنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْابْنِ الصَّالِحِ. فَلَمْ تَقَلَّ لَهُ: وَالْاَخِ الصَّالِحِ; ذَلِكَ  

مَنْ حَاضَرِيْنِهِ مَنْهَ.  

(4) فِي النَّسْخِ: وَمَنْ قَالَ إِنَّ إِدْرِيسَ كَانَ قَبْلَهُ عَنِ الْمُؤْرِخِينَ. وَالْمُعْبَثَ بِمِنْ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ 2/ 770. وَمَا  

(5) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (649)، وَمُسْلِمُ (133) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَيْنُك. وَيَنْظُرُ حَدِيثُ أَبِي ذَيْنُك كَنَّوْبَتْ فِي مَسْنُودِ  

أَحَمْدَ (1208).
قال القاضي عياض (1): وجاء جواب الآباء هاهنا: كنوح وإبراهيم وآدم: {مُرىُّباً بالابن الصالح}، وقال عن إدريس: {بالآخ الصالح} كما ذكر عن موسى وعيسى ويسوع وهارون وبحي ممن ليس بأب، باتفاق، للنبي.

وقال المازري (2): قد ذكر المؤرخون أن إدريس جدل نوح عليه السلام، فإن قام الدليل على أن إدريس يُبعث أيضاً، لم يصح قول النحاسين: إنه قبل نوح؛ لئما أخبر عليه الصلاة والسلام من قول آدم: إن نوها آوى رسول بعث، وإن لم يقم دليل جاز ما قالوا، وصح أن يحمل أن إدريس كان نبياً غير مرسول.

قال القاضي عياض (3): قد يجمع بين هذا بأن يقال: اختص بهت نوح لأهل الأرض - كما قال في الحديث (4) - كأته: كتبنا عليه الصلاة والسلام، ويكون إدريس لقومه كموسى وهود وصالح ولوط وغيرهم. وقد استدل بعضهم على هذا بقوله تعالى: {وربى إياك أتينا موسى كإذا قل ليقرون ألا تقفون} [الصافات: 133-134]. وقد قيل: إن إيلياس هو إدريس، وقد قرئ: {سلام على إدريس}.

قال القاضي عياض (3): وقد رأيت أبا الحسن ابن بلال ذهب إلى أن آدم ليس رسول؛ ليس من هذا الاعتراض. وحديث أبي ذر الطويل يدل على أن آدم وإدريس رسولان.

______________________________
(1) في إكمال المعلم 1/562.
(2) في المعلم 1/541. ونقل المصدر عنه بواسطة إكمال المعلم 1/575.
(3) في إكمال المعلم 1/576.
(4) حديث الشفاعة عند أحمد 1215 (647)، والبشري، المسالك (1973) من حديث أنس بن مالك.
(5) نسبه ابن خالق في القراءات الشاذة ص 128 لابن مسعود، وزاد ابن جني في المحتسب 128/2. نسبتها لحيى والأعماش والمحلة والحكم بن عيينة، وقال: يجب أن يكون من تهريف العرب الكلم العامجي؛ لأنه ليس من لفظها.
(6) إكمال المعلم 1/561.
قال ابن عطية(1): ويجمع ذلك بأن تكون بيعة نوح مشهورة لإصلاح الناس وحميلهم بالاذاب والإهلاك على الإيمان، فالمراد أنه أول نبي بعث على هذه الصفة. والله أعلم. وروى عن ابن عباس: أن نوحًا عليه السلام بعث ابن(2) أربعين سنة. قال الكلبي: بعد آدم بثمان مئة سنة.


وفي كثير من كتب الحديث، الترمذي وغيره: أن جميع الخلق الآن من ذريَّة نوح عليه السلام (7).

وذكر النجاشي عن سليمان بن أرقم عن الزهري: أن العرب وفارس والروم وأهل الشام وأهل اليمن من ولد سام بن نوح، والسند والهند والزنج والحبشة والزخر والثورة، وكل جلد أسود من ولد حام بن نوح، والترك وبربر ووراء الصين ويأوج وأمأوج والصقالي؛ كلهم من ولد يافث بن نوح، والخلق كلهم ذريَّة نوح (8).

(1) في المحرر الوصي 2/416، وحديث أبي ذر الذي أشار إليه المصدر سلف ذكره قريباً.
(2) في (م): وهو ابن.
(3) في قوله تعالى: فلَمَّا أَهَلَّ فِيهِمُ الْأَلْفُ سَناَءً رَأَيْتُوهُ مَعْجَمًا [التكبُرت: 14].
(4) آخره ابن أبي شيبة 13/60-61 مرفوعًا. وأخرجه الحاكم 2/545-546 مرفوعًا.
(5) المحرر الوصي 2/416.
(6) آخره الطبري 18/270.
(7) آخره نحوه البزار 218 من حديث أبي هريرة مرفوعًا. وقال: لا تعلم أسدنه عن النبي إلا أبو هريرة بهذا الإسناد...رواه غيره مسلاً، وإنما جعله من قول سعيد بن المذبوب. اه. وأخرجه الحاكم 4/234 مرفوعًا على سعيد بن المذبوب وحديث الترمذي في التعلق التالي.
قوله تعالى: "فما لكم من إله غيري به؟ برفع "غير" قراءة نافع وأبي عمرو وعاصم وحمزة(1); أي: ما لكم إله غيري؛ نعت على الموضوع. وقيل: "غير" بمعنى إلا؛ أي: ما لكم من إله إلا الله. قال أبو عمرو: ما أعرج الجرّ ولا النصبّ. وقرأ الكسائي بالخفظ على الموضوع. ويجوز النصب على الاستثناء، وليس بكثير ؛ غير أن الكسائي والقراءة أجازا نصب "غير" في كل موضوع يحسن فيه إلاّ؛ ثم الكلام أو لم يرمّ. فأجازا: ما جاءني غيرك(2). قال القراء(3); هي لغة بعض بني أسد فقضاعة. وأندى:

لم يمنع الشرب منها غير أن هَتَقَّت حمامة في سحْوُقِ ذات أوقال(4).

قال الكسائي: ولا يجوز: جاءني غيرك، في الإجابة؛ لأن إلا لا تقع هامنا. قال النحاس(5): لا يجوز عند البصريين نصب "غير" إذا لم يرم الكلام، وذلك عندهم من أقبح اللحن.

قوله تعالى: "قال الملاك ابن قويَّة: إن أتْرَكك في صَنْدَل ثَيَابِ. قال يقُوم: أَلَس في صَنْدَل وَلَكْي رَسُولُ يَن رَبّ الْعَلَمِيَّاتِ أَبَيْكَ إِنَّكَ رَيْسُ رَقٍّ وَأَصْحَ

لكَ وَأَقْلُدَ يَرْبِ مَنَّ عِندَكَ لاَ تَقْلُونَ(6).

الملاك: أشراف القوم ورؤساؤهم، وقد تقدم بيانه في "البقرة"(7).

= وأخرج أيضاً (233) عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: "سام أبو العرب، وحام أبو الحبش، ويازب أبو الروم". وهو في مسن أحمد (20094).

(1) وهي أيضاً قراءة ابن كثير وأبن عامر. السبعة ص 284، والتهسير ص 110.

(2) إعراب القرآن للنحاس 2/135 - 135 ووجوز نصب "غير" يعني في اللغة لا في القراءة.

(3) في مطاعي القرآن 7/1. ونقل عن المصطفى بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/135.


(5) في إعراب القرآن 1/135 وما قبله منه.

(6) 228/4 عند الآية 246.
والصلاة والسلام: العدول عن طريق الحق والذهاب عنه، أي: إننا أنراك في دعائنا إلى إله واحد في ضلال عن الحق.

أَبْنِئْنَا بِالشَّهْدَةِ تَبْلِيغًا، وبالتحذير من الإبلاغ(١). وقيل: هما بمعنى واحد لغتان؛ مثل كرمه وأكرمه.

وَأَصْحَبْنَكُمْ النَّصِيحَاءِ: إخلاص النية من شؤون الفساد في المعاملة، بخلاف الغش. يقال: نصحته، ونصحت له، نصيحة وتصرف، وهو باللام أصح;


فَتَّرَى الْمُسْرِبُ النَّصَايِحُ كَلَّهُمُ مِثلَ مَا مَدَّتْ نَصَاحَاتُ الرَّبِيعُ الرَّبِيعُ لَغَةُ في الْرَّبِيعِ، وهو التفصيل، والربيع أيضاً طائر، وسيأتي لهذا زيادة معنى في براءة (الآية: ٦٢) إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: أَوَّلَ رَسُولٍ مِّنْكُمْ ذَهَبَ عَلَى نَّصِيَّةٍ عَلَى نَّصِيَّةٍ إِلَيْكُمْ

ونَبْتَوْا فَلَهُما رَجُوٌّ(٤) مَّكَّنَّاهُ بِالْكَلَامِ، وَالْبَلَاءِ مَعِيَّنَ، أَجْرُهُ الْبَلَاءِ،

كُبْرَاءٌ أَيْضًا، إِنَّهُمْ صَعَّافًا، فَمَا عَبِيَتُ(٥).

قوله تعالى: أَوَّلَ رَسُولٍ فَتَحَتَّمَتْ الْبْلَاءُ وَأَوْعَفْتَ، دخلت عليه ألف.

(١) قرأ أبو عمر: أَبْنِئْنَا بِالشَّهْدَةِ بِالتبليغ، وقرأ بباقي السُّبُعة بالتشديد. السبعة ص٤٢٤، والليسن ص١١١.

(٢) في النسخ: وانتصرت فلا، أقبل على النصيحة. والمشت من الصاحب (نصيح) و kcal النمل منه.

(٣) أجزاء ص٤١.

(4) في الصاحب (نصيح)، و تهذيب اللغة٤/٢٤٩: تقوم، والشورب: يقوم بهم. القاموس (شرب).
لا الاستفهام للتقرير. وسيبيل الراوي أن تدخل على حروف الاستفهام، إلا الألف لفظتها (1) "أَنْ جَاءَكُمْ ذَكْرٌ" أي: زِعمَ من ركب. "على بُكْرٍ يَنْكَرُ" أي: على لسان رجل. وقيل: "على" بمعنى "مع"، أي: مع رجل. وقيل: معنى: أن جاءكم ذكر من ركب، مُنْزَل على رجل منكم، أي: تعرفون سببه، أو (2): على رجل من جنسكم. ولو كان مَلَكًا؛ فربما كان في اختلاف الجنس نافرًا للطبيع، و"الملك" يكون واحدًا، ويكون جميعًا. وقد تقدَّم في "البقرة" (3).

و"فِي جَيْبِهِ" أي: في الحق؛ قاله قتادة. وقيل: عن معرفة الله تعالى وقدرته.

"يقول: رجل عم بكذا، أي: جاهل" (4).

 قوله تعالى: "وَلِيَؤْمَنَ عَلَى أُحُدَّمٍ هَوَاءٌ فَأَلَآ يَتَّقُونَ أَنْ تَمْكِحُوا إِلَى اللَّهِ مَا كَثِيرًا مِنْ إِذْنَاءٍ" (5) قال: الملك للبَرَكَة*-1* كَذَّبْنَا مِنْ فِتْنَةٍ إِنَّا لْمَرْكَزٌ في سَمَاعُهُ وَإِنَّا لْمَلِكُونَ مِنْ الكِتَابِ-2- قال يَتَّقُونْ لِيَبَرَكُوا فِي سَمَاعِهِ وَلَكِنَّ بَسْطَانَ مِنْ رَبِّ الْمَلَكِينِ أَيْتَعَمَّكُمْ رَسَالَتِي نَأَيْدُوْهُ رَبَّكَ لَيَتَّقَوْهُ أَيْتَعَمَّكُمْ أَكَلُّكُمْ نَأَيْدُوْهُ وَأَصَبِحُوا إِذْ جَعَلْنَا دُمَيْرًا مِّنْ بَعْدٍ قَوْمٍ نَّجَوْا وَرَأَدُوْهُمْ فِي الْجَهَلِ بِبَصَّارَةٍ فَأَذَكَّرُوا مَعَةَ اللَّهِ مُكَلَّلُونَ (6)


 وعاد من ولد سام بن نوح; قال ابن إسحاق: وعاد هو ابن عَوْص بن إرم بن

(1) إعراب القرآن للنشر 2/135 - 136
(2) في (م): أي.
(3) 294/2 عند تفسير الآية 124 منها.
(4) تفسير الواحدي 2/380 - 381
(5) ذكره الواحدي في تفسيره 2/381 دون نسبة.
(6) لم نقف عليه.
شالخ بن أرفخشيد بن سام بن نوح عليه السلام (1).

وهو: هو هود بن عبد الله بن رباح بن الخلود (2) بن عاد بن غوّص بن إرم بن سام بن نوح; بعثه الله إلى عاد نبيًا، وكان من أوسطهم سببًا، وأفضلهم حسبًا (3).

و"عادة" من لى يصرفه جعله اسمًا للقبيلة، ومّن صرفه جعله اسمًا للحي. قال أبو حاتم: في حرف أيض وأبد مسموع: "عاد الأولي" بغير ألف (4).

وهود أعمج، وانصرف لخفته؛ لأنه على ثلاثة أحرف، وقد يجوز أن يكون عربيًا مشتقًا من هاد يهود، وانتصبه على البديل. وكان بين هود ونوح فيما ذكر المفسرون سبعة آيات. وكانت عادًا فيما رويت ثلاث عشرة قبيلة، ينزلون الرمال؛ رمل عاجل (5)، وكانوا أهل بساتين وزروع وعمارة، وكانت بلادهم أخصب البلاد، فسطخت الله عليهم؛ فجعلها مفاوض، وكانت فيما زويت بنواحي حضرموت إلى اليمين، وكانوا يعبدون الأصنام. ولحق هود حين أهلك قومه بمن آمن منهم فئة، فلم يزالوا بها حتى ماتوا (7).

فإِنَّكِ لَتَرَاهُمْ فِي سَفُاهَةٍ أَيْ: في حمّ وفجعة عقل. قال: مَتَّعِينَ كَمَا اهتَرَتْ يَمَانٌ مَتَّعَهُمْ أُعَالِيَّهَا مَرْغَ الرِّيَاحِ الْمُدَّاَمَّمِ (8)

(1) أخرجه الطبري 10/228، وليس فيه: ابن شالخ بن أرفخشيد. ولم ترد كذلك في المحيط ص 284.

(2) والمتنم 1/257، وعرائس المجالس ص 27.

(3) في (د) وفي (د): الجلود. وفي (ر): الجلود. والجديد من (ظ)، وهو الوقائع لسراج الطبري 1/216.

(4) وعرائس المجالس ص 32، والمتنم 1/257 وقال: يضم الخاء واللام، كذلك رأيته... وقيل: بالجيم المكرورة واللام المفتوحة.

(5) عرائس المجالس ص 32.

(6) ذكرها الرازي في تفسيره 29/23 دون نسبة، وهي من الآية (50) في سورة النجم.

(7) في (م): والعنصب.


(8) قائله ذو الرومة. وتقدم 1/311.
وقد تقدم هذا المعنى في "البقرة" (الآية: 13). وإرادة هنا وفق نوح قبله: هم من رؤية البصر. وقيل: يجوز أن يراد بها الرأي; الذي هو أغلب العقل.
قوله تعالى: "وأذكِرُوا إذ جَعَلْتُمْ خِليَافَةً مِنْ بَعْضِ قَوْمِكُمْ تَوْجٍ" (الخليفة) جمع خليفة على التذكير والمعنى، وخلاف على اللفظ (1) من عليهم بأن يجعلهم سكان الأرض بعد قوم نوح (2).
(3) "وَزُوَّدْنَاهُم بِالْبِصَاطِسِ" يجوز "بصاطس" بالصاد; لأن بعدها طاء (3)، أي: طولا في الخلق وعظيم الجسم. قال ابن عباس: كان أطولهم مثطة ذراع، وأقصرهم سنتين ذراعاً (4). وهذه الزيادة كانت على خلق آبائهم. وقيل: على خلق قوم نوح. قال: وهب: كان رأس أحدهم مثل قبة عظيمة، وكان عين الرجل يفرخ فيها السباح، وكذلك مناخهم (5).
وزوى شهير بن خوسيب عن أبي هريرة قال: إن كان الرجل من قوم عاد ليتخذه البصراني من حجارة، لو اجتمع عليها خمس مئة (7) من هذه الأمة لم يطقوه، وإن كان أحدهم ليعجب بقدمه (8) الأرض فتدخل فيها (5).
(9) فأحكموا "مالك اللّه" أي: يعمة الله، واحدها: إلّا وإيّا وأيّ وَايّ وأيّ; كالآياء.

(1) إعراب القرآن للناحاس 136.
(2) أخرجه الطبري 227/266 عن السدي وابن إسحاق.
(3) ونظر المجهر في الجيز 2/417.
(4) قرأ قنبل وحفظ وهشام وأبو عمرو وحمزة بخلاف عن خلاف بالسنين، وباقي السبعة بالصاد، وهو الوجه الثاني لخلاء. السبعة ص 185، واليسير ص 81.
(5) ذكره أبو الليث في تفسيره 1/550، وابن الجوزي في زاد المسير 2/222.
(6) تفسير البغوي 2/176، وهذه الآخرون من الأسلاط.
(7) في (م) يتخذ. والمثبت من النسخ الخطية مواقف تفسير الطبري 22/137.
(8) في (م) و(و) من: بن جرجه، والمثبت من (و) (و).
(9) أخرجه الطبري 227/138 - 128. وأورده السيوطي في الدر المنثور 6/137 وزاد نسبته لعبد بن حميد. وشهد بن خوسيب كثير الإرسال والأوهام؛ كما ذكر الحافظ ابن حجر في تنبؤ التهديد.
سورة الأعراف، الآيات 60 - 72

واحداً: إنذ وأذ رأني. (قلتُ: كُلهُمْ ظُلْمُهُمْ تَقَدَّمُ).

قوله تعالى:

(1) قال: أيما تبينا إن كنت من الصادقين قال قد وقع علحكما بين ربك ما حجز وعلّمت المشهد. (2) فأنشأ سبتماً ألا哺ِذَّ وابنكم ما نزل الله يهوا. (3) ين سلطانًا قانوًروا إني مكحتم بين السفليتين فأجنحته وألقيت معه. (4) ووقع منا وقعتنا دار الأبناء كلها يعيشنا وما كنا مؤمنين.

طلبوا العذاب الذي خوَّهُما به وحذَّرهم منه، فقال لهم: (5) فقد وقع علكهما.


قوله تعالى:

(14) وركث تمود انهم صداقنا، قال: ينفَّرنا أضعضوا لله ما لحكم من إله عظيم، قد جذبنا بعيونه بين ربك، فاتركوا الله لحكمه. (15) تأسست في أرض الله ولا تنسوا، يوم ينصبكم عذاب أليم.

(16) وهو ثمود بن عاد(17) بن إرم بن سام بن نوح. وهو آخو جبيس، وكانوا في سعة.

(1) 277/1
(2) 277/2
(3) كذا في الأصول الخطية و(م) والمراتب ص 268، وعنه نقل المصنف. وفي تاريخ الطبري 226/1 ، وفي تفسيره 282، والمحيط لا يبين حبيب ص 384، ومحمد أنساب العرب لا يبن حزم ص 417: جائز. وفي الكشاف 289، وتفسير البغوي 173/2: عابر. وفي المحرر الوجيز 240/2: غالب.
من معايشتهم، فخالفوا أمر الله، وعبدوا غيره، وأفسدوا في الأرض، فبعث الله إليهم صالحًا نبيًا؛ وهو صالح بن عبيد بن آسف بن ماسح (1) بن عبيد بن حاذر (2) بن ثمود، وكانوا قومًا غربًا، وكان صالح من أوسطهم نبيًا، وأنفضلا حسبًا، فدعاه إلى الله تعالى حتى شيطان (3)، ولا يتبعه منهم إلا قليل مستضعفون (4).


وقد قرأ القراء: «فَايًا إِنّمَا مُثُوَّداً كَثِّرَواْ رَبِّهُمْ» (7) [هود: 8] على أنه اسم للحيّ.

وكانت مساكن «ثمود» الحجر بين الحجاز والشام إلى وادي القرى، وهم من ولد سام بن نوح.

وسميت نمود لقلة مائها (8)، وسأتي بيتاه في «الحجر» (9) إن شاء الله تعالى.

(1) في (غ) و(ز): ما اسمه. وفي تاريخ الطبري 1 / 226 / 1: ماسح. وفي (م): كاشح. وسقطت من (د).

والمشتت من (ظ) وهو الموافق للعرايس ص 87، وتفسير البغوي 2 / 173.

(2) في (غ) و(ز) و(ظ): حاد. وفي تاريخ الطبري 1 / 226 / 1: حاد. والمشتت من (ظ) (م)، وهو الموافق للعرايس ص 87.

(3) الشّمّط: بيضة شعر الرأس يخالط سواد. مختار الصحاح (شمع).

(4) عراس المجلس ص 68. وينظر تفسير الطبري 10 / 286.

(5) في (ز) و(م): اسم أعجمي.

(6) في إعراب القرآن، وما قبله منه.

(7) قرأ حفص وحمزة: «ثمود»ِ بغير تونين، والباقون بالتونين. السبعة ص 337، والتفسير ص 125.

(8) نسب هذا القول البغوي 2 / 174، وابن الجوزي في زاد المفسر 3 / 233، والتعلمي في العرايس ص 81 لأبي عمرو بن العلاء.

(9) عند تفسير الآية (80) منها.
سورت الأعراف: الآية 267

**المعلوم** [الشعراء: 155].

وأضيفت الناقة إلى الله عزّ وجلّ على جهة إضافة الخلق إلى الخالق، وفيه معنى التشريف والتخصيص.

قدّرنا أُحَصِّلُ في آنٍ أَنُوحُ: أي ليس عليكم رزقها ومؤونَتها.

قوله تعالى: وَاذْكَرْنَا إِذ جَمِلْكَ خَلْقَةً مِن بَعْضٍ عَنْاءٍ وَنُوحَاكُمُ فِي الأَرْضِ

تَنْظَرُونَتْ مِنْ سُلُوخِها فُصُورًا وَتَنْجُونَ الْجَبَالَ بَيُوتًا فَادْرُكُوا قَالُوا عَلَهُمْ أَلَّهُ وَلا

تُقَنُّوُّا في الأَرْضِ مُفِئِذاً)

 فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: وَنُوحَاكُمُ في الأَرْضِ في مسحور، أي: وبوكم في الأَرض منازل.

**تَنْظَرُونَتْ مِنْ سُلُوخِها فُصُورًا** أي: تبنون القصور بكلّ موضع.

**وَتَنْجُونَ الْجَبَالَ بَيُوتًا** انحروا البيوت في الجبال لطول أعمارهم، فإن السقوف والأبنية كانت تلبى قبل قلاع أعمارهم.

وقرأ الحسن بنفتح الحاء، وهي لغة، وفيه حرف من حروف الحلق، فذلك جاء على فعل يفعله.

الثانية: استدلَّ بهذه الآية من أجاز البناء الرفيع كالقصور ونحوها، ويقوله:

من حَرْمِ زِينَةِ اللَّهِ أَلِحْجِ لِيَدْعَوْنَهُ وَالْقُطُّبِ مِنَ الْإِرْبَدِّ [الأعراف: 123]. ذُكر أنّ ابنه لمحمد ابن سيرين بن داراً، وأنفق فيها مالاً كثيراً، فذكر ذلك لمحمد بن سيرين فقال: ما أرى بأساً أن يبني الرجل بناءً ينفغ.

(1) المحرر الوجيز 2/ 421، وتفسير الرازي 113/14، 163/2.
(2) الوسيط للواكدي 2/ 383.
(3) نسب الواكدي 2/ 383 هذا القول لابن عباس.
(4) الواكدي 2/ 383.
(5) إعراب القرآن للنحاس 2/ 137، وزاد ابن خالد في القراءات الشاذة ص 44 نسبة القراءة للأعرج.
وروي أنَّه عليه الصلاة والسلام قال: "إذا أَنْعَمَ اللَّهُ علَى عِبَادٍ أَحْبَبْ أَنْ يُرُيَّ أَثْرَ النَّعْمَةِ علَيْهِمْ". ومن أثار النعمة البناء الحسن، والثواب الحسنة، أَلْ تُرَى أَنَّهُ لَو اشترى جاريةً جميلةً بالرِّزقِ عظيمٍ، فإنَّهُ يجوز، وقد يكفيه دون ذلك؟ فكذلك البناء.

وكي ذلك آخرون، منهم الحسن البصري وغيروه، واحتموا بقوله عليه الصلاة و السلام: "إذا أَرَأَى اللَّهُ بعِيدًا شَرُّ أَمْلِكَ مَالَهُ فِي الطَّيِّبَانِ وَاللَّيْلَينِ"، وفي خبر آخر عنه أنه عليه الصلاة و السلم قال: "بَنْيُ بَنِى فُقَرَاءٍ مَا يُكَفِّيهِ؟ جَآءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلْهُ عَلَى عِنْقِهِ".

قلت: بهذا أقول: لقوله عليه الصلاة والسلام: "وما أنفق المؤمن من نفقة، فإنّ".

(1) أخرج أحمد (1087)، والبيهقي في شعب الإمام (1220) من حديث أبي هريرة عليه الصلاة و السلام. وأخرج أيضاً أحمد (17908)، والترمذي (2819) من حديث عبد الله بن عمر، وقال الترمذي: حديث حسن.

(2) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (1467)، وفي الأوسط (1365)، وفي الفيتن (1127)، ومن طريقه الخطب في تاريخ بغداد (381) من حديث جابر، ولفظه: "إذا أَرَأَى اللَّهُ بعِيدًا شرّ أَمْلِكَ مَالَهُ فِي الطَّيِّبَانِ وَاللَّيْلَينِ"، وفي رجله رجل الصحيح خلا شيخ الطبراني، ولم أجد من ضعفه. ووجوه إسحاق المتنز في الترغيب والترهيب عقب (9794).

(3) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (1087)، والبيهقي في الشعيب (1934) من حديث أبو حنيفه الواقار المصري. قال ابن عدي: كان يضع الحديث ويوصله.

(4) وأخرج الطبراني في الأوسط (1320)، والبيهقي في الشعيب (1070) من حديث محمد بن بشر الأنصاري، بنحو وقال: لا وري إلا بهذا الإسناد.

(5) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (1087)، وابن عدي في الكامل (1220)، وابن جمع الصيداوي في معجم الشيوخ ص 115، وأبو نعم في الجلية (1242) و (252)، والبيهقي في الشعيب (1111) من حديث ابن مسعود مرفوعاً. قال ابن أبي حاتم في الملل (972): حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد. وقال المتنز في الترغيب والترهيب عقب (2796): رواه الطبراني في الكبير من رواية المسيب بن واضح، وهذا الحديث مما أنكر عليه، وفي سنده انقطاع. وقال الذهبي في الميزان (116): هذا حديث منكر.
فُنْحَفَها على الله عز وجل، [فالله] ضامن (1)، إلا ما كان في بنيان أو مغصبة. رواه خليل بن عبد الله، وخرجه الدارقطني (2). وقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس لابن آدم خلق في سوى هذه الخصائص: بيت يسكنه، وثوب يوارى عورته، وجلف الخمر والماء». أخرجه الترمذي (3).


قوله تعالى: «فَأَلَّلَ الْمَلَأُ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ دِينَ بُيُوتَهُمْ بَيْنَ قُوَّتٍ»، لِلذين أُسْتَفْعَفُواٰ لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أُسْتَفْعَفُواٰ إِنّا أَنْزَلْنَا مِن نُّزُولٍ. قَالَ: إِنَّا يَسْأَلُونَنَا إِنَّا نُؤْسِسُونَا، يَكُونُ كَذَّبْتُونَا (7).

قوله تعالى: «فَأَلَّلَ الْمَلَأُ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ دِينَ بُيُوتَهُمْ بَيْنَ قُوَّتٍ»، لِلذين أُسْتَفْعَفُواٰ لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ.

الثاني بدل من الأول، لأن المستضعفين هم المؤمنون. وهو بدل البعض من الكل.

(1) ما بين حاصرتين من المستدرك للحاكم 2/50، ول псام: من (ظ).

(2) في سنة (895) وأوله: كُل معرَف صدقة، وما أُفِق الْجِرْجِل علَى أهله ونفسه، كتب له صدقة، وما في الجرجل به عرضه، كتب له صدقة...، وأخرجه بفتحه أبو يعلى في سنة (420)، والحاكم في المستدرك 2/50.

(3) في سنة (2341) من حدث عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً أحمد (440)، وهو حدث لا يصح كما سلف الكلام 5/57.

(4) "142/2/142/5/482/6 (5)

(6) إعراب القرآن للناحاس: 2/137 وقد كسر الناء في المضارع، لأن ماضيه مكسر العين. وهي لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز. الكتاب 4/110، وانظر تفسير الآية (117) الآتي. عند قوله: تلقف ما يأكلون. وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص 6 قراءة الأعمش (في سورة البقرة الآية 160).
قوله تعالى: "فَمَّعَرَّفَوا الكَلِّةَ وَعَصَوْا عَنْ آمِنٍ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَصِلْتحُ آمِنًا يَمًا فَعِينَهُمَا إِن كُنَّ مِن الضَّلَالِينَ".


وقَرَّت الفُرُسَ: إذا ضربت قوائمه بالسيف، وخيل عقَرُ (١). وعَقَرَتُ ظهر الدابة: إذا أذَبْهَهُ.

قال أمَرَؤ القيس:

"نقول وكل مال الغَعْبِيَّة بنا معاً عَقَرَتُ بعيرٍ يا امرأ الْقَيْس فائِرًا (٢) أي: جَرْحَتْهُ وأذَبْهَهُ. قال القشيري: العَقَر كسف (٣) عزَّوق البعير، ثم قيل للنَّحِر عَقَرَهُ لأن العَقَر سبب النَّحِر في الغالب.

وقد اختلف في عاقر الناقة على أقوال؛ أصعَّها ما في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن زَمْعَة قال: حَطَب رَسُول اللَّه ﷺ فذَكَر الناقة، وذكر الذي غَعَرَهَا، فقال: "إِذَنَّ أَلْبَأْتُ أَنْفُسَهَا" (السُّمَّاعٌ: ۱٢)؛ انبعث لها رجل عزيز غارم صنيع في رهطه مثل أبي زَمْعَة وذكر الحديث (٤).

وقيل في اسمه: قَدَّار بن سَلاَف.

وقيل: إن ملَّكَهم كان إلى امرأة يقال لها: ملكا، فحسبت صالحا لما مال إليه.

(١) في النسخ الخطية: عَقَرَي، والمثبت من (م)، وهو الموافق لمجلم اللغة ٢/٢١ والكلام مه.

(٢) ديوان أمرآئ القيس ص ١١، واللغة: النَّحِر، وهو للناس، يَنْظَر عليه الهودج، واللنَّص (غط).

(٣) في (ظا): كسف، وذالما في فتح القدير ١٧٠، وفي (م): كسف ونَظَرْتْهُ في الله وفقه عينه دون سائر الأَرِج.

(٤) صحيح مسلم (٤٨٥٠). وأخرج أيضاً البخاري (٤٩٤٢)، وأحمد (١٦٢٢) والعمار: الخُهِب الشير، النهاية (٣٠)، وأبو زَمْعَة المذكور: هو الأسود بن المطلب بن أسد، أحد المستهجرين، مات على كفره بمكنة، وهو جد عبد الله بن زَمْعَة راوي الحديث. الفتى ١٠٧/٨.
الناس، وقالت لأمرأتين كان لهما خليلان يشعكانهما: لا تطيعاهمما، واسألهما عقر الناقة، ففعلتاهما. وخرج الرجلان وألَّا الناقة إلى مَضْبيَّة، ورمها أحدهما بسههم، وقتلاها. وجاء السَّقْبُ وهو ولدها إلى الصخرة التي خرجت الناقة منها فرَّاً ثلاثاً، وانفرجت (1) الصخرة، فدخل فيها؛ فقال: إنه اللدابة التي تخرج في آخر الزمان على الناس؛ على ما يأتي بيانه في النمل (2).

وقال ابن إسحاق: انبع السَّقْبُ أربعة نفر منه كان عقر الناقة، مضّاع وأخوه دُؤَاب، فتم كرس مصمح به، ثم جرى بره جلبه فألحق بهما، وأكلوه معهما (3).

والإيَّال أصح. وإن سالحاً قال لهم: إنه بقي من عمركم ثلاثة أيام، ولهذا رفعوثلاثاً.

وقيل: عقرها عافرها ومعه ثمانية رجال، وهم الذين قال الله فيهم: (وَلَا تُقُلُّنَّ نَظْرًاٗ ۚ وَكُنَّا جَعَلْنَاكُمْ عِينَتًا) [النمل: 48] على ما يأتي بيانه في النمل (4).

وهو معنى قوله: (فاذَّرُوا صِلْبَمُ فِيِّنَوْمَكُم) [القمر: 29]. وكانوا يشربون، فأعوزهم الماء ليمنعوا شرائهم، وكان يوم لين الناقة، فقام أحدهم وترصد الناقة (5) وقال: لا يتُكَيِّن الناس منها، فعقرها.

قوله تعالى: (وَعَسَّنُوا عَنْ أَمَامِهِمْ) أي: استكبروا. عنده يعُنُّو عُنْوًا، أي: استكبر. وتعتُنَّ فلان: إذا لم يطمِّع. والليل العثماني: الشديد الظلمة؛ عن الخليل (6).

وقالوا: (يَمَا تشْعِيرُنَا مِنَ الْعَذَابِ) أي: من العذاب (فَأَلْقَنُوهُمْ فِي الْعَذَابِ) أي: الزلزال الشديدة (7). وقال: كانت صيحة شديدة خلعت قلبهم؛ كما في سورة هود في

(1) في (م): انفرجت.
(2) عند نفسي الآية (82) منها. وينظر عرائس المجالس ص 71.
(3) العرائس ص 72.
(4) عند نفسي الآية (81) منها.
(5) في (خ): للناس. وفي (ز) و(م): الناس، ولم تجد في (د) والبحث من (ظ).
(6) كتاب العين 260.
(7) معاني القرآن وإعرابه للزجاج 350.
قصة نموذ: "وَلَمَّا أَرْجَفَ الْرَّيْحُ الشَّجَرَ: حَرَّكَهُ (3). وَأَصْلَهُ: حَرَّكَهُ صُوُدَّ مِنْهُ. وَقُولَهُ: "أَرْجَفَ الْرَّيْحُ الشَّجَرَ (النافع: 17). قال الشعراء:
ولم رأيت السحّج قد آن وَقَّعَه اوُلَدَت مطاعيات القوم بالقوم تُرْجَفَ (1). فأصابها في دَكَّةٍ أي: بلدهم. وقيل: وَحَدَّ على طريق الجنس، والمعنى: في دورهم. وقال في موضع آخر: "في ذكرٍ" (هود: 27 و 46) أي: في منازلهم. (2) جَنَّةٌ أي: لاصقين بالأرض على رُكْبَه ووجوههم، كما يجلس الطائر. أي: صاروا خامدين من شدة العذاب. وأصل الجُنْوم للألربن وشبهها، والمعنى: مَجْذَبٌ. قال زهير:
بِهَا العين وَالآذان يَمْشِين خَلْقَة وأطلاوها يَنْهضَن مِن كُل مَجْذَب (4). وقيل: احتروها بالصاعقة فأصبحوا مَيْيِّين، إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله، فلم يخرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه (5). وقال: "ولم يَسْتَوِيَ لَأَفْقَالَ نَا سَخَّرُوا رَبَّيْنَرَق وَضَحْتُ لَكَمْ" يَحْتَمِل أَنَّهُ قَالَ ذلِكِ قَبْل موتهم، ويعتبر أنه قاله بعد موتهم. كقوله

(1) في النسخ: "أَرْجَفَ الْرَّيْحُ الشَّجَرَ". وهي من سورة الحجر الآية (87)، وليس في سورة هود. (2) تهذيب اللغة: 42 - 43. (3) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وذكر نحوه السمين في الدر المصون 568 ونسبه ابن أبي ربيعة، ولم نقف عليه في ديوانه. ونظير البحر المحيط 425. (4) مصري القرآن للنساء 39/49. والبيت في ديوان زهير 5 ص. وقال نُسُكُ شارحه: "العين: البقر، الواحدة عينة، والذكر أعين. و"الأذن": الطية البيض الخواص البصري، والخليل: إذا مضى فوج جاهز آخر. و"الطفل": ولد البقرة، وولد الطبيبة الصغير. وقوله: "ينقض من كل مجسم": أراد أنه يُبْتُم بآلهة إذا أرضعهم، ثم يُبْتِع، فإذا ظنن أن أراده قد أَنْفَد ما في أجوافهم من اللب. نص على بإلادهم، فينقض للأصوات ليشرب. (5) أخريج أحمد (1460) من حديث ياجير مرفوعاً، وأبو داود (898) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً. والرجل هو أبو رغال.
عليه الصلاة والسلام ليشئنا بذر: "هَلَّ وَجَدْتِمْ مَا وَعَضْ رَبِّكُمْ حَقًا؟" فقيل: أَنْكُلَمُ هؤلاء الجيَف؟ فقال: "ما أنتَ بَأَمِيم مِنْهُمْ، ولكنهم لا يُقْتِرُون على الجواب"(١). 
والأول أظهر: بدْلَ عليه: "ولكنِ لا تَجْلِبُون الْفُتْحَةَ " أي: لم تقبلوا نَضْجِي. 
وقوله تعالى: "وَلَوْتُمْ إِذْ قَالَ الْقَوْمُ إِنَّكُمْ مَالِكَةُ الْجَحِيمَةِ مَا سَبَقَكُمُ فِيهَا يَنْأَرُونَ مِنْ أَحَدْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "(٢). 
في أربع أسئلة: 
وإنما صرف "لَوْتُم" لحظته؛ لأنه على ثلاثة أحرف، وهو ساكن الوسط (٦).
قال النَّقَاشُ: "لَوْتُم" من الأسماء الأعجمية، وليس من العربية. 
فأما لَفْتِ الحَوْضٍ، وهذا أَلْفْبِقْلِبِي من هذا، فصحيح. ولكن الأَسْمَاءِ أَعْجِمَٰ، "كَبْرَاهِيمُ وَإِسْحَاقُ (٧). "

(١) أورده بهذا اللُّفظ الواحد في الوسيط ٢٣٨٥ وأخرجه بنحوه أحمد (١٨٢)، ومسلم (٢٨٧٣) من حديث عمر بن الخطاب، وأخرجه أيضاً أحمد (٤٨٤)، والبخاري (١٣٧٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٠)، ومسلم (٢٨٧٤) من حديث نسخ، وأخرجه أحمد (٢٢٣٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٢) لم تَفَٔ عليه في معاي القرآن للقراء، وذكره النَّحَاس والزِّجَاج، كما سبَّت.
(٣) في إعراب القرآن ١٣٧، ٣٥٢.
(٤) في معاي القرآن ٢٥١ - ٣٥٢.
(٥) الصحاح (لَوْتُم)، وتفسير الرازي ١٦٨/١٤، ١٦٨/١٤.
(٦) هذا الكلام للزِّجَاج، وهو تتمة كلامه السابق.
قال سبئيه(1): *نُوحَ ولِوَطُ أسماء أعجمية، إلَّا أنها خفيفة فلذلك ضرفت.*

بوعه الله تعالى إلى أسماء تسمى سَدَوَم، وكان ابن أخي إبراهيم(2). وقضيه إما

بَأَرَسَلْنا** المを中心ة** (3) فيكون معلوماً. ويجوز أن يكون منصوباً بمعنى: واذكر(4).

الثانية: قوله تعالى: *أَنُكُنْ الْفُجَّرَة* يعني: إنَّيْنَا الذكور. ذكرها الله باسم

الفاحشة لبيين أنها ذنٍّ، كما قال تعالى: *وَلَا تَقْرِيِّرُوا الْيَتَّى إِنَّمَا كَانَ فَجَسَٰدٌ* انظر(5).

[الإسراء: 22].

وختلف العلماء فيما يجب على من فعل ذلك، بعد إجماعهم على تحريمه، فقال

مالك: يُرجم؛ أَحْصَنُ أو لم يُحسن. وكذلك يُرجم المفعول به إن كان محتملاً. ورُوي

 عنه أيضاً: يُرجم إن كان مُحسَـنًا، ويحبس ويؤدِّب إن كان غير مُحسَـن. وهو مذهب

عطا او النخعي وابن المسبي وأبهم(6). وقال أبو حنيفة: يَعْزَرُ المُحسُون وغيره؛

وروي عن مالك. وقال الشافعي: يحق حد الزنى قياساً عليه. 

احتج مالك بقوله تعالى: *وَأَمَرَّتُكُمْ حَجَارَةً مِنْ سِبْيَكِ (5) [هود: 28]. فكان ذلك

عقوبة لهم وجزاء على فعلهم.

فإن قيل: لا حجة فيها لوجهين. أحدهما: أن قوم لوط إنما غوпроизوا على الكفر

والتكذيب كسائر الأمم. الثاني: أن صغيرهم وكبيرهم دخل فيها، فذل على خروجها

من باب الحدود.

قيل: أمَّا الأوَّل فغالب؛ فإن الله سبحانه أخبر عنهم أنهن كانوا على معاصر

فأخذهم بها؛ منها هذه. أمَّا الثاني؛ فكان منهن فاعلٍ، وكان منهن راضٍ، فقُوِّقه

(1) الكتاب 3/235.
(2) المحرر الوثيق 2/444، ويتَّمَن نسبي ابن كثير 3/444.
(3) عند قوله تعالى: *فَلَدَى أَرْسَلْنا نَوحَ مُؤَمِّنًا إلى قومه...* الآية (59).
(4) إعراب القرآن للنحاس 2/137.
(5) نقل عنهم ابن العربي في أحكام القرآن 2/776 أن مذهبهم: الرجم أحسن أو يحسن.
الجميع؛ لسكون الجماهير عليه. وهي حكمة الله وسنته في عباده. ويقي أمر العقوبة على الفاعلين مستمرًا، والله أعلم.

وقد روى أبو داو وابن ماجه والترمذي والنسيابي والدارقطني أن رسول الله ﷺ قال: "فمن وجدتهُما يعمل عمل قوم لوط، فاقتلاها الفاعل والمفعول به". لفظ أبي داو وابن ماجه (1). ولفظ الترمذي: "أُحضِيَنا أو لم يُحصنوا" (2).

وروى أبو داو والدارقطني عن ابن عباس في النبي ﷺ يجوز على اللوطية، قال:

"يرجم" (3).

وقد روى عن أبي بكر الصديق أنه حرَّق رجلا جاهزًا الفِجَاهة حين عميل عمل قوم لوط بالنار (4). وهو رأى علي بن أبي طالب، فإنه لم يكتب خالد بن الوليد إلى أبي بكر في ذلك، جميع أبو بكر أصحاب النبي ﷺ واستشارهم فيه، فقال علي: إن هذا الذنب لم تنص عليه CONTRA أمة إلا أمة واحدة؛ صنع الله بها ما اعلمنا، أرى أن يحرق بالنار، فاجتمع رأى أصحاب رسول الله ﷺ أن يحرق بالنار. فكتب أبو بكر إلى خالد بن الوليد أن يحرق بالنار، فأحرقه (5). ثم أُحرقُهم ابن الزبير في زمانه (6).


(2) لم تفق على هذا النحو عند الترمذي، وآخِرهُ جرى لسُبُور حديث أبي هريرة (3)، وفيه عاصم بن عمر المعمري، فيما ذكره الحافظ ابن حجر في التلميذ الخير 4/55، وقال: لا يصح، وعاصم متروك.

(3) سنن أبي داو (4442)، وسنن الدارقطني (7235)، وأخرج أيضاً النسائي الكبير (7298).

(4) المحرر الوجيز 2/425.

(5) أخرج اليمي في السنن الكبرى 8/232.

(6) ذكره ابن المدثر في الإشراف 3/26.
أحرقهم هشام بن الوليد. ثم أحرقهم خالد القسري بالعراق. (١)

وزري أن سبعة أخذوا في زمن ابن الزبير في لواء، فسأل منهم، فوجد أربعة قد أُحرقوا، فأمر بهم، فخرجوا بهم (٢) من الحرهم، فوُجِّهوا بالحجارة حتى ماتوا، وحده الثالثة؛ وعنده ابن عباس وابن عمر فلم يُنكرا عليه (٣). وإلى هذا ذهب الشافعي (٤).

قال ابن العربي: والذي صار إليه مالك أحق، وهو أصح سندا وأقوى معتندا. وتعلق الحنفيون بأن قالوا: عقوبة الزن معلومة، فلم كانت هذه المعصية غيرها، ووجب أنها تشاركها في حدة، وتأثرون في هذا حديث: ممن وضع حداً في غير حدة فقد تعدى وظلم (٥). وأيضاً فإنه وطيل في قرَّج لا يتعلق به إخلال ولا إحصان، ولا وجوه مهرب ولا نبود نسب، فلم يتعلق به حدة (٦).

الثالثة: فإن أتى بهيمة، فقد قيل: لا يقتل هو ولا بهيمة. والقيل: يقتلا؛ حكاه ابن المتنز (٧) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن. وفي الباب حديث رواه أبو داود والدارقطني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: فَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيْمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاتَّقِلَوهَا. فَقَالَنَا لَنْ بَهِيْمَةٍ: مَا شَأَّ الَّذِي قَالَ؟ قَالَ: مَا أرَاهُ قَالَ ذَلَّكَ إلَّا أَنَّهُ كَرَّ أنْ يُؤُكِّلُ لَحْمَهَا وَقَدْ عُمِّرْهَا ذَلِلَ الدِّيْنِ الْعَالِمِيْنَ (٨).

(١) المروي ٣٨١/١١، والقسري: هو خالد بن عبد الله الحمصي، أبو الهيثم، أمير العراقين لهشام ابن الوليد، وفي سنة (١٢٦ هـ). السير ٤٤٥/٥.
(٢) في الأخبار: فخرج بهم، والمشت من (م).
(٣) أخرجه البهيجي في السنن الكبرى ٣٣٣/٨.
(٤) لم نتفق عليه، وسلم أن الشافعي يقول فيمن فعل ذلك: يُعد حد الزاني، وهو كذلك في الإشارات.
(٥) أخرج البهيجي في السنن الكبرى ٣٣٧/٨، وقال: المحفوظ هذا الحديث مرسل.
(٦) في (م).
(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٧٧٩، ٢٧٢، والاستدرك ٢٤٨، وأحكام القرآن لابن العربي ٢٧٦.
(٨) في الإشارات ٣٧، ٢٧.
(٩) سنن أبي داود (٤٤٤-٤٤٦)، وسنن الدارقطني (٣٣٧)، وأخرجه الترمذي (١٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (٤٣٠) ٧٢٠، والمرفعون عند أحمد (٢٤٢).
قال ابن المنذر: إن يَكُ الحديث ثابتاً، فالقول به يجب، وإن لم يثبت، فيستغفر الله من فعل ذلك كثيراً، وإن عزره الحاكم كان حسنًا. والله أعلم.

وقد قيل: إن قَتَّلَ البهيمة لثلاث تُلْعِفُها خَلْفًا مَعْسَوَهَا؛ فيكون قتله مصلحةً لهذا المعنى مع ما جاء من السنة. والله أعلم.


وقال الزهري: يُجَلَّد مئة؛ أحصن أو لم يُحصى. وقال مالك والثوري وأحمد: وأصحاب الرأي: يعزر. وزوَى عن عطاء والتفجعي والحكَّم. واختلفت الروايات

عن الشافعي، وهذا أشبه على مذهب في هذا الباب. وقال جابر بن زيد: يُقَام عليه الحد، إلا أن تكون البهيمة له.

الرابعة: قوله تعالى: فما سبقكم بها من أهل مَكَّة *(المكيين)* (من) لا استغراق الجِنِّس، أي: لم يكن اللواط في أمّة قبل قوم لوط. والملجِّدون يزعمون أن ذلك كان قبلهم، والصحّق ما ورد به القرآن.

وحكى النفاش أن إيليس كان أصيل عملهم، بأن دعاهم إلى نفسه لعنهم الله، فكان ينحِب بعضهم بعضاً. قال الحسن: كانوا يفعلون ذلك بالغریب، ولم يكن يفعله بعضهم ببعض.
وروي ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "إنا أخوه ما أخاف على أنتي عمل قوم لوط" (1). وقال محمد بن ميمون: ليس شيء من الدواب يجعل عمل قوم لوط إلا الخنزير والحمار (2).

قوله تعالى: «إنكم لتؤمنواários الأجناد شهوة بين دوام الأمساك بل آدم قوم» (3) مفسّر.

قوله تعالى: «إنكم قرأ نافع وفحص على الخبر بهمازة واحدة مفسورة، تفسيراً لللفاحشة المذكورة، فلم يحسن إدخال الاستفهام عليه؛ لأنه يقطع ما بعده ممّا قبله، وقرأ الباقون بحسينين عليه لفظ الاستفهام (4) الذي معناه التوبيخ، وحسّن ذلك؛ لأن ما قبّله وبعده كلام مستقل.

واختار الأول أبو عبيد والأكاسيف وغيرهما؛ واحتضنوا بقوله عز وجل: "أَفَلَا يَقُولُ الْمُتَّقُونَ لِلْمَلَّذِينَ مِنَ الْأَلْبَابِ: أَتَكُنْتُمْ قَبْلَ ذَٰلِكَ نَسْأَلُكُمْ?" (الأنبياء: 44)، ولم يقل: أفْهَمْ قَالَ؟ وقال: "أَفَلَا يَقُولُ الْمُتَّقُونَ لِلْمَلَّذِينَ مِنَ الْأَلْبَابِ: أَتَكُنْتُمْ قَبْلَ ذَٰلِكَ نَسْأَلُكُمْ؟" (الأنبياء: 44)، ولم يقل: أفْهَمْ قَالَ؟ وهذا من أبح الحَلْطَة؛ لأنهما شبههما شيئين بما لا يشبهان؛ لأن الشُّرط وجوابه بمنزلة شيء واحد، كالمبدأ والخبر؛ فلا يجوز أن يكون فيما استفهاما. فلا يجوز: أَفَلَا يَقُولُ الْمُتَّقُونَ لِلْمَلَّذِينَ مِنَ الْأَلْبَابِ: أَتَكُنْتُمْ قَبْلَ ذَٰلِكَ نَسْأَلُكُمْ؟ كما لا يجوز: أَزَيدَ أَمَنْثَلَ؛ وقصة لوط عليه السلام فيها جملتان، فلك أن تستفهم عن كل واحدة منهما.

هذا قول الخليل وسبيء، واختار النحاس ومجي وغيرهما (5).

«هُوَ» نصب على المصدر، أي: تشندهم شهوة. ويجوز أن يكون مصدرًا في موضع الحال (6).

(1) سنن ابن ماجه (2513)، وأخرجه أحمد (1092)، والترمذي (1457) وقال: حديث حسن غريب.
(2) ذكره الحكمي الترمذي في نوار الأصول ص 132 وسلف 7/119.
(3) السبعه ص 285، والتهذير ص 111.
(4) إعراب القرآن للنحاس 127-138، وينظر الكشف عن وجه القراءات السبع 468.
(5) تفسير الرازي 128/14.
(6)
سورة الأعراف: الآيات 82 ـ 84

(1) أخرجه الطبري 10/307.
(2) أخرجه الطبري 10/309.
(3) 690/3.
(4) في معارج القرآن 2/353.
(5) معارج القرآن للناحاس 3/516، وينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة 218/1. والرجل للمنجع، وهو في ديوانه 37. قال شارحه الأصمعي: فما وئي: فما نفر.
عليه السلام، فأدخل جناحه تحت مداناتهم فاقتلمها ورفعها حتى أسع أهل السماء صياح الديكاء وتباخ الكلاب، ثم جعل عاليها سافلها، وأمطرت عليهم حجارة من سجينة، قيل: على من غاب منهم، وأدرك امرأة لوط - وكانت معه - حجر سقوتها. وكانت فيما ذكر - أربع قرى، وقال: خمس، فيها أربع من ألف. وسواتي في سورة هود، قصة لوط بن بني من هذا، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: هو والد مدين يأتمه قل ببقرة أنت تحياه قل يبهكم تكزون فلا تربطوا بالجبال ولا تلبسوا الأقاس أثواباهم ولا تقيدوا في الأرض بعد إصلاحها. دلحتهم خير لكم إن سكنتم موجبتكم ولا تقموا بعجلت صور ائذ تودون وصدور من سبيل الله من ماطيب يهد ويكونونها عوجاً وذبحاً إذ سكنتم بجبل تكزون وأنترا كأنك عين الفسفور في السماوي، وإن كان للقبيلة ينبحكم وعذيها أصلب يهد وطالفة لا تبسطوا قصيراً حتى يحكم الله بيئناً وهو خير المفتيين.

فإن أربع مسائل:


(1) عرائس المجالس ص 108 - 126، والمحرر الوجيز 247. وما ذكره المصنف رحمه الله عن اعتلاج جبريل لمداناتهم ورفعها حتى سمع أهل السماء صياح الديكاء، ليس فيه نص صحيح.
(2) عند تفسير الآيات (77 - 83).
(3) المحرر الوجيز 247.
واختلف في نسبة، فقال عطاء وابن إسحاق وغيرهما: وشعبة هو ابن ميكل
ابن يشجر بن مدين بن إبراهيم عليه السلام. وكان اسمه بالسريانية: يترون(1). وألفه
ميكانيل بنت لوط. وزعم الشرقي بن قطامي(2) أن شعبنا: ابن عقبة بن يوثب(3) بن
مدين بن إبراهيم. وزعم ابن سمعان(4) أن شعبنا: ابن جزي بن يشجر(5) بن لوي بن
عقب بن إسحاق بن إبراهيم. وشعبة تصغير شعبة أو شعب(6). وقال قطادة: هو
شعبة بن يوثب(7). وقيل: شعبة بن صياف(8) بن عقبة بن ثابت بن مدين بن إبراهيم.
والله أعلم. وكان أعمى؛ ولذلك قال قومه: {وإِنَّا لِلرَّحْمَٰنِ وَلِلرَّحْمَٰنِ (9)} [هود: 91].
وكان يقال له: خطيب الأنبياء، لخص مراجعته قومه(10). وكان قومه أهل كفر بالله
وبخي للملك والحيزان.

(1) في النسخ: بيروت، والمثبت من تفسير الطبري 1/554 (تحقيق الشيخ محمود شاكر رحمه الله).
(2) الكامل لابن الأثير 1/157، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية 1/247 (وفي مطبوعه: شترون).
(3) وقال: وفي هذا نظر.
(4) الوليد بن الحسين، والشرقي لقبه، له نحو عشرة أحاديث فيها مناكير، كان عالمًا بالنسب وأفراد الأدب.
(5) ضم المنصرؤ إليه الم_LOADING_2ـ278.
(6) في (أ) ثوب، وفي معاني القرآن للنسائي 101/5 (والكلام منه: نوب، والمثبت من (ز) (و(ط)) ولم(و)، وكذلك تبنا السيوطي في الدر الدور 3/210 فقال: يوب تبون جعفر، أوله مثلا تحقيقًا بعد
الوا موحدات.
(7) عبد الله بن زيد بن سليمان بن سمعان المخزومي. أبو عبد الرحمن المدني، مولى أم سلمة، كذبه
(8) في (ز) و(ظ): حزه بن يسحرب، وفي (خ): جزه بن يسحرب، والمثبت من (م) ومعاني القرآن للنسائي.
(9) في تكملة الصحاح ونافذ الخروس (شعب): قال الصحاغان: شعبة يمكن أن يكون تصغير شعبة أو
أشعب.
(10) في النسخ: صفوان، والمثبت من تاريخ الطبري 1/325، وعرائض المجالس ص 117.
(11) أخرج الحاكم في المستدرك 2/588 من قول ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: صحيح على شرط
مسلم، ووافقه النهيبي.
(12) أخرج الطبري في تاريخه 1/377 والحاكم في المستدرك 2/588 مرسلاً. وأوردته ابن كثير في البداية
والنهاية 1/439 من حديث ابن عباس، وفيه إسحاق بن بشر، وهو متروك.

الثانية: قوله تعالى: «ولا تبَحَّسوا ألكافار أشياءهم» البحس: النقص، وهو يكون في السلعة بالتعيب والتزهيد فيها، أو المخادعة عن القيمة، والاحتيال في التزهيد في الكيل والنفاس منه(2). وكل ذلك من أكل المال بالباطل، وذلك منهي عنه في الأمم المتحدة والسالفة على ألسنة الرسل صلوات الله وسلامه على جميعهم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ثالثة: قوله تعالى: «ولا تقيموا في الأرض بسُرُوطٍ إِلَّا بِإِسْلَٰمٍ» عطف على «ولا تبَحَّسوا»، وهو لفظ يعم دقيق الفساد وجليله.

قال ابن عباس: كانت الأرض قبل أن يبعث الله شعبيا رسولًا يعمل فيها بالمعاصي، وتنسب فيهما المحارم، وتُفسك فيها الدماء. قال: فذلك فسادها. فليما بعث الله شعبيا ودعاه إلى الله؛ صلى الله عليه وسلم فرضا، وكل منيب بعث إلى قومه فهو صلاحهم(3).

رابعة: قوله تعالى: «ولا تقتُمُّوا يعملون دِينُوُمُدْنِينَ» نهائم عن الفعود بالطرقات والصد عن الطريق الذي يؤدي إلى طاعة الله، وكانوا يعودون العذاب من آمن. واختالف العلماء في معنى فعودهم على الطريق(4) على ثلاثة معان: قال ابن عباس وقادة، ومجاهد والشافعي: كانوا يقودون على الطرقات المنفوية إلى شعيب، فيبجوذون من أراد المجيء إليه ويدعووه ويقولون: إنه كذاب فلا تذهب إليه، كما

(1) تفسير أبي اللثام 555.
(2) أحكام القرآن لابن العربي 788/2.
(3) لم تفُله عليه، وذكر أبو اللثام في تفسيره 46 نحوه، وسلف 1430/1 2006.
(4) في (م): الطريق.
سورة الأعراف، الآيات 85-87

كانت قريش تفعله مع النبي ﷺ. وهذا ظاهر الآية.


وقال السُّدِيع أيضاً كانوا عُجَّارين متقبلين).

قال علماً نا: ؛وِمِلَّتهم اليوم هؤلاء المُكاسرون الذين يأخذون من الناس ما لا يلزَمهم شرعَاء من الوظائف المالية بالقهر والجبر، فضّمّنوا ما لا يجعل ضمانًا أصله من الزكوات) والمواريث والملاهي، والمحتريّون في الطرق، إلى غير ذلك مما قد كثر في الوجود، وعمل به في سائر البلاد. وهو من أعظم الذنوب وأكبرها وأفحشها؛ فإنه غضب وظلم وعسف على الناس، وإذاعة للمنكر وعمل به، ودواً عليه وإقرار له، وأعظمه تضمين الشرع والحكم للقضاء، فإننّا لله وإننا إليه راجعون، لم يبق من الإسلام إلا رأسه، ولا من الدين إلا اسمه. يُغَضِّد هذا التأويل ما تقدَّم من النهي في شأن المال في الموازين والأكيل والبُخّس.

قوله تعالى: ؛فَمَنْ عَانَىٰ يَدَهُ الْمُضِيمُ في بِهِ يَحْتَمِلَ أَنْ يَعْوَدَ عَلَى اسْمِ اللّهِ تَعَالَى، وَأَنْ يَعْوَدَ عَلَى ١٧ شِعْبٍ في قول من رأى القعود على الطريق للصدت، وأن

(١) المحرر الوجيز ٢٥٧/٣٦، والأقوال السالفة أخرجها الطبري ٣١٣/١٠-٣١٤.
(٢) أخرج الطبري ٣١٤/١٠، من حديث أبي هريرة ﷺ.
(٣) ١٤٨/٢.
(٤) أخرج الطبري ٣١٤/١٠، دون قوله: متقبلين.
(٥) قوله: قال علماً نا، ليس في (م).
(٦) في (م): الزكاة.
(٧) في (م): إلى.
يُعود على السبيل. (عِبَادٌ) قال أبو عُبيدة والزَّجَاج: كسر العين في المعاني، وفتحها في الأجرام. (1)
قوله تعالى: وَأَذَّنَّ أَنَّا إِذْ كُنْتُمْ لَا تَنظَرُوا لَهُمْ! أي: كُنِّوا عَدْدُكم، أو كُتِّبُكم بالخِينَة بعد الفقر. أي: كُنُوا فِرَاءً فَأَعَنَّاكُم.
(2) قَضَيْنَا! ليس هذا أَمْراً بالْمُقَام عَلَى الْكَفْر، ولكنُّه وَعْيٌ وَتَهِيِّدٌ. وقال:
إِنْ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَانَ كَأَنتَ خَيْرَ الْفَيْجِينِ ۚ (8)
قوله تعالى: قَالَ الَّذِينَ أَسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِمْ لَمْ يَشْكُبُ وَاَلْيَنِينَ مَانِعًا مِنْ فَرَيْنَا أَوْ لَتَعْوَدُونَ فِي مِلْتَنَا قَالَ أَوْلَىٰ كَافِرُوٌّ أَكَفِيرُوٌّ قَدْ أَفْتَرَىٰ عَلَىَّ اللَّهِ كَذَا كَذَا إِنْ عَدَّاً فِيهِمْ بَعْدَ إِذْ بَعْدًا أَنْ يَتَّبِعُوا الله مِنْهُ وَاَلْيَنِينَ بِمَا يُعَدُّونَ إِنْ يَتَّبِعُوا الله مِنْهُ وَاَلْيَنِينَ بِمَا يُعَدُّونَ إِنْ يَتَّبِعُوا الله وَاَلْيَنِينَ ۚ إِنَّ اللَّهَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ رِيعَتِكُمْ بَالْحَقِّ حَيَّاً خَيْرُ الْفَيْجِينِ ۚ (8) وقيل: كان أتباع شعبٍ قبل الإيمان به على الكفر، أي: لتَعْوَدُوا إِلَيْهِ كَمَا كَتَبَ ۚ (9)
قال الزَّجَاج: يجوز أن يكون العود بمعنى الابتداء؛ قال: عاد إلى(7) من فلان

(1) المحرر النورزي 2/ 427 ، وينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة 1/219/200 ، ومعاني القرآن للزَّجَاج 3/254.
(2) تفسير أبي اليث 1/555 ، والمحرر النورزي 2/247.
(3) إعراب القرآن لنحاس 2/139.
(4) تقدم معنى الملا 4/224/228 ، ومعنى الاستخار 1/441/442.
(5) تفسير البغوي 2/181.
(6) في معاني القرآن 2/355 ، وينظر زاد المسير 3/231.
(7) في معاني القرآن للزَّجَاج وزاد المسير: عليّ.

قد أقرتنا على الله كتبًا إن تكن فتى في يَقِيمُكُم بِعَدْنَا إِذْ يَقِيمُكُمُ الْحَيَّةُ إِيَّاسًا مِنَ المَعَودِ إلى ملَّتِكُمْ. وما يكون لنا أن نُكَتِّبُ في إِنَّهُ مَلَّتُهُ إِلَّا أَن يَقِيمُهُ اللَّهُ رَبُّهُمْ» قال أبو إسحاق الزجاج): أي: إِلَّا بمشيئة الله عز وجل، قال: وهذا قول أهل السنة أي: وما يقع مِنَ العُوْدُ إِلَى الكَافِرِ إِلَّا أَن يُشَاءَ اللَّهُ ذَلِكَ. فَالْإِسْتِنَاءُ مَنْطِقٌ.)

وقيل: الاستناء هنا على وجه التسلسل لله عز وجل، كما قال: «وَالدَّلِيلُ عَلَى هُذَا أَنَّهُ بِقِيَّةَ رَبِّي أَنْ يَقِيمُ مَا كَانَ رَبُّهُ يَقِيمُهُ عَلَى أَدْوَرِ يَقِيمُهُ».)

وقيل: هو كقولك: لا أَكْلُمُكَ حَتَّى بَيْضُ السَّبْرُ، وَهَتَنَّى جَمْلُ في سَمَّ الْخِيَاطَة. والسَّبْرُ لا بَيْضُ أَبِداً، والجمَل لا يَلْجَعُ في سَمَّ الْخِيَاطَة.

قوله تعالى: «وَسَيُصِيبُنَّكُمْ مِنْ فِرْقَتِكُمْ عَدْلًا» أي: عِلَمُ ما كان وما يكون. (عليها) نصب على التميز.

وقيل: المعنى: «وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعْمَدَ فِي بِتَابِعٍ» أي: في القرية بعد أن كرهتم مجاورتنا، بل نخرج من قريكم مهاجرين إلى غيرها. «إِلَّا أَنْ يُشَاءَ اللَّهُ رَدْنَا إِلَيْهَا».

وفيه يُكَفِّرُ: لأنَّهُ يُقَالُ: عاد للقرية، ولا يقال: عاد في القرية.

1) في مَعَانِي الْقُرْآنِ 2/355، ونُقِّلَ المَصْنَعُ عَنْهُ بِعَمَاسِةٍ إِرَابِ الْقُرْآنِ لِلْحَمَاسِ 2/139.
2) مَشَكِلٌ إِرَابِ الْقُرْآنِ 1/197.
3) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْحَمَاسِ 9/55.
4) قُولُهُ: في سَمَّ الخِيَاطَة. من (م). وذَكَرُهُ هَذَا الْقَولُ إِبِنَ عُطْيَةٍ فِي الْمُحْرَر الْوَجِيزِ 2/428، وَقَالَ: هذَا تَأْوِيلُ إِنِّي هُوَ لِلْمَخْتَلِلِ الْأَلْبَاطُ الَّذِينَ مِنْ ذَهَبُهُمْ أَنَّهُ رَكٌّ التَّأْوِيلِ إِلَى عَنْهُمْ، وَهَذَا تَأْوِيلُ حَكِيمُ المُخْضُورُونَ وَلَمْ يَشِعُروا بِمَا فِيهِ.
5) تَفْسِيرُ الْرَّازِيِّ 9/178، وَمَجْمُوعُ الْبِيَانِ 9/118-119.
قوله تعالى: ﴿كُلُّ آمَنًا كَفَّارٌ﴾ أي: اعتمدنا. وقد تقدم في غير موضعٍ.

(1) ﴿فَتَّطَّنَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا إِلَى الْمَيْخَازِ﴾ قال قتادة: بعثه الله إلى أُمَّيْمَن: أهلٍ مدين وأصحابٍ الآية.

قال ابن عباس: وكان شعبٌ كثير الصلاة، فلا طال تمادي قومه، في كُفرهم وغُيْبِهِم، وِيْسَنّ من صلاحهم، دعا عليهم فقال: ﴿فَتَّطَّنَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا إِلَى الْمَيْخَازِ﴾. فاستجاب الله دعاءه، فأحلكم بالرَّجْفَة.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اللَّهُ أَلَيْنَا كَفَّارٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا إِلَيْهِ قَالُوا إِنَّا كُفَّارُ﴾ ﴿فَاعْلَدُوهُمُ الْآخِرَةَ مَعَهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾ ﴿وَبَايْرُبُوهُمُ الْآخِرَةَ أَلْبَسُوهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾ ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اللَّهُ أَلَيْنَا كَفَّارٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا إِلَيْهِ﴾ أي: قالوا ليمن دونهم: ﴿فَاعْلَدُوهُمُ الْآخِرَةَ مَعَهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَبَايْرُبُوهُمُ الْآخِرَةَ أَلْبَسُوهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾.

وفيل الصحيح، وأصحاب الآية أهلوا بالطلقة، على ما يأتي:

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اللَّهُ أَلَيْنَا كَفَّارٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا إِلَيْهِ﴾ أي: قالوا ليمن دونهم: ﴿فَاعْلَدُوهُمُ الْآخِرَةَ مَعَهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَبَايْرُبُوهُمُ الْآخِرَةَ أَلْبَسُوهُمْ قَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾. ﴿وَقَالُوا إِنَّهُمْ كُفَّارُ﴾.

(2) أخرجه الطبري في تأريخه 327/1، وأخرجه في التفسير 127/10 من قول السيد. قال الحافظ ابن كثير في البداية والتهذيب 128/1: ومن زعم من المفسرين كفتادة وغيره أن أصحاب الآية أُمَّة أخرى غير أهل مدين قولاً ضعيفاً. (3) في (غ): فلما طال تماديهم. (4) عبارات المجالس ص 165 - 168 . (5) في تفسير الآيات (176 - 183) من سورة الشعراء.
مُقَامُهُم فيها، والمُقَامُ في الْمَنْزِلِ، وَالجَمِيعُ المُفَرَّقِيٌّ. قال أَيْدَىٰٔ (٣).

وَغَيْبَتُ سَبْنَآٰ، قَبْلُ مَجْرَى قَاِجِيٍّ.

لو كان للسَّمْسَرِ الْجَمَّرِ خَلَوْدَٰٓ.

وقال حاَمِلُ يَّتَيْهٔ:

[كَمَا الْذِّهْرُ فِيِّ أَيَامِهِ الْعَسْرُ وَالْيَسْرُ]

غَيْبَتُٰٔ (٥) زَمَانًا بِالْمَغْتَكَلٍّ، وَالْغَيْبَاتِ

[كَسْبَتُهَا صَرُوفُ الْذِّهْرِ لَبِنَآٰ وَغُلْطَةٍ]

وَكَلَّا سَفَنَاٰهُ بِكَأْسِهِمَا (٦) الْذِّهْرُ

غَيْبَاتٌ، وَازْرَى بِأَحْسَابَانَا الْقَعْرَ.

فَمَا زَادَنا بَأْرًأٰ (٧) عَلَى ذِي قِرَابَةٍ

َآلَّيْنَ كَلِبِّيًا ثَبِيبًا كَأَوْهُمُّ الْغَيْبَیَاتِ ابْتِداَهُ خَطَابٍ، وَهُوَ مِبَالِغَةُ فِي الْذِّمَّ

وَالْتَوْبَيْنِ، وَإِعَادَةً لِتَعْظِيمِ الْأَمْرِ وَتَفَخِّيْمِهِ. وَلَمَّا قَالُوا: مِنْ أَنْبَعْ شَعْبَآٰ، هَلَّ النَّهَى

الخَاصِرُونَ هُمُ الَّذِينَ قَالَا هذهَ الْقُولُ: (۸) كَعْفَنُ مَأْمَأَٰٓ عَلَى قُوَّمِ كَفَيْفِيَةٍ أَيْ: أَحْزَن.

أُسْبِبَ عَلَى الشَّيءِ أَسْيَ أَسْيٌ، وَأَنَا أَسُسٌ

قَوْلُهُ: (٩) مَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْبَيْنِ يَبْنِيَ إِلَّا أَنْفُذُ أَهْلَهُ إِبَانآٰ، وَالْمُجَّاهِلِ

لِتَعْمَرُونَ (٩) فَبَدَأْنَا مَكَانَ الْجَمِيعُ لِلْهَمْسَةَ حَتَّى عَقَوْنَا وَقَالَنَا قَدْ مَنَكَ

مَعَانَا الْمَيْدَانِ وَالْمُمَّلَكَةُ لَمْ يَنْفَعُهُمْ بَعْدَهَا وَرَبَّمَا لَيْسَ لَهُمُّ مِثْلُهَا.

قَوْلُهُ: (٩) مَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْبَيْنِ يَبْنِيَ إِلَّا فِي إِضِمارٍ، وَهُوَ: فَكَذَّبَ أَهْلَهُ إِلَّا

(١) تِذِيبُ الْلِّغَة٥٨٠٤٠٣١٨٢٢، وَتَفْسِيرُ الْبَغْرِي٢٢١٨٢.

(٢) فِي دِيْوَانِهِ ص٣٥.

(٣) فِي (٥٦٠) وَ(٢٩١): يَبْنِيَٰٓ، وَهُوَ تَحْرِيفٍ، وَالْمُبْتَرِفِ، وَالْمُتَأَثِّرِ، وَالْمُتَأَلِّفِ، وَالْمُتَأَهِّلِ، وَالْمُتَأَجِّرِ، وَالْمُتَأَغِّرِ. قَالَ الْطَّوْسِيُّ شَخْصُ الْدِّيْوَانِ: غَيْبَةٌ، يَبْنِيَٰٓ، وَرَيْقَ: إِنَّ السَّبْتَ ثَمَانِينَ سَنَةً دَاحِسٌ: فَرْسٌ.

(٤) الْأَجْرِ: الْعَاصِيَةُ.

(٥) فِي الْدِّيْوَانِ المُطَبَّعِ ص٥١١٥٨٠٤٠٣١٨٢٢، وَمَا بَيْنَ حَاصِرَانِ الْآتِيَ مَنِهِ.

(٦) فِي (٢٩١): بِكَأْسِهَا.

(٧) فِي الْتَّسْخِرِ: يَبْنِيَٰٓ، وَالْمُبْتَرِفِ، وَالْمُتَأَثِّرِ، وَالْمُتَأَلِّفِ، وَالْمُتَأَجِّرِ، وَالْمُتَأَغِّرِ. يَنْظُرُ الْخَزَاَنَةُ ا٢١٣٣٤٠٣١٨٢٢١٤٢١٣٤٠٣١٨١٩٦١.
أحذنكم لهم. (2) بالأساس إلى المدينة لظلمهم (3) يضروا. تقدمن قول فيه (4).
للذين بدأوا مكان التربة المستنة (5) أي: أبدلناهم بالงาน خضاء (6). حقيقة عقولا.
أي: كنروا، عن ابن عباس (7). وقال ابن زيد: كنروا أموالهم وأولدهم (8). وعفا:
من الأضداد. عفا: كنروا. وعفا: درس (9). أعلم الله تعالى أنه أخذهم بالشدة والزغاء
فلما زدجروا ولم يشكروا. (10) وقالوا قد استنك ملكنا العروة والذرة (11) فنحن من نملهم.
فالخنقهم بنقية (12) أي: فجأة؛ ليكون أكثر خشية.
قوله تعالى: (13) وقال أن أهل القرية نحنوا وأنتما فلنحن عليم بكركم في المشترك،
والآخرون ولنكن كذلك فأثرأتمهم بما صحتوا بكسبونا (14).
قوله تعالى: (15) وقال أن أهل القرية يقال للمدينة: قرية؛ لاجتماع الناس فيها.
أي: الشرك. (19) فكنوا عليم بكركم في المشترك، ولاندرو، يعني: المطر والنباتات (20). وهذا في أقوام على الخصوص جرى ذكرهم. إذ قد يمتنع المؤمنون بضيق العيش، ويكون تكفيراً لذنوبهم. ألا ترى أنه أخبر عن نوح إذ قال لقومه:
(21) استمعوا رغم إنهم كان غاروا - يربيل السكينة عليهكم مذكرى - (نوح 21-10). وعن
همود: (22) فقد نوى إليه يربيل السكينة عليهكم مذكرى (مود 27). فوعدهم المطر والخضيب على التخصيص. بدل عليه: (23) ولنكن كذلك فأثرأتمهم بما صحتوا بكسبونا.
أي: كنروا الرسل، والمؤمنون صدقوا، ولم يذبحوا.

(1) تفسير أبي البهذ 1/547-557.
(2) تفسير أبي البهذ 1/552.
(3) أخرجه الطبري 320.
(4) أخرجه الطبري 320 من قول مjahid.
(5) الأضداد لابن الأثيري ص 86.
(6) 2/122.
(7) تفسير أبي البهذ 1/552، وتفسير البغوي 182.
(8) تفسير أبي البهذ 1/552.
قوله تعالى: {أَلَن يَأْتِيَكُمُ الْقُرْآنُ أَلَّا يَأْتِيَكُمْ بِأَيْمَانِنَا وَهُمْ نَيَّرُونَ} أَلَّا أَيْمَانَ أَلَّا أَيْمَانَ أَلَّا أَيْمَانَ نَيَّرُونَ. قوله تعالى: {أَلَن يَأْتِيَكُمُ الْقُرْآنُ أَلَّا يَأْتِيَكُمْ بِأَيْمَانِنَا وَهُمْ نَيَّرُونَ} أَلَّا أَيْمَانَ أَلَّا أَيْمَانَ أَلَّا أَيْمَانَ نَيَّرُونَ. 

وقيل: هو عمام في جميع القراء. {أَلَّا يَأْتِيَكُمْ بِأَيْمَانِنَا} أي: عذابنا. {وَهُمْ نَيَّرُونَ} أي: لِيَلَّا {وَهُمْ نَيَّرُونَ}.

أَلَّا أَيْمَانَ أَلَّا أَيْمَانَ أَلَّا أَيْمَانَ نَيَّرُونَ {الحسن} أو {ابن سيرين}. والمعنى: أو أمنوا هذه الصعوبات من العقوبات، أي: إن امتسم ضرباً منها لم تأمنوا الآخر. ويجوز أن يكون {أَلَّا} لأحد الشيئين، كقولك: ضربت زيداً أو عمراً. وقرأ الباقون بفتحه بهمسة بعدها. جعلها وأوا العطف ذخلت عليها ألف الاستفهام، نظيره {أَلَّا} على {عَهَدَكُمَا} [البقرة: 10].

ويصلى عليه {بَيْنَيْهِمَا} وهم: يجد علىهم; يقال لكل من كان فيما يضره ولاتُريد عليه لاعب، ذكره النحاس {}}.

وفي الصحاح: اللُّعب معروف، واللُّعب مثله، وقد لعب يلعب، وتعُلم: {ليَمَّبَ}. 

(1) قال الزمخشري في كلامه 98/2: فإن قلت: ما المعطوف عليه، لم تعبط الأولى بالفهجة والثانية بالواو؟ قلت: المعطوف عليه قوله {فَأَخْذَاهُمْ بِيَتَّهَة*}، وهو قوله: {وَلَوْ أَلَّا أَلَّا أَلَّا أَلَّا أَلَّا أَلَّا أَلَّا أَلَّا أَلَّا نَيَّرُونَ} وتع اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه، وإنما عطف بالباء؛ لأن المعنى: فعلوا وصنعوا، فأخذاهم بيتة، أبده ذلك أميم ألم ألم ألم ألم ألم ألم ألم ألم نيرون؟

(2) الوسيط 389، وتفسير البغوي 183. 

(3) في (ع) (و) (و) (و) (و) (و) قرأ. 


(5) في معاني القرآن 58/2.
مرَّةً بعد أخرى، ورجل يُلمعَبَر: كثير اللَّعْب، والتَّلَعَابَ بالفتح - المصدر، وجاارية
لَعْبُ (١).

قوله تعالى: "آَنَأَيْنَا مُحَتَّرِ اللَّهِ فَلَا يَأْتِي مُحَتَّرِ اللَّهِ إِلَّا الْقُومُ" (٢).

قوله تعالى: "آَنَأَيْنَا مُحَتَّرِ اللَّهِ" أي: عذابه وجزاءه على مَكَرِهِم.* وقيل:

مَكَرُوه: استدرَجَه بالنعمَة والصَّحة (٣).

قوله تعالى: "أَوَلَئِكِ الَّذِينَ ِبَرَّتُ الأرْضَ مِنْ بَعْدِ آهـِلِها كَأَنْ لَوْ نَفَّىْ أَصِبْنُهُمْ بِبَـرَّتِهِمْ وَنَظَّحَ عَلَىْ تُرْبُهُمْ فَهَـمْ لا يُسْمَعَ (٤).


قوله تعالى: "هَذِهِ الْمَرْأَةِ تَقَلُّبُ عَلَى أَلْبَايْهَا وَلَقَدْ جَاهَّزُهُمْ سَلَامُهُمْ إِلَيْهَا فَمَا سَكَانَا إِلَّا يَقِيمُوا يِنَّا كَذَلِكَ يَبْلِغُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ "(٥).


وَعَدَّ وَلُوط وَهُوَ (٦) وَشَعَبَ الْمُتَقَدَّمُ ةَ الذِّكْرِ [قُصَّ] أي: نَثَٰلَّ عَلَى أَلَٰٓبَاهَا (٧).

(١) الصحيح (لمب)، وما سلف بين حاصرين منه.
(٢) الوسيط 2/ ٣٩٠، وتفسير البغوي ٢/١٨٤.
(٣) الوسيط ٢/٣٩٠، وعِنْد مَعْطَوُث لِلْزِّجَاجِ ٢/٣٦٨.
(٤) كَذَا فِي النَّسْخِ: هُورَ، وَعَلِى الصُّوابِ: وَثَمَّودِ. وَيِنْظُرُ تَفْسِيرُ البَغَوي ٢/١٨٤، وَتَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ١٨٨/١٤، وَما بَينَ حاصريْنِ مِنْهُمَا.
سورة الأعراف: الآية 102

وَأَيْنَ مِنْ أُخْبَارَهَا. وَهِيْ تَسْلِيْمَةً لِلنَّبِيِّ عَلَى الصَّلاةَ وَالسَّلَامَ وَالرَّسُولِ الْمُسْلِمِينَ.

(1) في (م): المعجزة.
(2) زاد المسير 236/2، وتفسير الرازي 14/188، وأخرج الأخوال السالفة بنحوها الطبري 238 - 237/10.
(3) تفسير البغوي 2/184 - 185.
(4) معاني القرآن للنسائي 2/90 66.
(5) أورد هذين القولين ابن الجوزي في زاد المسير 236/2.
عن أبي عبيدة:

قوله تعالى: «هم بنيون من بني موسى وقومين لالة وقومين ملكين.»


قوله تعالى: «حقيق.bumptechغة الفضيلين» أي: آخر أمرهم.

قوله تعالى: «وأول موسى بنعوين إلى رسول من بني الككيين حقيقية على أن لا قول على الله إلا الحق إنه يصطدم بنبيتكم بينيم فhamster على يدي».

إسحاق: قال إن كانت صحبت بابن قاباي بيبة أن كتب من الصديقين فألقى عليهما إذا هي ملك مدين ووزع بذوى إذا هي بيضاء للنظرين قال الملك من قول فيعون إن هذا ليس偎ه قيل يزيد أن تفعد من أن يسمع دفأ تأجرت قالا أتيناه وانهار في الدلائل حينين باتولد يبكى سحر عليه.


(1) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن 223 مجازه: وما وجدنا لأكثرهم عهدا، أي: وفاء ولا حفظة.

(2) تفسير الطبري 341/10.

(3) مجاز القرآن 224، وإعراب القرآن للحاس 141. والقراءة الأولى لناحية، والثانية للباقيين.

السبعة ص 287، والتفسير ص 111.

(4) الكشاف 100، والبحر المحيط 356.
أقولٌ {١٢} كما تقول: رميَت بالقوس وعلى القوس. فِ حَقِيقٌ على هذا بمعنى محقٍّ {١٣} ومَعْنِى {١٤} قَرَأَبْ لَكُمُ الْبَيَّةَ إِسْرَئِيلَ} أي: خُلِّلُهم. وكان يستعملُهم في الأعمال الشاذة. {١٥} قَتَافَى أَعْصَامَهُمُ يَسْتَعْمَلُ فِي الْأَجْسَامِ وَالْمَعْنَى وَقَدْ تَقَدَّمَ{١٦} والطَّبَابِع: الحُيَّةُ الصَّحِيمُ الذَّكَرُ وهو أعظم الحيَّاتِ {١٧} حَيَّةٌ {١٨} أي: حَيَّةٌ لا لَّبَسٌ فيها.

{١٩} وَقَدْ بَدَأْتُ{٢٠} أي: أُخْرِجْها وأُظْهِرْها. قَبِلٌ: مِن جَبِينِهِ أو مِن جَنَاحِهِ; كَمَا فِي الَّتِينَزْل: {٢١} وَقَدْ نُهِبَتْ فِي جَبِيلِ تَكَّبَرْتُ بِعَضْاءَ مِنْ غَيْرِ سُوَّى} [النَّحل: ١٢] أي: مِن غَيْرِ بَرَص. وكان مُوسى أَسْمَرْ شَدِيدَ السُّمْرَة، ثُمَّ أَعَادَ يَدَهُ إِلَى جَبِينِهِ فَعَادَتْ إِلَى لَوْنَهَا الْأُوْلِي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ لَيْدَهُ نُورٌ سَاطِعٌ يُضَيِّعُ ما بَينِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ {٢٢} وَقِيلَ: كَانَ تُخْرِجُ يِذْهَبَ بِبِيِّنَاءِ كَالْخَلَقِ تَلْوَحُ، فَإِذَا رَدَّهَا عَادَتْ إِلَى مِثْلِ سَأْئِرِ بَدْنِهِ {٢٣} وَمَعْنَى {٢٤} عَيْمَٕٓ{٢٥} أي: بِالسَّحْرِ {٢٦} مُّنْ أَزْيَمُٕٓ{٢٧} أي: مِن مُّلْيَكُم مَعَاهِيِّ الْقَبْطِ، بَقِيَّةٍ بَيْنِي إِسْرَائِيلِ عَلَيْكُمْ {٢٨}.

فَقَادَا تَأَمُّرُونَ{٢٩} أي: قَالُوا فِرْعُوْنٌ: فَمَاذَا تَأَمُّرُونَ وَقِيلَ: هُوَ مِن قُوَّةِ الْمُلْكِ، أي: قَالُوا لِفِرْعُوْنِ وَحْدَهُ: فَمَاذَا تَأَمُّرُونَ؟ كَمَا يُخَافَطُ الْجَبَائِرُونَ وَالرَّؤَيَّاءُ: مَا تُرْزَعُ في كَذَا. وَيَجِزَ أن يَكُونُ: قَالُوا لَهُ أَوْلَىٰ {٣٠} وَمَا فِي مَوْضِعٍ رَفْعٍ، عَلَى أَن ذَٰلِكَ بِمَعْنَى الْلِّي، وَفِي مَوْضِعٍ نَصْبٍ، عَلَى أَن ذَٰلِكَ. وَهَذَا شَيْءٌ {٣١}.

---

{١} تفسير البغية ١٨٥، ونسب الفراء في معاني القرآن ١٨٢، وابن خالويه في القراءات الشاذة.
{٢} تفسير الرازي ١٤/١٩١-١٩٢.
{٣} تفسير الزهراوي ١٥/٣٥٧-٣٦٧.
{٤} الوسيط ٢/٣٩٢.
{٥} ذكره الرازي في تفسيره ١٩٢/١٤.
{٦} تفسير الطبري ٢٣/٤٣٦، والمحمود الوصي ٢/٤٣٦.
{٧} الوسيط ٢/٣٩٣.
{٨} زاد المسير ٣/٢٣٨، وتمهير الرازي ١٤/١٩٢.
{٩} مشكل إعراب القرآن ١/٢٩٨.

قال قتادة: معنى أَرْجَحَهُ إِخْضَعُهُ. وقال ابن عباس: أَخَرِه(5). وقيل: أَرْجَحَهُ مأخوذ من رجح يرجح أي: أظفر وددفع يرجع حكاه النحاس(6) عن محمد بن يزيد وكسر الهاء على الابناب، ويجوز ضمها على الأصل. وإسكانها لَحَن لا يجوز إلا في شذوذ من الشعر(7).

وأَنْتُمُ عطف على الهاء. (7) نصب على الحال. (8) تَكُونُ جرَم؛ لأنه جواب الأمر، ولذلك حذفته منه النون. قرأ أهل الكوفة إلا عاصماً: يُكَلُسَّحَارا، وقرأ سائر الناس: ساحرة(8). وهو متناقض، إلا أن فَعَلاً أَشْدَ مبالغة.

(1) كذا نقل المصتفي عن النحاس في إعراب القرآن 142/143 ، والقراء المشهورة عن عاصم: أَرْجَحُهُ بإسكان الهاء، وسأتم. وننظر السبعة ص 287 ، والتفسير ص 111.

(2) قرأ بها عاصم وهما من أهل الكوفة، وتقدمت قراءة الكسائي (وهو كوفي أيضا).

(3) في معيتي القرآن 288/288.

(4) معاني القرآن للزجاج 365/114 وتفصير الرازي 198/198.

(5) أخرج هذين القولين الطبري 350 - 351.

(6) في إعراب القرآن 143/143، والكلام منه إلى آخر تفسير الآية.

(7) لكن قرأ بإسكان الهاء عاصم وهمزة كما سلف، قال السمين في الدر المصون 409/5: في هذه الكلمة (أرجحه) ست قراءات في أشهر المتواتر، ولا النفائ إلى من أنكر بعضها ولا لم أذكر على راويها.

(8) السبعة ص 289، والتفسير ص 112.
قوله تعالى: 
(1) ۭ۩۩ۭ۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۩۰

قال ابن عباس والشعبي: كانت إذا فتحت فاها صار شاذةً ثمانيين ذراعاً، واضحةً 
فتحها الأسفل على الأرض، وتفرّت الأعلى على سور القصر (2). وقيل: كان سعتها فيها أربعين ذراعاً، قاله أفعل. فقد صَدَّت فروعها ليتبتلعها، فوَثب من سريره، فهرب منها واستغفَت بموسي، فأخذه، فاكَدَّا هو عاصاً كما كانت. قال وهب: مات من خوف 
cالقصا خمسةً وعشرون ألفاً!(3)
قالوا: إنُّ لنا لأجرًا؟ أي: جائزةً ومالًا. ولم يقل: فقالوا، بالغاء؛ لأنه أراد:
وقرأ الباقون بالاستفهام على جهة الاستخار؛ استخبروا فرعون؛ هل يجعل لهم أجرًا إن غلبوا أو لا؟ فلم يقطعوا على فرعون بذلك، إنما استخبروه هل يفعل ذلك؛ فقال لهم: نعم لكم الأجر والزَّرَب إن غلبتم (4).

فقله تعالى: قالوا: إنما أن تُثْقِفُوا نزولاً أن تكون حتى الثقلين. قال: أنْ تُثْقِفُوا أنْ تُثْقِفُوا تَحْيَرُوا أَعْرَبَتْهُ الْيَثْلُوبَانِ وَاسْتِجْهَرُوا بِمَضْرَعٍ عَظِيمٍ (5)
وأوُلُّجْنَا إِلَى مَوْعِدٍ أن أَتِي عَصَاكُمُ إِذْ يَبْلُغُ نَافِعًا مَا يَبْلُغُ (6)
تأذبوا مع موسي عليه السلام، فكان ذلك سبب إيمانهم (7)، وأنا في موضع نصب عند الكسايني والقراء، على معنى: إنما أن تفعل الإفقاء. ومثله قول الشاعر:
قالوا الرُّكْب فقلنا تلك عادتنا (8).

قال العلماء: في الكلام حذف، والمعنى: قال لهم موسي: إنكم لن تغبطوا ربك، وإن تبطلوا آياته. وهذا من معجز القرآن الذي لا يأتي مثله في كلام

(1) مجمع البيان 3/144
(2) وقرأ بها عاصم من رواية خصى. وقرأ الباقون من السبعة بالاستفهام على جهة الاستخار - كما سذكر المصنف - كل على مذهب; فقرأ ابن عامر وعاصم في رواية شعية وحمزة والكسياني بهذتين محققتين، غير أن هشامًا (راوي ابن عامر) أدخل بينهما الله، وقرأ أبو عمرو بهذتين الأولى محققة والثانية شبهة.
(3)℗äß السبعة ص 289، والتفسير ص 112.
(4) تفسير الرؤى 14/2012.
(5) إعراب القرآن للناحاس 143/2، ومملوك إعراب القرآن 298/1، ونظر معامون القرآن للقراء.
(6) DOCUMENT 289/1، والبيت للأعشى، وهو في ديوانه ص 112، وعجزه: أور تزول فإنّ معجز نزل.
الناس، ولا يقدرون عليه؛ يأتي اللقى اليسير بجمع المعاني الكثيرة(1).
وقيل: هو تهديد(2). أي: ابتذوا باللقاء، قَسَّرُونَ ما يَحْلُ بكم من الافتراض، إذا لا يوجد على موسى أن يأمرهم بالسحر. وقيل: أمرهم بذلك ليبيبن كنَّيبهم وتمويهم.
وقالوا: فَلَتَّقَنِّي أَيْ: الحجَال والعمي. (سَحَّرُوا أيَّهَا الْآبَاء) أي: خُذلوا لهم، وقلبوا عن صحة إدراكها، بما يختبئ من التمويه الذي جرى مجرى الشُّعوذة وحَجَّة البقرة، كما تقدم في البقرة(3). ومعنى (عَظِيمُ) أي: عندهم; لأنه كان(4) كثيرا، وليس بهم عظيم على الحقائق(5).
وقيل: كان ما ألقوا حالا من أقدام، فها زئبق، فتحركت وقالوا: هذه حبات(7).
وقرأ حصن: «تلقف» بإسكان اللام والتحريف(8)، جعله مستقبل لَّقِف بَلَقِف - قال النحاس - ويجوز على هذه القراءة: لِّقِف; لأنه من لَقِف(9) - وقرأ اليافون بالتشديد وفتح اللام؛ جعلوه مستقبل لِّقِف، فهي تلقف(10). قال: لِّقِفَ الشيء

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/144.
(2) مجمع البيان 9/144.
(3) 2/م 772 وما بعدها، وينظر الوسيط 2/394.
(4) في (ف): لأنهم كانوا.
(5) إعراب القرآن للنحاس 2/144.
(6) تفسير البغوي 37/2، والمحرر الجوزي 2/393. قال ابن عطية: وهذا قول بعيد من الصواب مفرط الإغراق، لا ينبغي أن يُلفت إليه. البجارة: كورة من نواحي الإسكندرية بمصر، تشمل على قرى كثيرة. مجمع البلدان 1/351.
(7) إعراب القرآن للنحاس 2/144، وتفسير الرزي 14/203.
(8) السبعة ص 329، والتفسير ص 112.
(9) في إعراب القرآن 2/144.
(10) يعني كسر أوائل النواحي المضارعة إذا كان على الماضي مكسرة، قال سعيد بن يحيى في كتابه 4/110: وذلك في لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز، وذلك قولهم: أنت يعلم، وأنا إلم...
(11) الكشف عن وجوه القراءات السبع 1/473.
وَتَلقَّفَهُتْ: إِذَا أَخْذَتْهُ اوُلُّهُتْ (1). تَلقَّف وَتَلقَّفُ وَتَلقَّفُهُ بِمعَنى واحِدٍ.
قال أبو حاتم: وبلغني في بعض القراءات: تَلقَّفَ باليمِمِ والتشديد (2). قال
الشاعر:
أنت عصا موسي التي لم تزل تَلقَّفُ مَا يَأتيكِ السَّاحِرٌ (3)
ويروى: تَلقَّف.
WHAT: ما يكون أي ما يكذبون لأنهم جاؤوا ببحال وجعلوا فيها تَلقَّفاً حتى
تحرِّك.
قوله تعالى: قَوْلُ الْقُلُوبِ وَبَيْنَ مَا كَانَ حَسْبُهُ وَلَمْ يَصْلُنَّ (4)
فَثَقَبَ بِهِ مَكَّةَ وَأَنْتُوا صَفِيرًا (5)
وَأَلْقَى السَّحْرُ السَّحْرِينَ (6) قَالَوْا مَا كَانَ لَهُ الْحَقِّ (7) رَبِّ مَوْعِظَةً وَقَذَرَةً (8)
قوله تعالى: قَوْلُ الْقُلُوبِ قال مjahid: أي: فَظَهَرَ الْخَيْرٌ (4). (9) (وَانْقَلَبَ صَفِيرًا)
نصب على الحال والفعل منه صغر يضفر صغر وصغيرا وصغرا وصغرا (9). أي: انقلب قوم
فرعون وفرعون معهم أدلة مفهورين مغمولين. فاما السحرة فقد آمنوا.
قوله تعالى: قَالَ قَوْلُ الْقُلُوبِ مَنْ يَدْرِسُ (9) فَنَزَّلَ الْقُلُوبَ لِلْمَنْزِهِنَّ بِيَتَّبُعُهُمْ أَخْقَاصُهُمْ (10) لأَقْصَارُ أَبْيَامْكُمْ وَأَنْبِيَتْكُمْ مِنْ عَلَى (11)
لأَصِّيَّةِهِمْ أَجْحَمْتُ (12) قَالَوْا إِنَّهُ رَبِّي مَسْلِمُونَ (13) وَاَنْقَلَبَ يَدْرِسُ إِلَّا أَنْتَ (14)
أَمَّامُكَ يَكُونِي يَا نَا لَّدِيَةَ رَبِّي أَفْغَـي عَلَيْنَا صَبَرًا وَتَوَفَّانَا مَسْلِمِينَ (15)
قوله تعالى: قَالَ قَوْلُ الْقُلُوبِ، مَنْ يَدْرِسُ فَقَالَ أَنَّ حَكْمَ الْخَيْرِ إِنَّكُمْ إِنْكَارَتْهُ عَلَيْهِمْ (15).

(1) مجمول اللغة 2/812.
(2) معاني القرآن للحناص 3/23.
(3) التكت والعين 2/246، وأوردف الزجاج في معاني القرآن 2/376، وفيه: تلقف بدل: تلقف.
(4) أخرجه الطبري 10/360-361.
(5) إعراب القرآن للحناص 2/144/42، وصغير، من باب كرم وفرح، تاج العروس (صغير).
سورة الأعراف: الآيات 127 - 128

لَتَكُنْ تَكُونُواْ في الْمَيْدَانِ لِتَغْيِرُواْ يَتَابِعَهَا أَهْلَهَا ۚ يَأَيُّ اللَّهُمَّ جَرَّتْ بِيْنَكُم وَيِبْنِهِ مَوَاطِنَةً فِي هَذَا الْيَوْمِ لِتَسْتَلْوَلَا عَلَى مَصرِّ ۛ كَانَ هَذَا مَنْ كَمْ فِي مَدِينَةِ مَصرُ قَبْلَ أَنْ تَبْيِّزُوا إِلَى هَذِهِ الصَّحْرَاءُ. "(1) ۛ لَسْتُمْ تَقَلُّبُونَ" تَهْدِيدٌ لِّهِمْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: كَانَ فِرْعُوْنُ أُولُو مَنْ صَلَّبَ، وَقَطَّعَ الْأَيْدِيَّ وَالْأَرْجَلَ مِنْ خُلَافٍ(2) الرَّجُلُ الْيَمِينِيَّ وَالْيَدُ الْبَسِرَى، وَالْيَدُ الْيَمِينِيَّ وَالْرَّجُلُ الْبَسِرَىٰ; عِنْدَ الْحَسَنِ(3).

ۛ وَمَا نْعَمَّ مَا إِلَّآ أَنَّ أَنتَ مَانِثًا قَلِيلًا زَينًا١ۚ فَأُرِيَ الْحَسَنُ بِفَتْحِ الْقَفَّٰ. قَالَ اللَّهُ(4): هِيَ لَقَة. قَالَتْ الْأَمْرُ وَنَقُومَتِهِ: أَنْكُرْتِهِ(5). قَالَ لَسْتُ تَكْرُهُ مِنَا سُوَّى أَنَّا٢ۚ أَنْتَ بِاللَّهِ وَهُوَ الْحَقُّ. "(6) أَنتِ بِكَانَتِكَ أَيَّانَ بِيَانَتِكَ؟"ۚ قَالَ اللَّهُ(7): أَنَا أَنتُمُّ مِنْهُ وَيَيْتِكُمْ.

ۛ رَبَّنَا أَفْنِ قَلْبِي صَبْرًاۚ الإِفْرَاغُ: الْصَّبْرُۖ أَيْ: أُصْبِحَهُ عَلَيْنَا عَنْدَ الْقَطَّعِ وَالْشُّلُبِۚ تَوَلَّنَا ضَيْفُكُنَاۚ فَقَبِلْ إِنْ فَرَعُوْنَ أُخْذُوا السَّحْرَةَ وَقَطَّعُوا هُمْ عِلَى شَاطِئِ النَّهْرِ(8)، فَإِنَّهُ أَسَنَّ بِمَوْعِدِ إِسْمَآئِيلٍ السَّحْرَةَ ثَالِثَةً مِّنْهُ آتِفٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: "ۛ وَقَالَ الْكَلَّةُ مَنْ قَوْرِعُنَّ أَنْذَرُ مُوسَى وَقُوْمُهُ إِلَيْهِمْ فِي الأَرْضِ وَهُوَ الْجَنِّيِّدُ وَالْمُهْتَكَلُّ قَالَ سُقَيْلُ أَنْذَرُ مُوسَى وَقُوْمَهُ. فَقَامَهُمْ وَفَأَوْقَهُمْ قَهْرُتۚ قَالَ مُوسَى لِفَقْرِي إِبْنِي مَا أَسْتَنْسَى إِلَّا إِنَّكَ الَّذِي يُرِيدُنَا أَنْ نَكُونَ مِنْ بَنيَّةٍ مِّنَ يَبِدايَةٍ وَالْفِيَّةِ لِلْمَيْلِۚ"((10)

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: "ۛ وَقَالَ الْكَلَّةُ مَنْ قَوْرِعُنَّ أَنْذَرُ مُوسَى وَقُوْمُهُ إِلَيْهِمْ فِي الأَرْضِ" أَيْ: ۛ(11)

(1) الوسيط 2/396، والكشكش 2/104.
(2) آخر الخطي 14/363.
(3) مجموع البيان 9/149.
(4) في معاون الفرات 2/530، وترجمه المصطفى عن بواسطة النحاس في إعراب القرآن 2/144. وقراءة الحسن ذكرها ابن خالويه في القراءات الساحرة ص 45، ونسبها ليحيى وإبراهيم وأبي حيجة.
(5) تجوهر اللغة 4/880.
(6) في (م): أتان.
(7) تفسير البغوي 2/188.
(8) المحرر الوصي 2/441.
لإيقاع الفروة وتشتيت الشمل (٢٤٥). ونذكر بنصب الراية، جواب الاستفسار، والثالثة.


قال أبو بكر الأنصاري: فهم مذهب أصحاب هذه القراءة لأن فرعون لما قال: (١٠٧) رَكَّبَ اللَّهُ (النازعة: ٢٤)، و: (١٠٨) ما كَفَّارَهُ مِنِّإِلَّاهِ سُبُرِّيَّ (القصص: ٢٨).

(١) الوسطي ٣٩٤/٢ .
(٢) ذكره الرازي في تفسيره ١٤/١١١، وأخرجه بنحوه الطبري ٣٦٧/١٠ .
(٣) في (٤) إنه كان يعبد شيئاً كان قد .
(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/١٦٣٣ (٢٣٣) .
(٥) معاني القرآن للنحاس ٥/٢٥.
(٦) أبو عمر الكوفي النحوي نزل الري، ويروي عنه حروف شواع من اختياره، توفي سنة (١٧٤). غاية النهاية ٢/٣٤٢.
(٧) المحرر الوجيز ٢/٤٤١، وينظر القراءات الشاذة ص ٤٥، والمحاسب ٢٥٦/١ - ٢٥٧.
(٨) القراءات الشاذة ص ٤٥، والمحاسب ١/٢٥٦.
سورة الأعراف، الآيات 137-138

خرجت أن يكون له ربٌ وإلهة، فقيل له: وذرک وإلهتك، بمعنى: وترک وعبادت
الناس لك.

وقراءة العامة: "والله هناك" كما تقضم، وهي مبينة على أن فرعون أدعى الروبوت في
ظاهرة أمره، وكان يعلم أنه مربوب. دليل هذا قوله عند حضور الجعفر: "أنت لا
الله إلا الله مسألة ماكناك، بينا أسلمت" (يونس: 90). فلم يقبل هذا القول منه، لما أتين
به بعد إغلاق باب النبوة. وكان قيل هذه الحال له الله يعبده مبرًا دون رب العالمين جل
وعز; قاله الحسن وغيره.

وفي حرف أبيه: "أنذر موسى وقومه ليُفسدُوا في الأرض وفد تركوك أن
يعبدهم".

وقيل: "والله هناك" قبل: كان يعبد بقرة، وكان إذا استحسن بقرة أمر بعبادتها،
وقال: أنا ركب ورب هذته. ولهذا قال: "أنت لا أنا ملك حسباكم" (طه: 88). ذكره ابن
عباس والسندي. قال الزجاج: كان له أصلام صغير يعبده قومه تقريباً إليه،
فاستثنى إليه؛ ولهذا قال: "أنا ركب الأغلب". قال إسماعيل بني إسحاق: قول فرعون:
"أنا ركب الأغلب" يدل على أنهم كانوا يعبدون شيئاً غيره.

وقد قيل: إن المراذ بالإلهة على قراءة ابن عباس البقرة التي كان يعبدها. وقيل:
أرادوا بها الشمس، وكانوا يعبدهم. قال الشاعر:

(1) تفسير الرازي/14211
(2) الجامع: فضاء الموت وقدره، القاموس المحيط (حمم).
(3) أخرجه الطبري/376/10
(4) أعراب القرآن للتحساس/2/145-146، والمحرر الوحيز/2/441، وأخرجه الطبري/366/10.
(5) أخرجه الطبري/376/10، والآية المذكورة في السامري، والمعنى - والله أعلم: أنه لما كان فرعون
يدع على البقر أخرج لهم السامري عجلًا جسداً له خوار، وقال: هذا إلهكم والله موسى. ينظر النكت والعين/2/482.
(6) في معاني القرآن/367/2.
وأخجلنا الإلهة أن تؤوا(1)
قوله تعالى: «قالوا أوذينا أن كن نأتيك ونحن بعذب ما يكون» (المثنى) (11) ردكتم أن يعذبكم عذابكم يعذبكم في الآخرة. قالت سكينة: تعلمون (المثنى) (12)

(1) قاله متيّى بن عيسى بن الحارث الريبوسي، وصرحه: ترُوِحنَا من اللعباءة قصراً. وهو في تفسير الطبري 189/10 ، والمحاسن 123/12 ، وتفسير البغوي 123/12.
(2) السبعة ص 246، والتميسر ص 112.
(3) ما بين حاصرتين من تفسير البغوي 123/10 ، وهو المعنى الذي ذكره المفسرون، ولم يذكره المصنف.
(4) زاد الميسر 245/1.
(5) في (ظ): سعيّ بن المسبب، والأثر أخرجه ابن أبي حاتم (11911) من قول مjahد.
(6) الوسيط 297/4 ، زاد الميسر 245/2.
النهار كله بلا طعام ولا شراب; قاله جَوَيْر. وقال الحسن: الأذى من قبل ومن بعده واحد، وهو أحد البحيرات (1).

قال عُمَر رَبِّكَ أَن تَبَارَك عُدَوَّصْمُكَ وَتَتَرَكَ نِعْمَتُكَ فِي الأَرْضِ، عَصْسَى من الله واجب; جَدَّ (2) لهم الوعده وحَقَّقه. وقد استُخلِفوا في مصر في زمان داود وسليمان عليهما السلام، وفتحوا بيت المقدس مع يوشع بن نون (3); كما تقدَّم (4).

ورَوْى أنهم قالوا ذلك حين خرج بهم موسى وتبعهم فرعون، فكان وراءهم، والبحر أمامهم (5); نحقَّ الله الوعيد; بأن غرق فرعون وقومه وأتباعه.

يُنْظِرُ كَثِرَةَ عَمَّا تَعْمَلُونَ تقدَّم نظائره. أي بَث ذلك العمل الذي يجب به الجَزاء; لأن الله لا يُجازيهم على ما يعلمهم منهم، إنما يُجازيهم على ما يِقْعُ منهم (6).

قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذَنَا عَلَى فِرْعَوْنَ الْيَسَّارِينَ وَقَفَّيْنَ قُرّبَ الْقُلُوبِ لَعَلَّهُمْ يَسْتَجِبُونَ" (7).

قوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذَنَا عَلَى فِرْعَوْنَ الْيَسَّارِينَ" يعني: الجذوب. وهذا معروف في اللغة، يقول: أصابهم سنة، أي: جذب. وتقديره: جذب سنة. وفي الحديث: "اللهِ اجعلها عليهم سَيْنَكَ يُبْنِيهِمْ يُوسَفْ" (8).

(1) النكت واليلون 249/2، وزاد السير 245/3.
(2) في (ز): حد، وفي (ظ): جرد.
(3) المحرر الوجيز 442/3.
(4) 228/4 وما بعدها.
(5) ذكره ابن عبيئة في المحرر الوجيز 442/2، ثم قال: وبالجملة هو كلام يجري مع المعهم من بني إسرائيل; من اضطرابهم على أبنائهم، وقلة بينهم وصبرهم على الذين. واستعطاف موسى بقوله:
(6) يعنى: أن هلك عدوكم ووعدهم لهم بالاستخلاف في الأرض بدل على أنه يستدعى قوسينا نافرة.
(7) يُؤْتِي هذا الظن في بني إسرائيل سلوكيه هذه السبيل في غير قصة.
(8) معاني القرآن للزجاج 27/276.
(9) أخرجه البخاري (804)، ومسلم (275) من حديث أبي هريرة، وسلف 6/2. 2.
ومن العرب من يعرب اللون في السنين، وأنشد الفراء:
أري مَّرَتُ السَّنَيْنِ أَخْذُ الْمَيْتٍ كَمَا أَخْذَ السُّوَارَ مِنَ الْهِلالِ
قال النحاس (3) وأنشد سبويه هذا البيت بفتح اللون، ولكن أنشد في هذا ما لا
يجوز غيره، وهو قوله:
وَقَدْ جَاَوَزَتْ رَأْسُ الأَرْبَعِينِ
وحكى الفراء عن بني عامر أنهم يقولون: أقتمت عنه سنين يا هذا؛ مصروفاً.
قال: وبنو تميم لا يصرفون، ويقولون: مسست له سنين يا هذا.
وسبين: جمع سنة، والسنة هنا بمعنى الجذب، لا بمعنى الحول. ومنه أشقت
القوم، أي: أهجوا. قال عبد الله بن الزبير: عمر البلغاء هكذئبه لقومه
و رجال مكة مسيتون عجاف
(1) مَّلَعْنُهُ بَذَحَّسُونَ أي: ليتعظوا وتوقفوا.
قوله تعالى: (إِفَادَ كَيْفَ تَنْهَرَ الصَّمْدَةُ قَالَوْا لَا هَلْ يُؤْدِي) وإن تقيتم سلامة بطيئة
يموسى ومن مْعَهُمْ إلا إذا طلبهم عند الله ولكن أحقهم لا يسلمون (2)
في سألان:
الأولى: قوله تعالى: (إِفَادَ كَيْفَ تَنْهَرَ الصَّمْدَةُ) أي: الخصب والساعة. قالوا لَا
هلييت) أي: أعطيناه باستحاق. (إِرَانَ تَنْصُبُهُم سَيْنَة) أي: مخض ومرض، وهي

(1) قال ابن جرير، وهو في ديوانه 564/2، وفيه رأت، بدل: أري، والسرا (بفتح السين وكسرها) الليلة
التي يستغرق فيها القمر آخر الشهر، أي: يختفي، اللسان (سرر).
(2) في إعراب القرآن 2/145، وما قبله منه.
(3) قال ابن سفيحة بن وقيلة الزرقاء، وصده: وماذا يشري الشعراء مثب، وهو في طبقات فحول الشعراء
27/1 و27/1، والمقتضب 337، وشرح المفصل 1/150، والخرزاء 1/210.
(4) ديوان عبد الله بن الزبير 53، وعمرو بن هاشم بن عبيد مناف، وهو أول من أظلم الثريد بمكانة،
وإذما كان اسمه عمراً، فما صُمّي هاشماً إلا بهجمه الخيل بمكة لقومه، السيرة النبوية 1/139.
المسألة:

وكانت العرب تُتَيَّمِّن بالسائح: وهو الذي يأتي من ناحية اليمين. وتنشأم بالبارح: وهو الذي يأتي من ناحية الشمال (3). وكانوا يتطيرون أيضاً بصوت الغراب، ويتأولون اللبَين. وكانوا يستيئون بمُجَابَات الطيور بعضها بعضاً على أمور، وبأحوالها في غير أوقاتها المعهودة على مثل ذلك. وهكذا الطيّباء إذا مضت سانحة أو بارحة، ويقولون إذا بَرَّحت: مَن لي بالسائح بعد البارح (4). إلا أن أقوى ما عندهم كان يقع في جميع الطيور، فسموا الجملي تُكَرَّماً من هذا الوجه.

وتطير الأعاجم إذا رأوا صبيٍّ يذهب إلى المعلَم بالقدامة، ويتبينون بروية صبيٍّ يَرجح من عند المعلم إلى بيوته، ويتشاءمون بروية السقاتِ على ظهره فورية مملوئة مشدودة، ويتبينون برويته (5) فارع السقاتِ مفتوفة قرينة (6)؛ ويتشاءمون بالمُتقل بالمُقل، والدابِية الموقَرة، ويتبينون بالمُتقل، الذي وضع جمله، والدابِية يُحَظ عليها وَقَلْهَا.

فجاء الإسلام بالنهي عن الطير والتشارم بما يسمع من صوت طائر ما كان.

(1) القوامات الشاذة ص 45.
(2) إعراب القرآن للنساء 145 - 146.
(3) زاد المسير 247 - 248.
(4) الأمثال للقاسم بن سلام ص 245.
(5) في (٥) و(٧) و(١٣) و(١٩) بروية، وبالتبين من (١٠).
(6) لفظة: قربه، من (٤).
(7) في (٥) و(١٣) بالجمال، في الموضعين.
وعلي أي حال كان، فقال عليه الصلاة والسلام: "أُلْيَ ابْتِيَارًا عَلَى مَكْتُونَتِهَا"(1)، وذلك أن كثيرًا من أهل الجاهلية كان إذا أراد الحاجة، أتي الطرير في زُكرها ف إنها، فإذا أخذت ذات اليمين مضى لحاجته، وهذا هو السانح عندهم. وإن أخذت ذات الشمال رجع، وهذا هو البازع عندهم. فنرى النبي ﷺ عن هذا بقوله: "أُلْيَ ابْتِيَارًا عَلَى مَكْتُوْنَتِهَا"(2). وأهل العربية يقولون: "وُكْنَا تُوْرُكِيَّة". قال امرؤ القيس:

وقد أُعْلُني الَّذِي يُطُرَّ في وُكْنَتِهَا (3)

والْوُكْنَةَ: اسم لكل وَكِر وُقَن. والْوُكْنَة: موضع الطائر الذي يبيض فيه ويفرخ، وهو المَخْرُق في الحيطان والشجر. ويقال: وَكُن الطائر يَيْكَن وُكْنَة: إذا حضَنَّ بيْفَهِ(4).

وكان أيضا من العرب مَن لا يرى التطير شيئا، ويمدرون من كاذب به. قال:

وَلَمْ يَعْدَدْنَ وَكَنَّنَا لَا يَطُرُّنَّ بِيْنَ الأَشْأَنِينَ كَالَّاَيَّا (5)

(1) أَخْرُجَهُ أَحْمَدُ (271349) وَأَبُو دَاوُدُ (28335) مِن حُدَيْثٍ أَمْ كَرْزَ الكَمْبِيْة رَضِيَ الله عَنْهَا، وفي إِسْتِهَادِهِ سباع مِن ثَانِي، قال: الذَّي مُعَايِنِيَ في الدِّيْنا 115 سباع مِن ثَانِي مِن أَمْ كَرْز لا يَكُن يُعْرَف، ومِن المكّاناتِ في الأَصْلِ: بِيْض الطَّيْر، واحِدَةِ الْمَكْتَبةِ، بِكَرْكِ الكِافِ، وقدْ نَتْحِ يَقَال: مَكْتَبَةُ الطَّيْرِ وُكْنَتَيْ، قال: أَبو

عَبْدُ جَعْفِرُ ابنُ الشَّعِيرَةِ: أَيُّ وَقَنَّا على كل مَكْتَبَةٍ تُرْوِنهَا عَلَيْهَا، وَدَعْوَانَا التَّطْرِي، النَّهَايَةُ (مِكْكُون). وَيَنُظُّر

غَرِبُ الْحَدِيثِ لأَبِي عَيْضَةَ (135/1).

(2) يَنْظُرُ السَّنَوِّيُّ لِلشَّافِعِيَّةِ (126-127).

(3) سَلَفُهُ (136).

(4) فِي الْسَّخْرِ: عَلَى بَيْفَهِ، وَالْمَكْتَبَةِ مِنْ (م). (5) الْبَيْتَانِ فِي كِتَابِ الْحَوْيَانِ (4/47) وَوَلِيْل مَخْتَلِفِ الْحَدِيثِ مِن 106 - 107 وَرَضْعُ الأَخْيَارِ (145/1) وَالْبَيْتَانِ (4/278) وَالْوَلَائِيَّةُ: وَهُوَ السَّرُّ: وَهُوَ طَيْرُ فَوْقَ المَصْفُورِ، يُصِّبُ العَصَايْفِ، وَالْحَائِثُ: الْغَرَابُ الْأَسْوَدُ، الْلَّيْنَاءُ (ضرَّد) (رَجْمِ) (رُقِّيَّةَ) (الْمَطْرَشِ: الأَكْبَرُ: وَهُوَ رَبِيعَةٌ فِي سَعْد، ويَقَالُ: بِهِ عَمُّ أَبِي سَعْدَ، وَالْأَصْغَرُ: وَهُوَ رَبِيعَةٌ فِي سَفْيَانِ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ أَبْنَ أَخِي الْمَرْقَشِ الأَكْبَرُ، وَهُوَ أَشْعَرُ مِنْ الأَكْبَرِ وَأَطْلُبُ عُمْراً. يَنْظُرُ الشَّعْرُ وَالسُّحْرَاءِ (210) وَ(211).
وقال عكرمة: كنت عند ابن أبي عباس، فمرر بنا طائر يصيح، فقال رجل من القوم:
خير، خير. فقال ابن أبي عباس: ما عند هذا لا خير ولا شرٌّ.
قال عثمان: وأما أقوال الطير، فلا تعقل لها بما يجعل دلالته عليه، ولا لها علم بكتابين فضلاً عن مستقبل القمار به، ولا في الناس من يعلم منطق الطير، إلا ما كان الله تعالى خص به سليمان من ذلك، فالتحق التحلي بالباطل، والله أعلم.
وقال قلائل: ليس منا من تحللهم، أو تكهنهم، أو رده عن سفه تطيرٌ.
وروى أبو داود عن عبد الله بن مسعود، عن النبي: قال: الطير شركًا ثلاثًا، وما ينادى إلا، ولكن الله يذهب بالتوغل.
وروى عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله ﷺ قال: ممن رجعته الطيرة عن حاجته فقد أشركه.قيل: وما كفارة ذلك يا رسول الله؟ قال: أن يقول أحدهم: اللهم لا تطيب إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله إلا إلهك ثم يمضي لحاجته.
وفي خير آخر: إذا وجد ذلك أحدكم طيرًا: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أن، أورد ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث من 108، وأبى عبد البر في التمديد 240، والحاذر.
(1) أورد ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث من 108، وأبى عبد البر في التمديد 240، والحاذر.
(2) لم تكن عليه بهذا السياق، وأخرج الطبراني في الأوسط 2684، وأبو نعيم في الحلية 174 في الخطاب في تاريخ بنداد 511، وأبى الجوزي في العلل المتناهية 2711 عن أبي أجرام، أن النبي ﷺ قال: ثلاث أن كن كن في لم يكن الدرجات العلا، ولا قول لكم الجناة، من تكهن، أو استفسر، أو رده من سفر تطير، وفي إسنادات محمد بن الحسن الهنداني، كلذ إن ابن معين وأبى داود، وقال أحمد: ما أراه ي سوى شيئاً ميزان الاعتدال 351.
(3) سنن أبي داود 991، وأخرجه أحمد (2687)، والترمذي (1764)، وأبى ماجه (353). قال الترمذي: هذا الحديث حسن صحيح وقوله: وما منا إلا، من قول ابن مسعود، أدرك في الخير، وقد بته سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه. فتح الباري 213/10 ومضى: وما منا إلا، إلا من يحضره تعالى، وينبوي إلى قلبه الكراهية فيه، فحذف اختصاراً للكلام واعتداءً على فهم الصاعم. معالم السنن 4/322.
ولا يذهب بالسيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا باكٍ. (1) ثم يذهب متوغلاً على الله، فإن الله يكفيه ما وجد في نفسه من ذلك، وكنى الله تعالى ما يُهمه.

وقد تقدم في «المائدة» الفرق بين الفال والطيرة. (2) «آلا إنما كتَبْتُمُ أن تُبَيِّنُوا حَسَنَتْنَا وَتُعْلَمَ أنَّا نَظَرُ بِحَقِّكُمْ.» (3)

وقال تعالى: «وَإِذَا أَخَذْتُمْ مَثَلًا يَتَأَشَّبَّهُ بِمَاتِي يُسْرَأَرَاهَا فَأَنَا عَلَى نُفُوسِكُمْ رَحِيمٌ» (4).

وقال تعالى: «وَإِذَا قَالُوا مَهَامًا تَأْنِي يَدُوُّنُونَهَا فَأَنَا عَلَى نَفْسِكُمْ مَهْمًا.» (5)


(7) يَلْسَحَونَ: يَتَضِرَّفُنَا عَمَّا نَحْنُ عَلَيْهِ. وقد مضى في البقرة ببيان هذه اللفظة. (7)

قيل: يبني موسى في القيبط بعد إلقائه السحر، سجيناً عشرين سنة يربىهم الآيات إلى أن أغرق الله نفوسهم، فكان هذا قولهم.

(1) أخرجه أبو داود (3919) من حديث عروة بن عامر الغرشي. قال المنذري في مختصره: قال أبو القاسم الدمشقي: لا صحة له صحيح. وذكر البخاري وغيره أنه سمع من ابن عباس. فعلى هذا يكون الحديث مرسلاً. (2)

(2) إعراب القرآن للحاسب 146/5، وقراءة الحسن في القراءات الشاذة ص 45.

(3) في العين 2358، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للحاسب 146/2.

(4) إملاء ما من به الرحمن، للجعفر (على حامش الفروحات الإلهية) 3/55.

(5) إملاء ما من به الرحمن، للجعفر (على حامش الفروحات الإلهية) 3/55.

(6) إملاء ما من به الرحمن، للجعفر (على حامش الفروحات الإلهية) 3/55.
قوله تعالى: "قالوا للذين آمنوا: إعرابهم عن عبادة الله وإتقانهم WORKS"  

في خمس مسائل:


الثانية: قوله تعالى: "لا آتِرّ" أي: المطر الشديد حتى عاموا فيه. وقال مjahed:


وقال السُّدِّي: ولم يُصِبَ بنى إسرائيل قطراً من ماء، بل دخل بور القبْط حتى قاموا في الماء إلى ترَائِيهم. ودَام عليهم سبعة أيام. وقال: أربعين يوماً. فقالوا: أَذِّن لنا ربُّك َّيَكُشِّف عنا فنومن بَك، فدعا رَبُّه، فرفع عنه الطُوفان، فلم يؤمنوا. فأثبت الله لهم في تلك السنة، ما لم يَبْنِئه قبل ذلك من الكَلا وزرع، فقالوا: كان ذلك الماء نعمة، فبعث الله عليهم الجراد، وهو الحيوان المعروف، جمع جراءة في المذَّكر والمؤَّنث، فإن أردت الفصل، نعتَ فقلت: رأيت جراداً ذكر (11) فأكل زروعهم وثمارهم، حتى إنها كانت تأكل السقوف والأبواب حتى تنهب (7) ديارهم.

(1) أخرجهما أبو نعيم في الجلية 6/50.
(2) أخرج الطبري 370/10.
(3) في معايي القرآن له 6/531.
(4) تهذيب اللغة 61/14.
(5) في معايي القرآن 7/69.
(6) إعراب القرآن لل.NORTH 2/146.
(7) في (لغ): تهذبت، وفي (د): تهدم.
ولم يدخل دور بنى إسرائيل منها شيء.

الثالثة: واتخذ العلماء في قتل الجراد إذا خلَّ بأرض قوم

فأفسد، فقيل: لا يقتل. وقال أهل الفقه كلهم: يقتل.

احتج الأئمة بأن خلَّ عظيم بين خلق الله، يأكل من رزق الله، ولا يجري عليه

القلم. بما روي: لا تقتلوا الجراد؛ فإنه جند الله الأعظم.

واحتج الجمهور بأن في تركها فساد الأموال، وقد أحصى النبي بقتاً.

المسلم إذا أراد أخذ ماله؛ فالجراد إذا أرادت فساد الأموال، كانت أولى أن يجوز

قتلها. ألا ترى أنهم قد أتفقوا على أنه يجوز قتل الحية والعقرب؟ لأنهم يُؤذيان

الناس فكذلك الجراد.

روى ابن ماجه عن جابر، وأنس بن مالك أن النبي كان إذا دعا على الجراد

قال: اللهم أملك كيباره، وأقاتل صغاره، وأفيض برضه، وأقطع دابرها، وحَدَّ بأخوائه

عن معايشنا وأرزاؤنا. إنك سميع الدعاء. قال رجل: يا رسول الله، كيف تدعو على

جند من أجناد الله يقظع دابره؟ قال: إن الجراد نكرة الحوت في البحر.

الرابعة: ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن أبي وأوصى قال: غزرنا مع

رسول الله سبع غزوات كننا نأكل الجراد معه.

ولم يختلف العلماء في أكله على الجملة، وأنه إذا أخذ حيًا وقطعه رأسه أنه

(1) تفسير الطبري 386/10 وما بعدها، وعرائس المجلات 134.
(2) كلمة: قوم، من (زم) (زمن).
(3) حديث ضيف الله، سورة 196/1، ومن الواضح أن القول الأول ظاهر الفساد.
(4) فيه (ظاء) بقتل.
(5) سنة ابن ماجه (921)، وأخرجه الرزقي (1823)، وفي إسناده موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي.
(7) قوله: دورة الحوت، أي: عشت، النهاية (نشر).
(8) الحديث (1952)، وهو في صحيح البخاري (5495)، وسماح 24/25 - 25.
سورة الأعراف: الآية 137

حلاً بالتفاقي. وانَّ ذلك يتّنقل منه منزلة الذاكِء فيه. وإنما اختلفوا: هل يحتاج إلى سبب يموت به إذا صيدَ أم لا؟ فاعمَلُهُم على أنه لا يحتاج إلى ذلك، ويؤكل كيفما مات. وحكمه عندهم حكم الجيتان، وإليه ذهب ابن نافعٍ (1) ومُظَرِّف. وذهب مالكٌ إلى أنه لا بد له من سبب يموت به؛ كقطع رؤوسه أو أرجله أو أجنحته؛ إذا مات من ذلك، أو يفصَق (2) أو يطرح في النار؛ لأنه عنده من حيوان البر، فثبتت محرومة.

وكان اللَّيث بكره أكل معبِّي الجراد، إلا ما أخذ حيًا ثم مات؛ فإنَّ أخذنَّه ذكاة.

وإليه ذهب سعيد بن المسيب.

وروى الدارقطني عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «أجل لنا ميتان: الحوراء والجراد، ودمان: الكين والطحالاً» (3).

وقال ابن ماجه: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي سعدٍ (4)، سمع أنس بن مالك يقول: كُنتُ أزواج النبي ﷺ يهاذيين الجراد على الأطباق (5). ذكره ابن المتنزِّ أَيضاً (6).

الخاصة: روى محمد بن المنذر عن جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب נּ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى خلق ألفاً أمهما: ستٌ مئة منها في البحر، وأربع مئة في البر، وإن أول هلالٍ هذه الأمم الجراد، فإذا هلكت الجراد تتابعت الأمم مثل نظام السُّلوك إذا انقطع». ذكره الترمذي الحكيم في «نوادر»

(1) في المفهوم ٢٣٧ - ٢٣٨ (والكلام منه): ابن عبد الحكم.
(2) أي: بُشَوى. اللسان (صليل).
(3) سنن الدارقطني (٤٧٣٢)، وسفر ٣/٢٤.
(5) في الإشراف ٢٣٢٠.
(6) سنن ابن ماجه (٤٢١).
الأصول(1) وقال: وإنما صار الجراد يُولِئُ هذه الأمَّمِ هلاكاً؛ لأنه خُلِق من الطينة التي فَضَّلت من طينة آدم، وإنما توفَّلَ الامَّمُ لهلاك الآدميينِ; لأنها مسخرة لهم.

(2) وَلَمْ يُكَفِّرُوا عَنْهَا فَقَالَ رَجُلٌ: فَأَهْيَانَا بِقِيَّةٍ: فَعَمِلوا موسى أن يُدْخِلُوا لَهُ كَثَّرَت عَنَّهمَ الْجَرَادَ، فَدُعُوا فَكَذَّبُوهُ، وَكَانَ قَدْ بَقَى من زُرْوَعِهِم شَيْءًا، فَقَالُوا: يُكَفِّنَا مَا بَقَى ْوَلَمْ يُدْخِلُوا لَهُ كَثَّرَت عَنَّهمَ الْجَرَادَ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْلَّهُ عَلَيْهِمْ الْقُمَّل ْوَهُوَ صَيْغَارُ الْبَنِى; قَالَهُ فَتَانُهُ، وَالْبَنِى: الْجَرَادُ قَبْلَ أن يَتَيَّبِ، الْوَاحِدَةِ دُنْيَا، وَأَرْضٌ مَّدْيِنَةٌ: إِذَا أُكَفِّنَا الْبَنِى نَبِيَّاهُ(3). وقال ابن عباس: الْقُمَّل: الْسُّوُّسُ الَّذِي فِي الْجَنْحَةَ. وقال ابن زيد: الْبَرَاغِيَّةُ. وقال الحسن: دوَابٌ سَوَّدُ صَيْغَارُ(4). وقال أبو عبيدة(5): الْحُمْرَانُ، وَهُوَ ضَرْبُ مِن الْقُرَّادِ، وَاحْدَثَا ْخَمْسَةً أَكْثَرُ دُواَابُهُم وَزُرْوَعُهُمْ، وَلَزْمَت جَلْوَهُم كَأَنَّهَا الجَذْرِيَّةٌ عَلَيْهِمْ، وَمُنْعَهُم النَّوَمَ وَالْفَرُّ. وقال حبيب بن أبي ثابت: الْقُمَّل: الْجَعْلَانُ(6). وقال: عَندَ أَهْلِ الْبُلْغَةِ: ضَرْبُ مِن الْقُرَّادِ. قال أبو الحسن الأعرابي العدوي(7): الْقُمَّل: دوَابُ صَيْغَارُ مِن جَنْس الْقُرَّادِ، إِلَّا أَنَّهَا أَصْغَرُ مِنْهَا، وَاحْدَتِهَا فَقُمَّلُهُ. قال الحنفي(8): وَلَسْ نَبَارِضُ لِمَا قَالَهُ أَهْلُ الْتَفْسِيرِ؟ لَكِنْ يُحْرِزَ أن تَكُنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ كَلِمَهَا أَزَيْدَ عَلَيْهِمْ، وَهُيَّ أَنْهَا

(1) ص 131، وأخرج ابن حبان في المجروحيين 2/567، 257، وابن عدي في الكامل 1990، 
قال ابن حبان: وهذا شيء لا شك أنه موضوع ليس هذا من كلام رسول الله. فقوله: في إسناده محمد 
ابن عيسى بن كيسان، قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: لا ينبغي أن يُحْرِثَ عنه، وقال 
ابن حبان: يروي عن محمد بن المنكدر المجابث. ينظر ميزان الاعتدال 3/277.

(2) الصحاح (دبي).
(3) أخرج هذه الأقوال الطبري 10/385 – 386.
(4) في مجاز القرآن 1/272.
(5) أخرج ابن أبي حاتم (874)، والجعلان: جمع جَعْل، حَذْرة كُلُّ مَنْخَفْسٍ يَبْكُرُ فِي الْمَوَاتِيَّةِ. 
المعجم الوسيط (جعل).
(6) لم تعرفه.
(7) في معاني القرآن الكريم 3/290، وما قيله منه.
كلها تجتمع في أنها تُؤذيهم.

وذكر بعض العينين أن كان يُعين شمس كَبِيبٍ مَن رمل فضرده موسى بعضه.

فصار قُمْلاً(1)، وواحد القُمَّل قَمَّلة. وقيل: القُمَّلُ: القُمَّل، قَالَهِ عطاء الخَرَاسَانِيُّ(2).

وفي قراءة الحسن: والقُمَّل، يفتح القاف وإسكان الميم(3). فتضرعوا، فلما كَبِيت عليهم لم يؤمنوا، فأرسل الله عليهم الضُّلاداء، جمع ضَفْدَع، وهي المعروفة التي تكون في الماء، وقد ورد النهي عن قتلها(4)، أخرجه أبو داو وابن ماجه بإسناد صحيح؛ أخرجه أبو داو عن أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق، وابن ماجه عن محمد ابن يحيى النيسابوري الْمُهْلِئي، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن قُتْل الصَّرَّد(5) والضُّفْدَع والثَّيَال والهدَد(6).

وخرج النسائى عن عبد الرحمن بن عثمان، أن طبًّا ذَكر ضَفْدَعاً في دوام عند النبي ﷺ، فقال: نهى أبو محمد عبد الحق(7).

(1) أخرجه الطبري 395/10 من قول سعيد بن جبير والحسن.
(2) أورده البخاري في تفسيره 192/1، وأخرجه الطبري 397/10 من قول زيد بن أسلم.
(3) القراءات الشاذة 45، والمحتسب 1/257.
(4) في غ (و) و (و) (و)، وفيه مسأله واحدة، وهي أن النبي ﷺ ورد عن قتلو.
(5) الصَّرَّد: هو طائر ضخم الرأس والمتقار، له ريش عظيم، نسبة أبيض، ونصبه أسود، النهاية (صرد).
(6) إذا ذكر المصني حديثي أبو داو وابن ماجه، وهو وهم من رحمه الله، فلذي رواه أبو داو (577).
(7) عن أحمد بن حنبل، وابن ماجه (324) عن محمد بن يحيى النيسابوري (وهو الذي ذكره المصني أعلاه)، كلاهما (أحمد ومحمد) عن عبد الرزاق، بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة، النملة، والثائدة، والصُّرَّد، وليس فيه ذكر الضَّفْدَع، وأما الحديث الذي أورد المصني أعلاه، فقد رواه ابن ماجه وحده (323) عن محمد بن بشار وعبد الرحمن بن عبد الوثاب (وليس عن محمد بن يحيى) بإسنادهما إلى أبي هريرة...

(7) المجتبي 7/210، وأخرجه أحمد (1570)، وأبو داو (573).
(8) في الأحكام الوسطى 4/249 - 250، والأحكام الصغرى 2/488 - 489.
وعن أبي هريرة قال: القَرْدُ أَوْلُ طُورِ صَامٍ، وَلَمَّا حَرَّجَ إِبَراهِيمُ عِلْيَهُمْ عِلْيَهُمْ مِنْ الْشَّامِ إِلَى الْحَرْمِ فِي بِنَاءِ الْبَيْتِ، كَانَتِ السَّكِينَةُ (١) مَعِهِ وَالْقَرْدُ؛ فَكَانَ الْقَرْدُ دِيَلًهُ إِلَى المَوْضُوعِ، وَسَكَّيْنَةُ مَقَادِرُهُ. فَلَمَّا صَارَ إِلَى الْبَقَعَةِ (٢)، وَقَطَّ السَّكِينَةُ إِلَى مَوْضُوعِ الْبَيْتِ وَنادَتْ أَنْبِيَةَ يَا إِبَراهِيمُ عِلْيَهُمْ عِلْيَهُمْ مِنْ قَلّةِ الْقَرْدِ؛ لَكِنْ كانَ دِيَلًهُ إِبَراهِيمُ عِلْيَهُمْ عِلْيَهُمْ إِلَى الْبَيْتِ، وَعَنِ الْقَرْدِ؛ لَكِنْ كَانَتْ تَنَبِّيْهُمْ مَالٌ إِلَى نَارِ إِبَراهِيمِ (٣). وَلَمْ تَسْلُطْهُ أَنْبِيَةُ عَلَى فَرْعَوْنَ، جَاءَتْ فَأَخْذَتْ الْأَمْضَكَةَ كُلَّهَا، فَلَمْ تَصَارَتْ إِلَى الْمَثْبُورِ، وَتَنَبِّيْهُمْ وَهُمْ نَارٌ تُسْأَرُّ؛ طَاعَةً لَهُ. فَجَعَلَ اللَّهُ نَقِيفَهَا تَسْبِيحًا. يَقِلُ: إِنَّا أَكْثَرُ الدُّوَابِيَ تَسْبِيحًا. قَالَ عِبَادُ اللَّهِ بِنُعَمَوُهُ: لَا نَقْلُوا الْقَرْدِ إِلَى نَارِ إِبَراهِيمِ (٤). فَرْوِيَ أَنَّهَا مَلَائِكَةٌ فُرُطْهُمْ وأَوْعَيْتِهِمْ وَطَعَانُهُمْ وَشَرَابُهُمْ؛ فَكَانَ الْرَّجُلُ يُجَلِّسُ إِلَى ذَقْنِهِ فِي الْقَرْدِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ وَقَطَّ الْقَرْدِ فِي فِهِ. فَسَكَّنَهَا إِلَى مُوسَى وَقَالَ: نَبْوَتُ كَفَى اللَّهُ عَنْهُمْ ذَلِكَ، فَفَعَّالَهَا إِلَى كُنْفِهِمْ، فَأَمْرَ اللَّهُ عِلْيَهُمْ الْمَثْبُورَ، فَفَيَلَّهَا عَلَى الْمَثْبُورَ، فَفَيَلَّهَا عَلَى عِلْيَهُمْ دَمًا. وَكَانَ الإِسْرَائِيْلِيُّ يُغَرَّفُ مِنْهُمْ المَاءَ، وَالْقَبْطِيُّ الْمَدَمَ، وَكَانَ الإِسْرَائِيْلِيُّ يُضَبُّ المَالِ فِي فُمَّ الْقَبْطِيِّ فِي قَبْطِيًّا، وَالْقَبْطِيُّ يُضَبُّ الْمَالِ فِي فُمَّ الإِسْرَائِيْلِيِّ فِي فُمَّ زَلاَلًا (٥).

(١) السَّكِينَةُ نِسَبَةً عِلْيَهُمْ عِلْيَهُمْ مِنْ الْمَعَادِنِ (سَكَرِ). (٢) في (ظَلَّ): الْحَرْمِ. (٣) نوادر الأصول ص ١٣٢. (٤) أَخْرَجَ عِبَادُ الرَّزَقِ فِي الْمَسْتَنِبِ (٨٤١٨)، وَأَخْرَجَهُ الطَّبِيرِيُّ فِي الأُوَسْطَ (٣٧٢٨) عَنْهُ مَعْرُوفًا. قَالَ الْذَّاهِي فِي مِيزَانِ الْعَتِيَّازِ (١١٧) صَوَابٌ مَوْقُوفٌ. (٥) عِرَائِشِ النَّاجِزِ (١٩٦)، وَلِسْ في هَذِهِ الْمَباَتِلِ الَّتِي أُرَدَهَا الْمَفْرِنُونَ نَصُّ صَحِيحٍ. (٦) أَخْرَجَ الطَّبِيرِيُّ (١٨٨٠)، وَلِسْ في مِعَانِيِّ الْقُرْآنِ (٣٧٠). (٧) في نِيَاثِ الرَّجُلِ (١٩٨٠). (٨) المَحْرُورُ الْبَيْضُ (٤٤٤).
سورة الأعراف، الآيات 164 - 165

قوله تعالى: «ولَنَا وَقَعُّ عَلَيْهِمُ الْجَرِّ قَالَوْا يَتَّبَعُونَ افْتُرُوا آخَةً لَا رَيْكَ يَمَا عَهدَ عَنْكَ».

أي: كَفَتْ عَنْهُمُ الْجَرِّ لِلَّهِ وَلَرَسُولِهِ مَعَالَةٌ تَحْتِ الْأَرْضِ، فَلَا تَكْفَفُونَ عَنْهُمُ الْجَرِّ إِذْ أُعِجِّلْتُمُ هُمْ بَيْلَهُ، إِذَا هُمْ يَكْفُونُ قَانُونًا يَمِنُونَ

تأمَّلُوا قَانُونًا في الْأَيَّامِ يَرَونَ كُلَّ ذِي أَنْتَيْنَا وَسَكَانُوا عَنْهَا غَيْبًا.»

قوله تعالى: «ولَنَا وَقَعُّ عَلَيْهِمُ الْجَرِّ» أي: العذاب. وَقَرِئَ بَضِمْ الرَّاءٍ؛ لِغَنَانٍ.

قال ابن جبير: كان طاعونًا، مات به من القبَّة في يوم واحد سبعون ألفًا. وَقِيلَ: المُرَادُ بالرَّجَّاز ما تقدَّم ذُكِرهُ من الآيات.

فِيما عَهِدَ عَنْهُ، فيما بمعنى الذي، أي: بما استوَذَكَ من العلم، أو: بما اختصَّكَ به فتِبَّاكَ. وَقِيلَ: هذا قَسَمٌ، أي: بعهد عَنْكَ إِلَّا ما دُعِوَتْ لِنَا؛ فَمَا قَسَمٌ.

فِيما كَفَتْ عَنْهُمُ الْجَرِّ» أي: بدعائك للهَّ وَكَيْفَ كانَ كَفَتْ عَنْهُمُ الْجَرِّ أَي: نصَّدَكَ بِمَا جَتَّتْ بِهِ. وَقِيلَ: هُمْ وَلَرَسُولُهُ مَعَالَةٌ تَحْتِ الْأَرْضِ وَكَانُوا يَسْتَخْدَمُونَهُمُ

على ما تقدَّم.

إِذَا هُمْ يَكْفُونُ» أي: يَقْضُونَ ما عَقدُوهُ على أنفسهم.

قَانُونًا يَمِنُونَ قَانُونًا في الْأَيَّامِ يَرَونَ كُلَّ ذِي أَنْتَيْنَا وَسَكَانُوا عَنْهَا غَيْبًا» وَالْبَحْرِ، وَكَانُوا عَنْهَا، أي: عن النُّقَمَة؛ دَلْ عَلَيْها: فَقَانُونًا. وَقِيلَ: عن الآيات.

أي: لم يعتبروا بها حتى صاروا كالخاففين عنها.

---

(1) قرأ بها مجاهد وأبي نعيم كما في القراءات الشاذة ص 40.
(2) أخرجه الطبري 399/10 - 400.
(3) الصواب أنها مصدرية، ينظر الكشاف 108/2 - 109.
(4) ج 263.
(5) في النسخ الخطية: آجَلَهُم، والثبت من (م).
قال له تعالى: "وأوَلَّىٰ الْقَوْمِ الْأَلْبَيْكَ كَانُوا يَسَمَّمُونَ مَسْتَفَكِّنَ أَقْرَانَهُمْ وَمَكَّيْكَهَا أَلَّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَتَبْنَ كَثِيرًَ كَثِيرًَ اللَّهُ عَلَىٰ بْنِي إِسْرَائِيلَ يَا أَيُّهَا الْيَهُودَ إِنَّمَا كَانَتِي يَسَمَّعْتُهُ وَكَتَبْنَاهُ..." (1)

قوله تعالى: "وأوَلَّىٰ الْقَوْمِ الْأَلْبَيْكَ يَرِيدُ بْنِي إِسْرَائِيلَ الْأَلْبَيْكَ كَانُوا يَسَمَّمُونَ" أي: يُسَمِّمُونَ بِالخَُدْمَةِ. (2) مَسْتَفَكِّينَ أَقْرَانَهُمْ وَمَكَّيْكَهَا: رَعَمَ الكَسَائِيِّ والقَرْوَاءِ أَنَّ أَلْبَيْكَ يَرِيدُ بْنِي إِسْرَائِيلَ فِي مَشَارِكَةِ الْأَرْضِ وِمَغَارِبَهَا. ثُمَّ حَدِبْتُ فِي فَنْصِبٍ (3). وَالْمَظَهْرُ أَنْ هُمْ وَرِثُوا أَرْضَ الْقَبْطِ فَهُمْ نَصِبُ عَلَى السَّمْعِ الصَّرِيحِ يَقَالُ: وَرِثُتُ الْمَالِ وَأُوْرَثُهُ الْمَالِ فَلَمْ تَعْدَى الْفَعْلُ بِالْهَمْزَةِ نَصْبًا مَفْعُولٍ.


وقال الحسن: هو تعريش الكَوْم. (1) إعراب القرآن للنحاس 147 ، وقول الفراء في معاني القرآن 19/1.
(2) الكلام بحثه في المحرر الوجيز 446 وتفسير الرازي 141/14 ، وقول الحسن وقتاده أخرجه الطبري 407 - 408 دون ذكر مصر.
(3) المحرر الوجيز 446 ، ونسبه للمهدوي.
(4) وقع في (خ) و(ن) و(أ) بدل هذه الآية قوله: ويعشرون بينون، والمثبت من (د) وم(م).
(5) أخرجه الطبري 407/10.

قَوْلُهُ نَعَمَلِيَّ: "وَجَرَّبَوْا يُهِيِّمُ إِسْرَائِيْلَ الْبَحْرَ قَلَّةً عَلَى قُوَّةٍ يَعْمَكُونُ عَلَى أَصْدٍامٍ(٤).

لَهُمْ قَالُوا يَتََّمُّوْساً أَجْعَلْ لَنَا إِلَيْهَا كَذَا هَمَّ عَلَى مَاءِهِ، قَالَ إِنَّكُمْ قُوُّمٌ تَجْهَلُونَ(٥).

قَوْلُهُ نَعَمَلِيَّ: "وَجَرَّبَوْا يُهِيِّمُ إِسْرَائِيْلَ الْبَحْرَ قَلَّةً عَلَى قُوَّةٍ يَعْمَكُونُ عَلَى أَصْدٍامٍ لَهُمْ(٦).

قُرِّأَ حِمَّةٌ وَالْكَسَائِيَّ بِكَسَرَ الْكَافِ، وَالبَاقِفَ بَصِيمَةٍ(٧). يَقُولُ: عَكَفَ يَعْمَكُ وَيَعْمَكَ، بِمَعْنَى: أَقَامَ عَلَى الشَّيْءِ وَأَرْمَهُ، وَالْمُصِدَّرَ مِنْهَمَا عَلَى فُعُولٍ(٨). قَالَ قَنَادِلُ: كَانَ أَوْلِيَ الْقَوْمِ مِنْ لَحْمٍ، وَكَانُوا نَزْوَاءَ بِالْرَّقٍّ(٩). وَقَيْلُ: كَانَتُ أَصْنَاهُمْ تَمِيَّزَ تَلْبَقُ، وَلِهذَا أَخْرَجَ لَهُمْ السَّاَمِيُّ عَجَلِاً(١٠).

قَالُوا يَتََّمُّوْساً أَجْعَلْ لَنَا إِلَيْهَا كَذَا هَمَّ عَلَى مَاءِهِ(١١). نَظَرِيَّهُ قَوْلُ جَهَالِلِ الأَعْرَابِ، وَقَدْ رَأَوْا شَجَرَةً خَضَرَاءً لِلْكَفْرَاءِ، تُسْمَى ذَاتُ أَنْوَاطٍ(١٢)، يَعْمَكُونَهَا فِي كَلَّ سَنَةٍ بُيُوتاً: بَا رَسُولُ اللَّهِ إِجِلْلُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمُ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ عَلَى الصَّلاةِ وَالسَّلَامِ: "اللَّهُ أَكْبَرُ، تُلْحَمَ، وَالَّذِي نَفَسُ بِهِ(١٣) كَمَا قَالَ قُوُّمَ مُوسَىٰ: "أَجْعَلْ لَنَا إِلَيْهَا كَذَا هَمَّ عَلَى مَاءِهِ(١٤) لِتَكَبَّرَنَّ سَانَ مِنْ قَبْلِكَ حَذَرَ الْقُدُّةَ بِالْقُدُّةِ(١٥)، حَتَّى إِنَّهُمْ لَوْ

(١) السِّبْعَةَ صِ1٠٩، والبصيرة ص١٢٦.
(٢) إعراب القرآن للنسائي١٦٤،
(٣) المحرر الوجيز١٤٧،وهي قراءة شاذة.
(٤) السِّبْعَةَ صِ1٠٩، والبصيرة ص١٢٦.
(٥) تهذيب اللغة١٣٣، والصحاح (عكَف).
(٦) تفسير البغوي١٩٤، وأخْرَجَهُ الطَّيِّبي١٢٠٥، ٤٠٩-٤١٠. وَكَانُوا نَزْوَاءً بِالْرَّقِ.
(٧) أَخْرَجَهُ الطَّيِّبي١٢٠٩-٤٠٩ مِنْ قَوْلِ ابْنِ جَرَيْجِ.
(٨) سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتََّمُوْسُونَ بِهَا سَلاَحَهُمْ، أَيْ: يَعْمَكُونَهَا. النهاية (نوط).
(٩) القُدُّةَ، رَبِّيْتَ السَّمَّ، جَمُعُهَا: قُدُّذَتِ، أَيْ: كَمَا تَقَدَّرَ كَلَّ وَاحِدَةٍ مَنْهَا عَلَى قَدِرِ صَاحِبَهَا وَتَقْطَعْ، يَضُرب
(١٠) مِثَالًا لِلسَّلِيمَيْنِ بِسِيْوَانِ وَلَا يَقَوْتَانِ، النهاية (قُدُّذَتِ).
دخلوا جَحْرٌ ضَبَّ لدِخْلَمُوَّهُ(1). وكان هذا في مَعْرَجِه إلى حُنْيَينَ، على ما يأتي بيانه في "براءة" إن شاء الله تعالى(2).

فَوْعَلُهُ تَعَالَى: "إِنَّ هُوَ مِثَّلٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَفِنْطَلّتْنَا كَانُوا يُصُمُّوْرُونَ(3) قَالَ أَيْضَّاٰ إِنَّ اللَّهَ أَنْبِيَّكُمْ إِلَيْهِ وَهُوَ فَضُلُّكُمْ عَلَى الْمَلَيِّكَةِ(4).


قَالَ أَيْضَّاٰ إِنَّ اللَّهَ أَنْبِيَّكُمْ إِلَيْهِ(9) أي: أَطْلُبُ لَكُمْ إِلَيْهِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى? يَقَالُ: بَعْضُهُ وَبَعْضُهُ(10).


فَوْعَلُهُ تَعَالَى: "وَإِذَّ أَنْبِيَّتُنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُمَتَّعُونَكُمْ بِشَعْرِ النِّعْمَةِ بِذَلِكَ(12) أَنْبِيَّكُمْ رَيْهَيْنِي نَسَاءُ كُلَّهُمْ وَقَالَهُمْ لِبَنَاتِهِ "نَزِعُوْنِي عَلَى مَثَلِّي(13) ذَهَبُهُ بَيْنَهُ. وَقَلَّهُ: "وَقَلْ: كَيْفَ تَحْتَابُ لِيَهُودُ عَصَرِ النَّبِيِّ اِبْنِي(14). أَي: وَذَكَّرُوا إِذَا أَنْجِيْنَا أَسْلَائِفَكُمْ(15). حَبْسًا مَا نَقْلَمُ بَيَانِهِ فِي سُورَةِ البَقَرَةِ(16).

(1) وَقَعْ لِغَفَّارِهِمُ النَّبِيِّ (كَمَا أَوْرِدَهُ الْمُصْنَفُ) فِي أَكْثَرِ مِنْ حَدِيثِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (1889), والشَّرَمْدَيّ (186) مِنْ حَدِيثِ أَبِي وَاقِدِ الْلِّيْثِيَ، دُونَ قَوْلِهِ: "حَدَّثَنَا الْبَقَرَةُ، بِنَبِيُّنا، إِلَى أَخْرِجَهُ أَحْمَدُ (1813)، وَقَوْلُهُ: "بِنَبِيُّنا، إِلَى أَخْرِجَهُ أَحْمَدُ (1848)، وَحَدِيثِ أَبِي سَعْيَدِ السُّدَرِيَّ، أَخْرِجَهُ أَحْمَدُ (1800)، وَالبَخَارِيُّ (1861)، وَمُسْلِمٌ (1879).

(2) فِي تَفَسِّيرِ الآيَةِ (5) مِنْهَا.

(3) تَفَسِيرِ الْطَّرِيْيِ 10/13, 413.

(4) وَ80 وَمَا بَعْدَهَا.
قوله تعالى: "وَوَزَدْنَا مُوسى مَثَلَتْ لَهُ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ وَأَنتَ بِهِ يُبْصِرُ فَقَمْ مَيَتَتْ رَبِّهِ أَذْيَبَتْ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ وَقَالَ مُوسى لِأُخْبِرُ كُلُّ حَكِيمٍ فَهُوَ كَفَّارٌ لِلَّهِ وَأَنتَ كَفَّارٌ لَهُ وَأَنتَ سَبِيلُ المُنْسِبِينَ".

قوله تعالى: "وَوَزَدْنَا مُوسى مَثَلَتْ لَهُ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ وَأَنتَ بِهِ يُبْصِرُ فَقَمْ مَيَتَتْ رَبِّهِ أَذْيَبَتْ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ".

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: "وَوَزَدْنَا مُوسى مَثَلَتْ لَهُ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ" ذكر أن ممًا كرَّم الله به موسى هذا. فكان وعده المنجاة إكراماً له.

"وَأَنتَ بِهِ يُبْصِرُ": قال ابن عباس ومجاهد ومسروق: هي ذو الغفصة وعشر من ذي الحجة. أمره أن يصوم الشهر وينفره فيه بالعبادة، فلم يصبهم؛ لكن خُلوت فيه فاستاك. قال: بعد غزوة، فقالت الملاكاة: إنّا كنا نستنثى من قبل راحبة اليرش، فأفسدها بالسواك. قَرِّبَ عليه عشر لياليٍ من ذي الحجة.

وقيل: إن الله تعالى أُوحى إليه لئلا استاك: يا موسى، لا أكلمك حتى يعود فوك إلى ما كان عليه قبل، أما علمت أن راحبة الصائم أحبت إلي من ريح اليرش، وأمره بصوم عشرين يوماً.

ولكان كلام الله تعالى لموسى عِدَّة النَّحر حين قَدُّى إسماعيل من الذِّبيح، وأكمل لمحايد الحَجِّ.

وَخُذَفَ الهاء من عشرين؛ لأن المعهد مؤنث.

والفائدة في قوله: "فَقَمْ مَيَتَتْ رَبِّهِ أَذْيَبَتْ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ" وقد علم أن ثلاثين وعشرة

(1) أخرجه الطبراني 474/106، وابن أبي حاتم 150 (622) 392.

(2) الوسيط 405، وزاد المسير 350، وأخرجه ابن أبي حاتم 1506 (8918) بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنه.

(3) أحكام القرآن لابن العربي 781/2.

يعني: أربع عشرة، ليلة البدر. وهذا جائز في كلام العرب.

الثانية: قال علماؤنا: دلَّت هذه الآية على أن ضرب الأجل للمواردة سنة ماضية، ومعنى قديم اسم الله تعالى في القضايا، وحكمه للأمم، وعِرفُهُ به مقدمات الناس في الأعمال. وأول أجل ضربه الله تعالى الأيلام السنة التي خلق فيها جميع المخلوقات (٤)، (وقد خلقنا الكلاب والأسود وما يشبههما في سماوتكم وما مَستَمِكَينَ من نور) [ق: ٣٨]. وقد بئس معتناء فيما تقدم في هذه السورة من قوله: (إنَّكَ ربيُّمَ الله أليُّ خلقَ الكَلَبَ وَالأسَدِ فِي سِماوَاتٍ) [الآية: ٥٤].

قال ابن العربي (٥): إذا ضرب الأجل لمعنى بحَوَال في تحصيل المؤجل، فإجاء الأجل ولم يتيسر، زيد فيه تبصيرة ومعدرة. وقد بين الله تعالى ذلك لموسي عليه السلام، فضرب له أجلاً ثلاثين ثم زاده عشرة تتمة أربعين. وأبطأ موسى عليه السلام في هذه العشر على قوله، فما عقلوا جواررُ التأني والتأخر، حتى قالوا: إن موسى ضلل أو نسي، ونكتوا عنه وبدلوا به، وعبدوا إلهًا غير الله.

(١) إعراب القرآن للمحاسن ١٤٨/٢، وتفسير الرزي ٢٢٢/١٤.
(٢) يقال: بدأ ل في هذا الأمر بذلك: بالمدة أي: نشأ له في رأي الصحاح (بدور).
(٣) قاله أبو نواس، وهو في ديوانه ص ٢٢٣، وهو بسامه: كالبدع ليلة عشرة وأربع عشيرة معاً.
(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٧٨٠.
(٥) في أحكام القرآن ٢/٧٨٠.
قال ابن عباس: إن موسى قال لقومه: إن ربي وعندني ثلاثين ليلة أن ألقاه، وأخلف فيكم هارون، فلما فصل (1) موسى إلى ربه زاده الله عشرة، فكانت فتنتهم في العشر الذي زاده الله (2)، بما فعله من عبادة الجمل، على ما يأتي بيانه (3).

ثم الزيادة التي تكون على الأجل تكون مقترنة، كما أن الأجل مقتر. ولا يكون إلا باجتهاد (4) من الحاكم بعد النظر إلى المعاني المتعلقة بالأمر; من وقت وحال وعمل، فيكون مثل تلك المدة السالفة، كما أن الج الله لموسى. فإن رأى الحاكم أن يجمع له الأصل في الأجل والزيادة في مدة واحدة جاز، ولكن لابد من الترتيب بعدها ما يطرأ من العذر على البشر، قاله ابن العربي.

روى البخاري عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: قال: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى يبلغ مثني سنة» (5).

قلت: وهذا أيضاً أصل لإعذار الحكّام إلى المحكوم عليه مرة بعد أخرى. وكان هذا لطيفاً بالخلق، ولينقذ القيام عليهم بالحق. يقال: أعذر في الأمر، أو: باللغ فيه (6)، أي: أعذر غاية الإعذار الذي لا إعذار بعده.

وأكبر الإعذار إلى بني آدم يعذب الرسل إليهم، ليتعمل حظيتهم عليهم، وهم كأمة مذدهن فين بعثت رسلك (الإسراء: 10). وقال: (ومالكم أن تزرَّعوا) (فاطر: 27). قيل: هم

(1) أي: خرج، الصحاح (فصل).
(2) أورده السيوطي في الدر المتثور 3/115، عزاه ابن المنذر وابن أبي حاتم.
(3) ص 333 من هذا الجزء.
(4) عبارة أحكام القرآن لابن العربي 2/181 (والكلام منه): الزيادة التي تكون على الأجل غير مقترنة، كما أن الأجل غير مقدر، وإنما يكون ذلك باجتهاد...
(5) صحيح البخاري (1419)، وهو عند أحمد (7716). قال الحافظ ابن حجر 1/240: المعنى: أنه لم يبق له اعتذار، كان يقول: لو تم لي في الأجل أفعلت ما أمرت به.
(6) الصحاح (عذر).
الرسول، ابن عباس: هو الشبيبة(1). فإنَّه يأتي في بين النكتة، فهو علامة لِمفارقة بين الصبا.

وجعل الستين غاية الإعذار، لأن الستين قريب من مُعطرك العباد(2)، وهو بين الإنباء والخشوع والاستسلام لله، وترقبُ المِلَة ولقائه الله، ففيه إعذار بعد إعذار(3).

الأولُ بانيًا على الصلاة والسلام، والثاني بِالنبي، وقدنع كمال الإربعين، قال الله تعالى: {وَبَلَّغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَرْزُعْنِي أَنْ آتِكَ يَمْثَلُكَ} [الإفطار:15]. فذكر عرجَ وجلًّا أنَّ من بَلغ أربعين، فقد آن له أن يَعَلَّمٌ مِقَادِر يُعْفِع الله عليه وعلى والديه ويشكرها.

قال مالك: أدرك أهل العلم بيلدنا وهم يطلبون الدنيا ويخلطون الناس، حتى يأتي لأحدهم أربعون سنة، فإذا أتى عليهم؛ اعتزلوا الناس.


قوله تعالى: {وَقَالَ مُؤَمِّنٌ أَمْضَى هِدْيَتَكَ تَأْنِيَتُ خِيْرًا وَأَصْلُي} المعنى: وقال موسى - حين أراد المضي للمناجاة والمغيب فيها - لأخيه هارون: كن خليقي(6).

(1) أخرجه البيهقي 3/790.
(2) في (و) البخاري. ويذكر المصنف هذا المعنى عند تفسير الآية (37) من سورة فاطر، وفيه:

متركل المنايا، بدل: متركل العباد.
(3) ذكر هذا الكلام الحافظ ابن حجر في الفتح 11/140 ونسبه لنايب بطل.
(4) في أحكام القرآن 2/781، وما قبله منه.
(5) الصحاح (أرش).
(6) المحرر الوجيز 2/450.
فدلًا على النبأة.
وفي صحيح مسلم: عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي حين خلفه في بعض مغازيه: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي".  

فاستدل بهذا الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة على أن النبي ﷺ استخلف عليًا على جميع الأمّة، حتى كفر الصحابة الإمامية - فبحهم الله - لأنهم عندهم تركوا العمل الذي هو النص على استخلاف علي، واستخلفوا غيره بالاجتهاد منهم. ومنهم من كفر عليه إذ لم يقم بطلب حقه. وهؤلاء لا شك في كفرهم وكفر من يبهم على مقالاتهم.  

ولم يعلموا أن هذا استخلاف في حياة - كالوكالة التي تنقضى بعزل المجمل أو بموتته - لا يقضي أنه متأكد بعد وفاته، فينبغي على هذا ما تعلق به الإمامية وغيرهم. وقد استخلف النبي ﷺ على المدينة ابن أم مكتوم وغيره، ولم يلزم من ذلك استخلافه دائما بالاتفاق. على أنه قد كان هارون شريك مع موسى في أصل الرسالة، فلا يكون لهم فيه على ما رأموه دلالة. والله المستعان للهدياء.

قوله تعالى: (وَأَصْلَحْهُ) أمر بالإصلاح. قال ابن جريج: كان من الإصلاح أن يزجر السامي ويغيّر عليه. وقيل: أي: أزقى بهم، وأصلح أمرهم، وأصلح نفسك، أي: كن مصلحاً. ولا تسلك سبيلاً العاصيين، ولا تكن عوناً للظالمين.

(1) صحيح مسلم (2404)، وهو عند أحمد (1083) ولبخاري (4416). وقد سلف في 398/1.
(2) المفهوم 723.
(3) المحرر الحكيم 2/450.
(4) سلف 1/260.
(5) المفهوم 723.
(6) المحرر الحكيم 2/450، وأخرجه الطبري 4116 بفتحه.
قوله تعالى: «ولما جاءت موسى ليبيقني وتكمل ربي قال ربي آيَةٌ أنتِ إن أتت موسى إلى عين الجبل فأتت مسكاته قسوت قريئي فلتُحمل ربي الجبل بكماله وصرح موسى صمًّا فمن أفلا أفلا قال شيخناك تبْتُ إلإيتك وآنا أول المؤيدين»


وقد كان لموسى عليه السلام فيما مقتَنعت عن طلب آية أخرى، فبطل هذا التأويل.

وأيُّدُرَّ إلى عين الجبل فإن مسكاته قسوت قريئي ضرب له مثالاً ممأوٌّ هو أقوى من يبنيه وآبائه، أي: فإن كنت الجبل وسكن؛ فسوف تراني، وإن لم تسكن:

فإنك لا تطبيق رؤيتي، كما أن الجبل لا يطبق رؤيتي.

وعذكر الفاضي عباس عن الفاضي أبي بكير بن الطيب ما معناه: أن موسى عليه السلام رأى الله، فلذلك خر ضيقًا، وأن الجبل رأى ربي، فصار ذاًا بإدراك خلقه الله. واستنبط ذلك من قوله: «أيَّدُرَّ إلى عين الجبل فإن مسكاته قسوت قريئي».


(1) تفسير الرazi 4/1450.
(2) في الشافعي 1/385.
(3) الصحاح (جلو).
ورقية أهل المدينة وأهل البصرة: (دَگَةٌ) (1)، يدل على صيحتها (دَگَةٌ) أرض (السج) (الفجر: 21)، وأنان الجبل مذكر. وقرأ أهل الكوفة: (دَگَةٌ) (2)، أي: جعلوه مِثْلَ أرض (دَگَةٌ) مذكرة، وهي النائبة لا تطلع أن تكون جبلًا. والذِّكر، أتان، وجمع (دَگَةٌ) مع ذا دُكَّاتٍ، مثل: حُمَّرات وحُمُّرٍ (4). قال الكسائي: اللهُ من الجبال: (دَگَةٍ) وَلْدُ، مثل: (دَگَةٍ) وَلْدُ مِثْلٍ، وهو مُتَسَلِّمٌ. (6). قال سلام: (دَگَةٍ) ومعذبات جمع (دَگَةٍ) رؤوب من طين ليست بالغلاط. والذِّكر، كذلك من الرمل: ما الجبل بالأرض فلم يرتفع. ونَقَالُ (دَگَةٍ) لا


(وَخَرَّ مَوَسِّى صَدْقٍ) أي: مَشَيَّبًا عليه، عن ابن عباس والحسن وقناة. وقال: ميثا (1)، يقال: صَبْقُ الرجل فهو صَبْقٌ. وصَبْقُ لَهُ مَسْكَوتٌ (7). وقال قتادة والكلبي: خَرُّ مَوَسِّي صَدَقًا يُومُ الخَمِيس يُومُ عَرَقَةٍ، وأعطي النوراً يُومُ الجماعة يُومُ الْمَحِيَّرِ (8).

(وَفَلِي أَلَّا أَقَلَّ مَعَكَ بَيْنِي) قال مجاهد: أن مسألة الرؤية في الدنيا (9). وقال: سأل من غير استذناد، فذلك تاب (10). وقيل: قَالَهُ عَلِى جَهَةَ الإِنَابةٍ إِلَى اللَّهِ

(1) قرأ بها نافع المدني وأبو عمر البصري، ووافقهما ابن كثير المكي وابن عامر الشامى وعاصم الكوفي.
(2) السبعة ص 293، والتساير ص 112.
(3) في (5) و(6) و(8) الأرض.
(4) إعراب القرآن للنحاس 2/ 148، وينظر معاني القرآن له 23/ 75.
(5) مجمل اللغة 2/ 318.
(7) تدريب اللغة 1/ 178.
(8) تفسير البغوي 2/ 198/ 198 عن الكلبي.
(9) آخربه الطبري 1/ 424.
(10) الوسطي 4/ 408.
والخشووع له عند ظهور الآيات.(1)

وأجمعت الأمّة على أنَّ هذه النبوة ما كانت عن معصية، فإنَّ الأنبياء معصومون.

وأيضاً عند أهل السنة والجماعة الرؤية جائزة. وعند المَبِتَبَدة سأل لأجل القوم ليثبّن لهم أنها غير جائزة.(2) وهذَا لا يقتضي النبوة. فقيل: أي: تبَّثٌ إِلَى ٍكلّ القُبْطَيْنْ.

ذكره القشيري. وقد مضى في {الأعام}(3) بيان أن الرؤية جائزة.

قال على عِلِّي بن مُهَدِّي الطبري(4): لو كان سؤال موسى مستحيلًا، ما أقدم عليه مع معرفته بالله، كما لم يُجْزِي أن يَقُول لَهُ يا أبُه، آلّك صاحبة ولده؟ وسياطي في {القيامة}(5) مذهب المعتزلة والرَّد عليهم، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: {وأنا أول الْمُؤْمِنُونَ} قيل: من قومي. وقيل: من بني إسرائيل في هذا العصر. وقيل: بأنك لا ترى في الدنيا، لوعدك السابق في ذلك.(6)

وفي الحديث الصحيح من حديث أبي هريرة وغيره أن رسول الله ﷺ قال: لا تَجْهِرَا بين الأنبياء، فإن الناس يضعُون يوم القيامة، فأرفع رأسِي، فإذا أنا بموسي أخِذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدرى أصْحَب فيمن ضعَّف في قلبي، أو حُويبَ يَضَعُّفُهُمُ الْأَوَّلٌ، أو قال: {كُفُّهُ صَغَفَتُهُ الْأَوَّلِ}(7).

(1) مجمع البيان 17/9 18-18 .
(2) المحرر الوجيز 452/453.
(3) المحرر الوجيز 480-482/8.
(4) على بن محمد بن مهدي، أبو الحسن، تلميذ أبي الحسن الأشعري، كان من المُبَيِّنِين في علم الكلام، له كتاب {تآويل الأحاديث المشكلات الواردات في الصفات}، وهو من طبقة القَتَال الشام، طبقات الشام في الكرم 2/367.
(5) في تفسير الآيات (22 و32).
(6) تفسير الطبري 10/434-435، والمحرر الوجيز 2/452.
(7) أخرجه ابن أبي شيبة 226-226 ولفظ له - وأحمد (11289) والبخاري (2412)، ومسلم (2375) من حديث أبي سعيد الخدري. وأخرج أحمد (7587) والبخاري (2411)، ومسلم (2373) من حديث أبي هريرة. وسُلِفَت القَتَال الأولى منه 4/253.
ذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن كعب: إن الله تبارك و تعالى قسم كلامه ورؤيته بين محمد وموسى صلى الله وسلم عليهما، فكَلَّمه موسى مرتين، ورأى محمد مرتين.

قوله تعالى: "قال: يُنفَّسُونَ إِلَى أصْطَافَتِكَ عَلَى آلهِينِ يُوسُفَ وَيَكَّلِي فَعَلَّدَ مَا ءَاتِيْكُنَّ وَلَن تَفْتَرَ أَلْسِنَكُنَّ ١٦٠"


وقرأ "الرسالتي" على الإفراد نافع وابن كثير، والباقيون بالجمع. والرسالة مصدر، فيجوز إفرادها، ومن جَمَع علِى أنه أرمي بضروب من الرسائل فاختفت أنواعها، فجمع المصدر لاختلاف أنواعه، كما قال: "إِن أُنْزِلَ الْآيَاتُ لَصَوْتٌ لَعْبَ أَيُّهَا الْمُتَّقِينَ" [البقرة: 191]. فجمع لاختلاف أنواع الأصوات واختلاف المضوى، ووحده في قوله: "الصوت لَمَا أَرَادَ بِجَنِّا واحِدًا مِن الأصوات" ودل هذا على أن قومه لم يشارك في التكليع ولا واحد من السبعين، كما يبَّنَاه في البقرة.

قوله تعالى: "فَعَلَّدَ مَا ءَاتِيْكُنَّ إِشَارَةً إِلَى الْقَنْعَةَ، أي: إقناع بما أعطيتكم".

وَلَن تَفْتَرَ أَلْسِنَكُنَّ أي: من المُظهرين لإحساني إليك وفَضَّل على بقية بقية.

---

(1) في المصدر 527/11.
(2) تفسير الرازي 426/14.
(3) السبعة ص 293، والنتيزير ص 113.
(4) في (م): الرسالة.
(5) الكشف عن وجوه القراءات السبع 476/1.
(6) 114/2.
(7) في (د) و(ب) و(ظ): آن يت.
شُكْرُور: إذا ظهر عليها من السَمْنُ فوق ما تُغْطَى من العَلَفٍ، والشاكِر مَعَرِضٌ للمِزْيدٍ.
كما قال: (هلِّكُمْ يُكْرِهُونَ عَلَيْنَاهُمْ أَمْ نَزَّلَنَا لَيُبِينَ لَهُمُ الْكَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَ~) [إِبْرَاهِيم: 7].
وَيُرَى أنَّ مُوسى علىِ السلام مُكْتَبٌ بعد أن كَلَّمَهُ اللَّهُ تعالى أَربَعِينَ لِيَةَ لَا يَرَاهُ
أحِدُ الَّذِينَ ماتَ مِن نُورِ الله عَزَّ وَجَلَّ. (١)

قوله تعالى: (وَكَبَّرْنَا لَهُ ﷺ فِي الأَلْوَاحِ يَدْرِسُونَهُ وَتَفْصِيلًا لَكُلِّ مَّلَكٍ وَتَحْتُهُ مَيْظَعًا) (٦)

قوله تعالى: (وَكَبَّرْنَا لَهُ ﷺ فِي الأَلْوَاحِ يَدْرِسُونَهُ وَتَفْصِيلًا لَكُلِّ مَّلَكٍ وَتَحْتُهُ مَيْظَعًا) (٦)
ورَوَى فِي
الخبر أنَّ قِبْضَ عليه جَبِيلٌ عليهِ السلام بجِنَاحهُ، فَمَرَّ بِهِ فِي النَّارِ حَتَّى أُدَانَهُ، حَتَّى
سُبِيعِ صَرِيفِ الْقَلِمِ حِينَ كَتَبَ اللهُ لَهُ الألْوَاحِ، ذَكَرَ ابْنُ الحَكِيمِ (٣).

وقال مَجَاهِد: كانت الألْوَاحُ مِن زِمْرَةٍ خَضَراءٍ، ابن جَبِيل: من يَاقِوتَةٍ حَمراءٍ. أبو
العالية: من زَيْبُجَد. الحسن: من خَشَب. جَزَلَلَتُ من السماة. وَقِيلَ: من صَخرةٍ صَمَّاءٍ،
إِنَّهَا لله لَمَوْعِشَةً علىِ السلام، فَقُطِعَتْ بِهَا، ثُمَّ شَقَّتْ بِأصْبَعِهَا، فَأَطْعَتَهَا كَالحَدِيد
لِدَأَوِدَ. قال مَقَاتِلٌ: أُيُّ: كَتَبَنَا لَهُ ﷺ فِي الألْوَاحِ كَنْفِشَ الخَاتَمِ. الريْبِ لَبَنَ أَنَّ نَزَلَ
النَّورُ، وَهِي سُوَيْنَ وَقُرْعٌ بَعْرٍ. وَأَضْفَتْ الكِتَابَةَ إِلَى نَفْسِهَا عَلَى جِهَةِ الشَّرْعِ، إِذَ هِي
مَكْتُوبَةٌ بَأَمْرِهِ، كَتَبَهَا جَبِيلٌ بِالقَلِمِ الَّذِي كَتَبَهُ بِهِ الْذَّكِرُ. وَاسْتِضْعَدَ مِن نَهْرِ النَّورِ (٤).

وقَيلَ: هِيَ كِتَابَةٌ أَظِهرَا اللهُ وَخَلَقَهَا فِي الألْوَاحِ.

وَأَوْلِي الْلُوْحَ: الْلَمْعُ (٥) بِفَتْحِ الْلَامِ. قال الله تعالى: (فَيْلُكَ هُوَ فَرَّأَكُمْ يَجِدُونَ فِي أَجِ)

(١) الكلام بنحوه في تهذيب اللغة ١٢/١٠، ومجلة اللغة ١/٥١٠.
(٢) أخرج هذا الحديث ابن عدي في الكامل ٤٠٨/٢، والحاكم ٢/٥٧٧ من قول عبد الرحمن بن معاوية.
(٣) لم تعقب عليه في المطبوع من نواحي الأصول، وأخرج العبري ١/٣٣٧ نحوه من قول أبي العالية.
(٤) تنظر هذه الآيات في تفسير ابن أبي حاتم ٥/٢٧٢ - ٢٧٥، والكشك والعين ٢/٢٥٩ - ٢٦٠، والوسط ٢/٤٧٩، ونَفْسِ الأَفْوَالِ ١٩٩.
(٥) في (ظ) و (م): لوح، والمشت من (ع) و (د) وزم. ونظر معجم مقام اللغة ٥/٢٢٠.
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
وأمر فُوَّاتُك يُذْهَبوا - أَحْسِيَبَاكَ أي: يعملوا بالأوامر ويتركوا النواحي، ويتبدّروها.

الأمثال والمواعظ. نظيرة: «وَأَفْيَمُوا أَحْسَنَ مَا أَرَى إِلَّا إِلَى الْكَبْرَى - الزمر: 55».

وقال: «يَقْبَضُونَ الْحَسَنَ» [الزمر: 18]. والعنف أحسن من الاقتصاد، والصبر أحسن من الفضائح والنوافل، وأودُّنها المباح(1).


وَرَيَّدَ أَنْ يَتَّقُّنَ عَلَى الْيَدِينِ أَسْتَخْلَفُوا فِي الأَرْضِ [القصص: 5] الآية، وقد تقدَّم(3). وقرأ ابن عباس وقتاء بن زهير: سأريكم(4) من ورث. وهذا ظاهر.

وقيل: الدار: الهلاك، وجمعه أدوار، وذلك أن الله تعالى لَمَّا أغرق فرعون، أوَحى إلى البحر أن أعذب بأحسادهم إلى الساحل، قال: ففعل، فنظر إليهم بتو إسرائيل، فأراهم هلاك الفاسقين(5).

---

(1) تفسير البغوي 2/200، وزاد السير 3/259.
(2) في (ع) و(ب) و(ب) و(ب)، أي، والمعيش من (ظ)، وهو مواقيف تفسير البغوي 2/200 والكلام منه.
(4) ص 321 من هذا الجزء.
(6) تفسير ابن أبي حاتم 5/1566 (898).
قوله تعالى: «سأصرف عن مائتي النَّبيين يتَكَشَّبُونَ في الأرض يَعْرَقُ الْمَّقَامَ...» قال قنادة: 
سابعَهُم فَهُمُ كَانُوا، وقال سفيان بن عيينة. وقيل: «سأصرف عنهم الإيمان بها».

قوله تعالى: «وَإِنْ بَرَّأْنا حَصَلَ مَالِيْةٌ لَا يَعْقِصُونَ بِهَا وَإِنْ بَرَّأْنا سِيْلَ الرَّزِيدَ لَا يَتَجَذَّبُونَ» يعني: هؤلاء المُنكِّبِين. أخبر عنهم أنهم يتكونون طريق الرشاد، ويَبِيعُون سِيْلَ الرَّزِيدَة والضلال، أي: الكفر؛ يَتَجَذَّبُونَ. ثم عَلَيْهِم: «فَأَنْتَهِيَتْنَا يَا كَانِيَنَا ذَكُورًا؟» أي: ذلك الفعل الذي فعلته بهم بكذبهم.

وَكَانَوا عَلَى طَيْبَتٍ وَحَيْلًا. وأي: كانوا في تركهم تَدْبِرُ الحَقِّ كالخافلين. وَيَحْتَمِلُ أنْ يكونوا خافين عما يُجَازُونَ به؛ كما يقول: ما أَغْفَلَ قَلْبًا عِنْمًا يُرَادُ به».

وقرأ مالك بن دينار: «وَإِنْ بَرَّأْ» بضمِّ الْياءِ في الحرفين; أي: يَفَعَّل ذلك بهم.


(1) معياني القرآن للدراس 5/29.
(2) أخرجه الطبري 443/21 من قول ابن جريج.
(3) وزيد المسير في الفتح 443/21.
(4) معياني القرآن للدراس 5/29.
(5) ذكروا الزمخشري في الكشف 445/177، وأين علبة في المحرر الفجر 445/3.

قال أبو عبيد: فرق أبو عمرو بين الرشد والرشد فقال: الرشد في الصلاح.

والرشد في الدين.

قال النحاس(2): سيبويه يذهب إلى أن الرشد والرشد مثل السخط والسخط.

وكذا قال الكسائي.

والصحيح عن أبي عمرو غير ما قال أبو عبيد: قال إسماعيل بن إسحاق: حدثنا نصر بن علي، عن أبيه، عن أبي عمرو بن العلاء قال: إذا كان الرشد وسط الآية فهو مسكت، وإذا كان رأس الآية فهو محرك.

قال النحاس: يعني برأس الآية نحو: «فَمَّا يَدْعُوهُ إِلَّا مِنْ آرِيْنِ» [الكهف: 101].

فهذا عندنا لغتان بمعين واحد، إلا أنه فتح هذا لتنفقت الآيات. ويقال: رشد ورشد، ورشد يرشد، وحقيقة رشد يرشد(3). وحقيقة الرشد والرشد في اللغة: أن يظهر الإنسان بما يريده، وهو ضد الحكمة.

 قوله تعالى: "وَأَنْعَمَ قَوْمٌ مَوْسِئٌ يَنْتَهِى مِنْ جَنَّةٍ مَجِيدَةٍ يُحَرَّكُهَا أَلِّمُ حَوْرَ أَلْلَهَ" (4).

 قوله تعالى: "وَأَنْعَمَ قَوْمٌ مَوْسِئٌ يَنْتَهِى مِنْ جَنَّةٍ مَجِيدَةٍ يُحَرَّكُهَا أَلِّمُ حَوْرَ أَلْلَهَ" (5).

هذه قراءة: أهل البصرة وأهل المدينة(6). وقرأ أهل الكوفة إلا عاصماً: «من الجنيه».

(1) قرأ بها من أهل المدينة نافع، ومن أهل البصرة أبو عمرو، وقرأ بها أيضاً ابن كثير المكي وابن عامر الشامي، وعاصم من الكوفيين. السبعة ص 293، والتيسير ص 113.

(2) في إعراب القرآن 149/2 - 150، وما قبله منه.

(3) لم تلف عليه.

(4) قرأ بها من أهل المدينة نافع، ومن أهل البصرة أبو عمرو، وقرأ بها أيضاً ابن كثير المكي وابن عامر الشامي وعاصم الكوفي. السبعة ص 294، والتيسير ص 113.
جيلِيْهِمَّ، بكسر الحاء. وقرأ يعقوب: "من خُلْيِهِم، بفتح الحاء والتحريف". قال
النحاس: "جمع خَلِيّ: خَلِيّ وخيلِيّ: مثل خَلِيّ وَطِيْي وَتَدِيّ. والَّيْل: خَلِيّ، ثم
أدغمت الواو في الياء، فإنكسرت اللام لتجاوزها الياء، وكسر الحاء لكسرة اللام،
ووضعها على الأصل.
(1) عَجْلَاء مفعول. (جَسَدا) نعت أو بدل. (أَنُّ حُور) رفع بالابتداء. يقال: خار
يُحور خواراً: إذا صاح. وكذلك خَار يُحَّاج خواراً (2). وقيل: خُور يُحورُ حُوراً: إذا
جُبِن وضَعَف.
وزَوَى في قصص العجل (4): أنَّ السَّامِرِيٌّ - واسمه موسى بن كَفْر - ينسب إلى
قريَّة تدعى سامرة. وَلَد عام قتل الأبناء، وأخفَّت اسمه في كف جل فغذَّاه جبريل؛ فعَرَفه
لذلك، فأخذ - حين عبر البحر على فرس ودِبْق (6) - لينقذ فرعون في البحر - قضية من
أثر حافر الفرس. وهو معنى قوله (قَبَضَتُ قبَضةً مِّن أَشْر أَرْسُوب) [طه: 96].
وكان موسى وعد قومه ثلاثين يوماً، فلما أبطأ في العشر الزائد، ومضت ثلاثون
ليلة قال لبني إسرائيل - وكان مطالعاً فيهم: إن معمِّك خَلِيّاً من خَلْيِي آلل فرعون - وكان
لهم عيد يتزينون فيه، ويستعيرون من القبْطِ الخُلْي، فاستعراوا لذلك اليوم، فلمَّا
أخرجهم الله من مصر، وغرَق الْمَبْطُ، بَقَيَ ذلك الخُلْي في أيديهم - فقال لهم
السَّامِرِي: إنه حرام عليكم؛ فهاتوا ما عندكم فرحِه.
وقيل: هذا الخُلْي ما أخذه بنو إسرائيل من قوم فرعون بعد الغرق، وأن هاون
قال لهم: إن الخُلْي غنيمة، وهي لا تجل لكم؛ فجمعها في حُفرة خُفِّرها، فأخذها
السَّامِرِي.

(1) ويعقوب من العشرة. التشر في القراءات العشر 2/372.
(2) في إعراب القرآن 2/150، وما قبله منه.
(3) في النسخ خار خيار خواراً، والمثبت من (م) وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس 2/151 والكلام
متن.
(4) نظير هذه القصص في تفسير الطبري 2/669 وما بعدها، وعرائس المجالس ص 210 - 211.
(5) هي التي تنتهي الفعل، النهاية (ودق).
وقيل: استعبرا الخُلْقِي  ليلة أرادوا الخروج من مصر، وأوحيا التعبُّن أنَّ لهم عرسًا أو مجتمعة، وكان السَامَّرِي يَتَبَيَّنُ قولهم: «أَجِمُّل لَّنَا إِلَيْهَا كَأَنَّا كَّرَمَالْهَا» (الآسر: 138)، وكانت تلك الآلهة على يمل السحر؛ فصار لهم عجلًا جسداً، أي: مُضَمِّنَا، غير أنهم كانوا يسمعون منه حوارًا.
وقال القول: كان السَامَّرِي اعتنى بأن جزف العجل، وكان قابِل بطراه، حتى جاء من ذلك ما يحاكي الخوار، وأوحىهم أن ذلك إنما صار كذلك لِما طرح في الجسد من التراب الذي كان أحده من تراب قوائم فرس جبريل. وهذا كلام فيه تهافت، قاله القصيري.
قوله تعالى: «أَلَّا يَبْرَزُوا لَهُمُ أَنَّهُمْ لا يُكْتَفَّفُونَ» بين أن المعبدة يجب أن ينصف بالكلام، وللجيلِ سِيَلَا» أي: طريحاً إلى حجةۚ (القصور: أي: إلىها). (وَسِيَلَّهُمَا) (1) أخرج ربيعة عبد الوصفي في تفسيره 236/2 عن قادة.
(2) أخرج أبحاث ابن أبي حاتم في تفسيره 1589/5 عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(3) أخرج الطبري 1/177/1 من السدي بنحوه، وينير عزائس المجالس 212. وهذه الأخبار من الإسرائيليات. قال العلماء ابن عاشور في التحرير والتنوير 9/110: ما وقع في القصص أنه كان لحما ودما ويلبس ويشرب؛ فهو من وضع القصصين.
(4) معاني القرآن للزجاج 378/2.
قللهم فيهما فيما فعلوا من إخاله. وقيل: وصاروا ظالمين، أي:

(1) لجعلهم العجل إلهًا.

قوله تعالى: "ولما سقط فت أذينهم وداً أذينهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحموا
(2) رضوا وطيب لنا تلك من خمسين" [الحمض: 32].

قوله تعالى: "ولما سقط فت أذينهم" [الكهف: 42]، أي: بعد غضب موسى من الميمات.

للنadam المتحرر: قد سقط في يده.

قال الأخغيش (3): يقال: سقط في يده، وأسقط. ومن قال: "سقط في أيديهم"
(3) على بناء الفاعل، قال: سقط الندم، قال الله تعالى: سقط الندم.

(4) قال الله تعالى: قال الله تعالى: "فالمعنى عندنا: سقط الندم، قال الله تعالى: سقط ندم".


(6) لأن الندام يضع في يده، ويضرب إحدى يده على الأخرى، قال الله تعالى: "فأسف قلبه كفاه على ما أفق فيها" [الكهف: 42] أي: "ندم". ويوم يص، ينعم: "ندم".

(7) يداني (7) أي: من الندم. والنadam يضع ذنه في يده.

وقيل: أصله من الاستنسار، وهو أن يضرب الرجل الرجل، أو يصرعه، فيرمي به من يذبح إلى الأرض ليؤمره، أو يخطفه، فالرمي مفقوط به في يد الساقط.

(1) ذكره الواحد في الوسط 2/411 عن ابن عباس رضي الله عنه.

(2) في معاني القرآن 2/532، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للمحاس 2/151.

(3) في معاني القرآن 2/534، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للمحاس 2/151.

(4) تهذيب اللغة 8/249، وإعراب القرآن 2/378، ومعاني القرآن للزجاج 2/378.

(5) في (م): في القلب.

(6) معاني القرآن للزجاج 2/378.

(7) مجمع الأمثال للميداني 331.

(8) تفسير الطبري 448/10.
ودائعاً أنهم قد صلوا: أي: انقلبوا بمعصية الله.
قالوا لى أثنيمل إن يتحداها ربينا وتحزنا آتنا تحكيمًا بعكس الخبيثية: أخذوا في الإقرار بالعبودية والاستغفار. وقرأ حمزه والكسائي: «إلا أن لم تزحمنا ربينا وتعفر لنا» بالتاء على الخطاب، وفيه مفهوم الاستغاثة والتضرع والابتهال في السؤال والدعاء. «ريقنا» بالنصب على حذف النداء، وهو أيضاً أبلغ في الدعاء والخضوع، فقراءتهما أبلغ في الاستكانة والتضرع، فهي أولى (1).
قوله تعالى: «ولما رجع موسى إلى قوبي، عصبه أمينا قال أنفسنا خلقنا بين يديك» أظهر اسم رفيق، وألقى الألوان، و:red|أخذ رأيه أنه يخبر: إنه قال لان إن القوم استمعوني وإذا فأركوني فلا نثبت في الأعداء ولا نحتفل مع الأمور الطليين قال ربي أعفر لي وللحي واطيلنا في رحبان وآت أنكَ».
قوله تعالى: «ولما رجع موسى إلى قوبي، عصبه أمينا» لم ينصف عضبان لأن مؤته عصبي، ولأن اليافن والنون في بمنزلة اليافن (2) التانيث في قولك: حمراء. وهو نصب على الحال.

(1) الكشف عن وجه القراءات السبع 1-7/77، ونظر السبعه 294، والتهيير ص113.
(2) في (ظل): ألف والكلام في إعراب القرآن للنحاس 102.
(3) أخرج الطبري 450/10.
(4) أخرج الطبري 450/10.
(5) تفسير الطبري 449/10.
 ابن العریب: وكان موسى عليه السلام من أعظم الناس غضبًا، لكنه كان سريع الغضبة، فيلق عينه، قال ابن القاسم: سمعت مالكا يقول: كان موسى عليه السلام إذا غضب طلع الذفح من قلبه، ورفع شعره بنده جبته (1). وذلك أن الغضب جميرة تتوقد في القلب، ولأجل أمر النبي ﷺ من غضب أن يضطع، فإن لم يذهب غضبه اغتسل (2)، ففيجدفها اضطجاعه ويطرفها اغتساله (3). وسعة غضبه كان سبيلا لصدقه ملك الموت فقفا عينه. وقد قدم في المائدة (4) للعلماء في هذا.

وقال الترمذي الحكيم (5): وإنما استجاز موسى عليه السلام ذلك لأنه كليم الله.

كأنه رأى أن مي اجترا عليه أو مد إلى يدا بأذى فقد وشم الخطب فيه. إلا ترى أنه احتج عليه فقال: من ابن تنزع روح؟ أم في نفسي وقد ناجيت به ربي! أم من سمعي وقد سمعته به كلام ربي! أم ين يدي وقد قبضته منه (6) الألواج! أم من قدمي وقد قمت بين يديه أكمله بالطول؟ أم من عيني وقد أشرق وجهي لنوره. فرجع إلى ربه مسحماً.

وفي مصنف أبي داود عن أبي ذر قال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: إذا غضب أحدكم، وهو قائم فلم يجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضع، وروى أيضا عن أبي وائل القاصي قال: دخلنا على عروة بن محمد الصعيمي (8) فكلمه رجل.

(1) سلف 702، وهو من الإسرائيليات.
(2) لم تلق على بهذا السياق، والقسم الأول منه مبررًا، والقسم الثاني أخرجه أبو نعيم في الحرة 2/1320 من حديث معاوية، وفي إسناده ياسين بن معاذ الزبير. قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وابن الجندل: متروك. ميزان الاعتدال 2/285. وتحرف في مطبوع الحيلة: ياسين (يعنى ابن معاذ) عن عبد الله، إلى: ياسين بن عبد الله.
(3) أحكام القرآن لابن العريج 2/782 - 783.
(4) 132.
(5) في نوادر الأصول ص 42.
(6) في (ظ): بها.
(7) سنن أبي داود (4782)، وهو في مسند أحمد (13482).
(8) عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن، وكان من صالح الملئ، ينظر تهذيب الكامل 20/22.
فأغضبه؛ فقام، ثم رجع وقد توضأ، فقال: حذثني أبي عن جددي عطنيّة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان حُليق من النار، وإنما تُطْفَأُ النار بالماء، فإذا غضب أحدهم فتيوضأ».(1)

قوله تعالى: «يَقُولُ البَصْرَةُ نِسْبًا بِنِسْبَةٍ: ذَمَّّ مِنْهُ لَهُمْ، أَي: بِنَسِ الْعَمَلِ عَيْنَهُمْ؟»(2) بعدي. يقال: خلَّظه، بما يكره، ويقال في الخير أيضاً، يقال منه: خلَّظه بخير أو رضّ في أهل وقومه بعد شيخوه.(3)


قوله تعالى: «وَأَلْقَيْنَا الْأَلْوَاحَ فِيهِ مَسَالِنَانِ»

الأولى: قوله تعالى: «وَأَلْقَيْنَا الْأَلْوَاحَ» أي: مما اعترب من الغضب والأنسف حين أشرف على قومه وهم عاكفون على عبادة العجل، وعلى أخيه في إهمال أمرهم، قاله سعيد بن جبير.(7) ولهذا يقال: ليس الخير كالمعاينة.(8) ولا تتفرّ بما

(1) سنن أبي داود (4784)، وهو في مسند أحمد (17985) وإسناده ضعيف.
(2) في (أ): عملكم، وفي (ب): عملتموه.
(4) تفسير الرازي 11/115، وعزاء للواحدي.
(5) إعراب القرآن للنحاس 151.
(7) أخرجه الطبري 451/10، من قول سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(8) هو حديث عن النبي ﷺ؛ أخرجه أحمد (1842) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وسلف 4/209.
(...}

وقد تقدّم عن ابن عباس ﷺ أنَّ الألواحّ تكسرت، وأنه رفع منها التفصيل والباقي فيها الهداية والرحمة.

الثانية: وقد استدل بعض جهال المتصرف بهذا على جواز رُضِيَ الشاب إذا اشتَر طلبه على العيني. ثم منهم من يرمي بها صحاحاً، ومنهم من يحرِّقه ثم يرمي بها؛ قال: هؤلاء في غيبة فلا يلمونه فإن موسى عليه السلام لم تغلب عليه الغمّ بعد ورقة العجل، رمي الألواح فكسرها، ولم يرد ما صنع.

قال أبو الفرج الجوزي (١): من يصحح عن موسى عليه السلام أنه رماها زميّ كاسرًا، والذي ذكره في القرآن: إلقاءها، فمن اين لنا أنها تكسرت؟ ثم لو قيل: تكسرت؛ فمن اين لنا أنه قد كسرها؟ ثم لو صححنا ذلك عنه فلنا: كان في غيبته حتى لو كان بين يديه بحر من نار أخشى. ومنه يصحح لهؤلاء غيبتهم وهم يعرفون المعتنِيّ من غيره، ويحذرون من بئر لو كانت عندهم. ثم كيف تقصّس أحوال الأنبياء على أحوال هؤلاء السفهاء.

وقد سُئل ابن عقيل (١) عن تواجههم وتخريج ثيابهم فقال: خطأ وحرم، وقد نهى رسول الله ﷺ عن إضاعة المال (٧). فقال له قائلٌ: فإنهم لا يعقلون ما يفعلون. فقال:

(١) أخرجه الطبري ١٠/٢٥٢. قال ابن كثير في تفسيره ٢٧٧: كأنه تلقى قطعة عن بعض أهل الكتاب، وفهم كثابرون ووضاعون وأتاكون وزنادة.
(٢) في (ع) وزا. يوصف إلى.
(٣) قاله ابن عقيل في الجاحظ الوجيز ٢٥٧.
(٤) تقدم ص ٣٢٩ من هذا الجزء.
(٥) في تبييض إبليس ص ٢٥١.
(٦) علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبو الوفا البغدادي الحنابلي، توفي سنة (٥١٣) هـ، السير ٤٤٣/١٩.
(٧) سلف ٤، ٤٨٢.
إنَّ حضروا هذه الأمكنة مع علمهم أنَّ القَرْب يغْلِبُ عليهم فَيَغْيِثُ عقوَّلهم، أَذَّنَوا بما أدخلوه على أنفسهم من التخريج وغيره ممَّا أفسدوا، ولا يسقط عنهم خطاب الشَّرَع؛ لأنهم مُخاطبون قِبْلَ الحضور بتجنُّب هذا الموضع الذي يُقُطِّع إلى ذلك. كما هم مُنْهِبون عن شَرْبِ المَسْكِر، كذلك هذا القَرْب الذي يُسْمِعْهُ أهُلّ التصرف وَجَدَا إنّ صدقاً فيما أنّ (1) سُكْرَ طعَب، وإن كَذَّبَوا أفسدوا مع الصَّحْو، فلا سلامَةٌ فِيهِ مع الحالين، وتجنُّب مواضع الزِّبَب واجبةً.

فِي تعلّمِ: "وَلَا تَرُنِّي أَحِيَّ يَعْرِضُ إِلَيْهِ أَيُّهَا الْكُنْدُوسُ" أي: بلحيته وذوِّ ابنه. وكان هارون أكبر من موسى صلوات الله وسلامه عليهما بثلاث سنين، وأحب إلى بني إسرائيل من موسى؛ لأنّه كان لين الغضب (4).

وإلى العلماء في أخذ موسى برأس أخي أربع تأويلات:

الأول: أنّ ذلك كان متعارفاً عندهم؛ كما كانت العرب تفعله من قبض الرجل على لحية أخيه وصاحبه إكراماً وتعظيماً، فلم يكن ذلك على طريق الإذلال (5).

الثاني: أنّ ذلك إنما كان (1) ليُسْرَ إليه نزول الألواح عليه؛ لأنها نزلت عليه في هذه المناجاة، وأراد أن يُخفِّيها عن بني إسرائيل قبل التوراة. فقال له هارون: لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي؛ لثلا يشبه ميرارُه على بني إسرائيل بالإذلال (6).

الثالث: إنّما فعل ذلك به؛ لأنه وقع في نفسه أنّ هارون مات على بني إسرائيل فيما فعلوه من أمر العجل. ومثل هذا لا يجوز على الأنيّاء.

(1) في النسخ: يفسدوا، والمشت من (م).
(2) في (خ) و(ظ): إن فيه، وفي (م): أن فيه.
(3) تلخيص إيليس ص ٢٠٢.
(4) تفسير البغوي ٢ / ٢٠٢.
(5) في (ظ): إنما كان ذلك.
(6) المحرر الوجيز ٢ / ٤٥٧.
الرابع: ضَمَّ إِلَيْهِ أَخاهُ لِيُلْعَبَ مَا لَهُ; فَكَرَّهَ ذَلِكَ هَارُونُ لِثُلَّةٍ يَغْلَبَهُ بِنُونِ إِسْرَائِيلٍ أَنْهُ أَهَانَهُ; فِيْبَنُ هُوَ أَخُوهُ أَنْهُمْ إِسْتَضْعَفَوْهُ، يَعْنِي عَبْدَةُ الْعَجِلِ، وَكَادُوا يَقْتُلُونَهُ، أُيُّ قَارِبَوْا (1). فَلَمَّا سَمَّى عَدْرُهُ قَالَ: رَبَّ غَفُّرَ لِي وَلَاخَيٍّ; أَيِّ: غَفُّرَ لَهُمْ لِكَلِّهِمْ الْعَجِلُ ثُلَّةٍ هَارُونُ، إِذْ لَمْ كَانَ ثُلَّةً مُؤَمِّنٍ غَيْرِ مُوسِيٍّ وَهَارُونُ، لَمْ تَقْلِصْرَ عَلَى قُوَّلَهُ: رَبَّ غَفُّرَ لِي وَلَاخَيٍّ، وَلَدَّ إِلَيْهِنَّ الهُمَّ مَا أَيِّضًا (2). وَقِيلَ: إِسْتَغْفِرَ لَهُمْ مِنْ فِيْحَةِ بَأَبِيهِ، فَعَلَّ لَهُمْ نَفَسَهُمْ أَيْضًا. (3) وَلَهَذَا قَالَ: "يَقْرَأُونَ عَلَى مَا تَلَفَّعَ مِنْ ظَلَّةٍ أَلَا تَقْلِسْ،" (الآية) (4) [(طَه: 2 وَ 9 2 وَ 9 3)]، فَبِنَى هَارُونَ أَنَّهُ إِنَّما أَفَيَّمَ خَوَافًا عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْقُتْلِ. فَدَفَتْ الْآيةُ عَلَى أَنَّ لَمْ يَحْيَيْ الْقُتْلَ عَلَى نَفْسِهِ عَنَّ دِيْرَ الْمُنْتَكِبِ أَنْ يُسْكُنْ. وَقَدْ تَقَلَّلَ بَيْانُ هَذَا فِي آَا عَمَّرَانَ (5). أَبْنِ الْعَرَبِيّ (6)، وَفِي هَذَا دِلْيَلٌ عَلَى أَنَّ الغَضَبَ لَا يَغْلِبُ الْأَحَكَامَ كَمَا زَمَعُ بعَضُ النَّاسِ، فَإِنَّ مُوسِيَ عَلَيْهِ السَّلامَ لَمْ يَقْلِسْ غَضَبَهُ شَيْئًا مِنْ أَفْعَالِهِ، بَلْ اَطْرَدَ عَلَى مَجِرَاهَا مِنْ إِلَيْهِ لَوْح، وَعَتَبَ أَخٍ، وَصَلَّ مَلَكُ. الْمُتَهَدِّيٌّ: لَأَنَّ غَضَبَهُ كَانَ لِلَّهِ عُزُرُ وَجَلِلٍ، وَسَكُوَّتِهِ عَنْ بُني إِسْرَائِيلِ خَوَافًا أَن يَتَحَارِبُوا وَيُفْرَقُوا.*

قوله تعالى: "قَالَ ابْنُ أَمِّي (1) وكان ابْنٌ أَمِّهِ، أَوْ بَيْتٌ، وَلَكِنْهَا كَلِمَةٌ لِينٌ وَعَطْفٌ.

قال الزُّجاج (1): قَالَ: كَانَ هَارُونُ أَخَهُ مُوسِيَ لَامَّهُ لَا لَابِهِ.
وقرأ بفتح الميم وكسرها (1) فقفص جعل ابن أمّ اسماً واحداً كخمسة عشر، فصار كقولك: يا خمسة عشر أقبلوا. ومنكسر الميم جعله مضافاً إلى ضمير المتكلم، ثم حذف ياء الإضافة؛ لأن مبئي النداء على الحذف، وأبقى الكسرة في الميم لندلُّ على الإضافة، كقوله: في عبّا (2). يعد عليه قراءة ابن السُقُع: في ابن أمّ بإبلات اللياء على الأصل (3).

وقال الكسائي والفراء وأبو عبيد: يا ابن أمّ بالفتح، تقديره: يا ابن أمّ (4).


إنا القوم استمعتمُ: استذلون ويعدون ضعيفاً. (وكانوا) أي: قاربوا.

(1) قرأ بالفتح نافع وابن كثير وأبو عمرو وعامر في رواية حفص، وقرأ بالكسر ابن عامر وعامر - في رواية أبي بكر - وعمري بالكسائي، السبعة ص 295، والتفسير ص 113.
(2) إعراب القرآن للناحاس 152، غمامة، الرازي 12/15.
(3) ذكرها الزمخشري في كشافه 2/119، وأبو حيان في البحر 4/296/3 دون نسبة.
(4) في (م): أئمّ.
(6) ممالي ابن الشجري 290/2.
(7) ممالي القرآن للزجاج 278، وإعراب القرآن للناحاس 152، وينظر أماليل ابن الشجري 296/3.
لا تُنثِّيَ اللَّهُ عَزِّ الْأَمَانَةُ أَيَّ: لَنْ تَسْرُّهُمُ

والشَّمَاتَةُ: الْسَرُّورَ بِهَا يُصِيبُ أَخَاكَ مِنَ الْمُصَاصَبِ فِي الدِّينِ وَالْدَنْيا، وَهِيْ مُحْرَمَةٌ مُّنْتَهِيَةَ عَنْهَا. وَفِي الْحَدِيثِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: "لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ بِأَخَاكَ فَيَعَايِنَهُ اللَّهُ وَيَبْتِلِكَ" (٢). وَكَانَ رَسُولُ اللَّهُ ﷺ يَعْتُوَّدُ مِنْهَا وَيَقُولُ: "لَهُمْ إِنَّهُ أَوْلُوهُمْ بِكَ مِنْ سَوِىَ الْفَضَاءِ، وَذَرَّكَ الشَّفَاءَ، وَشَمَاتَةَ الْأَعْدَاءِ". أَخْرِجَ الْبَخَارِيَّ وَغَيْرَهُ (٣). وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا مَا الدَّهْرُ جَرَّ عَلَى أَنَاسِ كَالَّكَلَّةِ أَنَعْ بَعْرِينَا
فَقِلْ لِلْشَّمَاتِيْنِ يَا أَيْنُفَ أَيقُّوْا
سَلَقِي الشَّامِتِنَّ كَمَا لَقَيْنَا (٤)

وَقَرَأَ مِجَاهِدُ وَمَالِكُ بِنْ دِينَارٍ: "تَشُمِّتَ"; بِالنَّصِبِ فِي النَّا وَفِيْنَ هِمْ:

الأَعْدَاءُ بَلْ الرَّفِعَ (٥). وَالْمَعْنَى١: لَنْ تُقْلِلْ مِنْ أَجْلِهِ (٦) الأَعْدَاءِ، أَيْ: لَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ لِنَفْعٍ تَعْلُو أَنَّ بَيْ. وَعَنْ مِجَاهِدٍ أَيْبًا١٠: "تَشُمِّتَ" بِالْفَتْحِ فِيْهِمَا.

"الأَعْدَاءُ بَلْ النَّصِبَ (٩). قَالَ ابْنِ قَحْيَةٍ: الْمَعْنَى١: فَلَا تَشُمِّتْ بِي أَنْتُ بَا رَبَّ. وَجَازُ هَذَا كَمَا قَالَ: (اللَّهُ يَسَّرُّهُمْ بِيَبِّ) [البَقْرَةُ: ١٥٠] وَنَحُوهُ. ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمُرَادَ، فَأَضْمَرَ فَعَلَّا

١ُ إِعْرَابِ الْقُرآنِ لِلنَّحَاسِ ٢/٢
٢ أَخْرِجْهُ الْبَحَارِي١٩٧٤ (١٤٧٢ هـ)، وَأَخْرِجْهُ أَحْمَد١٦٢٩، وَمُسْلِم١٨٧٠ (٢٧٧ هـ) مِنْ حَدِيثٍ أَبِي هِرْبِيٓ.
٣ صَحِيحُ الْبَخَارِي١٩٧٤ (١٤٧٢ هـ)، وَأَخْرِجْهُ أَحْمَد١٦٢٩.
٥ الْقَرَأَاتُ الْشَّنَّاحَةُ صُ ٤٦، وَالْمَحْتَسِبُ صُ ٢٥٩/١، وَوَيْنُ إِعْرَابِ الْقُرآنِ لِلنَّحَاسِ ٢/٢.
٦ فِي (٣) وَ(٥): يَشُمَّتْ مِنِّي بِأَجْلَهِ، وَفِي (٩): يَشُمَّتْ مِنِّي لَأَجْلَهِ.
٧ الْقَرَأَاتُ الْشَّنَّاحَةُ صُ ٤٦، وَالْمَحْتَسِبُ ٢٥٩/١.٢٥٩/١.
نصب به الأعداء؛ كأنه قال: ولا تُشْبِت بِالأعداء(1).
قال أبو عبيد: وحُكيت عن حمید(2): فلا تُشْبِت بِكسرِ العِمَّ(3).
قال النحاس(4): ولا وجه لهذه القراءة؛ لأن إن كان من شبِت، وجِب أن يقول: نَشْبِت.
 وإن كان من أُشْبِت؛ وجِب أن يقول: نَشْبِت.
وقوله: {ولا تَطَهَّرْنِي مِعَ اللَّهِ الْقَلَّةِ} قال ماجاه: يعني الذين عبدوا العجل(5).
قال زرّق أغْرِي لِلْكُلْمَيْنِ وَأَطْيِبْنَا فِي رَحْمَتِنَا وَأَنْزَلْنَا الرُّحْلَ. {6}
قُولُهُ تعالى: {إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلْنَاهُ الْمَيَـلَ سَيْبَالَةً عَاضِبَتْ بِنَّيْهُمْ وَذَلِكَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَّلِكَ نُعِيرُ الْمَفْتَرِينَ} {7}
{وَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمُ عَلِيَّاتٓ} {8}
{إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْضِهِمْ لَنَغْفِرْ لَهُمْ مَّرَارَةً.} {9}
قُولُهُ تعالى: {إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلْنَاهُ الْمَيَـلَ سَيْبَالَةً عَاضِبَتْ بِنَّيْهُمْ} العَذَابُ مِنَ اللَّهِ العَقَوَةِ. {وَذَلِكَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} لأنهم أُبِرَوا بِقَتْلِ بعضهم بعضاً. {وَقَبِيلَ الْمَلِكَةِ} {الْجَزِيَةِ.} وَفِيهِ بَعْدًا; لَانَّ الْجَزِيَةَ لَمْ تُؤْخِذْ مِنْهُمْ، إِنَّمَا أُخِذَتْ مِنْ ذُرِيَّاتهمِ.
ثم قيل: هذا من تمام(1) كلام موسى عليه السلام; أخبر الله عز وجل بعنه، وتم الكلام. ثم قال الله تعالى: {وَكَذَّلِكَ نُعِيرُ الْمَفْتَرِينَ} {7(1)}.
وكان هذا القول من موسى عليه السلام قيل أن ينثوب القوم بقتلهم أنفسهم فلينهم لماأتابوا وعفا الله عنهم بعد أن جرى القتل العظيم - كما تقدم بيانه في البقرة{8(2)} - أخبرهم أن من مات منهم

---

(1) المحتسب/1 269 و. والمحرر الوجيز/2 457.
(2) القراءات الشاذة ص.46.
(3) في إعراب القرآن/2 154 و. وعنة تقل المصنف قول أبي عبيد السلف.
(4) آخره الطبري/10 461.
(5) معاني القرآن للنحاس/10 51.
(6) قوله: تمام، من (م).
(7) إعراب القرآن للنحاس/4 153.
(8) 110/2 (8)
فيتاءً فهو شهيد، ومن بقيّ حيًا فهو مغفور له.

وقيل: كان غمّ طائفةٌ أشاروا في قلوبهم العجل - أي: حَبِب - فلم يتوبوا؛ فهم المعيونون بقوله: "إِنَّ الَّذينَ أَتَرَهُوا اللَّهُ وَسَأَلُوهُ".

وقيل: أراد من مات منهم قبل رجوع موسى من السيفات (1)، وقيل: أراد أراده، وهو ما جرى على عزيزة والنصر، أي: سينال أولادهم (2) والله أعلم.

وقال: "وَكَذَلِكَ نَجِيَّ الْمُفْتَرِينَ" أي: مثل ما فعلنا بهؤلاء فاعل بالمفتنين.

وقال: "أَنَّ اللَّهَ تَجْرِي الْمَعْتَزِلَةَ" أي: المبتدين (3).

وقال: "إِنَّ اللَّهَ تَجْرِي الْمَعْتَزِلَةَ سِيَامُهُمْ عَصْبَةً يَنْزَلُهُمْ" حتى قال: "وَكَذَلِكَ نَجِيَّ الْمُفْتَرِينَ" أي: المبتدين (4).

وقيل: إنَّ موسى أمّ بِذَيِّ بُني العجل، فجرى منه دم، وبَرَّهُ بالبييرد والصلاة مع الدُم في النَّجْم، وأمرين بالشرب من ذلك الماء، فمن عُبِدَ ذلك العجل، وأُسْمِرَهُ، ظهر ذلك على أطراف قُرَيْه، فذلك عَرَف عَبْدَة العجل، وقد مضى هذا في البقرة (5).

ثم أخبر الله تعالى أنَّ الله يقبل توبة النائب من الشرك وغيره. وقد مضى هذا في غير موضوع.

(1) عرَائِس المَجَالس ص 213.
(2) أخرج الطبري 422/10 عن ابن جرير.
(3) تفسير البغوي 2/202، وزاد السير 3/222.
(4) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير 226/3، والرازي في تفسيره 12/10/15.
(5) ص 202.
ابن قرة: "سكن بالنون".

وأصل السُكوت: السكون والإمساك، يقال: جرى الوادي ثلاثًا ثم سكن، أي: أمسك عن الجرب.

وقال عكرمة: سكت موسى عن الغضب؛ فهو بين المقلوب، كقولك: أدخلت الإصبع في الخانم، وأدخلت الخانم في الإصبع، وأدخلت القَلْفُسُوَة في رأسي، وأدخلت رأسي في القَلْفُسُوَة.

"أَعْطَىَّ الأَلْوَاحَ" التي ألقاها: "فِي يَضْعُفُهَا هَذَى وَرَحْمَةٌ" أي: "هَذَا" من الضلال، "وَرَحْمَةٌ" أي: من العذاب.

والنَّسْخ: نقل ما في كتاب إلى كتاب آخر. ويلقال للأصل الذي كتب منه: نسخة.

والفرع: نسخة.

فقيل: لما تكسرت الألواح؛ صام موسى أربعين يومًا، فردَّت عليه وأعطيت له تلك الألواح في لوحيين، ولم يفَيقَ منها شيئًا، ذكره ابن عباس. قال العشري: نقل على هذا "وفي نسختها" أي: وفيما نسخ من الألواح المُكسَرة، ونُقل إلى الألواح الجديدة هذى ورحمة.

وقال عطاء: وفيما بقي منها، وذلك أنه لم يبق منها إلا سبعها، وذهب ستة أسابيعها. ولكن لم يذهب من الحدود والأحكام شيء.

وقيل: المعنى: "وفي نسختها" أي: وفيما نسخ له منها من اللوح المحفوظ هذى.

(1) القراءات الشاذة ص 841 .
(2) ذكره الرازي في تفسيره 14/15، ويُنظر معاني القرآن للنزجاء 2/379.
(3) ذكره الجبوري في تفسيره 2 و15/15، والرازي في تفسيره 2/15.
(4) ذكره الجبوري في تفسيره 2/15.
(5) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير 3/264 عين ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه الطبري 456/10 و فيه: "تَزَوَّجْتُ إلَى سُدُسِها."
وقيل: المعنى: وفيما كتب له فيها هدى ورحمة، فلا يحتاج إلى أصل ينقل عنه.

وأيضاً يقال: إنسنَ ما يقول فلان، أي: أثبته في كتابك.

قوله تعالى: «إِنَّمَا يَنْبَعُونَ وَيْلًا لَّهُمْ بَعْضُهُمْ بَعْضٍ» أي: يخافون.


قوله تعالى: «وَأَخْتَارَ مَوْئِسَ قُوْمَهُ سَبِيعَينَ رَبْعًا لَّيْسَ ذَا أَحْيَانِهِ الرَّجِبَةَ قَالَ رَبِّ لَوْ سَبِعَ أَلْكَمْهُمْ مِنْ قَبْلَ وَإِنَّكَ أَنْبَثِكَ بَأَنْبَثِكَ بَأَنْبَثِكَ وَإِنَّ هَنَّ إِلَّا فَنَّذِكَرْ يَا بَيْتُ مَدْنَاهُ وَمَهِيجُ مِنْ أَنَّهَا أَنْتَ قَانِفُ لَا وَارِحَتْ آتِ خَيْرً».

قوله تعالى: «وَأَخْتَارَ مَوْئِسَ قُوْمَهُ سَبِيعَينَ رَبْعًا»: مفعولان، أحدهما: حذفت منهين، وأنشد سبیویه: بهمن الذي اخیترب المرجاء سماحة ویری إذا هب الریاح الرعائی وقاف الراعی يمدح رجلاً اختبرت الناس إذ ریثت خلایقهم واختی من كان یزجی عنده السول(3).

(1) إعراب القرآن للنحاس 154 ، وقول الأخفش في معاني القرآن 155/2. ومحمد بن يزيد هو المبرد.

(2) المحرر الوجيز 459، وتفسير الرازي 15/15.

(3) إعراب القرآن للنحاس 154، وينظر كتاب سبیویه 39/1، والبيت للمفرزدق، وهو في ديوانه 418/1، وفيه: خیراً، بدل: ویری.

(4) ديوان الراعی النميري ص 194، وفيه: واعتی، بدل: واختی.
يريد: اختبرك من الناس، وأصل اختبار: اختبئ فلما تحركت البقاء وقبلها فتحة قلب ألفا، نحو: قال وياع.
قوله تعالى: "فلَأَحْمِدُمُ الْرَّجُفَةَ" أي: ماتوا، والرَّجُفَة في اللغة: الزُّلزلة الشديدة. ويروى أنهما زُلزلوا حتى ماتوا (1).
قوله تعالى: "فَأَلَـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِ~

(1) معاني القرآن للنحاس 87
(2) إعراب القرآن للنحاس 154
(3) في المصنف 529/11 – 530، وهو عندنا من طريق آخر عن سفيان، وأخرجه الطبري 470/10.
(4) في (أ) و(ب) و(بم): قام، والمشتت من (ظ) وهو الموافق للمصدر.
(5) عند الطبري: يا موسى لن تعصي بعد اليوم.
(6) في النسخ: فجعلوا يبتعدون، والمشتت من مصنف ابن أبي شيبة. وعند الطبري: فجعل موسى
يرجع...
(7) ذكره ابن كثير في التفسير، وقال: هذا أثر غريب جداً.


ومقصود الاستفهام في قوله: (أَنْهَلْتُنَا) الجحد، أي: لست تفعل ذلك. وهو كثير في كلام العرب. وإذا كان نقيّاً كان بمعنى الإجاب، كما قال: أَلْسَمْنَ خَيْرَ مَنْ رَكَبَ الْمَطَابِيَّةَ. (6) وأنذى العالِميين بِطُوْنٍ رَاحٍ.

وقيل: معناؤه الدعاء والطلب: أي: لا تهلكنا، وأضاف إلى نفسه. والمراد: القوم الذين ماتوا من الرجفة. وقال المبرد: المراد بالاستفهام: استفهام استعطاف، (7) أنه يقول: لا تهلكنا، وقد علّم موسى أن الله لا يهلك أحداً بذنب غيره، ولكنّه كقول عيسى: (إِنْ تُعِيدُوا إِلَيْنِ ۖ لَا يُعِيدُنَا) [المائدة: 118].

وقيل: المراد بالسفعاء السبعون. (8) والمعنى: أن هلك بني إسرائيل بما فعل هؤلاء.

---

(1) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز 2/459.
(2) وما بعدها.
(3) آخرجه الطبري 10/477.
(4) تفسير البغوي 2/203.
(5) ذكره التحلي في عرائس المجالس ص 214، ولم نقف عليه في البقرة.
(6) إعراب القرآن للنحاس 2/154، والبيت لجربه، وهو في ديوانه 1/89.
(7) في (أ) و (ب) وز (لم): استعطام، وفي (ظ): إعظام، والمشت من الوصيط للواحد 2/415.
(8) تفسير البغوي 2/246، وتسير الرازي 19/19.
(8) المحرر الوجيز 2/460.
سورة الأعراف، الآية 155 - 161

sprite he in duhulim: "َوَأَرْكَانَ اللَّهُ جَهَّازٍ [النَّاسِ: 1]"]

"إِنْ هَيْنَ أَنْ تَفْتَنُوكَ أَيْ: مَا هَذَا إِلاَّ امْتَازُكَ وَامْتَانُكَ. وَأَضْافَ الْفَتْنَةَ إِلَى اللَّهِ عَرْبَةً وَجَلًّا، وَلَمْ يُبْصَرَهَا إِلَّا نَفْسَهُ، كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ: "وَإِذَا رَجَعَ فَهُوَ رَجُلٌ يَشْفَى" [السُّنْعَرَ: 80] فَأَفْتَضَتْ الْمَصَّرَّةَ إِلَى نفْسِهِ، وَالشَّفَاءَ إِلَى اللَّهِ تعالى. وَقَالَ يَوُسُّعَ: "وَمَا أَسْنَىَ إِلَّا أَنْ تَفْتَنُوكَ [الكِهْف: 22]"، وَإِنْذَا اسْتَفْنَاهُ ذَلِكَ مُوسِى عَلِيَّهُمْ السَّلَامُ مِنْ قُوَّةِ نُعَمَّةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَهُوَ الْمَعِيْضُ إِلَى جَهَّازٍ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قُوَّمَهُ، وَأَرَى الْعِجْلَ مَنْصُوبًا لِلْمَعِيْضَةِ وَلَهُ خَوَارٌ قَالَ: "إِنَّ هَيْنَ أَنْ تَفْتَنُوكَ تَفْتَنِيْهَا ", أي: بِالْفَتْنَةَ. "مِنْ كُلِّ مَا يَبْلِغُ ذَٰلِكَْ وَهُذَا رَدُّ عَلَى الْقَدْرَةِ.

قَوْلُهُ نُعَلَى: "وَاسْتَبَّ لَكَ فِي هَذَا النَّبِيَّ حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ إِذَا هَدَأْتُ إِلَّا أَنْ تَفْتَنُوكَ قَالَ عَدَاءُ أَبِيهِ يَوْمَ مِنْ أَكَاسِهٍ وَرَفَضَهُ وَعَسِيتَ كُلَّ شَيْءٍ وَسَأَلَّكَ الْذَّنُورُ يَنفَنُوْنَ وَيُؤَذَّبُكُ الْرَّسُولُ وَأَلْقَلِينَ هُمُ الْكَانِيُّ بِبَيْضَانِ [1]

قَوْلُهُ نُعَلَى: "وَاسْتَبَّ لَكَ فِي هَذَا النَّبِيَّ حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ إِذَا هَدَأْتُ إِلَّا أَنْ تَفْتَنُوكَ "، أي: وَفَعَّلَهَا لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي تَكَتَّبُ لَنَا بِهَا الْحَسَنَاتِ . . [وَفِي الآخِرَةِ] أي: جَزَاءً عَلَيْهَا . "إِذَا هَدَأْتُ إِلَّا أَنْ تَفْتَنُوكَ "، أي: تَنْبُتُ مَّسَاءً مَّجَاهِدٍ وَأَبِيَ العَالِيَةِ وَقَتَادَةً . [وَالْهُوَادُ: التوبة]، وَقَدْ تَقْدَمَ في الْبَقْرَةْ .(2)


قَوْلُهُ: "وَرَفَضَهُ وَعَسِيتَ كُلَّ شَيْءٍ وَسَأَلَّكَ الْذَّنُورُ يَنفَنُوْنَ "، أي: لا نَهَابَةُ لَهَا، "أَي: مِنْ دَخَلَ "، فِيهَا لَمْ يَعْتِزِزْ عَنْهُ . وَقَالُ: وَعَسِيتَ كُلَّ شَيْءٍ بَينِ الْخَلْقِ حَتَّى إِنَّ الْبَهْيَةَ لَهَا رَحْمَةً وَعَطَفَتْ عَلَيْهَا وَلَدَهَا.

(1) حَرْرُ الْفُلُوْسِ لَشْثِ بْنِ إِبْرَاهِيمٍ ۱۶۶/۱
(2) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلنَّحَاسِ ۸۸/۸، وَأَخْرِجَهُ الْطَّيْبِيِّ ۴۸۱/۱۰ وَ۱۰۸/۲.
(3) في (۳) مِنْ الخَلْقِ، بُدْ: عَمْرٌ.
قال بعض المفسرين: الطبع في هذه الآية كله شيء حتى إيليس، فقال: أنا شيء.
فقال الله تعالى: "فسأقنعها ليلى بيني لقيها". فقالت اليهود والنصارى: نحن منفونون.
فقال الله تعالى: "ليلى بنيغوت رسول الله أبي يحيى" الآية. فخرجت الآية عن العموم، والحمد لله.

روى حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن عجبر، عن ابن عباس.
قال: كتبها الله عز وجل لهذه الآمة (1) والحمد لله (2).

قوله تعالى: "ليلى بنيغوت رسول الله أبي يحيى"، أي يُخذلون مكتونًا عندهم في الزودية والقنبلة. أي، لم يغوتهم بالمعروف، ورَبِّتُهم من المتعكر، وَيَبِلِّعُونَ لَهُمُ الطمث، ويَغِفُّونَ عليهم الخبُّب، ويضعون عنهم إضرارهم، وأجلس الله التي كانت علىهم قأليةً، مائدةً بيده وصرى، ونصحوها وأثيناها القدر الذي أرسل معاً.

أو بسكتهم المَفْتَعُونَ (3)

فيه عشر مسائل:

الأولى: روى يحيى بن أبي كثير، عن تَوْف الفِيْجَالِيَّ الجَمِيْرِيّ: لما اختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقات ربه قال الله تعالى لموسى: أن أجعل لكم الأرض مسجداً وظهراً. فسألوا: أي مكان لموسى ؟ فقالوا: ارجعوا إلى موسى، أجعل لكم مسجداً وظهراً.

الثانية: قالوا: ما أجمل في قلوبكم، وأجعل لكم نورًا في قلوبكم، يقرأها الرجل منكم، والمروة والحراء، والصغير واللادي والجهنم. قال الله تعالى: "ليلى بنيغوت رسول الله أبي يحيى".

الثالثة: الأرض، ولا تسيطع حماة السكينة في قلوبنا، ويريد أن تكون كما كانت في التابوت، ولا تسيطع أن نقرأ النورا عن ظهر قلوبنا، ولا يُريد أن نقرأها إلاً نظراً. فقال الله تعالى: "فسأقنعها ليلى بيني لقيها" إلى قوله: "المَفْتَعُونَ". فجعلها وكرها.

(1) أخرجه الطبري 10/484 عن ابن جريج.
(3) قوله: والحمد لله، من (ظا).
(4) في (د) و(ه) و(زي): أدركهم، وفي (ظا): أدركهم.

وذكر أبو نُعْمَان: أيضاً هذه القَصَّةُ من حديث الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بن أبي عمرو السُبُبِي، قال: حدثني نَوْفُ الِبِكْتَالِي، إذا افتتح رموضة، قال: أنا تحدثون ريبكم الذي خَلَصَ عَيْنِيكم، وأخذ سهمكم، وجعل وفادة القوم لكم، وذلك أن موسى عليه السلام وفد بني إسْرَائِيل، فقال الله لهم: إنِّي قد جعلت لكم الأرض مسجداً، حينما صلَّينَت منبهًا، تَحْبَسَت صالاته إلَّا في ثلاث مواطن، من ضلِّي فيهن. لم أقبل صلاته: المقبرة، والحمام، والبحر، قالوا: لا، إنَّه في كنيسة، قال: وجعلت لكم التراب ظهوراً إذا لم تجدوا الماء، قالوا: لا، إنَّه بالماء. قال: وجعلت لكم خيماً صلى الرجل فكان وحدة تَحْبَسَت صالاته، قالوا: لا، إنَّه في جماعة.

الثانية: قوله تعالى: «أَلَيْنِ بَيْنِي وَبَيْنِ الْأَرْضِ آنَّاُمُّهُمَا لِيَبْلُغُهُمَا لَيْيَنِ»، هذه الألفاظ، كما ذكرنا أخرجت اليهود والنصارى من الاشتراك الذي يظهر في قوله: [ملخصيّة ليِّيْنِ].

(1) في (ظ): رَبُّ أَحْرِيٍّ حَتَّى تَجَعَلِي نَبِيًّا.
(2) أخرجه عبد الزُّاق في تفسيره ١٣٨٨، والطبري ٤٩٠/١٠٩٠. قال ابن حجر في تبريق التهذيب: كُلَّب ابن عباس ما رواه نُوف عن أهل الكتاب.
(3) في حَلِيَة الأوَلِياءٍ ١٨٤، والخبر عن نُوف، وسلف الكلام عليه.
(4) بعدها في (و) و(و) والحلية: قال: كان عمرو الِبِكْتَالِي، ولعل صوابها: أي عمرو الِبِكْتَالِي، فقد قيل في كنيَّة نُوف: أي عمرو. ينظر تهذيب الكمال ٣٦٥.
(5) في (م): حَفْظُه، والشبَّه من النسخ الخليفة موافق للحلة.
(6) في (و) وأ(و): فيها، والشبَّه من (ظ)، وهو الموافق للحلة.
(7) في (و) وأ(و): لكم بعد.
**سورة الأعراف، الآية 157**

"فَقُولُواَ، وَخَلَصْتُنَا هَذِهِ الْبُلْدَةِ لَأُمَّةٍ مُحْمَدَ، قَالَهُ ابْنُ عُبَيْسٍ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُمَا(1).

وَلَا تَبْعِثُونَ يَنْتِهِ فِي شَرْعِهِ وَرَبِّي وَمَا جَاءَ بِهِ.

وَالرسُولُ وَالنَّبِيُّ اسْمَانٌ لَعْمَانَى لِمَعْنَىٰ فَإِنَّ الرَّسولَ أَخْصُصَ مِنَ النَّبِيِّ. وَقَدْمَ الرسُول اهتمامًا بِمَعْنَى الرَّسُولِ، وَلَا فَمْعَنَى النَّبِيَّ هوَ المتَقَدِّمُ؛ وَلَكِنْ رَدَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم على البراء حين قال: وَبِرَسُولِ الذِّي أَرْسَلَ، فَقَالَ لَهُ: "قَلْ: أَنْتُ بَنِيَّةٌ الَّذِي أَرْسَلَ" خَرَّجَهُ فِي الْصَّحِيحِ(2). وَأيْضًا فَإِنَّهُ فِي قُولِهِ: "وَبِرَسُولِ الذِّي أَرْسَلَ" تكَرَّرَ الرَّسُولُ، وَهُوَ مَعْنَىٰ وَاحِدٌ(3). فِي كَانَ الكَحُشُو الَّذِي لَا فَائِدَةٌ فِيهِ. بِخَلَافِ قُولِهِ: فَوَهَبَ الذِّي أَرْسَلَ، فَإِنَّهُ لَا تَكُرُّرُ فِيهِمَا.

وَعَلَى هَذَا فَلِكَ رَسُولُ نَبِيٍّ، وَلَسْ كَانَ نَبِيًّا رَسُولًا لَقَ لَّنَ الرَّسُولُ وَالنَّبِيّ قد اشترَكَا فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، وَهُوَ النَّبِيّ، وَافتَرَقَا فِي أَمْرٍ خاصٍّ، وَهُوَ الرَّسُولُ. فَإِذَا قُلَتْ: مُحْمَدٌ رَسُولُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَضْمَنُ ذَلِكَ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَرَسُولٌ(4) وَكُلَّ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِياءِ صِلَواتُ الله وَسَلَامَةَ عَلَيْهِمَا.

الثالثة: قوله تعالى: "(الَّذِي أَخْصَصَ)" هو منسوّب إلى الأمة الأمية التي هي على أصل وِلادْتِها، وَلَا تَعْلَمُ الكِتَابَا وَلَا قَرَاءَتِها، قَالَ ابْنُ عُيْنَيْسٍ(5).

وَقَالَ ابْنُ عُبَيْسٍ: كَانَ نَبِيَّهُمُ "أَمْيَةً لَا يَكْتَبُ" وَلَا يَقْرَا وَلَا يَيْسَبُ(6)، قَالَ الله تعالى: "فَوَكَّثَنَّكُمْ بِنَيَّةٍ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَكُونُ أَمْيَةً وَلَا تَكُونُ بَيْضَاءً" [العنكبوت: 48]. وَرُوِيَ فِي الْصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عُمَرٍ عَنِ النَّبِيّ قَالَ: "إِنَّا أَمْيَةً أَمْيَةً لَا نَكْتَبُ وَلَا نَقْرَا".

---

(1) المحرر الوجيز / 422، وآخُرهُ الطبري / 483/14 و / 440.
(2) آخرُهُ أحمد (18588)، والبخاري (247)، ومسلم (2710).
(3) المحرر الوجيز / 422.
(4) بعدها في (ر)، و(م) الله، والكلام من المفهوم / 40.
(5) في نزهة القلوب / 112.
(6) أوردته البغوي في تفسيره / 2005.
نحـْبِهِ الحدِيثُ(١) وقيل: نـَسَبُ الـنـَبِيِّ ﷺ إلى مكة أم القرى، ذكره النحـَـاـسُ(٢).

الرابعة: قوله تعالى: {أَسْلَمُواٰ مَكْرُوحاً عِندَهُمْ فِي الْقُرْآنِ} (الإبـَـاغـِي) روي البخاري قال: حدَّثَنَا مـُحَمَّد بن يـُسـًـانـٓ قـَـال، حدَّثَنـَا يـُحَبَّـ قـَـال: حدَّثَنـَا هـَـلـَـا، عن عـَـضـَـء ابن يـَـسـًـار قـَـال: أَلِـيَـثِـ عـَـبـَـد اللـَّه بن عـَـمـَرـَب الـعـَـاصـِـلـَـيْـنِ، أَخـَـ漪َـيْـنِي عـَـن صـَـفَـه رـَـسُـول اللـَّه ﷺ. في النـَّوـَـارِ، فـَـقـَـال: أَجَــل، وـَـلـَّهُ إِـنَـهُ لمـُـوصَـوًّـت في النـَّوـَـارِ بـَـعـَـض صـَـفِـهِ فـِي الْـقُـرْآنِ. {مَـكْرُوـْـهُ} (الإبـَـاغـِي) فـَـيْتَـبْـأَهُ ذِي أَرْسَـالَـتْهُ شَـهـَـدَـا وَمَـجِرَْـا وَمُـذَّـبَـيْـراً} (الأحزاب: ٤٥) وَـجَـرَّاً للـأَمـَـيـْـيِّنِ، أَنْ: عـَـبـَـد وـَـرَـسُوـَـي، سـَـمَّـيْـتُـكَ المـَـوَـطِّـيِّ، لـِـسـَـي بـَـقْـُـطٍ ولـَّا غَـُـلْـيَـظٍ وَـلـَّا سـَـحِبٍ(٣) فـِي الـآسِـوَـاقِ، وَـلَّا يـَـدْـفَـعُ بـِالسِـيَـسَـة الـسَّيِّـيِّ، وَـلَّا يـَـفَـعَّـل ويـَـغَـفِرِ، وَـلَّا يُقِـيْـضِهُ اللَّهُ تـَـعَـالَـيْ حتى يُقَـيِّـمَ بـِهِ الـلِّـيْـّـيَّة العـَـوْـجَاـةُ بـَـأَن يـَـقُولُوا: لَّا إِـنَـهُ إِـنَـ إِـرَّـبُ يـَـقُولُوا: لا إـَـلَـه إلا اللـَّهُ، وَـيَـفِنُـحُ بـَـيْـا أَعَـيْـنَا غَـُـمِيْـا، وَآدَـيْـنَا ضَـْـمَا، وَـقَـلْوًا غَـُـلْـيَـظًا(٤).

في غـيـر الـبـَـخَـارِي: قـَـال عـَـطَـعْـاءٌ: ثـَـمَّ أَلِـيَـثِـ عـَـبـَـد، فـَـسَـلَّهُ عن ذـَـكَّ، فـَـما اخـْـتَـلَّا حَـرْـفاً، إِلاَّ أَن كـَـعـَا قـَـال يـُـلْـقِـعِـهٌ: قَـلْوًا غَـُـلْـيَـظًا، وَآـدَـيْـنَا غَـُـمِيْـا، وَـأَعَـيْـنَا غَـُـمِيْـا(٥). قـَـال ابن عـَـطَـيـْـةٌ(٦): وَأَوْـزَـعَـنَـهُ هـَـذَا وَـعَـجَّـمَهُ(٧). وَقَـد ذَـرَوَـيْـنَ عن كـَـعـَـب أنَّهُ قَـالَهُ: قَـلْوًا غَـُـلْـيَـظًا، وَآـدَـيْـنَا غَـُـمِيْـا، وَأَعَـيْـنَا غَـُـمِيْـا(٨). قـَـال الطـَـبِـري: هـَـي لـغَـة جِـمـَـيـْـرِيْـا(٩). وزاد كـَـعـَـب في صـَـفَـة الليـّيّة قـَـال: مـُـوَّلِدُـهُ بـِمَكَّة، وـَـهـَـجرته بـتـَابِعـة، وـَّـمِـلْـكَـهـِ بـِـشَاـمَ، وَـأَسـَـهـِـنَّهـِـا الحاـمـَـدُون.

(١) أَخْــرِــيِّـهُ أَحْــمَـد (١٦٧)، وَالبـَـخَـارِي (١٩١٣)، وَمـَـسـَـلى (١٨٦٠): (١٠).
(٢) فَـي مَعِيـنِ الـقُرْآنٌ٣ /٨٩.
(٣) فَـي (ظَ) وَ(م): صـَـخَّاب، وَكَـلاْـها بـمَعنى.
(٤) صـَـحِيـح البـَـخَـارِي (٢٠٣٥)، وَـهُـوَ فِي مـَـسـَّـنَـد أَحْــمَـد (١٦٢٢).
(٥) أَخْــرِــيِّـهُ الطَـبِـري (٩٩٢ /
(٦) فَـي (ظَ) وَ(م): أو عَـجْـَـمَة، وَالفَـتْـيِّـم من (د)، وَ(ز)، وَـهُـوَ الـمَـوَّـقِفِ لـلـمَـسْـرِّـيِّ.
(٧) هـَـذَـه رَوَايَةِ الـإِـمَـام أَحْــمَـد (١٦٢٢).
(٨) تَـفَـسِـيـر الطَـبِـري (٩٩٢ /١٠.)
يُحَمِّدون اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالِ وَفِي كُلِّ منْزِلٍ، يُوضَحتُنَّ أَطْرَافَهُمْ، وَيَأَتِيُونَ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِهِمْ، رَعَاةُ الْخَمْسِ، يَصِلُّونَ الصَّلَاوَاتِ حَيْثَا أَدْرَكُوهُمْ وَلَوْ عَلَى ظِهْرِهَا الكُنَّاسَةِ (1)، صَفِّهِمْ فِي الْقَنَالِ مِثْلُ صَفْهِهِمْ فِي الْصَّلَاةِ. ثُمَّ قَرَأَ الَّذِي ﴿يَا أَيُّهَا الْيَهُودُ إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ يَحْتَفِلُ بِمَا يُحْتَفِلُونَ﴾ (الصَّفَةْ: 4). 

الخامسة: قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُوهُم بِالصَّرُوفِ وَيَنْهَيهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ قال عطاء: ﴿يَأْمُرُوهُم بِالصَّرُوفِ وَيَنْهَيهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾. 

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَيَشْجِي لَهُمْ الْيَتِيمَاتِ﴾ مذهب مالك أنّ الْيَتِيمَاتِ هي المَحْلُولات؛ فكانَهَ وَقَفَّهَا بِالْيَتِيمٍ؛ إِذْ هِي لِفَظَةٌ تَنْتَضِمَّ مَدَحًا وَتَشْرِيفًا. وَبِحَسْبِ هَذَا يَقُولُ فِي الْخَبِيثِ: إِنَّها الْمَهْرَّمَاتِ. وَكَذَلِكَ (1) قَالَ ابْنُ عَبَّاسِ: الْخَبِيثَةِ هِي لَحْمِ الْخَنْزِيرِ وَالْرَّيا وَغَيْرَهَا (6). وَعَلَى هَذَا حَلَلَ مَالِكُ الْمَتَّقُّرَاتِ، كَالْحَيْيَاتِ، الْعَقَابِ، وَالخَنَافِسِ وَنَحْوَاهَا. 

ومذهب الشافعي رحمة الله أنّ الْيَتِيمَاتِ هي من جَهَةِ الْقُلُوبِ، إِلَّا أَنّ الْفَظَةَ عَنْهَا لَيْسَ عَمْوُها؛ لَانَّ عُمْوُمَهَا بِهِذَا الْوَجِهُ مِنَ الْقُلُوبِ يَقْتَضِي تَحْلِيلَ الْخَمْرِ والْخَنْزِيرِ، بَلْ يَرَاها مَخْتَصَةً فِي مَا حَلَّلَهُ الْشَّرَعُ. وَيَرَى الْخَبِيثَةِ لَفَظًا عَامًّا فِي الْمَهْرَّمَاتِ بِالْشَّرَعِ وَفِي الْمَتَّقُّرَاتِ؛ فَيُحْرَمُ الْعَقَابُ، الْخَنَافِسِ، الْوَزْرُ، وَمَا جَرِيَ هذَا الْمَجْرِي. وَالنَّاسُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ (1)، وَقَدْ تَقَلَّمَ فِي الْبَقْرَةِ هَذَا الْمَعْنَىَ (7).

(1) الكُنَّاسَةِ: مَلِئِ القُلُوبِ الْعَقَابِ. 
(2) أَخْرِجَ الدَّارِمِيُّ(5) و(7)، وَأَبُو نَعْمَانِ فِي تَفْسِيرِهِ 2/67، وَالبَغْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ 5/387، وَعَنْهُمْ: البَحْمَانُ، بَلْدُ: الْحَمَادُونْ، إِسْتَدَادُهُ ضِعْفٌ، وَهُوَ مُوقَفٌ عَلَى كَبِبِبٍ. 
(3) تَضِيِّرُ الْبَغْرِيُّ 2/505. 
(4) ﴿قِلِّ (اتِّبَعِي) وَٰلِمِّ (وَالَّذِيْنَ)﴾ لَذَلِكَ. 
(5) أَخْرِجَ الْطَّرِيبِ 10/493. 
(6) الْمَحْرَرُ الْخَيْرِ 2/430. 
(7) ﴿وَالنَّاسُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ﴾ (البَقْرَةِ).
سورة الأعراف، الآية 157

الأيّة: قولها تعالى: ۚۚوَيَضَعُّ عَنْهُمْ إِسْرَعَمَّۢ﴾ الإضّر: النّقال; قاله مجاهد وقَتَادَةَ وابن جبير. والإضّر أيضاً: العهّد; قال ابن عباس والضاحك والحسن. وقد جَمَعَت هذه الآية المعنيين، فإنّا بنى إسرائيل قد كان أُخذ عليه عهده أن يقوموا بأعمالٍ يقال: فَضَعَّ عِنْهُمْ بِمُهَمَّدٍۢ ذَلِكَ العهّد، وَيَقُولُ تَلَكَ الأُمَالَ (1) كَغَلَّلَ البول، وَتَحْيَلَّ السَّنَامَ، وَمَجَاسِلَ السَّاحِرَ، وَمَوَآكَلَتَهَا وَمُضَامِعَتَهَا؛ فإنّهم كانوا إذا أصَبَّ ثُوبٌ أَحْدَهُم بَعْلٌ فَرَضّه، وَوَرَأَى: جَلَّدُ أَحْدَهُم (2). وإذا جمعوا السَّنَامَ نزلَ نَارٌ مِن السَّمَاء فَأَكَلَتْهَا (3)، وإذا حاضت المَرَاة لَمْ يَقْرَبُوهَا (4)، إلى غير ذلك مما ثبت في الحديث الصحيح وغيره.

الأيّة: قولها تعالى: ﴿وَالْأَغْلَالَ أَلَّا يَكُونَ لَهُمْ غَيْرُ فَالْأَغْلَالِ﴾ عَبَّارَةٌ مستعارةٌ لتلك الأُنْقَالِ. ومن الأُنْقَالِ تَرْكُ الاشتغال يوم السبت، فإنه يُرَوِى أن مُوسى عليه السلام رأى يوم السبت رجلاً يحمل عَضْ.Idًا، فَضَرَبَ عَنْهَا (5). هذا قول جَهْرِهِ ومَفْسِرِين. ولم يكن فيهم الْذِيّة، وإنّما كان القصاص (6)، وأيّروا بِقتل أنفسهم علامة لتوبيتهما إلى غير ذلك. فِئَتَهُ ذلِكَ بالْأَغْلَالِ، كما قال الشاعر:

فلِيْسَ كَعِهْدُ الْمَدَارِ بَا مَالِكٍ
ولكنَّ أَحَاطَتْ بِالرَّقَابِ السَّلَامُ
وعَادَ السَّنَامُ كَالْكَرَهَةَ لَيْسَ بَقَائِلٍ
سوِى العَدَلَ شَيْئًا فَعَسْتَرَاحَ العَوَادَٰلٍ
فَسَبَّيحُ حَدُودِ الإِسْلاَمِ وَمَوَادَعِهِ عَنِ النَّخْقِ إِلَى المَحَظَّوراتِ بِالسَّلَامِ المُحْيَيَاتِ

(1) المحرر الوجيز 423/4. وأخرج الأقوال السائلة الطبري 10/493 - 494.
(2) أخرج البخاري (226) بالرواية الأولى، ومسلم (273): (74) بالرواية الثانية من قول أبي موسى الأشعري.
(3) أخرج البخاري (2085) من حديث أبي هريرة. وسُلَيف 1/130.
(4) أخرج أحمد (12367)، ومسلم (1260) من قول أنس بن مالك.
(5) أخرج الطبري 625/10 من قول أبي مالك أو سعيد بن جبير.
(6) المحرر الوجيز 424/2.
(7) البيان لأبي خراس الحذلي. وهم في ديوان الهنفيين 2/150.
بالرُقَب. ومن هذا المعنى قول أبي أحمد بن جُحَش (1) لأبي سفيان:
إِذْهَبْ بِهَا إِذْهَبْ بِهَا تَطُوِّقُهَا طَوَّقَ الْحَمَامَة
أَيِّ أَرْمَكَ عَارُهَا. يُقَالُ: طَوَّقَ فَلَمْ يَأْتِهَا إِذَا أَزْمَهَا (1).

الناسخة: إن قيل: كيف عطفت الأغلال وهو جمع على الإضر وهو مفرد؟

فالجواب أن الإضر مصدر يقع على الكثرة.


و«وَأَلْبَرَ» القرآن. والفلاح: الطُفر بالمطلوب. وقد تقدم هذا (6).

(1) الأسدوي، وهو آخر أم المؤمنين زينب رضي الله عنها، اسمه: عبيد، فغير إضافة، كان ضريرًا، شهد بدرا والمشهد، عدا أبو سفيان على داره لما هاجر إلى المدينة، ولمما فتحت مكة قال أبياتًا لأبي سفيان منها البيت الذي ذكره المصنف. السيرة النبوية ٤٩٩ /٤٩٩-٥٠٠، والإصلاح ٦/١١.

(2) المحرر الوجيز /٤٤.

(3) السبعة ص ٢٩٥، والتيسير ص ١١٣.

(4) الكشف عن وجه القراءات السبع /٤٧٩.

(5) القراءات الشاذة ص ٢٦، والمحاسب /٢٦١.

(6) إعراب القرآن للناحاس ٢ /١٥٥-١٥٦. وعنة نقل المصنف قول الأخفش.
قوله تعالى: «(...)
أي: يدعون الناس إلى الهدى. (...)
وفي التفسير: إن هؤلاء قوم من وراء الصين، من وراء نهر الرمال، يعبدون الله بالحق والعدل، آمنوا بمحمد وتركون السيت، يستقبلون قبالتنا، لا ينصل إليهم منهم أحد، ولا ماتا إليهم أحد. فروي أنه لم يوقع الازدراف بعد موسي كانت منهم أمة يهدون بالحق، ولم يقدروا أن يكونوا بين ظهراني بني إسرائيل حتى أخرجهم الله إلى ناحية من أرضه(1) في غزالة من الخلق، فصار لهم صُرِب في الأرض، فضلوا فيه سنة ونصف سنة حتى خرجوا وراء الصين، فهم على الحق إلى الآن. وبين الناس وبينهم بحر لا يوصل إليهم بسيبه(2).

(1) في (5) وز(5): اليمن.
(2) آخره الطبري 1/10 502 - 511 بنحوه من قول ابن جريج وابن عباس رضي الله عنهما. وذكر ابن كثير في تفسيره 692 أنه خبر عجيب.

قوله تعالى: «وَقَلْنَّهُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ أَمِّيَّةُ وَأَوَّلِيَّةُ إِلَى مَوْتٍ إِذْ أَسْتَسْقَيْنَاهُمْ قَوْمِهِ، أَنَّ عِيْلَابَانِ يَسْتَجِيبَانِ لِمُحِيطَتِهِ، وَمُبَيِّنَتِهِ، وَمَنْ أَنْفَسْنَاهُمْ مَنْ أَفْسَدْنَاهُمْ وَلَبِينَا أَنْفَسْنَاهُمْ وَلَسْلَتُهُمْ سُكِّنَا بِهَا سَيْلَتُهُمْ وَلَا تَنْفَعْنَ مِنْهَا ثَمَّ مَا رَسِلْنَا وَكَيْلًا طَلَّنَا وَلَا نَشْرَنَا فَبِثْرَةٍ فَجَلَّتْ وَدَعَلَّا آبَاءَ يَسَبِّحُونَ وَإِنْ لَمْ يَسَبِّحُوا، لَكَمْ خَيْبَتْنَاهُ سَنَوْيَتَنَّ الْمَلِيَّينَ فَبَشَّدَ الْأَيَّامُ طَلَّنُوا مَنْ أَفْسَدْنَاهُمْ وَلَمْ يَعْبُدُوا غَيْرَ اللَّهِ بَلْ فَأَرْسَلْنَاهُمْ رَجُوكَرْ بَشَّاَرَةً، أَيْضًا عِلْمًا، لَمَّا كَلَّفْنَا بِثْرَةٍ.»

قوله تعالى: «وَقَلْنَّهُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ أَمِّيَّةُ وَأَوَّلِيَّةُ إِلَى مَوْتٍ إِذْ أَسْتَسْقَيْنَاهُمْ قَوْمِهِ، أَنَّ عِيْلَابَانِ يَسْتَجِيبَانِ لِمُحِيطَتِهِ، وَمُبَيِّنَتِهِ، وَمَنْ أَنْفَسْنَاهُمْ مَنْ أَفْسَدْنَاهُمْ وَلَبِينَا أَنْفَسْنَاهُمْ وَلَسْلَتُهُمْ سُكِّنَا بِهَا سَيْلَتُهُمْ وَلَا تَنْفَعْنَ مِنْهَا ثَمَّ مَا رَسِلْنَا وَكَيْلًا طَلَّنَا وَلَا نَشْرَنَا فَبِثْرَةٍ فَجَلَّتْ وَدَعَلَّا آبَاءَ يَسَبِّحُونَ وَإِنْ لَمْ يَسَبِّحُوا، لَكَمْ خَيْبَتْنَاهُ سَنَوْيَتَنَّ الْمَلِيَّينَ فَبَشَّدَ الْأَيَّامُ طَلَّنُوا مَنْ أَفْسَدْنَاهُمْ وَلَمْ يَعْبُدُوا غَيْرَ اللَّهِ بَلْ فَأَرْسَلْنَاهُمْ رَجُوكَرْ بَشَّاَرَةً، أَيْضًا عِلْمًا، لَمَّا كَلَّفْنَا بِثْرَةٍ.»

(1) ذكره أبو الليث في تفسيره 270 و من قول ابن عباس رضي الله عنهما.
(2) ذكره الرazi في تفسيره 31/15/10
(3) معاني القرآن 397 وزاد المسير 275/3.
وإن فرشا كُلَّها عُشر أبْتَنِ. وأنت بريء من قبائلها العشِّ.
فذهب بالبطن إلى القبلة والقصيلة؛ فلذلك أنَّها. والبطن مَذْكُرٌ؛ كما أنَّ الأسباط
جمع مَذْكُرٌ. الزجاج (1). المعنى: قطعناها اثنتي عشرة فرقة.
(2) أسباطاً (3) يوُعُّ نعت للأسباط.
وروى المُفضِّل عن عاصم: (وَقَطَعْنَاهُم مَّخْفَفَةً(4).
(4) أسباطاً الأسباط في ولد إسحاق بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل عليه السلام.
والأسباط مأخوذ من السبط، وهو شجر تعلَّقه الإبل (6). وقد مضى في (البقرة) (1).
مستوفٍ. 
وروى مُعَمّر، عن همَّام بن مَنِيبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قوله عزّ وجلّ:
(3) فَبَذَلَ الْبَيْتَ الْأَلْبَثَة، ظَلَّهَا مَعْلَمً، قَالَوا: (قَالَ الْيَلِيف، قَلِيلَ لَهُمْ) (4) فَقَالَوا: (حَبَّةٌ فِي سَحْرَة، وَقَبْلِهِم). (7)
لهم: (أَدْخَلْنَا آلِيَّةً عَلَيْهَا) فَدَخَلَهَا مَذْكُورَانِ عَلَى أَسْتَاحِمِهِمْ (8).
وَ(9) بِعَمْرٍةٍ بَيْظَمَنٍّ) مُرْفَعٌ؛ لأنَّ فعل مستقبل، وموضَعُه نصبٌ. (ما)
بمعنى المصدر، أي: بظلمهم. (8). وقد مضى في (البقرة) ما في هذه الآية من المعاني

(1) قاله النواحي الكلايبي فيما ذكره العيني في شرح الشواهد الكبيرة (على هامش الخزانة) 4/484 ، وهو
في الكتاب 3/55 ، والكامل 2/82 ، والخصائص 2/417 ، وسفرهم: وإن كلاباً هذه عشر
ابطن.
(2) تفسير الطبري 10/563.
(3) في معاني القرآن له 2/382.
(4) ذكرها ابن خاليل في القراءات الشاذة ص 46 ، وابن عطية في المجهر الوجيز 2/465 ، ونساها لأبي
حية، وذكرها ابن عطية أن أبان رواها عن عاصم، وقراءة عاصم المشهورة عنه كقراءة الجماعة.
(5) معاني القرآن للنجاح 3/92 ، وينظر معاني القرآن للزجاج 2/382.
(6) 2/417.
(7) أخربة أحمد (811) ، والبيخاري (3403) ، ومسلم (3105) ، وسفر 2/125.
(8) إعراب القرآن للنجاح 2/156.
سورًا الأعراف: الآيات 160 - 164

والأحكام (1) والحمد لله.
قوله تعالى: «وَسَكَنُوهُمْ عَنَّ الْقُرُونِ الْأَلْبَارِ كَمَا كَانَتْ دُنْيَاتَهُمْ وَكَانَ نَجْعَالُهُمْ لَيْسَ كُلُّهُمْ شَرِيعَةً وَلَيْسَ لَهُمْ يَسِيرُونَ عَلَيْهَا» (2) فإذا أتى نصّهُم لم يطيعون قوّة الله مهلكتهم أو مطيعهم عذابًا شديدًا قالوا مصدقةً إلى رحمة وعذابه يقتلون (3)。

قوله تعالى: «وَسَكَنُوهُمْ عَنَّ الْقُرُونِ» أي: عن أهل القرية؛ فعبر عنهم بها لما كانت مستقرًّا لهم، أو سبب اجتماعهم، نظره: «وَسَكَنُوهُمْ عَنَّ الْقُرُونِ» (4) [يوسف: 82]، وقوله عليه الصلاة وسلم: «اهتزِ العرش لموت سعد بن معاذ (5)».

يُعيَّن: أهل العرش من الملائكة، فرحًا واستبشرًا بقدومه (6).

أي: وسأل اليهود الذين هم جرائمٌ عن أخبار أسلافهم، وما سماع الله منهم قردة وتخابير، وهذا سؤال تقرر وتزوير، وكان ذلك علامة لصدق النبي؛ إذ أطلعه الله على تلك الأمور من غير تعلم (7).

وكانوا يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه؛ لأنًا من بنين خليله إبراهيم، ومن بنين إسرائيل وهم يُكَرّ الله (8)، ومن بنين موسى كلهم الله، ومن بنين وليلته غزير، فنحن من أولادهم، فقال الله عزوجل للنبي: سلهم يا محمد من القرية، أما عذبهم (9).

(1) 2/121 وما بعدها.
(2) أخرجه أحمد (141542)، والبخاري (28032)، ومسلم (14866) من حديث جابر. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد (11184) 1، وعن أبي قتادة عند أحمد (12457)، ومسلم (14862).
(3) في (الغز ونظر) أي: بقدوهم والكلام في أحكام القرآن لابن العربي 2/785 - 786.
(4) الوسيط 2/419، وتفسير البغوي 2/208.
(5) سلف 7/388 نحوه من قول السدي.
(6) في النسخ الخطية: عذبهم، والثريث من (م).
بذنوبهم، وذلك بتغير قَعَعٍ من فروع الشريعة(1).

وخالف في تعين هذه القرية، فقال ابن عباس وعكرمة والسدي: هي أيلة. وعن
ابن عباس أيضاً أنها مدُين، فإن أهلة والطور الزهرى: طُرْبية. فقادة وزيد بن أسلم:
هي ساحل من سواحل الشام، بين مدّين وغيّون، يقال لها: مَقَانة(2).

وكان اليهود يكتُمون هذه القصة لما فيها من السُبْهَة عليهم.

(3) أي: كنت بجَرَبُ البحر، تقول: كنت بحضرة
الدار، أي: بِنُرِيها(3).

(4) إن يُنذِرُونك في الكفّاني، أي: يصيدون الحيتان، وقد نُعِيَ عنه. يقال: سُبَّت
اليهود: تركوا العمل في سَبْتٍ له، وسُبَّت الرجل لِلمفعول - سُبَّانًا: أخذ ذلك، مثل
الحرس. وأسبت: سُكِن فَلم يتحرك. والقوم: صاروا في السبَت. واليهود: دخلوا في
السبت، وهو اليوم المعروف. وهو من الراحة والقطع. ويجمع أسبت وسبوت(4)
وأسبات(5).

وفي الخبر عن رسول الله ﷺ: «من احتجم يوم السبَت، فأصابه بِرْصَع، فلا
يُلَوَّنَم إلا نفسه»(6). قال علماؤنا: وذلك لأن الدَّم يجمَع يوم السبَت، فإذا مددته
ليستخترجه، لم يُجْر وعاد بِرَصَأ(7).

(1) أحكام القرآن لابن العريبي 2/ 785
(2) أخرجه هذه الأقوال الطبري 10/ 507 - 509 ، وينذر النكت والمعين 2/ 271 ، والمحرر الوجيز 2/ 427.
(3) وقال أبو حيان في البحر 2/ 410 ؛ ويثبت أن يريده معنى الحاضرة على جهة التظليل لها، أي: هي
الحاضرة في قرى البحر.
(4) تهذيب اللغة 12/ 376 ، والصحاب (سبت).
(5) لم تفن على هذا الجمع.
(6) أخرجه البازار (2024) ، والبيهقي في السنن الكبرى 9/ 340 من حديث أبي هريرة ﭼ، وفي
إسناده سليمان بن أرقم، قال الدارقطني: متروك، وقال ابن مينين: ليس بهء، ميزان الاعتدال 2/ 197.
(7) وأخرج بن عبد الرزاق في مصنفه (1981) عن الزهري مرسلاً، وهو المحفوظ فيما قاله البيهقي.
(8) كلام غير صحيح مستند إلى خبر باطل.
سورة الإعراف: الآية 163 - 164

قراءة الجماعة: "يَغْدُون". وقرأ أبو نهيك: "يَغْدُون" بضم الياء وكسر العين وشدّ الدال (1). الأولى من الاعتداء، والثانية من الإعداد، أي: يُهْيَّون الآنّه لأخذها. وقرأ ابن السُّمِّيق: في الأسباط على جمع السبت (2). إِذْ تُأْتَيْهِمُ جَيْحَانُهُمُ يُؤْمَ

سَبْتِهِمْ وَقُرْءَ: "إِسْبَاتِهِمْ" (3).


(بَيْنَمَا لَا يُشْرَعُ) أي: لا يفعلون السبت. يقال: سَبِّبَ يُشْرَعْ إذا عَظَم السبت.

وقرأ الحسن: "يُشْرَعُ" بضم الياء (8)، أي: يدخلون في السبت; كما يقال: أجمعنا، وأظهرنا، وأشهرنا، أي: دخلنا في الجمعة، والظهر، والشام.. (9)

(1) هي في تفسير الرازي 15/37، والبحر 4/410 دون نسبة، وذكر ابن خالويه في القراءات النشأة 247/2، وابن جني في المحيضب 244/1 وابن عطية في المحرر الوجيز 247/2 أن أبا نهيك قرأ: "يَغْدُون". قال ابن جني: أراد يغدون، فأسكن الناء لبدغمها في الدال، ونقل فتحتها إلى العين فصار يَغْدُون.

(2) لم تُقَد عليّا عند غير المصنف، وسلم أتا لم تُقَد على أن البيت يجمع على أسباط.

(3) يعني مصدر "سيب" كما في البحر المحيط 4/111، وهي قراءة عمر بن عبد العزيز كما في القراءات النشأة ص 47. ووقع في (م): "إسباطهم".

(4) تفسير الطبري 509/10.

(5) أي: مسرعة، ينظر النهائة (علق).

(6) في تهذيب اللغة 482 (والكلام منه) واللسان (شرع): يتأخّم.

(7) النكت والعبون 2/272.

(8) القراءات النشأة ص 47.

(9) تفسير الطبري 510/10.
لا كأثوبهم؟ أي: حياتهم.

سكتاًً تقولون؟ أي: فسقهم. (1) وسُئل الحسين بن الفضل: هل تجد في كتاب الله: الحلال لا يأتيك إلا فيومًا؟ والحرام يأتيك جزءًا جزءًا؟ قال: نعم، في قصة داود وأسيلة: إذ كأثوبهم حياتهم يوم سِئمهم شركًا و يوم لا يشتركون إلا تأثيهم. (2)

وزُوِي في قصص هذه الآية أنها كانت في زمن داود عليه السلام (3) وأنَّ إيليس أُوجى إليهم فقال: إنما نُهِيتم عن أخذها يوم السبت، فاتخذوا الحياض؛ فكانوا يسوقون الحيان إليها يوم الجمعة تتبقى فيها، فلا يمكنها الخروج منها لقلقة الماء، فتأخذونها يوم الأحد (4).

وروى أشُهِب عن مالك قال: زعم ابن زُرَمان أنهم كانوا يأخذ الرجل خطأً ويزعمون هذه الأحكام في ذلك الحوت، وفي الظرف الآخر من الخطأ وردت، وتركها كذلك إلى الأبد، ثم تطور الناس حين رأوا من صنع هذا لا يُثبت حتى كثر صيد الحوت، ومُشْيِّه بمأتي الأسواق، وأعلن الفسقة بصيده، فقامت فرصة من بني إسرائيل ونهبته، وجاهرت بالنهي واعتزلت.

وقيل: إن الناهين قالوا: لا تُكاينكم، فقسموا القرية بجedar. فأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتمدين أحد، فقالوا: إن للناس لشأنًا، فعلوا

210/78

(1) إعراب القرآن للتحاس ١٧٩/٢.
(2) الحَجَرُ: الأخذ بالكسرة، وجَزَفُ له في الكيل: أَكْثَرُ، الِلَسانُ (جزف).
(3) عوارض المجالس ص ٢٩٠.
(4) تفسير البغوي ٢٠٨/٢، وأحكام القرآن لابن العربي ٧٨٦/٢.
(5) في (ال)، وجعل، وفي المحرر الوجيز (والفيلم منه) ٢٤٧/٤٠٨، ويصنع. وهذا الآثر أخرجه الطبري ٥٨٣/١٠ مطولاً.
(6) في القاموس: الزَّوَّاق، محركة ويسكن: الحبل يرمي في أنشطة، فتوجه به البداية...
على الجدار فنظروا فإذا هم قردة؛ ففتحوا الباب ودخلوا عليهم، فسمعوا القرآن من الأنبياء، ولم يعرف الإنسان أن يسبه من القردة، فجعلت القردة تأتي تسبيها من الإنسان قاستهُ تبكي وتبكي، فقوله: ألم تنتهكم! فتقول برأسها نعم، قال قتادة: صار الشبان قردة والشيخ خنازير، فهما نجا إلا الذين نهوا، وهلك سائرهم.


وقال جماعة المفسرين: إن بني إسرائيل افترقت ثلاث فترات، وهو الظاهرة في السماوات في الآية: فرقة عُصِتْ وصَادِتْ، وكانوا نحواً من سبعين ألفًا. وفرقة نهبت واعتزلت، وكانوا النيني عشر ألفاً. وفرقة اعتزلت ولم تَثْنِئْ ولم تَغْصَي. وأن هذه الطائفة قالت للناجية: "لَمْ تَتَّقُوا قَوْمِي" تريد العاصبة. "لله مهلكهم وعِمْلِهِمْ" على غلبة الظن، وما عهد من فعل الله تعالى حينَئذ بالأمم العاصبة. فقالت الناجية: موعظتنا معدرة إلى الله لعلهم يتقون. ولو كانوا فترتين لقالت الناجية للعاصبة: وعلكم تتقون، بالكاف.


(1) عرائض المجالس ص 290 - 291 . وترسير البغوي 290/8، وأخرجه الطبري 515/10 - 516 - 170 عن ابن عباس رضي الله عنها مطلقًا. وسلف هذا الكلام 169/2 - 170.
(2) قرأ حفص: "معذرة بالنصب، والواقف بالرفع، كما سبأني.
(3) تفسير الطبري 516/10 - 517 , والكلام في المحرر الوجيز 2/428.
وهو الظاهر من الآية (1). وقال عكرمة: قلت لابن عباس لن أقال: ما أدرى ما قُلْت بهم؟ ألا ترى أنهم قد كَرَهُوا ما هم عليه وغافلونهم، فقالوا: أَلَمْ تَجَلَّى قُوَّةُ اللَّهِ مُهِلَكُهُمْ؟ فلم أُرِزُ به حتى عَرَفْتُ أنهم قد تَجَلَوْا، فكَسَانِي حُلَّةٌ (2). وهذا مذهب الحسن (3).

ومما يدل على أنه إنما مَلِكَت الفِرْقَة العادِية لا غير قولٌ: وَلَعَلَّهُمَا آدَّا كَلَّمَتً (الآية 165)، وقوله: وَلَعَلَّهُمَا آدَّا كَلَّمَتً (الآية 165) الآية [الأعراف: 165]، وقوله: وَلَعَلَّهُمَا آدَّا كَلَّمَتً (الآية 165) الآية [البقرة: 25].


وقدّت الآية على التقول بَذُرَّاتٍ (5). وقد مضى في البقرة. ومضى فيها الكلام في المخسَوخ هل يُشْلَوُ أم لا، مَيِّناً (7). والحمد لله. ومضى في آل عمران والمائدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (8). ومضى في النساء اعتزال أهل الفساد ومَجَانينهم، وأن من جالسهم كان يِلْتَهُم؛ فلا معنى للإعادة.

(1) المحرر الوصيف 468/2، وينظر تفسير البغوي 2/209-210، والكشف 2/126-127.
(2) أخرجه الطبري 10/514.
(3) ذكره البغوي 2/209.
(4) السبعة 296، والبشير 114.
(5) إعراب القرآن للنسائي 157-158، وينظر الكتاب 2/320.
(6) أحكام القرآن لابن العربي 2/767.
(7) 2/128 وما بعدها.
(8) 2/503، و2/53.
(9) 485/7.
قوله تعالى:  ﴿فَلَأَّتا نَّسَواْ مَا دَصَيْرُواْ يَسْتَيْعَ مَنْ أَخْرَجَ عَنِ الشَّهْوَةِ وَأَخْذَهَاٖ﴾

وَالنساء يطلق على الساهي والعائم التارك، لقوله تعالى:  ﴿فَلَأَّتا نَّسَواْ مَا دَصَيْرُواْ﴾

١٨٠ أي: تزكره عن قدماً، ومنه:  ﴿نَّسَواْ أَللَّهَ فَيَّسَرَّهُمْ﴾ [النور:١٧].

ومعنى  ﴿غَلَّبَ بَيْسِىٖ﴾ أي: شديد. وفيه إحدى عشرة قراءة:

الأولى: قراءة أبي عمرو وحزمة والكسائي:  ﴿بَيْسِىٖ﴾ على وزن قُيلٍ.

الثانية: قراءة أهل مكة:  ﴿بَيْسِىٖ﴾ بكسر الباء والوزن واحد.

والثالثة: قراءة أهل المدينة:  ﴿بَيْسِىٖ﴾ الباء مكسرة، بعدها ياء ساكنة، بعدها سين مكسورة مذوٍّة.

وفيها قولان. قال الخسائي: الأصل فيه:  ﴿بَيْسِىٖ﴾ خفيفة الهمزة، فالتفت باء، فخذت إحداهما وكسر أوله، كما يقال:  ﴿رَجِبُ وَرِحْمٍ﴾. وقيل: أراد  ﴿بَيْسِىٖ﴾ على وزن قُيلٍ، وكسر أوله، وخفف الهمزة، وحذف الكسرة، كما يقال:

٢١٧

الرابعة: قراءة الحسن: الباء مكسرة، بعدها همزة ساكنة، بعدها سين مفتوحة.

الخامسة: قرأ أبو عبد الرحمن المقرئ:  ﴿بَيْسِىٖ﴾ الباء مفتوحة والهمزة مكسرة.

والسِّن مكسورة مذوٍّة.

١٨١  (١) أحكام القرآن لابن العريج١٢/٧٨٧.

١٨٢  (٢) وأيضاً هي قراءة ابن كثير وعاصم في رواية حفص. السبعة ص٢٩٦، والتيسير ص١٤٤.

١٨٣  (٣) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز٢/٤٢٩، وأبو حيان في البحر٤/٤٦٣، وقال: هي لغة تيميم.

١٨٤  (٤) قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر٢/٢٧٢.

١٨٥  (٥) ذكرها ابن جني في المحسوب١/٢٧٧.

١٨٦  (٦) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز٢/٤٢٩ وأبو حيان في البحر٤/٤١٣.
السادسة: قال يعقوب القارئ: وجاء عن بعض القراء: «بعذاب بَيْسِ» الباء مفتوحة والهزة مكسورة والسين مفتوحة(1).

السابعة: قراءة الأعمش: بَيْسِ على وزن قُيَّم. وورى عنه: بَيْسِ على وزن قُيَّم(2). وورى عنه: بَيْسِ باء مفتوحة وهزة مُشَدَّة مكسورة، والسين في كله مكسورة مُنْزَةً، أعني قراءة الأعمش(3).


قال علي بن سليمان: العرب تقول: جاء بنيات بَيْسِ، أي: بشيء رديء. فمعنى «بَيْسِ»: بعد ذكره رديء.

وأما قراءة الحسن، فزعم أبو حامد أنه لا وجه لها، قال: لأنه لا يقال: مرت برجل بَيْسِ، حتى يقال: بِسَّ الرجل، أو بِسَّ رجلًا.

قال النحاس: وهذا مردود من كلام أبي حامد، حكي التحويون: إن فعلت كذا وكذا فإيها ونعمَت يُريدون(7): فيها ونعمَة الحضيلة. والتقدير على قراءة الحسن:

(1) ذكرها أبو حيان في البحر 4/412 ، وقُدِّدها ابن عطية في المحرر الوجيز 2/699 بتشديد الهزة.
(2) قال ابن عطية: وهذا ضعيف، لأنه لا يوجد قليل في الصحيح، وإنما يوجد في المعتزل، مثل سعد ومطيع.
(3) وقال السمن في الدر المصون 5/498.
(4) وهي رواية شعبة بخلاف عه.
(5) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز 2/479 - 470.
(6) التفاسير الشاذة 4/7، والمحاسب 265/1.
(7) ذكرها ابن جنٍ في المحسات 1/277 دون نسبة، ونقل ابن عطية في المحرر الوجيز 2/470 نسبها للحسن والأعمش.
(8) في إعراب القرآن 2/159 - 159. ويذكر الدر المصون 5/496 - 498.
(9) في النسج الخطية: يرد، والمشت من (م) وإعراب القرآن للحاس.
بعدُ جِلَّ العذاب.

قوله تعالى: «فَلَمَّا عُرِفَ عَنَّا تُبَيِّنَتْ لَهُمُ الْحَقَّ فَكَانَتْ لَهُمُ الْكَانِعَةُ فَرْتَةً خَيْبَةً» (٧٦).


قوله تعالى: «وَزَوَّدْ تَادَّى رَبِّكَ لِيَبَعِثَ عَلَيْهِمْ إِلَى يُؤْيِدُ الْقُطَّةَ مِن يَسَعُوهُمُ الْمَوْعِظَةَ» (٧٧).

الأذَابُ: إنّ رَبَّكَ لِيَبَعِثَ عَلَيْهِمْ إِلَى يُؤْيِدُ الْقُطَّةَ. وَأَذَّنَ لَمَّا تَبَيَّنَتْ لَهُمُ الْحَقَّ.


وقال آخر:

تَعَلَّمُ مَنْ شَرَّ الْأَنْسَانَ حَيَّ فَيُنَادَى فِي شِعَارِهِمْ يَسِارٌ (٧٨).

أي: أعلم.

ومعنى «يَسِيرُوهُمْ»: يذَقُّهم، وقد تقدَّم في «النَّاقِلَةٍ» (٧). في: المراد بِحَكْمِهِ (٧).

______________________________
(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٦٠.
(٢) ١٧٤/٢.
(٣) المحرر الوجيز ٢/٤٧٠.
(٤) الحجة للقراء السبعة ٢/٤١٠، وحَكِيَّ هذا الكلام عن سبيه، وهو في كتابه ٤/٦٢.
(٥) ديوان زهير ص ١٣٢.
(٦) قائد زهير أيضاً، وهو في ديوانه ص ٣٠٠.
(٧) ٨٤/٢.
(٨) ذكره الرازي في تفسيره ٤٤/١٥.
وقيل: العرب. وقيل: أئمة محمد، وهو أظهر؛ فإنهم الباقون إلى يوم القيامة، والله أعلم. قال ابن عباس: "شوه العذاب، هنا أخذ الجزيئة". فإن قيل: فقد مسخوا، فكيف تُؤخذ منهم الجزية؟ فالجواب أنها تُؤخذ من أبنائهم وأولادهم، وهم أذل قوم، وهم اليهود(1). وعن سعيد بن جبير: "شوه العذاب" قال: الخراج، ولم يُبِعْ نُبُوَّة قُدُر الخراج إلا موسى عليه السلام، هو أَوْل من وضع الخراج، فجباه ثلاث عشرة سنة، ثم أمست، ونبينا عليه الصلاة والسلام(2).

قوله تعالى: "وَفَتَنِمُّمُ فِي الْأَرْضِ أَمسَأً يَنْهُيُ الْمُلْكِ وَيَحْيَونَ ذُؤُلَّكَ"(3).

قيل تعالى: "وَفَتَنِمُّمُ فِي الْأَرْضِ أَمسَأً" أي: فرَفَّنَاهِم في البلاد. أراد به تشتت أمرهم، فلم تجتمع لهم كلمة. "يَنْهُيُ الْمُلْكِ" رفع على البدعة، والمراذ: من أمر بمحمد عليه الصلاة والسلام، ومن لم يبدل منهم ومات قبل نُشُوع موسى. أو هم الذين وراء الصين، كما سبق(4).

"وَفَتَنِمُّمُ ذُؤُلَّكَ" منصب على النظر. قال النحاس: ولا نعلم أحداً رفعه(5).


(1) أخرج هذه الآيات pagar 530/10 531.
(2) معاني القرآن للنحاس 97/3.
(3) أخرجه الطبري 10/1032.
(4) في (5) ولام: تجمع، والكلام في تفسير البغوي 209/7.
(5) في (7) ولام: ويتثاقر الكشاف 127/2.
(6) إعراب القرآن للنحاس 120/2.
(7) الوسيط 422.
قوله تعالى: «فَطَلَّبَنَّا مِنْ بَيْنِهِمَا حَلَفٌ وَرَزَّاهُ اكْتِبَ أَنْ يَرْجِعَنَّ عِنْدَهُ هَذَا الْأَلْبَابُ»
وَفَقَرَلَا سَيَّرَنَا لَا تَرَنَا بَيْنَهُمَا عَرْضًا عَرْضًا ذَيَّلَهَا أَنَّهُ يُقَاتِلُنَا مِنْ بَيْنِهِمَا أَنَّهُمْ أَلْبَابُ اكْتِبَتْ أَنْ يَرْجِعَنَّ عِنْدَهُ. قال: نُصُرُّونَ أَنْفَكَ.

قوله تعالى: «فَطَلَّبَنَّا مِنْ بَيْنِهِمَا حَلَفٌ» يعني أولاد الذين فُرِّقُوا في الأرض. قال:


قال لبيد:

ذهب الذين يعيشون في أكنانهم ويبقى في حلف كحلف الأجرب.

ومنه قول للمردي: من الكلام: حلف، ومنه المثل السائر: سكت ألفًا ونطق خلفًا. «فَطَلَّبَنَّا مِنْ بَيْنِهِمَا حَلَفٌ» 

وَفَقَرَلَا سَيَّرَنَا لَا تَرَنَا بَيْنَهُمَا عَرْضًا عَرْضًا ذَيَّلَهَا أَنَّهُ يُقَاتِلُنَا مِنْ بَيْنِهِمَا أَنَّهُمْ أَلْبَابُ اكْتِبَتْ أَنْ يَرْجِعَنَّ عِنْدَهُ.

(1) تفسير البغوي ۳/۲۱۰.
(2) سلف ۴/۲۲۲.
(3) الصحاح (حلف)، وينظر كتاب الأمثال للفهم ابن سلام ص ۳۸۵، ومجمع الأمثال للميداني ۱/۳۲۰.
(4) سلف ۴/۳۳.
(5) المحرر الوحيد ۴/۲۷۲، والبيت في ديوان حسان ص ۱۴۸.
(6) الرجز في الكامل عن الفهمي لأعرابي. يذم رجلاً تتخذ وليمة ۳/۱۳۱۱. وفي اللسان (خسف).
(7) باختلاف في ترتيبه، وفيه: خسف، بدل: وقف.
وَرَوَى: حَضَفُ، أي: رَكِمٌ (1). والمقصود من الآية اللَّدَمُ:

«وَرَثُوا الْكِتَابَ»، قال المفسرون: هم اليهود، وَرَثُوا كَتَابَ الْلَّهِ فَقْرُوْهُ وَعِلَّمُوْهُ،

وَخَالَفُوْهَا حُكْمُهُ وَأَتَوْا مِجَالَهُ مَعَ دِرَاسَتِهِمْ لَهُ (2). فَكَانَ هَذَا تَوْبَيْحًا لَهُمْ وَتَقْرِيْعًا.

لَبَّأَذَّنُ عَرْضَ هَذَا الْآثَرَ (3)، ثم أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنْهُمْ يَأْخُذُونَ مَعَ ائْتِيَارِ لَهُمْ مِنْ مَنَاع
الْجَوْهُرِ الْعَلْبِيَّةِ حَرْصُهُمْ وَرَتَبُّهُمْ (4). «يَقُولُونَ سُيِّفَةٌ لَّنا» وَهُمْ لَا يَتَوَبُونَ. وَدَلَّ أَنْهُم
لَا يَتَوَبُونَ قُوْلَهُ تَعَالَى: «وَإِنِّي أَيُّهَا الْجَهَّاَلُ أَنْضَرُّوْنَى وَأَعْرَضْ مِنْ آثَرَ الْحَيَاةِ الْأَيَّامِ، بِفَتْحٍ
الْوَأْرَاءِ. وَبِإِسْكَانِهَا: مَا كَانَ مِنْ الْمَالِ سَوَى الْدَّرَاهِمِ وَالْدِّينَارِ (5).

والإِشْتِبَاهُ فِي هَذِهِ الآيَةِ إِلَى الرُّشَا وَالْمَكَابِسِ الخَبيْيَةِ.

ثُمْ ذَهَبُوا بِغَاثْرَاتِهِمْ فِي قُوَّلِهِمْ: سُيِّفَةٌ لَّنا، وَأَنْهُمْ بِحَالِهِ إِذَا أَمْكِنَتْهُمْ ثَانِيَةً
ارْتَكَبُوهَا، فَقُطِعْوُا بِغَاثْرَاتِهِمْ بِالْمَغْفِرَةِ وَهُمْ مُصْرُوْنَ، وَإِنْمَا يَقُولُ: سُيِّفَةٌ لَّنا، مَنْ
أَقْلَعَ وَنَزَلَ (6).

قلت: وهذا الوَسْفُ الَّذِي ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ هُؤُلاءِ مُوجَدَّةُ نِيًَّا، أَسْنَدَ الدَّارِمُيُّ أَبِي
مُحَمَّدُ: حَدَّثَنَا مَحَمَّدُ بْنُ الْمُباَرِكُ، حَدَّثَنَا صَدْقَةُ بْنُ خَالِدٍ، عِنْ أَبِي جَابِرٍ، عَنْ شَيْخِ
يُكْنِى أَبَا عَمْرٍ (7)، عَنْ مَعَاهِدِ بْنِ جَابِرِ. فَقَالَ: سَبِيلُ الْقُرآنِ فِي صُدُورِ أُقْوَامٍ كَمَا يَتَلَّيُّ
الْاَئْثَرُ فِيهِ فَتْهَاتُ، يَقُولُونَهُ لَا يَجِدُونَ لَهُ شَهْوَةً وَلَا لَذَةً، يَلِبَّسُونَ جَلْوَةً الْضَّحَانِ عَلَى
قلُوبِ الْمَلَأِ، أَعْمَالُهُمْ تُمْعَكَ لَا يُخَالَطُهُ خَوْتُ، إِنْ قَضَرَوْا قَالُوا: سَنْبَلُغَ، وَإِنْ
أَسْأَلُوْنَهُمُ قَالُوْنَ: سُيِّفَةٌ لَّنا، إِنِّا لَا نُنَشَّرُ بِاللَّهِ شَيْئًا (8).

(1) قوله: رَدِمٌ: أي: ضَرْطُ. الْلَّسَانُ (رَدِمٌ).
(2) تَفْسِيرُ الْبَغْوِيُّ 2/ ٢۱٠.
(3) في (ظَاء): وَنَهْمُهُمْ.
(4) مَعَانَى الْقُرآنِ لِلنَّحْسِ ٣/ ١٠٠.
(5) الْمَحْرِرُ الْوَجِيزُ ٢/ ٤٧٢.
(6) في النسخُ الخطَّية: أَبَا عَمْرٍ، وَالْعَشِيْبَةٌ مِنْ (مُ). وَسَنَّ الْدَّارِمِيُّ، وَإِتْحَافُ المُهْرَةِ ١٣/ ٣٠٥.
(7) سَنَّ الْدَّارِمِيُّ (٣٢٦٦)، وَإِسْتَادٌ ضَعِيفٌ.
وقيل: إن الضمير في "ذُنوبهم" ليهود المدينة، أي: وإن يأت يهود يُتْرَب الذين كانوا على عهد النبي عرض مثله يأخذهو كما أخذه أسلافهم.

قوله تعالى: "آتِهمْ عِزَّاللَّهِ بَصِيرَةٍ، يَتَّقُونَ الْكِتَابَ آنَ لَيُقَلُوا عَلَى اللَّهِ إِلاِّ الْحَقَّ وَدِرَّسُوا مَا فِيهُوَ" ولذلك الأزهر: "هُناك عَزَّاللَّهِ بَصِيرَةٌ، يَتَّقُونَ الْكِتَابَ آنَ لَيُقَلُوا عَلَى اللَّهِ إِلاِّ الْحَقَّ وَدِرَّسُوا مَا فِيهُوَ" في س麻辣ن:

الأولى: قوله تعالى: "آتِهمْ عِزَّاللَّهِ بَصِيرَةٍ، يَتَّقُونَ الْكِتَابَ آنَ لَيُقَلُوا عَلَى اللَّهِ إِلاِّ الْحَقَّ وَدِرَّسُوا مَا فِيهُوَ" في الذِنُوب.

فقط: وهذا الذي ليَّمَ هؤلاء وأخذ عليهم به الميثاق في قول الحق لازم لنَا على لسان نبينا وكتاب زرينا، على ما تقدم بيانه في النساء(1). ولا خلاف فيه في جميع الشروائط، والحمد لله.


قال ابن زيد: كان يأتهم المُحِيّ برشوة، فيخرجون له كتاب الله فيحكمون له به، فإذا جاء المُنظَرِ أخذوا منه الرشوة، وأخرجوا له كتابهم الذي كتبه بأيديهم وحكموا به.

وقال ابن عباس: "إِنَّ لَآ يُقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاِّ الْحَقَّ" وقد قالوا بالباطل في عَفْران ذنوبهم الذي يُوجبهون ويقطعون به(5). وقال ابن زيد: يعني في الأحكام التي يحكمون بها، كما ذكرتانا.


---

(1) المحرر الوصيف 2/472.
(2) 207/2 وما بعده.
(3) معاني القرآن للناحاس 100.
(4) المحسور 1/277 وأعراب القرآن للناحاس 128.
(5) أخْرجُهما الطبري 539/340.
(6) النكت والعبوس 275/327.
(7) تهذيب اللغة 305/12.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَمَسِّكُونَ الْكِتَابَ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ إِنَا لَا تُضِيعُ أَجْرَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾

التَّصْدِيقِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَمَسِّكُونَ الْكِتَابَ» - أي: بالطورة، أي: بالعمل به، قال:

مَسَّكَ بِهِ وَقَسِّمَكَ بِهِ، أي: استمسك به). وَقَرَأَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَاصِمَ فِي رَوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ ﴿يَمِسْكُونَ﴾

بالتحكليف من أمَّسَك يَمِسْكُ، والقراءة الأولى أولى؛ لأنَّ فيها معنى التكرير والتذكير للمسَّك بكتاب الله تعالى وبدينه، فذلك يُمدحون. فالمَسَّك بكتاب الله والذِّينَ يَحْتَاجُ إِلَى المُلَازَمةَ والتَّكَرِير لَفَعْلِ ذَلِكَ (7). وقال كعب بن زهير، فجاء به

على طبيعة - يبدِّد بِكَثْرَةِ نَصْبَ النَّهَانِ (8).

فَمَا نَمَسَّكَ بِالْعَهْدِ الَّذِي زَعْمَتْ إِلَّا كَمَا تَمِسِّكُ الْمَاءُ الْقُرُبِيَّ (9). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ نَفَقَتَا الْقُبُولَ وَقَدْ طَلَّتَا آتِيَنَّكُمْ وَقَدْ نَفَقْتَ كَيْ بَلْ لَمْ نَسْعِدَهَا﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ نَفَقَتَا الْقُبُولَ﴾ - أي: نَفَقَتَا مَعْنَاهُ: رَفَعَنا. وقد تقدَّم بيانُاه في «البقرة».

كَيْ بَلْ لَمْ نَسْعِدَهَا - آتَيْنَكُمْ. وَقَدْ نَفَقْتَ كَيْ بَلْ لَمْ نَسْعِدَهَا - آتَيْنَكُمْ. ﴿كَيْ بَلْ لَمْ نَسْعِدَهَا﴾ - أي: بَلْ.

وَقَدْ مَضَى فِي «البقرة» إِلَى عَرْضَ الآيَةِ (7).

(1) ۲۲۸ /۲ - ۲۷۴.
(2) الصبح (مسك).
(3) إعراب القرآن للتحاس ۲/۱۶۰ ، وقراءة أبي بكر في السمعة ص ۲۹۷ ، والنص ص ۱۱۴.
(4) الكشف عن نحو القراءات السبع ۴۸۲ /۱.
(5) من قوله: فنجاه به... إلى هذا الموضوع، وقع في (م) بعد البيت، والمشتبه مواقف لإعراب القرآن للتحاس ۲/۱۱۱ (والكلام منه).
(6) ديوان كنب ص ۸۵ ، صدر البيت فيه وما تسليك بالوصل.
(7) تقدَّم ما ذكره المصنف في الموضوعين ۲/۱۶۴ - ۱۶۵.
قوله تعالى: "ولو أخذت ربك من بني مدين من ظهرهما ذريةهم وأشهدت عليهم أن أتبعوا يوم عادين فإنا كنا عن هذا عضيلين أو نقول إنما أذكروا ما أذكروه لنا أن بيل وسمعنا ذريتهم من بعدهم أظلموا كنا فقال السبطان وذكرت نقص الآيات وعلوه يجهور.

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: "أخذت ربك ربك؟" أي: وأذكر لهم ما سبق من تذكير المواقين في كتابهم ما أخذت من المواثيق من العباد يوم القيامة. وهذه آية مشكلة، وقد تكلم العلماء في تأويلها وأحكامها، فنذكر ما ذكره من ذلك حسب ما وقفت عليه:

قال قول ممن الآية أن الله تعالى أخرج من ظهرهم بني آدم بعضهم من بعض.

قالوا: ومعنى "أُشْهِدُوهُمْ" على أنفسهم أُسْتُرُّكَم فدلَّ بهذين على توحيده.

لأن كل بالغ علم ضرورة أن له ربا واحدا، "أُسْتُرُّكَم" أي: قال (1). فقام ذلك مقام الإشهاد عليهم والإقرار منهم، كما قال تعالى في السماوات والأرض: "فأنتَ أَنَّا جالِبُونَ" (فصلت: 11). ذهب إلى هذا الفقال وأطنب (2).

وقبل: إنه سبحة أخرج الأرواح قبل خلق الأجسام، وأنه جعل فيها من المغرفة ما علِمْت به ما خاطبنا (3).

قلت: وفي الحديث عن النبي ﷺ غياب هذين القولين، وأنه تعالى أخرج الأشباح فيها الأرواح من ظهر آدم عليه السلام. روى مالك في "موطنه" (4) أن عمر بن الخطاب سُئل عن هذه الآية: "أُسْتُرُّكَم" أي من بني مدين من ظهرهم ذريةهم وأشهدتهم على أشيائهم أتست.

(1) إعراب القرآن للنحاس 2/161.
(2) ذكر نحو هذا الكلام الرازي في تفسيره 500/15.
(3) التكث والعين 2/277.
(4) 2/498-499: ومن طريقه أخرجه أحمد (311)، وأبو داود (4762)، والترمذي (875)، والنسائي في الكبرى (11122) كلهم من طريق مسلم بن يسأر عن عمر.
سورة الأعراف: الآيات 172 - 174

قال أبو عمر: (1) هذا حديث منقطع الإسناد؛ لأن مسلم بن يسار لم يُلقَ عمراً.

وقال فيه ابن مزين: مسلم بن يسار لا يعرف، بينه وبين عمر تُعيَّم بن ربيعة، ذكره النسائي (2)، وسمي غير معروف بحمل العلم. لكن معنى هذا الحديث قد صُح عن النبي (ص) من وجوه ثابتة كثيرة من حديث عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعلي بن أبي طالب وأبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين وغيرهم (3).

روى الترمذي وصححه عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: "لَكَ خُلق اللَّهُ أَدِمَ مَسْحَظَرُهُ، فسقَطَتْ بِنْ ظَهِرِهِ كُلُّ نَسْمَةٍ هو خَالِقَهَا [مِنْ ذُرْتِهَا] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ غَيْبَيْنِ كَلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَيْصَبُّ مِنْ دُورٍ، ثُمَّ غَيَّرَهُمْ عَلَى آدَمَ، فَقَالَ: يَا رَبُّ".

(1) في التمهيد 6/3-7، والاستذكار 26/89.

(2) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره 3/504-505: الظاهر أن الإمام مالكاً إمّا أسقط ذكر تّعيم بن ربيعة بما أوّل لما جهل حاله ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث، وكذلك يسقط ذكر جماعة

من لا يرضونه، ولذا يُثير كُبراً من المرفوعات، ويقطع كثيراً من الموصولات.

(3) أخرج ابن عبد البر في التمهيد 6/4-5 من طريق النسائي، وليس هو في سنته من هذه الطريق، إمّا

في من طريق أخرى (1116) ونسبة نزعة الأشراط 1/113.

(4) حديث عمر (أخرجه أحمد (1616)، والترمذي (1310) والبخاري (1366) ومسلم (7614) وحديث أبي 

هريرة (أخرجه أحمد (1281)، ومسلم (2651).
من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذُرِّينُكَ. فرأى رجلاً منهم فأعجبه ويص من بيض عينيه، فقال:
أي رجل من هذا؟ فقال: هذا رجل من آخر الأمم من ذُرِّينك يقال له: داود، فقال:
رب، كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة، قال: أي رب، ذده يعمري أربعين سنة.
فلم انقضى عمر أدم عليه السلام، جاء ملك الموت فقال: أو لم يبقى من عمري أربعون سنة؟ قال: أو لم تَجْعَلْهَا ابنك داود؟ قال: فَجَعَلْتُ أدمَ، فعَجَلْتُ ذريته، ونَبِيتْيَ آدمَ، فَنَبِيتْ ذريتهَ.

في غير الترمذي، في رواية: فرأى منهم، فيهم الضعيف والغني والقفر، والمبتئي والصحيح. قال له آدم: يا رب، ما هذا؟ ألا سؤيت بينهم؟ قال: أردت أن أشكر.

وروى عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: أخذوا من ظهره كما يُؤخذ بالمُشْطَ بين الرأس. وجعل الله لهم عقولا كنملة سليمان، وأخذ عليهم العهد بأنه رائع، وأن لا إله غيره. فأتقوا بذلك والتزموه، وأعلموه بأنه سيبعث إليهم الرسول، فشهد بعضهم على بعض. قال النبي ﷺ: وأشهد عليهم السماوات السبع، فليس من أحد يولد إلى يوم القيامة إلا وقد أخذ عليه العهد.

1) قوله: آدم، ليس في النسخ الخطي، وأثبتنا من (م)، وسنن الترمذي (327) وما سلف بين حاصرتين منه وسلفت هذه القطعة 1/294.
2) هو عند الترمذي أيضاً (3368)، وأخرجه ابن حبان (1167) من حدث أبي هريرة ﷺ.
3) بعدها في (د) وز (م) والذيل.
5) في (د) وز (م) وإثبتوه من (ع) و (م).
6) أخرجه الطيبي 552، وأوردته ابن كثير 3/503، وضعف رفعه، وذكر أن وقعه على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أصبع.
7) المحرر السالمي 2/474، وقول أبي أحمد (11232).
وأخلاقي في الموضوع الذي أخذ فيه الميثاق حين أخرجوا، على أربعة أقوال:

فقال ابن عباس: بيطن نعمان، وإد إلى جنب عرفة. وزوي عنه أن ذلك يدعنا

أرض بلال السلم - الذي هبط فيه آدم عليه السلام.

وقال بحـي بن سلام: قال ابن عباس في هذه الآية: أهبط الله آدم بالهند، ثم

مسح على ظهره، فأخرج منه كل سماه هو خالقيها إلى يوم القيامة، ثم قال: قل لا إله إلا

الله وحده لا شريك له. 1

قل بحـي: قال الحسن: ثم أعادهم في صلب آدم عليه السلام. 2

وقال الكبـي: بين مكة والطائف. 3

وقال السدـي: في السماء الدنيا حين أهبط من الجنة إليها، مسح على ظهره،

فأخرج من صفحة ظهره المبين إلى بضاء مثل اللؤلؤ، فقال لهم: ادخلوا الجنة

برحمتي، وأخرج من صفحة ظهره البسرو ذرية سوداء وقال لهم: ادخلوا النار ولا

أبالي. 4

قل ابن جريج: خرج كل نفس مخلوقة للجنة بضاء، وكل نفس مخلوقة

للدأر سوداء. 5

الثانية: قال ابن العريبي رحمه الله: فإن قيل: كيف يجوز أن يعنِّب الخلق

وهم لم يتذنوا، أو يعاقبهم على ما أراده منهم، وكتبهم عليهم، وساقهم إليه؟ قلنا:

1) أخرج الطبري 225/10

2) في النسخ: برهبا، والمشت من تفسير الطبري 245/13 (طبيعة الشيخ محمود شاكر رحمه الله).

3) تفسير الداعي 212/14، والكلام فيه.

4) أخرج الطبري 548/10

5) ذكره البغوي في تفسيره 212/2

6) أخرج الطبري 560/10

7) أخرج الطبري 566/10 من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

8) في أحكام القرآن 791/2

9) في النسخ الخضية: وساقه إليه، والبحث من (م) وأحكام القرآن.
ومن أين يمتنع ذلك، أعقلًا أم شرعاً؟ فإن قيل: لأن الرحيم الحكيم بِنَا لا يجوز أن يفعل ذلك. فلمن: لأن فوِّهه أمرًا يأمره وناهية ينهاه، وربك تعالى لا يسأّل عمّا يفعل وهم يسألون، ولا يجوز أن يُفسِّس الخلق بالخالق، ولا تحمل أعمال العباد على أفعال الإله، وبالفعلة الأعمال كلها لله جلّ جلاله، والأخلاق بأجمعهم له، ضرُّهم كيف شاء، وحكم بنهم بما أراد، وهذا الذي يُمدّه الأدمي إنما تثبَّت عليه رقة الجبيل، وشفقة الجنسية، وحب الأبناء والمدع، لم يتوقف في ذلك من الانتفاع، والباري تعالى متقدِّم عن ذلك كله فلا يجوز أن يُعتَبر به.

الثالثة: واعتُلد في هذه الآية، هل هي خاصة أو عامة؟ فقيل: الآية خاصة؛ لأنه تعالى قال: «فٌذٌكَ الْمَآءَ مِنْ نَطْهُرٍ إِنَّ فَرَايَةً مِّنَ اللَّهِ»، فخرج من هذا سُنّة من كُلّ من ولد آدم لِضُلُبه. وقال جلّ جلاله: «أَوْ تَقُولُ إِنَّهُ أَمِرَتُ مَآءً مِّنَ الْقَبْلِ»، فخرج منها كلُّ من لم يكن له آباء مشروكون. وقيل: هي مخصوّصة فيمن أخذ عليه العهد على أئمة الأنبياء، وقيل: بل هي عامة لجميع الناس؛ لأن كل أهل يعلم أنه كان طفلاً فُذَّبِي ورَبَّي، وأن له مُدْنُراً وفخراً. فهذا معنى: وأُهِبْتُمُ على أئمتكم.»


(1) في النسخ الخطية: أمرًا أمره وناهية نهاء، والمشت من (م) وأحكام القرآن.
(2) في أحكام القرآن: ولا يجوز أن يُفسِّس الخلق بالخالق، ولا تحمل أعمال الإله على أفعال العباد.
(3) لفظة: له، من (م) وأحكام القرآن.
(4) في (ع): حكم فيهم ما أراد، وفي أحكام القرآن: حكم فيهم كما أراد.
(5) في النسخ الخطية: الجبيل، والمشت من (م) وأحكام القرآن.
(6) قوله: كله، من (م).
(7) إعراب القرآن للناحاس 162/.
قال الطَّرَقُوشِي: إنَّ هذا العهد يلزم البشر وإن كانوا لا يذكرون في هذه الحياة، كما يلزم الطلاق من شهد عليه به وقد نسبه.

الرابعة: وقد استدل بهذه الآية من قال: إن من مات صغيراً دخل الجنة؛ لإقراره في الميثاق الأول. ومن يبلغ العقل لم يُغنه الميثاق الأول. وهذا القائل يقول: أطفال المشريين في الجنة، وهو الصحيح في الباب.

وهذه المسألة اختُلِفَ فيها لاختلاف الآثار، والصحيح ما ذكرناه. وسيأتي الكلام في هذا في "الروم" إن شاء الله. وقد أثينا عليها في كتاب "النّذكرة" والحمد لله.


ووجه النّظَّام (١) على هذا: إذاً أخذ رّبك من ظهر بني آدم ذريتهم. وإنما لم يذكر ظهر آدم لأن المعلوم أنهم كلهم بنوه، وأنهم أخرّجوا يوم الميثاق من ظهره، فاستغنى عن ذكره لقوله: "فَهَذِئْ نُبَيِّنَ آدَمْ".

"هُنَّذِئْ" قرأ الكوفيون وابن كثير بالتوحيد وفتح التاء، وهي تقع للفاء.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/٤٧٥.
(٢) المعجم ٦/٢٧٧ - ٢٧٨.
(٣) في تفسير الآية (٣٠) منها.
(٤) ص ١١٠ وما بعدها.
(٥) المحرر الوجيز ٤/٤٧٤.
(٦) في (٢): النظر.
(٧) تفسير البغوي ٢/٢١٢.
(٨) السورة ص ٢٩٨، والتسير ص ١١٤، والكشف عن وجه القراءات ١/٤٨٣، والكلام منه إلى نهاية المسألة.
والجمع، قال الله تعالى: 

(1) هَبْتُ لَيْنَ لَذَٰلِكَ ذَرِيَّةٌ نَّبِيّةً (آل عمران: 28).

فهذا للواحد؛ لأنه إما سأل هبة وليد، فبتَّشَب ببيحى. وأجمع القراء على التوحيد في قوله:

(2) يَبْنِ ذَرِيَّةِ أَمْمِ (مرسل: 58)، ولا شيء أكثر من ذريّة أدم. وقال: (3) وَسُكِنْتَا ذَرِيَّةٌ يَنُبِّئُونَهَا (الأعراف: 172) فهذا للجمع. وقرأ الباقون ذُرُّيَّاتهم، بالجمع، لأنَّ الذريّة لِمَا كانت تقع للواحد؛ أي بلفظ لا يقع للواحد، فجمع لتخلص الكلمة إلى معناها المقصود إليه لا يَنْبِئُونَها فِيهِ شَيْءٍ، وهو الجمع؛ لأنَّ ظهور بني آدم استخرج منها ذريات كثيرة مناسبة، أعقاب بعد أعقاب، لا يعلم عدد هم إلا الله، فجمع لهذا المعنى.

السادسة: قوله تعالى: (البقرة: 81) كَبْنِ اسْتِنْكَتْكُ (الآية: 81)، مستوفى، فتأمله هناك.

(2) أن يقولوا، أو يقولوا: قرأ أبو عمرو بالباء فيما يلمع، رُدّهام على لفظ الغيبة المُتَكِّر قبليه، وهو قوله: (4) مَن بِنَيَ آدَم مِن ظهورهم ذُرُّاتِهم وآمَنُوا بهُم علَى أنفسهم، وقوله: (5) قَالُوا أَن هُمْ أَيضاً لفظ غيبة. وكذا (وَسُكِنْتَا ذَرِيَّةٌ يَنُبِّئُونَهَا، وَلَهُمْ فَحْلُهُ إِلَى مَا قَبَلَهُ وَمَا بَعْدُهُ مِن لفظ الغيبة.

وقرأ الباقون بالباء فيما يلمع، ردوه على لفظ الخطاب المتقدم في قوله: (6) أَنْ تَمكِنَ كَأَنْ تَنَبِّئُوا بِهَا. ويكون: (7) شهدنا، من قول الملائكة. لعلم قالوا: أَبِي قالت الملائكة: (8) شهدنا أَن تقولوا أو تقولوا أي، فتلا تقولوا.

وقيل: معنى ذلك: أنهم لم يقالوا: (9) أَبِي، فأقولوا له بالروحية، قال الله تعالى للملائكة: أَشْهَدوا قالوا: شهدنا بإقراركم فقالوا، أو تقولوا. وهذا قولٌ ماجد.

(1) 286/2
(2) السبع ص: 298، والتيسير ص: 114.
(3) في النسخ المخططة: ردٌ، والمست من (م)، وهو الموافق للكشف عن وجه القرارات السبع 1/484، والكلام منه.
قاليبعثحريث بن كعبل: قوله: "شهدنا" هو من قول بني آدم، ومعنى: شهدنا أنك رزنا وعلينا (2)، وقال ابن عباس: أشهد بعضهم على بعض، فمعنى على هذا: قالوا: بل شهد بعضنا على بعض (3).

فإذا كان ذلك من قول الملائكة، فيوقف على "بل"، ولا يحسن الوقت عليه إذا كان من قول بني آدم (4); لأن "من" متعلقة بما قبل "بل" من قوله: (وأشهدت عليهم أن شهدتم علٍّ)، لثلا يقولوا. وقد روى مjahادي عن ابن عمرو (5) أن النبي قال: "أخذ رجل من بني آدم بالله عليهنما، كما يأخذ بالعيسى، ثم قال لهم: ألسنبرككم؟ قالوا: بل، قال الملائكة: شهدنا أن نقولوا، أي: شهدنا عليهم بالإقرار بالله عليهنما، لثلا يقولوا، فهذا يدل على التاء. قال مكي: وهو الاختيار لصحة معناه، ولا أن الجماعة عليه.


قوله تعالى: "وأتل عليهم تلاَّة لَّهِيَةً فَأَمَكِنَّ أَنْ يَفْتَنُّهُمْ فَأَقْسَطُوا بِالْكِتَابِ".

ذكر أهل الكتاب قضى عرقوها في النزعة، واختل في تعيين الذي أرمى الآيات،

(1) أخرج الطبري 10/1052، و 567. 561.
(2) أخرج الطبري 10/1056-57.
(3) تفسير البيروني 2/213.
(4) المحرر الوجيز 2/472، ويُنظر تفسير الرازي 52/15.
(5) في السنج والكشف عن وجه القراءات السبع 484، والكلام منه: عمر وسالف في المسألة الأولى.
(6) أخرج الطبري 10/563.
 فقال ابن مسعود وابن عباس: هو يَلِعَامُ بن بَعْوَارٍ، ويقال: باعِرٌ، من بني إسرائيل في زمن موسى عليه السلام، وكان بهجت إذ نظر رآى العرش، وهو المعنى بقوله: وَأَوْلَى عَلَيْهِمْ نَبِيٌّ مَّعَكَ مِنْكُمْ عِينًا، ولم يَذَّلَّ آية، وكان في مجمله اثنتا عشرة ألف مَّلَكٍ خَيرٍ للمتَّعلَمين الذينكتبون عنه، ثم صار بهجت إذ كان أول من صنِّف كتاباً أن ليس للعالم صانعًا.

قال مالك بن دينار: بُعيِّث يَلِعَام بن بَعْوَارإلى مَلِك مَدِينِي ليدعوه إلى الإيمان، فأعطاه وأقطعه فاتباع دينه، وترك دين موسى، فبه نزلت هذه الآيات (3).

روى(4) المعتمر بن سليمان عن أبيه قال: كان يَلِعَام قد أُوْسِي النَبِوَة(5)، وكان مَجَاب الدعوة، فلمَّا أقبل موسى في بني إسرائيل رُبِدُ قَتَالُ الجَبَارين، سأَلَ الجَبَارِين يَلِعَام بن بَعْوَار أن يَدْعِو على موسى، فقام ليذعَوْوا، فتحول لسأله بالدعاء على أصحابه، فقيل له في ذلك، فقال: لا أَقْرِبُ على أكثر من تسمعون، والذين لا يسمعون، صدره، فقال: قد ذهبت مَنَى الآن الدنيا والآخرة، فلم يُبِّئَ إلا المَكَرُ والخَدِيدَةُ والحيلة، وساقرُ لكم، فإني أرى أن تخرجوا إليهم قَتَابَكم، فإنَّ الله يُغْفِرُ الزَنَى، فإن وقعوا فيه هلكوا، ففعلوا، فوقع بني إسرائيل في الَّذِيني فأرسل الله عليهم الطاعون، فمات منهم سبعون ألفًا. وقد ذكر هذا الخير بكامله العلمي وعِرَةٌ(6).

وروى أن يَلِعَام بن بَعْوَار دعا آلًا يدْخِل موسى مدينة الجَبَارين، فاستحبث له ويقيَّ في النَبِي، فقال موسى: يا رب، بأي ذئب بقيناك في النَبِي؟ فقال: بدءًا يَلِعَام،

(1) آخر جه الطبري 566/10 - 568.
(2) في (ب) و(ر) و(ظ): باعِر، وفي (م): ناعم، والمشت من (خ).
(3) آخر جه ابن أبي حاتم في تفسيره 1618/5.
(4) قوله: روى، من (م).
(5) قوله: أَوْلَى النَبِوَة، مردد، كما سيرد.
(6) عرائس المجالس ص 239 - 241، وأخرجه الطبري 576/10 عن سير.
قال: فكما سمعت دعاءه عليه فاسمَعْ دعائي عليه، فدعا موسى أن يَنْبُزَ الله عنه الأُسمَ الأعظم، فسُلْحِه الله ما كان عليه(1).

وقال أبو حامد في آخر كتاب "منهاج العارفين" له: وسمعَ بعض العارفين يقول: إن بعض الأنبياء سأل الله تعالى عن أمر ي Regards وطرده بعد تلك الآيات والكراوات، فقال الله تعالى: لَمْ يَكُنْيُ يوْمًا مِن الأَيامِ علَى ما أُعْلِيَهُ، ولَوْ شَكَرَنِي على ذلك مرًا لما سُلِبْتُهُ.

وقال عكرمة: كان يُلْعَب نبأ وأوتي كتاباً، وقال مjahad: إنَّهَ أُوْلِي الْبَيْوَات، فرشاه قوْمُهُ على أن يسكت ففعل وتركهم على ما هم عليه(2). قال الماوريدي: هذا غير صحيح؛ لأن الله تعالى لا يصفُفُ لَبُؤُه إِلَّا مَن يَعْلَمُ(3) أنَّه لا يخرج عن طاعته إلى مقصِبيه(4).

وقال عبد الله بن عمر بن العاص وزيد بن أسلم: نزلت في أمية بن أبي الصُّلْطَة الثقفي، وكان قد قرأ الكتاب وعلَم أن الله مرسِل رسولًا في ذلك الوقت، وتَمَثَّل أن يكون هو ذلك الرسول، فلما أرسل الله محمدًا ﷺ حَسَّدَهُ وكَفَّرَ به(5). وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: "آَمَّن شَعِرَهُ وَكَفَّرَ قَلْبِهِ(6)".

وقال سعيد بن المسيب: نزلت في أبي عمار بن صيفي، وكان يلبس المُصْوَح في ظـل.

(1) عرَّات المجلامص ص 241، وتفسر الديوي 2/114، وهذه الأخبار كله من الإسرائيليات.
(2) أخرج الطبري 573/10 - 574.
(3) في (م): علم.
(4) النكت والابنون 2/279، وردت أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز 2/472 وقال: وهذا قول مردود لا يصح.
(5) أسباب النزول للواحدي ص 272، وأخرجه مختصر الطبري 10/700 - 571 من قول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.
(6) أخرج أبو عبد الله في التمهيد 7/4 بهذا اللفظ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرج أحمد (19457)، ومسلم (2255) من حديث الشريد بن سويد فأن النبي ﷺ استنشقه من شعر أمية بن أبي الصلت فأنشذه... فقال النبي ﷺ: "فلقد كاد يسلم في شعره".

وقال ابن عباس في رواية: نزلت في رجلي كان له ثلاث دُعَاوات يُستجاب له فيها، وكانت له امرأة يقال لها: البُسوس، وكان له منها ولد، فقالت: اجعل لي منها دعوة واحدة، فقال: لك واحدة، فما تأملين؟ قالت: أَنْعُم الله أن يجعلني أجملَ امرأة في بني إسرائيل، فلمَّا علمت أنه ليس منهم مثلها زُجِّبت عنه، فدعا الله عليها أن يجعلها كلبة نحِبة. فذهبت فيها دعوتان، فجاءتا بنوها وقالوا: لا صبر لنا عن هذا، وقد صارَت أمي كلبة يعيِّننا الناس بها، فاعُلم الله أن يردها كما كانت(2)، فدعا الله فعادت إلى ما كانت، وزهوت الدعوات فيها(3). والقول الأول أشهر، وعليه الأكثِر.

قال عبادة بن الصامت: نزلت في قريش، آتاههم الله آياته التي أنزلها الله تعالى على محمد ﷺ، فانسلخوا منها، ولم يقبلوها(4). قال ابن عباس: كان بلعام من مدينة الجَبَارِين، وقيل: كان من اليمن(5).

---

(1) عرائس المجامع ص 242 ، ومجمع البيان 9/65 - 66.
(2) في (أخ): إلى مثل ما كانت عليه.
(3) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره 5/1172 ، وأوردته الواقدي في أسباب النزول ص 233 - 224.
(4) لم تقت عليه.
(5) أخرجهما الطبري 568/529 من قول ابن عباس رضي الله عنهما.
сура аль-а'ра'а, аят 175

(۱) أخرج أبو أبي شيبة في مصنفه (۳۲۵) وابن عبد البر في جامع بيان

العلم (۴۰۰) عن الحسن مرسلاً. وأخرجه الدارمي (۳۱۴) من قول الحسن.

(۲) تفسير أبي الليث (۴۱) .

(۳) تفسير البغوي (۴) وרצי (۴۰ /۱۵ ۵۴ - ۵۵).

(۴) إعراب القرآن للحاصر (۱۶۳).

(۵) أخرج هذه الأقوال الطبري (۱۰ /۱۰۸ ۴).

(۶) ديوان زهير ص (۲۶۸) ، ووقع في النسخ: بالفرقة، والمضات من الديوان، وهو الصواب فيما قاله.
معنى: الفقيه، فكان المعنى: لزم لذات الأرض، فعبر عنها بالأرض، لأن متاع الدنيا على وجه الأرض.

{وأُنفِقُ مَالُكُمُ اللَّهَ} أي: ما زَنَّ له الشيطان، وقيل: كان هواه مع الكفارة (1). وقيل:
{أَبَضَعْ رَضاً لَّهُ} (2)، وكانت رغبت في أموال حتى حملته على الدعاء على موسي.
{فَكَانَ كَمِلَ الْكُلُّ لَهُ} ابتداء وخبر، {إِنْ تَنْفَعَ عَلَيْهِ} شرط وجوابه،
{يَلَهَثَ} وهو في موضوع الحال، أي: فكانت كمل الكلب لائهما، ومعناه: أنه على شيء واحد لا يزغوي عن المعصية، كمل الكلب الذي هذه حالتها (3)، فالمعنى: أنه لا ينبغ في كل حال، طرده أو لم تطرده. قال ابن جني: الكلب متقطع الفواد، لا فواد له، إن تحميل عليه يلهث أو تترك يلهث، كذلك الذي يترك الهدى لا فواد له، وإنما فواده متقطع (4). قال الفقيه: كل شيء يلهث، فإنما يلهث من إظهاء أو عظش، إلا الكلب فإنه يلهث في حال الكلاب، حال الراحة، حال المرضى، حال الصحى، وحال الرياض، وحال العشش، فضرره الله مثلاً لمن كذب بآبائه فقال: إن وعظته ضلل، وإن تركه ضل، فهو كالكلب إن تركته لهث، وإن طرده من لهث، كقوله تعالى: {وَإِذَا نَذَهَوْنَ إِلَى} (5) ([الأعراف: 193]. قال الجوهري: {لَهَثَ الْكِلْبُ} بالفتحة، {يَلَهَثُ} إنه لهث، إنه لهاها، بالضم: إذا أخرج
لسانته من التعب أو العشش، وكذلك الرجل إذا أعى. وقوله: {إِنْ تَنْفَعَ عَلَيْهِ} يلهث (6) لأنك إذا حملت على الكلب يلهث وولى هارياً، وإن تركته شد عليك وتبغ.
فينبَع نفسه مقيلًا عليك ومديرة عنك، فيعترف عند ذلك ما يعتريه عند العطش من إخراج اللسان(1). قال الترمذي الحكيم في «نوادر الأصول»(2): إنما شبهه بالكلب من بين السباع: لأن الكلب مبتغ الفؤاد، وإنما لهتهان(3) لموت فؤاده. وسائر السباع ليست كذلك، فلذلك لا يلبسته. وإنما صار الكلب كذلك؛ لأن له لم نزل آدم إلى الأرض شبيحة العدو، فذهب إلى السباع فأشلاهم(4) على آدم، فكان الكلب من أشدهم ظلما، فنزل جبريل بالعسا التي ضرقت إلى موسى بمدين، وجعلها آية له إلى فروعن ومليته، وجعل فيها سلطانًا عظيماً، وكانت من أسس الجنة، فأعطاه آدمً(5) يومئذ لطرفة بها السباع عن نفسه، وأمره فيما رأى أن يذن من الكلب ويعض يده على رأيه، فبين ذلك أئته الكلب، وما في الفؤاد منه لسلطان العسا، وأليته به وبوليه إلى يومنا هذا; لوضع يده على رأيه، وصار حارساً من حرساً وليده. وإذا أُدب وعلم الاصطياح تأدب وقبل التعليم، وذلك قوله: {مُثَّبِّتُ عَلَى قَلْبِكَ} (المائدة: 4).

السدي: كان يلعم بعد ذلك يلهه كما يله الكلب(6). وهذا المثل في قول كثير من أهل العلم بالتأويل عام في كل من أوثى القرآن فلم يعمل به. وقيل: هو في كل منافق، والأول أصح.

قال مجاهد في قوله تعالى: {فَتَلَّى الْكَلَبَ} إن تحليل عليه يلهه أو {تَحْيَلَ} أي: إن تحميل عليه بدايةك أو برضتك يلهه، أو تتركه يلهه، وكذلك من يقرأ الكتاب ولا يعمل بما فيه. وقال غيره: هذا شر تمثيلٍ؛ لأنه مثله في أنه قد غلب عليه هواه حتى صار لا يملك لنفسه ضرًا ولا نفعاً بكلب لاهث أبداً،...

(1) الصحاح (ليه).  
(2) قوله في نوادر الأصول، من (م) ولم نقف عليه في المطبوع منه، وهذا الخبر الذي أورده المصنف منه باطل.  
(3) في (خ) وزن (وظ): إلهاء وسقطت البينة من (د) والمثبت من (م).  
(4) أي: دعاءه، وأشتى الكلب على الصيد مثل: أغرته وزيدت ومعه. المصباح المنير (شلو).  
(5) أخرجه الطبري 582/10.
سورة الأعراف: الآية 171

(1) من أخلاقي الكتب الوثيق بمن لم يخفه على جهة الابتداء بالجفاء، ثم تهدياً طائشة بِيْنَ كُلِّ عِيْضٍ خَسِيس، ضرره الله مَكَّاً للذي قَبِّل الْرُّشْوَة في الَّذِين حتى انسْلَح من آيات رَبِّه.

فِدْلَت الأَيْة مَن تَدْبِّرها علَّ أَلا يَغْتَرَّ أَحَدٌ يَعْمَلُ وَلا يَعْلَمُه، إِذْ لا يَدْرِي بِمَا يَعْمَل

وَدْلَت على منع أَحَد الرُّشْوَة لإيبال حق أو تغييره، وقد مضى بِبَيْنِه في «المائدة».

وَدْلَت أيضاً على مَن عِنْد التقليد لعَالِم إِلَّا بِحَجَة بِيْنَيْهَا؛ لَأَنَّ الله تعالى أَخْبَرَ أَنَّه

أُعْيى هَذَا آبَاهُ فَانْسَلَحَ مِنْهَا، فَوَجَب أن يَحْفَظ مِثل هذَا عَلَى غَيْرِه، وَأَلَا يَقْبَل مِنْه إِلَّا

بِحَجَة۷.

فُوْلِه تعالى: «ذَلِكْ مِثَلُ الْقُوَّمِ الْمُكَفَّرِينَ كَذَٰلِكَ فَأَطْفَأَ صُلُطَحَ الْقُبُر لَعَلَّهُمْ يُنْفَكُونَ».

سَلَة مَثَلُ القُوَّمِ الْمُكَفَّرِينَ كَذَٰلِكَ فَأَطْفَأَ بِأَيِّنْ تَصِيرُوا وَأَفْتَسَنُوا كَأَنْ وَقَدْ عُكْبَاتُوا أي: هو مثل جميع الكفار.

وَقُولُه: «سَلَة مَثَلُ القُوَّمِ» يُقَال: ساء الشيء: قَبَح، فهو لا زم، وسَاءه بِسَوْءٍ مَّسَاءةً، فهو مَتَّعُدِّ، أي: قَبَح مَثَلُهم، وتفْنِيره: ساء مَثَلُ القوم، فحذف المضاف، ونصب «مَثَل» عَلَى التَّمِيز۷.

قَالَ الْأَخْفَش۷: فَجِيَّل المَثَلُ القُوَّم مُجَازٌ. وَالمَعْلُومُ مَرْفَوعٌ بالابتداء، أو على إِضْمَار مِبْتَدَأٍ، التَّقْدِيرُ: ساء المَثَلُ مَثَلَ هو مَثَلُ القوم. وقَدَّرَه أبو عُلَي: ساء مَثَلُ القوم۷.

الْقُوَّم۷. وَقَرَأ عَاصِمُ الْجَحْدِرِيِّ والأَعْمَشُ: ساءَ مَثَلُ الْقُوَّم: رفع مَثَلَ بِسَاءَة۷.

(1) معاني القرآن للنجاشي ٣١٦/٣، وقول مجاهد أخرجه الطبري ٥٨٦/٢/١٠.
(2) إعراب القرآن للنجاشي ١٦٤/٢.
(3) إعراب القرآن للنجاشي ١٦٤/٢.
(4) الكلام بنحوه في تفسير الرازي ٥٧/١٥.
(5) في معاني القرآن ٢/٤٣٩، ونقله المصنفس عن بواسطة النجاشي في إعراب القرآن ٢/١٦٤.
(6) وهو قول الزجاج كما في معاني القرآن ٢/٢٩١.
(7) إعراب القرآن للنجاشي ١٦٤/٢، وقراءة عاصم الجحدي في القراءات الشاذة ص ٤٧.
قوله تعالى: (وَقَالُواَ اذِنْنَا لِمَا تُنفِّذُونَ ۖ وَمَا أَنْزَلْتُ ۖ فَاَتْلُوا هُمْ مَا ذِكَّرْنَاهُمْ) 

لاقتِم معناه في غير موضع. وهذه الآية ترد على القدرية كما سبق، وترد على من قال: إن الله تعالى يدلى جميع المكلفين، ولا يجوز أن يفعل أحداً.

قوله تعالى: (وَقَالُواَ حَلَكَنَا لَنَتَطَهَّرَنَّ ۖ وَلَوْ قُلْنَا ۖ لَن نَّتَجَهَّرَنَّ ۖ لَيَقْطَعَنَّ ۖ وَلَمْ تَكُنَّ ظَلَّةً ۖ وَلَكِنْ أَنْزَلْتُهُمْ ۖ فَأَتَّلُوا هُمْ مَا أَنْزَلْتُهُمْ أَوْلَىٰكَ ۖ هُمْ النَّظَّارُ) 

أخبر تعالى أنه خلق للناس أهلاً بذلله، ثم وصفهم فقال: (وَقَلْنَٰ لَهَا فَلْيَقْطَعَنَّ ۖ وَلَمْ تَجَهَّرْنَّ) أي: (وَقَلْنَٰ لَهَا فَلْيَقْطَعَنَّ) مبناةً من لا يفقه، لأنهم لا يتعفون بها (1)، ولا يعقلون ثوابًا ولا يخافون عقابًا. وأخبر أن لا يتعفون بها الهدى. جمّال أنها لا يتعفون بها (1) المواعظة، وليس الغرض نفي الإدركات عن حواسهم جملة كما بياتان في البقرة (2).

قوله تعالى: (وَكَانَ الْأَمَامَ عَطَاءً لَّهُمْ لَكُمْ أَنْعَامًا) 

قوله تعالى: (وَجَعَلَ الْأَمَامَ عَطَاءً لَّهُمْ لَكُمْ أَنْعَامًا) 

وقيل: الأنعام مطيعة لله تعالى، والكافر غير مطيع (3).

قوله تعالى: (وَأَرْكَبُوا الْأَمَامَةَ) أى: تركوا التدبر، وأعرضوا عن الجنة والثار.

قوله تعالى: (وَلَيَلْوَى الْأَمَامَةَ لِلْمُتْمِئِنِينَ) في استفهام، 

سُبْحَانَ يَوْمَ تُجَلَّوْنَ ۖ وَلَهُمْ ۖ كَانُوا يَعْمَلُونَ (4)

قوله تعالى: (وَلَا يَرْكَبُوا الْأَمَامَةَ لِلْمُتْمِئِنِينَ ۖ فَفَيْسَتْ مُسَاءً) 

(1) لفظة (هم) ليست في (م).
(2) إعراب القرآن للتحاس 164 / 234.1/3.
(3) الوسط 2/430.
(4) تفسير أبي البيث 584/15، وتفسير الرازي 65/15.
الأولى: قوله تعالى: *(ورَبِّ الْأُمْوَى لَمْ تَأْمُرْنَ بِالْعِبَادَةِ لِلَّهِ، وَمَجَانِبَةٌ مَّشْرِكِينَ وَمُلْجِدِينَ.*

قال مقاتل وغيره من المفسرين: نزلت الآية في رجل من المسلمين، كان يقول في صلاته: يا رحمي، يا رحيم، فقال رجل من شرقي مكة: أيسا يزعم محمد رضي الله عنه، وأصحابه أنهم يعبدون ربي واحدًا، فما بالنا؟ هذا يدعو ربيين الذين؟ فأنزل الله سبحانه:

وعن الثاني: *(ورَبِّ الْأُمْوَى لَمْ تَأْمُرْنَ بِالْعِبَادَةِ لِلَّهِ،)*

الثانية: جاء في كتاب الترمذي وسنن ابن ماجه وغيرهما حديثاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فُصِّل فيه: *(تَسِعَةً وَتِسْعَةَ إِسْمَآءَ، وَفِي أَحَدِهَا مَا لَيْسُ فِي الْآخَرِ، وَوَقَدْ بَيْتَاهَا ذِكْرُ النَّاسِ فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّيْنِ.)*

قال ابن عطية: وذلك الحديث الترمذي، وذلك الحديث ليس بالمتوتر وإن كان قد قال فيه أبو عيسى: هذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث وإنما المتواتر منه قوله: *(إِنَّ اللَّه تَسْعَى وَتَسْعِينَ إِسْمَآءً، مِنْهُ إِلَّا وَاحِدًا مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ اللَّجْنَةُ.)* ومنعى: *(أَحْصَاهَا؛ عَدَّهَا وَحَفِظَهَا.)*

وقيل غير هذا مما بنياه في كتابنا(7) وذكرنا هناك تصحح حديث الترمذي(8).

وذكرنا بين الأسماء ما اجتمع عليه وما اختلف فيه مما وقفنا عليه في كتاب أئمنا ما

(1) في (ظ): وأجتتاب.
(2) ذكره البغوي في تفسيره ٢٠١٧ / ٢.
(3) سنن الترمذي (٣٣٠٨)، وسنن ابن ماجه (٣٨٦١).
(4) ص ٨٠ وما بعدها.
(5) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٨١.
(6) أخرجه أحمد (٥٠٢)، والبخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢١٧٧) من حديث أبي هريرة.
(7) الأئمة ص ٣٢.
(8) الأئمة ص ٢٣.
يُنفِّذ على مثلي اسم (١). وذكرنا قبل تعيينها في مقدمة الكتاب اثنين وثلاثين فصلا فيما يتعلق بأحكامها، فمن أراد وقف عليه هناك أو في غيره من الكتاب الموضوعة في هذا الباب. والله الموفق للصواب، لا رب سواه.

الثالثة: واختلف العلماء في هذا الباب في الاسم والمسمى، وقد ذكرنا ما للعلماء من ذلك في (الكتاب الأصغر) (٢). قال ابن الحصار: وفي هذه الآية وقوع الاسم على المسمى ووقوعه على التسمية. فقوله: (ولله ونعم) على المسمى، وقوله: (الأسماء)... وهو جميع اسم - واقع على التسميات، يدل على صحة ما قلناه قوله: (فادعوه بها)، والهاء فيه قوله: (فادعوه) تعود على المسمى سبحانه وتعالى، فهو المدعو، والهاء في قوله: (بها) تعود على الأسماء، وهي التسميات التي يدعم بها لا بغيرها، هذا الذي يقتضيه لسان العرب. ومن ذلك قول رسول الله (لى خمسة أسماء: أنا محمد، وأحمد، الحديث) (٣). وقد تقدم في (البقرة) شيء من هذا (٤).

والذي يذهب إليه أهل الحق أن الأسم هو المسمى، أو صفة له تتعلق به، وأنه غير التسمية.

قال ابن العربي عند كلبه على قوله تعالى: (بادعو الأسماء المسمى) (٥): في ثلاثة أقوال:

قال بعض علمائنا: في ذلك دليل على أن الأسم المسمى؛ لأنه لو كان غيره لوجب أن تكون الأسماء لغير الله تعالى.

(١) الأصغر ص ٩٦ وما بعدها.
(٢) ص ٩٥ وما بعدها.
(٣) في (أ) (١٠) (٣) (١٦٣٥) (٢٥٣٣)، والبخاري (٢٥٣٣)، ومسلم (٢٣٥٤) من حديث جبر بن مطعم.
(٤) أخرجه أحمد (١٦٣٣)، والبخاري (٢٥٣٣)، ومسلم (٢٣٥٤) من حديث جبر بن مطعم.
(٥) ٤٢٠/١.
(٦) لم نقف عليه في أحكام القرآن، وذكره المصنف أيضا في الأصغر ص ٦١ - ٦٣.
الثاني: قال آخرون: المراد به التسميات؛ لأنه سبحانه واحد، والأسماء جمع.
قلت: ذكر ابن عطية في تفسيره أن الأسماء في الآية بمعنى التسميات إجماعاً من المتآولين لا يجوز غيره (1).

و قال الفاضلي أبو بكر في كتاب «التمهيد» (2): وتأولجل قول النبي ﷺ: «الله تسعة وتسعون اسمًا، من أحصاها دخل الجنة، أي: إن له تسعة وتسعين تسميةً بلا خلاف، وهي عبارات عن كون الله تعالى على أوصاف شتى، منها ما يستحقه لصفة تتعلق به، وأسماؤه العائدة إلى نفسه هي هو، وما تعلق بصفته له فهي اسماء له، ومنها صفات لذاته، ومنها صفات أفعال. وهذا هو تأويل قوله تعالى: (يربك الأسماء اللاتي قد أعطوه بها) أي: التسميات الحسن.

الثالث: قال آخرون منهم: ولله الصفات.

الرابعة: سما الله سبحانه أسماء بالحسن، لأنها حسنة في الأسماء والقلوب، فإنها تدل على توحيده وكونه ووجوده ورحمة وإفضاله، والحسن، مصدر وصبف به.
ويجوز أن يُقَدِّر هَالَحَسْنِ، فعلى، مُؤَثَّث الأحسن، كالكبرى تأثيث الأكبر، والجمع الكبير والحسن، وعلى الأول أفراد كما أفراد وصف ما لا يعقل. كما قال تعالى:
«مُثَقِّبُ أَحْنَيْ» [طه: 18]، و «مَبْيَقَاتٌ أَوْ بَعْضٌ مَعْمُورٌ» [سمى: 10] (3).

الخامسة: قوله تعالى: (قد أصَبْهُ بِالْيَدَ) أي: أطلقوا منه بأسمائه، فيطلق بكل اسم ما يليه به، يقول: يا رحيم الرحمن، يا حكيم احكم لي، يا رزاق ارزقني، يا هادي أهديني، يا فتاح افتح لي، يا توأب نيب علي، هكذا فإن دعوت باسم عام، قلت: يا مالك الرحمن، يا عزير احكم لي، يا لطيف ارزقني. وإن دعوت بالاسم (4) الأعظم.

(1) المحرر الوجيز 2/80
(2) تمهيد الآواكيل ص 263
(3) المحرر الوجيز 2/480
(4) في (د) و (ن) و(م) بالأعم، والمعتبت من (ع) وهو المرافق لأحكام القرآن لابن العربي 2/805، والكلام منه.
قال ابن العربي: وهكذا، رَبٌّ دعاءك تَكُن من المخلصين، وقد تقدَّم في البقرة، وشرائط الدعاء، وفي هذه السورة أيضاً، والحمد لله.

السادسة: أدخل القاضي أبو بكر بن العربي عدَّة من الأسماء في أسمائه سبحانه.

مثل: مُهْتَم نوره، وخُبَر الوارثين، وخُبَر الركة، ورايُهم ثلاثة، وسادس خمسة، والطَّبِيب، والمعلم، وأمثال ذلك. قال ابن الحصار: واقتدي في ذلك باب برنجان، إذ ذكر في الأسماء اللطيف وغَيّر ذلك مما لم يمر في كتاب ولا سنة.

قلت: أمَا ما ذكر من قوله: مما لم يمر في كتاب ولا سنة، فقد جاء في صحيح مسلم: "الطبيب". وخرج الترمذي: "الطبيب". وخرج عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه: "ربَّ أُعْتِي ولا تعن عليَّ، وانصرني ولا تنصر عليًّ، وأمكر لي.

(1) في أحكام القرآن: الهدي.

(2) في أحكام القرآن: وهكذا رَبٌّ دعاءك على اعتقاد تَكُن من المحسنين.

(3) وما بعدها.

(4) ص 244 من هذا الجزء.

(5) أحكام القرآن 2/ 796-797 و799 و804. ولم تقف على ذكر المعلم من أسمائه تعالى، ولعله في كتاب الأأم الأصقى الذي أشار إليه في أحكام القرآن 2/ 803.

(6) عبد السلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال، أبي الحكم المحمدي المغربي، ثم الأندلسي الإشبيلي، كان من أهل المعرفة بالقرآن والحديث، له تصاليف مفيدة، توفي سنة (532 هـ). السير 2/ 77.

(7) الحديث (105) عن أبي هريرة: قال: رسول الله ﷺ قال: إن الله طيب، لا يقبل إلا طيباً...

(8) ورسل 3/ 21.

(9) الحديث (2799) عن سعد بن أبي وقاص: مرَّفعاً، وفيه: إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة. وفي إسناده خالد بن إلياس، قال البخاري: ليس بشيء. ورَأَيْه أبو بكر وأحمد وأنس بعث. متروك.

ميزان الاعتدال 1/ 227.
ولا تَمْكُر علَيْكَ الحدِيثُ، وقال فيه: حديث حسن صحيح (1). فعلى هذا جائز أن يُقال: يا خيْر المأكرين امتكري لَي ولا تَمْكُر علَيْكَ. والله أعلم.

وقد ذكرونا «الطَّبِيب»، والتنظيف في كتابنا (2) وغيره مما جاء ذكره في الأخبار، وعن السلف الأُخَبَّار، وما يجوز أن يُسَمِّى به ويُدعى، وما يجوز أن يُسَمِّى به ولا يُدْعَى، وما لا يجوز أن يُسَمِّى به ولا يُدْعَى. حسب ما ذكره الشيخ أبو الحسن الأشعري. وهنا بِتَبْيِينِ ذلك إن شاء الله تعالى (3).

قوله تعالى: «وَقَدْ أَلَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَطِيفٌ وَلَطِيفُ الْقَدْرَ». في مسألة: الأولى: قوله تعالى: «لمَّا يَلْحَدَّ، وَلَفَتَّ الْقُرْآنَ، يَقُولُ لَحِدَّ (4) الرجل في الدين، وأَلْحَدَّ: إذَا مَال. وَمَنْ أَلْحَدَ فِي الْقُرْآنِ، لَيْتَهُ في نَاحِيَتِهِ (5). وُفْرَأ: فيلمَّرَدُ (6).»

والإِلْحَادٌ يَكُونُ بِثَلَاثَةٍ أُرُوجٍ: أحدها: بالتَّغِيِّرِ فيها كما فعله المشركون، وذلك أنهم عَدُلوا بها عمّا هي عليه، فسمَّوا بها أوثانَهم، فاشتكوا اللَّاتِ من الله، والعُرُوزُ من العَزْيَزِ، ورَنَأَءَ من المَسْتَنِ، قاله ابن عباس. وَفَتَادَةٌ (7). الثاني: بالزِّيادَةِ فيها. الثالث: بالبُقْصَانَ منها، كما يفعل الجُهَالُ الذين يخترعون أَدْعِيَةً يُسْمُونَ فيها الله تعالى بغير أَسَمَاهَهُ، ويذكرونَ بغيرِ صَفَاتِهِ وَ(8) ما يذكر من أفعاله، إلى غير ذلك مما لا يلْبِقَ به.
قال ابن العربي (1): "ف нашем منها، ولا يدعون أحدكم إلا بما في كتاب الله والكتّاب الخمسة، وهي البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي، فهذه الكتب التي يدور الإسلام عليها، وقد دخل فيها ما في "الموقع" الذي هو أصل التصنيف، ودُرو ما سواءا، ولا يقولون أحدكم: أختار دعاء كذا وكذا؛ فإن الله قد اختار له، وأرسل بذلك إلى الحَلَق رسوئه الفأرة.

الثانية: معنى الزيادة في الأسماء التشبيهية، والقطعان التعطيل، فإن المُشتهبة وصفها بما لم يأدن فه، والمُعطّلة سببه ما أُتصف به، ولذلك قال أهل الحق، فإن ديننا طريق بين طريقين، لا تشبيه ولا تعطيل. وسُئل الشيخ أبو الحسن البوصجي (2) عن التوحيد فقال: إثبات ذا غير مشبهة بالذوات، ولا معطّلة من الصفات.

وفي قوله تعالى: "وَذَٰلِكَ أَلَّا يُجَادِلُوا مِنْ عِيْنِهِ مَعَنِيَاءٍ. اتركوه ولي تُحَاجِجُوهُم" ولا تعرّضوا لهم. فالآية على هذا مسندًا بالقائد، قال ابن زيد (3).

وقيل: معنى الوعد، كقوله تعالى: "ذَٰلِكَ رَبِّي الَّذي خَلَقَ" (المذرّى: 11) وقوله:

"ذَٰلِكَ رَبِّي الَّذي خَلَقَ" (الحجر: 3). وهو الظاهر من الآية؛ لقوله تعالى:

"سَبِيرُونَ ما كَانُوا يَسْتَعْلِمُونَ"، والله أعلم.

قوله تعالى:  "وَإِنَّ خَلَقَنَا أُمَّةً بَشَرَيْنِ إِلَى الْحَقِّ وَهُدِيَّنَاهُمْ" في الخبر أن النبي ﷺ قال: "فهم هذه الأمَّة" (4). ورُوي أنه قال: "هذه لكم، وقد أعطى الله قومًا موسى مثلاً"، وقرأ هذه الآية (5). وقال: "إِنَّ مِن آمِنِي قومًا علَى الحقّ" (6).

(1) في أحكام القرآن 2/805، وما قبله منه.
(2) علي بن أحمد بن سهل، من أعلم مشايخ وئته بعلوم التوحيد وعلوم العلوم، كان ذا خلق، متديّناً، مات سنة 348هـ. طبقناه الصوفي ص 184، وقوله هذا في الرسالة القشريّة 1/45.
(3) آخرجه الطبري 599/10. 
(4) المحرر الوجيز 2/481.
(5) آخرجه الطبري 200/10 عن ابن جريج مرسلاً.
(6) آخرجه الطبري 200/10 عن قتادة بن نحوه مرسلاً.
حتى ينزل عيسى ابن مريم۴۷) فدلَّت الآية على أن الله عز وجل لا يخلي الدنيا في وقتٍ من الأوقات من دعاء يدعو إلى الحق۴۸)
قوله تعالى: "وَلَا تَذَٰلُوا يَتَّقَبَّلْنَا مِنْهُمْ نَحْبًا لَا يَلْمَعُونَ۵۰ "أخبر تعالى عمن كذب بآياته أنه سيستدرجوهم من حيث لا يعلمون۵۱. قال ابن عباس: هم أهل مكة۵۲ والاستدراج هو الأخذ بالتدريج، منزلة بعد منزلة. والتدريج: لَفْتُ الشيء، يقال: أدرجته ودركته. ومنه أدرج الميث في أكفانته۵۳. وقيل: هو من الدَرَجَة، فالأستدراج أن يحظى درجة بعد درجة إلى المقصود۵۴. قال الضاحك: كلما جذدوا لناعصية جددا لنا لهم نعمة۵۵. وقيل لذي الونون: ما أقصى ما يُخذب به العبد؟ قال: بالألفات والكرامات، لذلك۵۶. قال سبحة: "سَتَرْجَعُونَ طَيْبًا لَا يَلْمَعُونَ۵۷;
نَسْبَعُ عَلَيْهِمَا النَّعْمَ، وَتَنْسَيْهِمَا۵۸. الشكر،
وأنشدوا:
أحسنَتْ ظُنُكَ بالآيام إذ خُسِنْتُ
ولم تخفف سوء ما يأتي به القدر۹۱.

(۱) أخرجه ابن أبي حاتم۵۶/۵۵۹ (۸۰۵) عن الزهري في آئمة مسالک، وأخرج أحمد۵۱۹۱ من حديث عمران بن حصين مرفوعًا بلفظ: لا نزال طائفة من آمن على الحق ظاهرين على من نازوهم حتى يأتي أمر الله ونزل عيسى ابن مريم. وفي التاب عن المغيرة بن شعبة. أخرجه أحمد۵۱۹۳، والبخاري (۳۴۴۲)، ومسلم (۱۹۲) 
(۲) إعراب القرآن للنحاس۵۲/۱۶۵. 
(۳) قوله: من حيث لا يعلمون، من (ظ). 
(۴) زاد المسير۵۲/۲۴۴. 
(۵) تهذيب اللغة۵۲/۱۰۲۶۲. 
(۶) الكلام بنحوه في تأويل مسحك القرآن لابن تيمية ص۱۲۲، وتفسير الرازي۵۲/۷۲. 
(۷) الوسطى للواحدي۵۲/۴۳۲، وتفسير اليعقوبي۵۲/۲۱۸. 
(۸) في النسخ الخطية: كذلك، والمثبث من (م). 
(۹) أورده الناورة في فيض القدير۵۲/۳۰۵. 
(۱۰) في (د) و(ظ): يُسع... ينسهم (بالباء).
وسأل منك الليلي فاغتيرت بها
وعند ضفر الليلي يحدث الكذر١)

قوله تعالى: (وأرأيت ليهم إني كيیى مينين) ٢٩

قوله تعالى: (وأرأيت ليهم) أي: أطيل لهم المدّة، وأمحلهم وأمؤشر عقوبتهم.

(إِبَّاكَ كَيْيٍ) أي: مخیر. (مُنِيبٍ) أي: شديد قوی. وأصله من العین، وهو اللحم الغليظ الذي عن جانب الصلب٣). قيل: نزلت في المُستهزئين من قريش، فقتنهم الله

في ليلة واحدة بعد أن أمخلهم مدّة٩). نظيراً: (هَكَّانِ إِذَا فَرَحُوا يَا أُوْلَٰئِكُمْ آتِيتمَ بِمَنَامٖ) [الأنعام: ٤٤]. وقد تقدم٣٢).

قوله تعالى: (أولم يشكروا ما صاحبهم من جنوت فإن هؤلاء الذين) ٣٨

قوله تعالى: (أولم يشكروا) أي: فيما جاءهم به محمد٣٢). والوقبل على

(يتفكرُوا حسن٥). ثم قال: (ما صاحبهم من جنوت رد لقولهم: (كأيمايَّ الَّذِينَ نَذَّرُ) [الحجر: ٢٢].

وقيل: نزلت بسبب أن رسول الله ﷺ قام ليلة على الصفا بدعو فريشاً، فجدها

فجذاً، فيقول: يا بني فلان، بحذرتهم بأن الله وعاقبتهم، فقال قائلهم: إن صاحبكم٦) هذا لمجنون٦) بات يصوت حتى الصباح.

قوله تعالى: (أولم ينظروا في ملكوت السوّدات والأرض وما خلق الله من شيء) ٣٩

وأن عدن أن يكون قد أقبل أنجحهم فيه البعيد بعدمو يومئذ٨).

قوله تعالى: (أولم ينظروا في ملكوت السوّدات والأرض) في أربع مسائل: ٤٠

(١) نسبيهما الأبشري في المسطر ١٣٤/٢ للإمام الشافعي.
(٢) مجمع البيان للطبري ٩٣/٣٧.
(٣) تفسير البغوي ١٨٢٠، وزاد المسرى ٢٦٤/١٩٤.
(٤) ٢٢٦/٤٢٦.
(٥) ذكر أبو بكر ابن الأنياري في الإيضاح ٢١١/٧، وأبو عمر الداني في المكتب ص ١٨١ أنه وقف تام١.
(٦) في (١٨) وزدًا: صاحبهم، والمشت من (و). ٦
(٧) آخره الطبري ١٠ ٢/٥٠٢ عن قندة مرسلاً.
الأولى: قوله تعالى: ﴿أُلْهِيُّ نَظَّرُوا أَجَبَبَ مِنْ إِعْراَضِهِمْ عَنِ النَّظَّرِ فِي آيَاتِهِ؛ ﴿10﴾}

الثانية: استدلًا بهذه الآية وما كان مثلها من قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعَلَى مَا كُلُّهُ لِيَتَفَكَّرُوا﴾ (الكسورات والأنش).، وقاله تعالى: ﴿لَمْ يُنَظَّرِوا إِلَّا أَنْ يَأْتُوا رَقَّةً كَمْ فَصِيَّةً﴾ (النور: 61)، وقاله: ﴿وَفِي أَنْفُسِهِمْ أَنْفُسَهُمْ ﴿21﴾}

قالوا: وقد ذم الله تعالى من لم ينظر، وبسِّبِيلهم الانتفاع بحواسهم، فقال: ﴿لَا يَقْبَلُونَ ﴿176﴾}

وقد اختلقت العلماء في أول الواجبات؛ هل هو النظر والاستدلال، أو الإيمان الذي هو التصديق الحاصل في القلب الذي ليس من شرط صحيحة المعرفة؟ فذهب القاضي وغيره إلى أن أول الواجبات النظر والاستدلال؛ لأن الله تبارك وتعالى لا يعمم ضرورة، وإنما يعلم بالنظر والاستدلال (4) بالأدلة التي نصها لمعرفته، ووافقه قاضي البخاري رحمه الله حيث بَوَبَ في كتابه: باب العلم قبل القول والعمل؛ لقول الله عزوجل: ﴿قُلِّ اللَّهُ إِلَّا عَلِيمًا﴾ (الأنبى: 19). قال القاضي: ﴿مَنْ لَمْ يَكُن عَالِمًا بَاللَّهِ فَهُوَ جَاهِلٌ، وَالجَاهِلُ بَهَ كَافِرٌ﴾ (2). قال ابن رشد في «مقدماته»: ﴿وَلَسْنَا بِالبيَّنِينَ لَنَّ الآيَاتُ يَصْحِبُ بِالبيَّنِينَ الَّذِي يَجِدُ حُكْمَ اللَّهِ بالتَّقْلِيدِ، وَبِأَوْلِ وَهْلِهِ مِنَ الاعتِبارِ بِما أَرْشَدَ اللَّهَ إِلَيْهِ﴾ (3).

(1) 500/2
(2) 23/7
(3) هو أبو بكر الباقلازي، كما في مقدمات ابن رشد 37/1، والكلام منه.
(4) من قوله: لأن الله تبارك وتعالى. إلى هذا الموضوع، من (ع) و(م).
(5) صحيح البخاري بعد الحديث (17)، ينظر فتح الباري 109/1.
(6) 37/1 - 38.

قلت: هذا هو الصحيح في الباب، قال رسول الله ﷺ: «أبرث أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويؤمنوا بيما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا يهنئ دمهم وأموالهم إلا بحقها، وحسبهم على الله» (2).

وترجم ابن المنذر في كتاب «الإشارات» (3): ذكر صفة كمال الإيمان: أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الكافر إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمد عبده ورسوله، وأن كل ما جاء به محمد حقا، وأبتكره (4) من كل دين يخالف دين الإسلام، وهو بالحق صحيح العقل؛ أنه مسلم، وإن رجع بعد ذلك وأظهر الكفر.

كان مرتدًا يجب عليه ما يجب على المرتد.

وقال أبو حفص الزنجاني (5): وكان شيخنا القاضي أبو جعفر أحمد بن محمد

(1) في النسيج: والمقلد، والمشتبه من مقدمات ابن رشد.
(2) سلف 1/204 مختصرًا، وينظر تخبئيه ثمة.
(3) 2/221-222.
(4) في (5) و(6)، وفي (7)، و(8)، نبتة، و(9)، و(10)، وهو الموافق للاشارات.
(5) عمر بن علي بن أحمد،قرأ الكلام على أبي جعفر السمناني، وسمع منه الحديث، نوفي سنة 459 هـ.

السّمّاني(1) يقول: أُولى الواجبات الإيمان بالله ورسوله وبجميع ما جاء به، ثم النظر والاستدلال المؤيدّان إلى معرفة الله تعالى. فتقدّم وجه الإيمان بالله تعالى عنده على المعرفة بالله. قال: هذا أقرب إلى الصواب، وأقرب بالخلق؛ لأنَّ أكثرهم لا يعرفون حقيقة المعرفة والنظر والاستدلال.

قل فلمن: إذ أُولى الواجبات المعرفة بالله؛ لأدى إلى تكفير الجَمْل الغفير والعدد الكثير، وألا يدخل الجنة إلا آخاذ الناس، وذلك بعيد؛ لأن الرسول ﷺ قيلع بأن أكثر أهل الجنة أمهله، وأن أمَّ النبيين كلهم فص واحد(3)، وأمهُ ثمانون صفاً. وهذا بين لا إشكال فيه، والحمد لله.

ثالثة: ذهب بعض المتأنّين والمتقدمين من المتكلّمين إلى أن مّن لم يعرف الله تعالى بالطرق التي طرقوها، والأبحاث التي حرّروها لم يصح إيمانه، وهو كافر. فيلزم على هذا تكفير أكثر المسلمين، وأول من يبدأ بتكفيره آباؤه وعوائله وجيرانه.

وقد أورد على بعضهم هذا فقال: لا تستعين بكثرت أهل النار، أو كما قال(3) قلت: وهذا القول لا يقصد إلا من جاهل بكتاب الله وستة نبىّه، لأن الله ضيغ رحمة الله الواسعة على شريحة يسيرة من المتكلّمين، واقتحموا في تكفير عامة المسلمين. أين هذا من قول الأعرابي الذي كشف عن فرج ليبرّ، وانتهر أصحاب النبي ﷺ: اللهمَّ ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً، فقال النبي ﷺ، وله جُهّت واسعاً.

(1) كذا سُمّى المصدر، رحمه الله وبفوات الحمود في معجم البلدان 3/ 256 و 257، والسيسي في طبقات الشافعية 5/ 202، وسماه الخطيب البغدادي في تاريخ 1/ 355، والدهب في السير 17/ 261، والمكتبي في الغزالي البهية ص 224: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمود السّمّاني، الحنفي، العراقي، قاضي الموصل، يعتقد منه الأشعري، له تصنيف.

(2) كذا قال المصدر، رحمه الله ولم نقف على من ذكر (صف واحد)، وأخرج أحمد (2294)، والترمذي (254/ 1) من حديث ثرينة الأسلمي ﻣﺮﻓﻮعًا بلفظ: أُحلل الجنة عشرون ومؤنتها صف، ثمانون منها من هذه الأُمناء.

(3) المفهم 6/ 193.
البخاري والترمذي وغيرهما من الأئمة (1).

أرى هذا الأعرابيَّ عَرَف الله بالدليل والبرهان والحجة والبيان؟! وأنَّ رحمته
وَعَبَتْ كُل شيء، وكم ين مثله محكوم له بالإيمان. بل اكتفى ١٣٠٠ من كثير ممن أسلم
بالنَّطق بالشهادتين، وحتى إنه اكتفى بالإشارة في ذلك، ألا تراه أن لم قال للسوداء:
"أين الله؟" قالت: في السماء. قال: "من أنا؟" قالت: أنت رسول الله. قال:
"أغْيِقْهَا، فإِنَّها مُؤْمِنَةٌ" (٢٠١)، ولم يكن هناك نَّظر ولا استدلال، بل حكم بإيمانهم من
أوَّل وغلة، وإن كان هناك من النظر والمعرفة عُقلة والله أعلم.

الرابعة: ولا يكون النظر أيضاً والاعتبار في الوجه الجسر بين المدر والنسوان.
قال أبو الفرج الجوسي (٣): قال أبو القيب طاهر بن عبد الله الطبري: بلغني عن هذه
الطائفة التي تسمى السماع أنَّها تضيف إليه النظر إلى وجه الأمر، وربما زينت بالحيلي
والمصبات بين الثياب، وتزعم أنَّها تقصد به الازدياد في الإيمان بالنظر والاعتبار،
wالاستدلال بالصِّنعة على الصانع. وهذه النهضة في متابعة الهوى ومُخادعة العقل
ومُخالفة العلم.

قال أبو الفرج: وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل: لم يجل اللَّه النَّظر إلا على
صور لا ميل للنفس إليها، ولا حظ للهوى فيها، بل عبرة لا يُمازجها شهوة، ولا
يُقَارِبُها(٤) لِلدَّة، ولذلك ما بعث الله سبحانه امرأة بالرسالة، ولا جعلها قاضياً ولا إماماً
ولا مُؤذناً، كل ذلك لأنَّها محل شهوة وفتنة. فمن قال: أنا آخذٌ (٥) في الصور
المستحصلة عيباً; كذبناه، وكل من ميز نفسه بطبعية تخرج به عن طبعنا كذبناه، وإنَّما
هذَهُ خَذَاعُ النَّشَطِيَّة لِلْمُدْعَيِّن.

(1) صحيح البخاري (٢٠١٠)، وسنن الترمذي (١٤٧)، وهو عند أحمد (٧٢٥)، من حديث أبي هريرة.
(2) سلف ٢٣٥/٥.
(3) في تلبيس إبليس ص ٢٥٩ - ٢٦٠.
(4) في (ط): يقاربها، وفي تلبيس إبليس: تعزيرها.
(5) في (ع) و (د) و (ب) وم تلبيس إبليس: أجد، والصيحة من (ط).
وقال بعض الحكماء: كل شيء في العالم الكبير له نظير في العالم الصغير، ولذلك قال تعالى: ﴿فَلَمَّا عَلَّقَ الْأَرْضُ فَرَأَيْنَى نَّفْسَهَا قَبِيلَتَيْنَ﴾ (النحل: 42)، وقال: ﴿وَقَدْ أَشَفَّكُ أَفَلاَ تَفْتَرِئُمُ؟﴾ (النور: 21)، وقد بُنيت وجه التمثيل في أول آنعام (1).

فعلى العاقل أن ينظر إلى نفسه، وينتفك في خلقه؛ من حين كونه ماءً دافئاً إلى كونه خلاقاً سوياً، يعاني بالأغذية ويمر بالرفيق، ويحقق بالليل حتى يكتسب الفؤادي ويلعّب الأشعة. وإذا هو قد قال: أنا، وأنا، ونبي حين أمى عليه حين من النهر لم يكن شيئا مذكورا، وسيرا مقبوراً، فيا وبي رأى كان محسوراً، قال اللهم تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُ الْأَرْضَ مِنْ نَّفْسِي مِنْ طَيْفٍ ثُمَّ جَعَلْتِهَا نَحْرًا فِي قَارَمٍ﴾ (طه: 12).

وقد [المؤمنون: 11-12]. فينفر أنع عبد مربوب سكفل، مخوّف بالاذاعة إن قصر، ﴿وَرَجَعٌٍ﴾ (الشوك) بالثواب إن التمر، فقيقد على عبادة مولاه، فإنه (3) وإن كان لا براء؛ برا، ولا يخشى الناس، والله أحق أن يخشى، ولا يتكبر على أحق من عباد الله؛ فإنه مؤلف من أقدار، صائر إلى جنة إن أطاع أو إلى نار. وقال ابن العربي (6): وكان شيوخنا يستحبون أن ينظروا المرء في الأسباب الحكمية التي جمعت هذه الأوصاف العلمية:

كيف يزهو من رحمة
هوا منينة والسيئة
أربد الدهر ضيعت
أخوض ورضا نعمة

(1) في (5) وز(6) مرتقبة، وفي (ظ): برجه، والمشتث من (خ)، وهو المواقي لاحكام القرآن لابن العربي 207، والكلام منه وما سبده بين حاصلين منه أيضاً.

(2) لفظة: فإنه من أحكام القرآن لابن العربي.

(3) في النسخ: بخشى، والمشتث من أحكام القرآن لابن العربي.

(4) في أحكام القرآن 807.

(5) في (6) وز(5) وأحكام القرآن فهوى، والمشتث من (خ) وهو المواقي لدبيوان ابن الرومي.

(6) في (5) وز(6) وأحكام القرآن 1552/4، والأبيات له.
ولا يدعو "(1) إلى الحَجَّة (2) بِضَعْفِ فِي طِيْعَةٍ
قوله تعالى: "(3) ما حَلَّ قَالَ اللَّهُ بِهِمْ مُعَطَّفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، أي: وفيما خلق الله من الأشياء .{4} قَالَ عَزِيزٌ يَلِعِبْنَ{5} أي: وفي آجلاهم التي عسي أن تكون قد قربت، فهو في موضع خفض، معطوف على ما قبله.} وقال ابن عباس: أراد بِاقْتِرَابِ الأَجْلِ يَوْمَ يَنْتَزِرُ وَيْقَامُ أَحْدٌ \(4) {نَأَي} {حُكِيمُ بِعَدْمِ يُؤْمَنُونَ} أي: بأي قرار أغير ما جاء به محمد ﷺ يصدقو؟(5)
وقيل: الهواء للأهل، على معنى: بأي حديث بعد الأجل يؤمنون حين لا يفع بعض الإيمان؟ لأن الآخرة ليست بذات تكليف.(1)

قوله تعالى: "(6) مَن يُبَشِّرُ اللَّهُ كَسَّاً فَأَلَدْتُهُ لَمْ يُرْضِئَنَّهُمْ في طَيْعَتِهِمْ يُعْفَونَ
بين أن إعراضهم لأن الله أصلهم، وهذا رد على القدرية .{7} وَرِحْلُ في الظَّبْرِ قَبْلُ عَلَى مَوْضِعِ الْفَاءِ وَمَا بَعْدَهَا(8)
"{8} يَسْتَكَبَّرُونَ} أي: يتحبّون، وقيل: يترددون، وقد مضى في أور (البقرة) مَسْتَوَقِيْ.(9)

قوله تعالى: "(10) يَسْتَكَبَّرُونَ عَيْنَ الْخَالِقِ أَيَّانَ مُسْتَكَبَّرُونَ فَلِيَّ إِنَّمَا يَلِعِبُهُمْ عَنْ ذِي حَيَوَانٍ
لِيَّ إِنَّمَا يَلِعِبُهُمْ عَنْ ذِي حَيَوَانٍ {10} أَيَّانَ فَلِيَّ إِنَّمَا يَلِعِبُهُمْ عَنْ ذِي حَيَوَانٍ {10}
قل إنما يلعبها عند الله ولكن أكثر أهل به يلعبون.

قوله تعالى: "(11) يَسْتَكَبَّرُونَ عَيْنَ الْخَالِقِ أَيَّانَ مُسْتَكَبَّرُونَ {آيَانَ} سؤال عن الزمان، مثل: متى.

(1) في الديوان: ثم يلجه.
(2) الحجَّة: "بِفُتحِ الْحَجَّة وَضُعِّفَتْ"، موضوع قضاء الحاجة، وأصله من الحَجَّة: البستان لأنهم كانوا كثيرًا ما يعتقو خيال في البساتين النهاية (حشيش).
(3) إعراب القرآن للمحاس / 165.
(4) لم تلق عليه.
(5) الوسيط للواحدية / 432.
(6) الكلام ينحو في المحرر الوجيز / 483.
(7) قرأ بها أبو عمر وعاصم، السبعة ص 299، والثامن ص 115.
(8) الكشف عن وجه القراءات السبع / 485، وقرأ بها حمزة والكسائي، وقرأ الواقفون: وِثِّقَ.”
قال الراجي:

أُيُنَّ تِغْضِبَ حَاجَّتِي أَيَّاتًا، أُمَّا تُرِى لِينْجِجُهَا أُوَّانَا، (1)

وَكَانَتِ الْيَهَوْدَةُ تَقْلِيلٌ لِلسَنِّيَّةِ: إِنَّ كَنتُ نِيًّا فَأَخْبَرْنِا عَنِ السَّاعَةِ مَنِى تَقْوُمُ. (2)

وَرَوْيَ أَنَّ الْمُشَارِكِينَ قَالُوا ذَلِكَ لِفَرْطِ الإِنكارِ. (3)

وْمُرُسَاهَا فِي مَوْضُوعٍ رَفَعٍ بِالْبَدْنِاءِ عِنْدَ سَبِيعِهِ. (4)، وَالْحُبُّ: «آيَان»، وَهُوَ ظَرْفُ مبْنِيٌّ عَلَى النَّفْتٍ، بَنِي لَآنِ فِي مَنْى الْاِسْتِفهامِ. (5)

وْمُرُسَاهَا بِفَمِ الْمَيْمِينِ: مِنِ: أَرْسَاهَا الْلَّهُ، أَيِّ: أَيْتَهَا، أَيِّ: مَنْى مَنْتَهَّتْهَا، أَيِّ: مَنْى وَفْقُهُهَا. وَفَتَحَ الْمَيْمِينَ: رَسَّتُ، أَيِّ: ثُبَتَ وَوَقَعَتْ، وَمِنْهُ: «رَكَذْرُ وَرَكَذْرُ».

[سَمَى: 13]. قَالَ قَتَادَةُ: أَيِّ: ثَانِبَاتُ. (6)

«فَلِيُّ إِنَّا أَرْضًا عِندَكَ» إِبْنَادًا وَخَبَرُ (7)، أَيِّ: لَمْ تُبْتِهَا لَأَحَدٍ، حَتَّى بَكُونَ السُّعْدُ أَبَدًا عَلَى خَذَرٍ (لَا يَبْتَغَاهَا) أَيِّ: لَا يُظْهَرُهَا «فوْقَهَا» أَيِّ: فِي وَقْتِهَا (بَلَاؤُهُ)»،

والْتَجْلِيَّةُ: إِظْهَارُ الشَّيءِ، يُقَالُ: جَلَّ لَيْ فَلَانَ الْخَبَرُ: إِذَا أَظْهَرَهُ وَأَوْضَحَهُ.

وَمَعْنَى «قَلَّتُ» فِي الْأَلْمَيْنِ (وَالأَلْيَمْيِ) حَيْثُ عِلْمُهَا عَلَى أَهْلِ السَّمَائَاتِ وأَلْأَرْضِ، وَكُلُّ مَا حَبَّبَهَا فَهُوَ نِقْلُ عَلَى الْفَوْزَةِ. (8) وَقِيلَ: كَبِيرُ مَجْبُوْبَهَا عَلَى أَهْلِ السَّمَائَاتِ.

---

(1) أَخْرَجَهُ الطَّيِّبِيُّ ۲٨٤٧، وَهُوَ فِي مِجَازِ الْقُرآنِ لأَبِي عُبدَةٍ ۲٣٤١، وَتَفَسِّيرُ الطَّيِّبِيُّ ۲٠٦٠ /١٠، وَالْلُّسْتَرُّ (أَبِيَّةٍ) وَلِفْهَا: إِيَّاكَ أَيِّاهَا، بَدْلٌ: أُوَانَا، قَالَ ابْنُ مَنْتَوْرِ: إِيَّان كُلِّ شَيْءٍ وَقُلَّهُ وَحِيْهُ الذِّي يَكُونُ فِيهِ.

(2) أَخْرَجَهُ الطَّيِّبِيُّ ۱٠٠٥ عَنْ ابْنِ عِبَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(3) أَخْرَجَهُ الطَّيِّبِيُّ ۱٠٤٤ عَنْ قَتَادَةٍ بِنْحَوِهِ.

(4) إِعْرَابُ الْقُرآنِ لِلْحَمَاسِ ۲٢٠٤ /١١٦.

(5) مَشَارِكِ إِعْرَابِ الْقُرآنِ لِلْمَكيِّ ۳٠٠٦ /١١٢.

(6) أَخْرَجَهُ الطَّيِّبِيُّ ۲٣٤٨٠.

(7) إِعْرَابُ الْقُرآنِ لِلْحَمَاسِ ۲٦٦ /١١٦.

(8) مَعانيِ الْقُرآنِ لِلْحَمَاسِ ۳١٠٩ /١١١١.


فإن نشألي عني في ركب سائل حنيف عن الأعشى به حيث أضعدا يقال: أخف في المسألة وفي الطلب، فهو مخف وأخف على التكثير، مثل مخصوب وخصيب. قال محمد بن زيد: المعني: سألونك كذلك حنيف بالمسألة عنها، أي: ميلح، يذهب إلى أن ليس في الكلام تقديم وتأخير (6).

وقال ابن عباس وغيره: هو على التقدم والتأخير، والمعني: سألونك عنها كانك حنيف بفهم، أي: حنيف ببرهم وفريح بسؤولهم، وذلك لأنهم قالوا: بيننا وبينك قرابة، فأمير فينا بوقي الساعة (7).

(8) في إنا عليها عند الله ولكنك أكرر اللهم لا يعولون) ليس هذا تكريرا، ولكن أحد العلمين لوقوعهما، والآخر ليكونها (8).

(1) تفسير الطبري 10608/10، والتكر والكمون 2/285.
(2) معاني القرآن للنسام 3/111.
(3) إعراب القرآن للنسام 166/2.
(4) في مجلس اللغة 243/1.
(5) ديوانه ص 185.
(6) إعراب القرآن للنسام 122/1، ومحمد بن زيد: هو المبرد.
(7) تفسير الطبري 2111/10، ومعاني القرآن للنسام 3/111 - 112.
(8) إعراب القرآن للنسام 166/2.
قوله تعالى:

(1) قل لا أملك يلقيني نفيا ولا ضربا إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب لمتلكت من الغيب وما عيني السمع إلا أن قل لا نذري وبرئ الله منك يوم القيوم.

قوله تعالى:

(2) قل لا أملك يلقيني نفيا ولا ضربا أي لا أملك أن أجلب إلى نفسي خيرا ولا أدفع عنها شرًا فكيف أملك علم الساعة. وقيل: لا أملك لنفسي الهدى والضلال.

(3) إلا ما كنث الله في موضع نصب بالاستثناء، والمعنى: إلما شاء الله أن يملكني ويمكتني منه، وأنشد سببته:

(4) مهما شاء الناس يفعل.

(5) ولو كنت أعلم الغيب لامتلكت من الغيب. المعني: لو كنت أعلم ما يريد الله عز وجل. مث من قبل أن يفرغ عليه؛ ففعلته. وقيل: لو كنت أعلم مث يكون لي النصر في الحرب لقتلت فلم أغلب.

وقال ابن عباس: لو كنت أعلم سنة الجدذ لهياك لها في زمن الخصب ما يجهي. وقيل: المعني لو كنت أعلم التجارة التي تنفق لاشتهرتها وقت كسادها.


(1) تفسير أبي الليث.

(2) أخرجه الطري 111/10 عن ابن جريج.

(3) من بيت ALSADOD بن يعقوب كما في كتاب سيبو عليه. 246/2، ونودر أبي زيد ص 169، وتعجمه: إلا هل لهذا الدكر من متعلق عن الناس مهما شاء الناس يفعل.

(4) إعراب القرآن للنساء. 166/167.

(5) معاني القرآن للنساء. 111، والموريج 2/185.

(6) أورده ابن نحو أبو الليث في تفسيره 187/1، والموريج في النكت والمعائر 2/185.

(7) التك والمعائر 2/185، وأخرجه الطري 101/111 من قول ابن جريج ومjahid.

(8) أورده الطريقي في مجمع البيان 79/8.
وكله مراذ، والله أعلم.

وما سيأتي التأويل إن أنت إلا السيد و规划设计 يقهر جميع
فهذا استثناء كلام، أي: ليس
بي جنون؛ لأنهم تسبوا إلى الجنون. وقيل: هو منصل، والمعنى: لو علمت الغيب
لما مسنى سوء وحذرت (1). ودل على هذا قوله تعالى: فإنه أنت إلا السيد وابن
قوله تعالى: "هو أدى أزل فيم نحن وصلة وجمال ميلها زوجها ليسبق
إلينا قلنا تفاصيا حملت حملًا حقيقًا فمرت بعيدًا. قلنا أثلت دعا الله ربهما أي
ما أثبتنا صلبه نقل نين الفيكرين (2). قلنا عاصمًا صلبه جملًا لذركة فيهما
أثبتنا فقمنا الله عنا يتمرون (3)."}

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: "هو أدى أزل فيم نحن وصلة وجمال ميلها زوجها.
فالجمهور المفسرين:
المراد بالنفس الواحدة آدم [عليه السلام]. وجعل بينها زوجها يعني: حواء.
ليس سيأتي إلينا: ليأسس بها ويطمئن، وكان هذا كله في الجنة. ثم ابتدأ بحالة أخرى
هي في الدنيا بعد هبوبهما، فقال: "قلنا تفاصيا" كتابة عن الوقائع (4). حملت
حملًا حقيقًا، كل ما كان في بطن أو على رأس شجرة فهو حمل، بالنفس. وإذا كان
على ظهر أو على رأس، فهو جمل، بالكسر. وقد حكى يعقوب في حمل النخلة
الكرش (2).


---

(1) تفسير الرادي ١٥/٨٥٨.
(2) المحرر الرجي ٤٨٦/٢.
(3) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٧٨، ويعقوب: هو ابن السكيت. وينظر إصلاح المنطق له ص ٣.
(4) الحسن بن عبد الله بن المزري، نحوي ببغداد، تصدر لإقراء القراءات واللغة، وقرأ القرآن على ابن
مجاهد، جود شرح كتاب سبيوية، وله «ألفات القطع والوصل»، توفي سنة ٤٣٨ ه.، السير ٢٤٧/١٦، ١٠/٢٤٨.
لاستبطانه بحمل المرأة، ومرة للبروز، وظهوره بجمال الذابة (1). والحمل أيضا مصدر
حمل عليه يحمل حملًا: إذا قال:

{قَمَّرَتْ بِهِ} يعني المُثْبَر، أي: استمرت بذلك الحمل الخفيف، يقول: تقوم
وتقعد وتقلب، ولا تكثر بحمله إلى أن تقل، عن الحسن، ومجاهد، وغيرهما (2).

وقيل: المعنى: فاستمر بها الحمل، فهو من المقلوب، كما نقول: أدخلت
القلنسوة في رأسية. وقرأ عبد الله بن عمرو (3): {قَمَّرَتْ بِهِ} بالنفث والخفيف، من:
مَّازِبَمُورُ: إذا ذهب وجه ونصفت. وقرأ ابن عباس ويجي بن يعمر: {قَمَّرَتْ بِهِ}
خفيفة من اليزيدي، أي: شُكِّث فيما أصحابها، هل هو حمل أو مرض، أو نحو ذلك.

الثانية: قوله تعالى: {فَظَنْتَ آثِثَتَ} صارت ذات يقلل، كما نقول: أثمر النخل (4).

وقيل: دخلت في النخل، كما نقول: أصبو وأمسى.

{ذَعَا أَلِيْسَ رَبُّهُمَا} الضمير في {ذَعَا} عائد على آدم وحواء. وعلى هذا القول ما
رُوي في قصة هذه الآية أن حواء لما حملت أول حمل لم تنظر ما هو، وهذا يقتدي
قراءة من قرأ: {قَمَّرَتْ بِهِ} بالخفيف - فجزعه لذلك، فوجد إيليس السبيل إليها (5).

قال الكلبي: إن إيليس أنى حواه في صورة جعل لما أثفلت في أول ما حملت
فقال ذلك لأدم عليه السلام. فلم يزالا في هم من ذلك. ثم عاد إليها فقال: هو من
الله بمنزلة، فإن دعوت الله فولدت إنسانًا، أفضله! (6) بي؟ قالت: نعم. قال: فإني

---

(1) اللسان (حمل).
(2) أخرجه الطبري 186/10 بندوه، وينظر معاني القرآن للزكاج 495.
(3) في النسخ: عبد الله بن عمرو، والبعث من المحرر الوجيز 486، والكلام منه، والمحتسب 1، 270.
(4) القراءات الشاذة 47، والمحتسب 1، 219.
(5) إعراب القرآن للتحاس 167.
(6) المحرر الوجيز 286.
(7) في (ال) واز وظف: فسميه، وفي (د): فسميه باسمي، والبعث من (م).
أدعو الله. فأتاه وقد ولد، فقال: سمعي باسمي. فقالت: وما اسمك؟ قال:
التكن. ولو سمى لها نفسه ينفوهـ عبـدا الحارث. 1

ومن هذا مذكور في (2) ضعيف الحديث، في الترمذي (3) وغيره.


ومعنى (6) (صلى الله عليه وسلم): ولا داء سوية (7).

(8) قلنا: أنت مساعد جعل الله لهذهUploader. 4

(9) واختلف العلماء في تأويل الشريك المضاف إلى أدم وحواء، وهي:

التلاوة: قال المفسرون: كان شريكًا في النسبية والصفة، لا في العبادة والربوية.

(1) تفسير البغوي 211، وهو ضعيف - كما سيذكر المصنف - ولا يثبت إليه.
(2) في (1) (وام) من، والعбит من (وام) وهو مواقف لأحكام القرآن لأبي العريبي 209/8، والكلام مه.
(3) الحدث (707)، وأخرج أبو أحمد (1117)، والطبري 110/10 من طريق عمر بن إبراهيم عن
قنتة عن الحسن عن سمرة بن جندب. (4) مرفوعًا. وعمر بن إبراهيم، قال: فيه أبى عدي في الكامل
1700/5: وروي عن قنئتة ما يوافق عليه. والحسن البصري مشهور بالتدليس، ولم يثبت سمعه من
سرة إلا حدثة العريفة، كما في مرازي ابن أبي حاتم ص 32، وجامع التحصيل للعلائي ص 198.

وقد أعله ابن كثير هذا الحديث في تفسيره وقال: إن الحسن البصري نفسه قُصَرَ الآية بغير هذا، فلو كان

عنده عن سورة مرفوعًا لما عدل عنه.
(4) تكرر لفظ: قال في (وام) و(وام)، والشيء مرفوعا ل(ظ).
(5) أخرج الطبري 160/10، وابن أبي حاتم في تفسيره 5/1535 (1484) وما بين حاصرتين منها - عن
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، مرسلاً. ووقع عند ابن أبي حاتم: قال رسول الله (صمد): خدعهما مرتين، قال:
زيد: خدعهما في الجنة، وخدعهما في الأرض.
(6) في الآية التالية، وذكر القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص 38.
(7) تفسير البغوي 210.
(8) تفسير الطبري 1614/10.
وَقَالَ أَهْلُ الْمَعْنَى: إِنَّهُمَا لَمْ يَذْهَبا إِلَى أَنَّ الحَارِث رَبِّهِمَا بِتَسْفِيْهِمَا وَلَدْهُمَا عَبْدُ الحَارِث، لَكِنْهُمَا فَصَدًا إِلَى أَنَّ الحَارِث كانَ سِبْبًا نُجَاهَ الْوَلِيدِ، فَسَمِّيَهَا بِكَمَا يُسَمِّي الصَّرْفُ رَبِّهِ(١)، كَمَا قَالَ الْرَجُلُ نَفْسُهُ عَبْدٌ ضَيْفٍ عَلَى جَهَةِ الحُضُورِ لَهُ، لَا عَلَى أَنَّ الضِّيَافِ رَبِّهِ(٢).، كَمَا قَالَ حَاتِم: 

وَإِنْ يُعْبَدُ الصَّيَافِ ما دَامُ شَأوْيَا وَمَا فِي إِلَّا تَيَكُّنٌ مِنْ شَيْمَةِ الْعَبْدِ(٣).

وَقَالَ قَوْمُهُ إِنَّ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى جَنُسِ الْآدَمِينَ، وَالتَّبَيِّنٌ عَنِ حَالِ المُشَرَّكِينَ مِنْ ذَرِّيَّةٍ آدَمٍ عَلَى الْسَلَامِ، وَهُوَ الَّذِي يُعْوَلُ عَلَيْهِ. فَقَوْلُهُ: جَعَّلَهُ يَعْنِي الْذِّكْرِ وَالأَنْثى: الْكَافِرِينَ، وَيَعْنِي بِالْجَنِّينَ، وَدَلَّ عَلَى هَذَا: فَقَضَلَ اللهُ عَمَّا يُقْرَرُونَ(٤) وَلَمْ يَقْلُ: يُشَرَّكُانَ، وَهَذَا قُولٌ حَسَنٌ.

وَقِيلَ: الْمَعْنَى: يَقُولُ الَّذِينَ حُكْمُهُمْ يَنْفِقُونَ وَيَنْفَعُونَ: مِنَ الْهِيَاهِ وَحَدِيْدَةً وَشَكْلٌ وَاحِدٌ وَجَعَلَهُ مِنْ زُوْجَهَا: أَيْ مِنْ جَنُسِهَا، فَلَمْ يَنْفَعْهَا يَعْنِي الْجَنِّينَ. وَعَلَى هَذَا الْقُولِ لَا يَكُونَ لَآدَمٍ وَحَوْزَةٌ ذَكَّرٌ فِي الْآيَةِ(٥)، فَإِذَا أَتَاهَا الْوَلِيدُ سَلِيماً سوِيًا كَمَا أَرَادَهُ: سَرِفَأَهُ عَنِ الْفُطْرَةِ إِلَى الْشَّرِّكِ فَهَذَا فُلُوْ العَلَمِينَ(٦).، قَالَ: مَا يَنْفَرُوْدُ إِلَّا يُؤْلِدُ عَلَى الْفُطْرَةِ فِي رَوَائِيَةٍ: عَلَى هَذِهِ الْحَيَّةِ أَبْراَءُ يَهْوَدُهُهُ وَيَنْفَرُوْدُهُهُ وَيَعْمَجَّسَهُهُ(٧).

قَالَ عُكْرَمَةُ: لَمْ يَخْصُصَ بِهَا آدَمٍ، وَلَكِنْ جَعَلَهَا عَامَّةً لِجَمِيعِ الخَلْقِ بَعْدَهُ(٨).، وَقَالَ الْحَسَينُ بْنُ الْفَضْلِ: وَهَذَا أَعْجَبُ إِلَى أَهْلِ الْنَّظَرِ مِنَ الْقُولِ الْأَوَّلِ(٩)، لِمَا فِي الْقُولِ
الأولى من المضافين من العظامِ يبني الله آدم.
وقرأ أهل المدينة وعاصم: «شِرْكًا» على التوحيد(1)، وأبو عمرو وسائر أهل الكوفة بالجمع(2)، على مثل: فُعلاء، جمع شريك، وأنكر الأخفش سيدي القراءة الأولى(3)، وهي صحيحة على حذف المضاف، أي: جعله له ما شرَك، مثل:
وَمَثَالَ الْقَرَاءَةِ (يوسف: 82)، فرجع المعنى إلى أنهم جعلوا له شركاء.
الرابعة: وذَلِك الآية على أن الحمل مرضٍ من الأمراض. روي ابن القاسم ويحيى عن مالك قال: أئلُ الحمل يشر(4) وسورة، وأئل مرضٍ من الأمراض. وهذا الذي قاله مالك: إنه مرض من الأمراض يُعطيه ظاهر قوله: فَدَعَوَنَا اللَّهُ رَبَّهُمَا) وهذه الحال مشاهدة في الحوامل(5)، ولاجل عظم الأمر وشدة الخطاب جعل موتها شهادة، كما ورد في الحديث(6).
وإذا ثبت هذا من ظاهر الآية; فحال الحامل حال المريض في أفعاله. ولا خلاف بين علماء الأمصار أن فعل المريض فيما يُحب أو يُحَبِّي في ثلث.

(1) قرأ بها نافع وأبو جعفر المديان وعاصم في رواية شعبة. السبعة ص 299، والتيسير ص 115، والنشر 2/73.
(2) قرأ بها حمزه والكسائي وعاصم في رواية حفص وأبو عمرو البصري وابن كثير المكي وابن عامر الشامي. السبعة ص 299 والتيسير ص 115.
(3) في معايي القرآن له 2/539 - 540، ونقله المصنف عنه بواطة إعراب القرآن للنحاس 2/167 - 168، وما قبله وما بعده منه.
(4) في (2) (واسم) يسر، وسبب من (خ) (و)، وهو الموافق للموطأ 2/714، وأحكام القرآن لابن عربي 2/809، والكلام منه.
(5) في النسخ: الحَمَلُ، ولم تقع على هذا الجمع، والمفتى من أحكام القرآن لابن العربي.
(6) أخرجه مالك في الموطأ 1/233 - 234، وأبو داود (373، وأحمد 111)، والنسائي 14/4، من حديث جابر بن عتيبة مرفوعاً بنظف: الشهادة سبب سوي القتل في سبيل الله. وذكر: «المرأة تموت بجَمْع شهيدة.»، وقال: تموت بجَمْع، أي: الميّة في القتال ورولدها في بطنها لم تلبث وقد تم خلقه. كما في حاشية السنيدي على مسند أحمد.
وقال أبو حنيفة والشافعي: إنما يكون ذلك في الحامل بحالة الطلق، فامّا قيل ذلك فلا. واحتجوا بأن الحمل عادة، والغالب في السلمة. فلنا: كذلك أكثر الأمراض غالب السلمة، وقد يموت من لم يرض

الخامسة: قال مالك: إذا مضت للحامل ستة أشهر من يوم حملت؛ لم يجز لها قضاء في مالها إلا في 통ث (2). ومن طلق زوجته وهي حامل طلاقاً باشاً؛ فلمّا أتي عليها ستة أشهر، فأراد ارتجاعها؛ لم يكن له ذلك؛ لأنها مريضة، ونكاح المريضة لا يصح (3).


قال ابن العربي: وإذا استوعبت النظر لم ترنب في أن المحبس على القتلى أشد حالاً من المريض، وإنكار ذلك غفلة في النظر؛ فإن سبب المحو موجود عندهما، كما أن المرض سبب الموت، قال الله تعالى: وَلَقَدْ كَنَّا نَمَّأِينَ الْمَوْتُ يَنْقِلُ أَنْ تَلَقَّوْاْ قُضَائِرُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَنَظُورُونَ (آل عمران: 143). وقال روضي الدين الطائي: يا أبها الراكب المزجي غنيمة، سابل بني أسد ما هذه الصوت، قولاً يصرّحكم إلى أن الموت.

(1) أحكام القرآن لابن العربي 2/810.
(2) الموطأ 2/745.
(3) التوادر والزيادات 4/560.
(4) الموطأ 2/765.
(5) في أحكام القرآن 2/810، وما قبله منه.
(6) سلف البينان 3/91.
سورة الأعراف، الآيات 189 - 192

ومعًا يدل على هذا قوله تعالى: "أَيَّاهَا الَّذِينَ آمَنُونَ إِنَّ فَوْقَكُمْ وَأَسْقَرَ يَتَّقُونَ فَإِذَا ذَكَّرَ الآخِرَةُ وَلَيَقُلُّ الْقُلُوبُ الْحَاجِجُ" [الأحزاب: 10]. فكيف يقول الشافعي وأبو حنيفة:

الحال الشديدة إنما هي المبارزة، وقد أخبر الله عز وجل عن مقاومة العدو وتداني الفريقين بهذه الحالة العظيمة من بلغ القلوب الحاجز، ومن سوء الظنون بالله، ومن زُرُزَلَة القلوب واضطرابها؛ هل هذه حالة ترُى على المريض أم لا؟ هذا ما لا يشُكُّ فيه مُنَسِّف، وهذا لمن ثُبِّت في اعتقاده، وجاهم في الله حق جهاده، وشاهد الرسول وآياته، فكيف بنا؟

السابعة: وقد اختَلَف علماؤنا في راكب البحر وقت الهجول، هل حكمه حكم الصَّحيح أو الحامل؟

فقال ابن القاسم: حكمه حكم الصحيح. وقال ابن وهب وأشباه: حكمه حكم الحامل إذا بلغت ستة أشهر. قال القاضي أبو محمد: قولُهم أقيس؛ لأنها حالة خوف على النفس كإيَّاق الحُمل. (1)

قال ابن العربي: (2) وابن القاسم لم يركب البحر، ولا رأى دوادا(3) على عود، ومن أراد أن يوقن بالله أنه الفاعل وحده لا فاعل منه، وأن الأسباب ضعيفة لا تعلق لموقتين بها، ويتَحَقَّق التوكَّل والتوفيق، فليكَب البحر.

قوله تعالى: "أَمَّا مَن يَقْتَلُ نَفْسَهُ وَمَتْ يَلْتَقَى وَلَا يُصْرَعُ وَلَا يُضَ져َ" (4)

فلما تعلَّم: "أَمَّا مَن يَقْتَلُ نَفْسَهُ وَمَاتْ يَلْتَقَى وَلَا يُصْرَعُ وَلَا يُضَ져َ" أي: أَيْ عِبَادِي مَا لا يَقْتَلُ نَفْسَهُ وَمَاتْ يَلْتَقَى وَلَا يُصْرَعُ وَلَا يُضَ져َ (5)

قوله تعالى: "أَمَّا مَن يَقْتَلُ نَفْسَهُ وَمَاتْ يَلْتَقَى وَلَا يُصْرَعُ وَلَا يُضَ져َ" أي: الأَصَابِم مخلوقة. وقال: "يُخْلِقُونَ بالحَوَالِ والثوْن؛ لأنهم اعتقدوا

(1) عقد الجوهر الشنيعة لابن شاش 3/405، والمعونة لعبد الوهاب البغدادي 3/1641.
(2) أحكام القرآن 3/811، والكلام السابق فيه إلا قول القاضي أبي محمد.
(3) في أحكام القرآن لابن العربي: ولا أرى أنهم دود.

قوله تعالى: "وَإِنْ تَدْعُوْهُمْ إِلَى اللَّهِ لَا يَتَّبِعُونَهُمْ سَوْءً عَلَيْهِ أَحَدُوْهُمْ أَمْ أَشَّرَ صَبْرُوتُونَ.

قوله تعالى: "وَإِنْ تَدْعُوْهُمْ إِلَى اللَّهِ لَا يَتَّبِعُونَهُمْ" قال الأخفش: أي: وإن تدعو الأصنام إلى الهداي لا يتبعكم. "سَوْءً عَلَيْهِ أَحَدُوْهُمْ أَمْ أَشَّرَ صَبْرُوتُونَ" قال أحمد بن يحيى: لأنه رأس آية، يريد أنه قال: "أَمْ أَشَّرَ صَبْرُوتُونَ" ولم يقل: أَمْ صَبْرُوتُونَ، وصامتون وضمتُمكم عند سبويه واحد)1. وقيل: المراد من سبق في علم الله أنه لا يؤمن.

وقَرَىً: "لَا يَتَّبِعُوكُمْ مَشْدَادًا وَمَخْفَأً"، لغتان بمعنى. وقال بعض أهل اللغة: أَتَبَعَهُ مَخْفَأً: إذا مضى خلفه ولم يدركه. وَأَتَبَعَهُ مَشْدَادًا: إذا مضى خلفه فأدركه.

قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَدْعُوَّهُ بِذِلِّكَ نَطْلَةٌ عَبَادًا اثْتَكَلَّا لَهُمُ قَدْ أَذْعَيْنَهُم مَّلَكُ أُمَّهُم مَّلِئَ أَمْرُ أَمِينِ بِيَدِهِمْ إِنَّهُم مَّلِئَ أَمْرُ أَمِينِ بِيَدِهِمْ إِنَّ لَهُمُ الْحَيَّةُ الْحَيَّةُ إِنَّهُم بِالْكِتَابِ وَهُوَ يُتَّلَّىُ السَّلَامُينِ".

قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَدْعُوَّهُ بِذِلِّكَ نَطْلَةٌ عَبَادًا" حاجَّهُم في عبادة الأصنام. "تَدْعُوَّهُ" تعبدن. وقيل: تدعونها آلهة. "بِذِلِّكَ نَطْلَةٌ عَبَادًا" من غير الله. وسُمِّيت الأوثان عبادًا؛ لأنها مملوكة للله مسخرة.

ولما اعتقdest المشركون أن الأصنام تضرع وتتفعن جراحًا مجري الناس، فقال:


ثم وبخسهم الله تعالى، وسمع عقولهم فقال: أَلَّهُمَّ أَمْرَيْ بِتَعْمِيمُ يَبِيْكَ أَمْ هُمْ أَيْدُوكَ بِتَعْمِيمٍ يَبِيْكَ أَمْ هُمْ أَيْدُوكَ النَّعْمَاءَ يَبِيْكَ أَمْ هُمْ أَيْدُوكَ النَّعْمَاءَ يَبِيْكَ آيَةً أي: أنتم أفضل منهم، كيف تبدوونهم؟ والعرض بيان جهلهم؛ لأن المعبد يتصف بالجوارج.

وقرأ سعيد بن جبير: إن الذين تدعون من دون الله عباداً مثالكيم بتخفيف; إن وكسرها لانفقاء الساكنين، ونصب: عباداً بالتنين، (مثالكيم بالنصب)، ومعنى ما الذين تدعون من دون الله عباداً مثالكيم، أي: هي حجارة وخشب؛ فأنتم تعودون ما أنتم أشرف منه.

قال النحاس:


فليستجبوا لكم، الأصل أن تكون اللام مكسورة، فحذفت الكسرة للفائدة. ثم قبل في الكلام حذف المعنى: فادعوه إلى أن ينبعوكم، فليستجبوا لكم إن كنت صادقين أنهم آلهة.

وقرأ أبو جعفر وبشية: أم لهم أيدي يبضعون بها بضم الطاء (3)، وهي لغة، وأليد

(1) القراءات الشاذة ص 48، والمحتسب 270/1.
(2) في إعراب القرآن 168/2 وما قبله منه.
(3) وهي قراءة أبي جعفر من العشرة، النشر 274/2.
والرجل والأذن مؤننات يصغرن بالهاء، وتزارد في اليد ياء في التصغير، ترد إلى أصلها.
فيقال: يدنة؟ بالتشديد؛ لاجتماع الياءين.
قوله تعالى: "قد آتىكم شرًا ثم أي الأصنام. ثم كيدونا أنتم وهي. فلا
نظرون" أي: فلا تأخرو. والاص: "كيدوني" حذف البناء لأن الكسرة تدل عليها.
وكذا: "فلا تنظرون" (1). والكيد: المكر، والكيد: الحرب; يقال: غرا فلم يلق كيداً.
"إذن إنك نزل الكتاب" أي: الذي ينزل نصري، وحفظ الله. وولي الله، وولي الله.
الشيء: الذي يحفظه، ومنع منه (2) المضر. والكتاب: القرآن.
"وهو ينزل أضلاعه" أي: يحفظهم. وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص.
قال: سمحت رسول الله وجزها غير مبرر يقول: "الله إن آل أبي - يعني فلانانا - ليسوا
لباولاء، إنه ولي الله وصالح المؤمنين" (3).
وقال الأخفش وفُرائي: "إن ولي الله الذي نزل الكتاب" يعني جبريل. النحاس:
هي قراءة عاصم الجبوري (4). والقراءة الأولى أي: فقوله: "وهو ينزل أضلاعه".
قوله تعالى: "وألفين ندعون من دونه لا يبسطون قصرهم ولا أضعهم
يصرخون" (6) وإن تدعوه إلى الله لا يسمعوا وتزورهم يظرون إلهكم وهو لا
يثيرهم (5).
قوله تعالى: "وألفين ندعون من دونه" كره له ليبين أن ما يعباده لا يرفع ولا يضر.

(1) في (م، نصري).
(2) في (م): عهناء، والكلام في إعراب القرآن للناحية 179/1.
(3) صحيح مسلم (210)، وأخرج أيضاً ابنه أحمد (599)، والبخاري.
(4) فCAAة في فناءهم هي كتابية عن قوم كرم الراوي تسميتهم لما يقع في نفس
نذارهم، وقيل: إن المكى عليه الحكم بن العاص.
(5) إعراب القرآن 119، ونسب القراءة ابن خالا اله في القراءات الشاذة ص 48 للحسن وشيبة وضعف.
(6) هذه القراءة أبو حامد فيما تلقته عنه أبو حيان في البحر 4/144/4.
قولة تعالى: \( 
\text{«دخِلَ الْمُكَّرِّرَ رَأْسَهُ وَأَعْرَضَ عَنَّ الْيَهِيدَاتَ»} 
\)

في ثلاث مسائل:

الأولى: هذه الآية من ثلاث كلمات، تضمنت قواعد الشريعة في الأمورات والمنهيات. فقوله: \( 
\text{«دخِلَ الْمُكَّرِّرَ»} \) دخل في صلة القاطعين، والعنف عن المذنبين، ورفع بالمؤمنين، وغير ذلك من أخلاق الصادقين. ودخل في قوله: \( 
\text{«رَأْسَهُ»} \) صلة الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وغض الأبصر، والاستعداد لدار القرار. وفي قوله: \( 
\text{«أَعْرَضَ عَنَّ الْيَهِيدَاتَ»} \) الحذف على التعلق بالعلم، والإعراض عن أهل العلم، والتنزه عن منازعة السفهاء، ومساءة الجهلة الأغياء، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة، والأعمال الرشيدة.

قلت: هذه الخصال تحتاج إلى بسط، وقد جمعها رسول الله ﷺ لجابر بن سُليمان. قال:

جابر بن سليمان أبو جريج: ركب قعودي (1)، ثم أتيت إلى مكة، فطلب رسول الله ﷺ، فأنتخبت قعودي بباب المسجد، فدلُّوني على رسول الله ﷺ، فإذا هو جالس، عليه بُرد من صوف، ففي طرائف عُمر، فقلت: السلام عليك يا رسول الله. فقال: \( 
\text{وعليكم} 
\)

(1) إعراب القرآن للتحاس ١٧٠.
(2) أحكام القرآن لابن العربي ٨١٥.
(3) القعود من اللباث: ما يقتعد الرجل للركوب والحمل... ومن الإبل: ما أمكن أن يركب، وأدناه أن يكون له ستان. النهاية (قدم).
السلام. فقلت: إنّي معشر أهل البادية، قوم فينا الجفاء، ففعلّمني كلمات ينفعني الله بها. قال: "أذن ثلاثاً، فندوت، فقال: "أعد عليّ"، فأهدت عليه، فقال: "اتق الله، ولا تخربن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه متبين، ولو أن تفرغ من ذلك في إنه المستسيق، وإن أمرت شيئًا بما يعلم منك، فلا تنسى بما تعلم فيه، فإن الله جاعل لك أجرًا وعلى وزراً، ولا تسبي شيئًا مما تؤلوه الله تعالى". قال أبو بكر: فوالذي نفس بيده، ما سببت بعده شاة ولا بعيراً. أخرجه أبو بكر البزاز في مسنده بمعناه (3).

ورزّى أبو سعيد المغتبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: "إنّكم لا تستغون الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منك بسط الوجه وحسن الخلق" (4).

ورزّى البخاري (5) من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير في قوله: "خذ الفوزوار والضياء" قال: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس.

ورزّى سفيان بن عبيعه، عن الشعبي أنه قال: إن جبريل نزل على النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: "ما هذا يا جبريل؟"، فقال: "لا أدرى حتى أسأل العالم". في رواية: "لا أدرى حتى أسأل ربي"، فذهب فيّكت ساعة، ثم رجع فقال: "إن الله تعالى يأمرك أن تعفو عمن يذكّرك، وتعطي من حرمك، وتقصّ من فطلك" (6). فنظامه بعض

(1) لفظة أهل من (م).

(2) في النسخ: بما لا، والمثبت مواقي لأحكام القرآن لأبي إبراهيم، وأحرف أحمد (2013)، وأبو داود (490)، والرزمي (3651)، والنسائي في الكبرى (9118)، ومما بين حاصرتين منها.

(3) نقل عليه في مطروح مسنن البزاز، وأحرف أحمد (2013)، وأبو داود (490).

(4) أخرج البخاري (167)، وابن ماجة (950) وأبو إسحاق (7271) وقال: حديث صحيح. قال البخاري في مجموع الزوائد (8) 27: فيه عبد الله بن سعيد المغتبري وهو ضعيف.

(5) في صحيحه (4644) وتواتر (4465). وروى في النسخ غير (ظاهر) قبل ذلك قوله: وقال ابن الزبير: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس وهو تكرار لما سربه المصنف من صحيح البخاري، والṣمث من (ظاهر).

(6) أحكام القرآن لأبي إبراهيم، 288، وأحرف عبد الرزاق في تفسيره (246)، (246)، والطبري 243/10 و244، وأبو الليث في تفسيره (590).
الشعراء فقال:

مَكَارِمُ الأخلاقِ فِي ثلَاثَةَ
مَنْ كَمِلَّ فِيهِ فَذَاكَۢ
إِعْطَاءٌ مِّنْ تَحْرِيمٍ وَوَصْلُ مِّنْ
تَفْطِيعُهُ وَالعِفْوُ عَمَّانِ اعْتَدَى١

وقال جعفر الصادق: أمَّر الله نَبِيَّه بِمِكَارِمِ الأخلاَقِ فِي هذِهِ الآية، وَلِيِّسْ فِي
القرآن آيةٌ أَجَمَّعَ لِمِكَارِمِ الأخلاَقِ مِنْ هذِهِ الآيَة٥. وَقَالَ الشَّاعَرُ: 

إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهِ اسْتَغْفِرَتُونَ وَإِنْ أَنْتَ مُهْذِبُ مَكَارِمِ
لَا أَشْرَكَ بِهِ عِنْدَكَ وَإِنْ أَنْتَ فَرَاحُ مَكَارِمِ
ما اخْتَرْتُ غَيْرِ مِكَارِمِ الأخلاَقِۢ

وقال سهل بن عبد الله: كَلَّمَ اللَّهُ موسى بِظُلُمَاتِ سِيَانِهَا. قَالَ لِهِ: أَيُّ شَيْءٌ أَوْصَاكُ ؟

قَالَ: بِتَسْعَةٍ أَشْيَاءٍ، الخَشْيَةُ فِي السَّرِّ وَالعَلَانِيةِ، وَكِلَّمَةُ الْحَقِّ فِي الرَّزْقِ وَالغَضَبِ,
والقَصْدُ فِي النَّفَرِ وَالغَنْثِي، وأَمَرْنِي أَنْ أَصَلَّ مَنْ قَطَعْنِي، وَأَعْطَى مَنْ حُرْمَنِي، وَأَعفَأَ
عَمَّن ظَلَمْنِي، وَأَنْ يَكُونَ صَمْتِي تَفْكَرُوا، وَقَوْلِي ذِكْرَا۹، وَنظَرِي عَبْرَاًۢ

قَلَتْ: وَقَدْ رَوَى عَنْ نِيَبَنَا مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ قَالَ: «أَمَرْنِي رَبِّي بِتَسْعَ: الإِخْلاَصِ فِي
السَّرِّ وَالعَلَانِيةِ، وَالعِدْلِ فِي الرَّزْقِ وَالغَضَبِ، وَالقَصْدِ فِي النَّفَرِ وَالغَنْثِي، وَأَنْ أَعفَأَ
عَمَّن ظَلَمْنِي، وَأَصَلَّ مَنْ قَطَعْنِي، وَأَعْطَى مَنْ حُرْمَنِي، وَأَنْ يَكُونَ نَطْفِي ذِكْرَاً،
وَصَمْتِي ذِكْرَاً، وَنوْضَرِي عَبْرَاً۸۹. »

(1) في (م): فَذَاكَ
(2) ذَكَرَهُ البَغْرِي فِي تَفْسِيرِهِ ۲۲۴/ ۲.
(3) أَخْرِجَهُ البَيْهَقِي فِي الْسَّنَنِ الْكَبْرِي ۱۹۲/۱۰ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هِرَبَةٍ ﷺ بِلِفَظِهِ: "إِنَّمَا بَعَثَ لِأَنْعَمَ مِكَارِمَ
الأخلاَقِ", وَأَخْرِجَهُ أَيْضاً أَحْمَدَ (۸۹۵۲) بِلِفَظِهِ: "إِنَّمَا بَعَثَ لِأَنْعَمَ صَالِحِ الأَخْلاَقِ"۶.
(4) مِكَارِمِ الأخلاَقِ لَبَنَ أَبِي الدَّنْيَا (۷۵) وَشَعْبُ الْإِبِيْعَانِ (۷۸۱۰).
(5) في (م): نَطْقُي ذِكْرَاً، وَصَمْتِي ذِكْرَاً.
(6) لمْ نَقْفَ عَلَى بِنَتَمَّهُ وَأَخْرِجَ بَعْضَهُ الْفَضْوَاءِ فِي الشَّهَابِ (۱۱۵۹) نَحْوُهُ مَخْصُوصًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَاشِرَةِ
عَنْ أَبِيَّهُ قَالَ: الْذَّهَيْيِ فِي الْمِيْزَانِ ۵۵۰/ حَدِيثٌ مُعْضَلَ
(7) في (م): هَذَا ذِكْرَاً.


قال الشاعر:
من يفعل الخير لا يُعَدُّ جُوَائرِه لا يَذَّهِبُ العُرْفَ بين الله والناس (3).
وقال عطاء: (وَأَمْرُ بِالمُعْرِفِ) يعني بلا إله إلا الله (4).

الثالثة: قوله تعالى: (وَأَمْرُ بِالْعُفْوِ غَيْرِ الْمُهْلَكِ) أي: إذا أتمت عليهم الحجة، وأمرتهم بالمعروف فجعلوا عليك; فأعرض عنهم; صيانة له (5)، ورفعاً لقدره عن مجاوبيهم. وهذا وإن كان خطاباً لنبيه على الصلاة والسلام؛ فهو تأديب لجميع خلقه.
وقال ابن زيد وعطاء: هي مسماوة بأبي السيف. وقال المجاهد وقادة: هي مُحَكَّمة;
وهو الصحيح لما رواه البخاري (1) عن عبد الله بن عباس قال: قبِلَ عُبُودٌ بِنَبَّرَ جِنْص ابن خليفة بِن بَذَر، فنزل على ابن أخي الحَرْر بِن قَيس بِن جَحْش، وكان من النَّقَّر الذين يُذْهِبُهُم غَلْبُهُ، وكان القراء أصحاب مَجْبِسٍ (7) عمر ومشأروته، كُفُولاً كانوا أو شُباهاً.

---

(1) إعراب القرآن للتحاس 2/176.
(2) القراءات الشاذة ص 48.
(3) البيت للخطية، وهو في ديوانه ص 284، وتقدير 126/7.
(4) ذكره الجمو في تفسيره 2/224.
(6) في صحيحه (7286).
(7) في (م): مجالس.
فقال عُلِيٌّ لا ابن أخيه، يا ابن أخي، هل لك وجه عند هذا الأمر فتستأذن لي عليه؟ قال: سأستأذن لك عليه. فلما دخل قال: يا ابن الخطاب، والله ما نُعِينَا الجُرْرَل، ولا تُحِكم بنينا بالعدل. قال: فغضب عمر حتى همَّ بأن يَقع به. فقال الحُرَّ: يا أمير المؤمنين، إن الله قال لنبيه عليه السلام: "خَذ الْقَرْوَةَ وَاخْرُج فِى أَمْرِي وَلَا تَبْغِي وَلَا تَفْخِرْ مِنْ أَمْرِي" فأن هذا من الجاهلين. فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافًا عند كتاب الله عز وجل.

قلت: فاستعمال عمر هذه الآية واستدلال الحُرَّ بها يدل على أنها مُحَكَّمة لا منسوخة. وكذلك استعملها الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما؛ على ما يأتي بيانًا(1). وإذا كان الجفاء على السلطان تعظيما واستخفافا بحقه؛ فله تعزيزه. وإذا كان غير ذلك؛ فالإعراض والصَّفْح والعفو؛ كما فعل الخليفة العُذَّد.

قوله تعالى: "وَإِمَا يَزِيدْنَا مِنَ الشَّيْطَانِ نُزُعَ فَأُسْتَجِدْ إِلَىٰ إِنَّمَا سُيُبُعُ" عليه(2).

في سألهان:

الأولى: لمن نزل قوله تعالى: "خَذ الْقَرْوَةَ" قال عليه الصلاة والسلام: "كيف يا رَبّ والغضب؟ فنزلت: "وَإِمَا يَزِيدْنَا مِنَ الشَّيْطَانِ نُزُعَ فَأُسْتَجِدْ إِلَىٰ إِنَّمَا سُيُبُعُ"(1). ونزع الشيطان: وساؤسه. وفيه لغتان:

نزع وتِفْغَر، يقال: يَباَكَ وَالْتِفْغَرَ وَالْتَفْغَرَ، وهم الموَّرُوشُون(2).

الزرَّاج(3): النَّزُع أَذْنِي حركة تكون، ومن الشيطان أَذْنِي وَسُوْمَسْتَه. قال سعيد بن المسبِّب: شهد عثمان وعليًا وكان بينهما نزع من الشيطان، فما أبقى واحدًا منهما.

(1) في المسألة الثانية بعد آية.
(2) أخرجه الطبري في تفسيره 146/10 عن ابن زيد.
(4) في معاني القرآن له 2/366.
لصاحبه شيطاناً، ثم لم يزَرَحاً حتى استغفر كلٌّ واحد منهما لصاحبه(1).


---

(1) أخرجه الخلال في السنة (715)، والخطيب في تاريخ بغداد (1195).
(2) ليست في (م).
(3) في النسخ: ومنع. والمثبت من (ت).
(4) في (م): وأردت.
(6) صحيح مسلم (137). وعبد الله هو ابن سعود.
(7) صحيح مسلم (132). وأخرج أحمد (915).
ورة الأعراف: الآية 200

وقدماً لى رأى في أن تكون الوسوسه نفسها هي الإيمان، لأنَّ
الإيمانُ اليقين، وإنما الإشارة إلى ما وجدوه من الخوف من الله تعالى أن يعاقبوا
على ما وقع على أنفسهم. فكانّ قال: جَزَّعُكم من هذا هو محسوب الإيمان وخلاله؛
صحة إيمانكم، وعليكم بفسادها. فسمى الوسوسة إيماناً لما كان دفعها والإعراض
عنها، والرذل لها، وعدم قولها، والجزع منها؛ صادراً عن الإيمان.

وأما أمره بالاستعاذة؛ فلُبق تلك الوسوس من آثار الشيطان. وأما الأمر
بالانتهاء؛ فلم يملك إلى إليها والالتفات نحوها. فكأنه كان صحيح الإيمان، واستعمل
ما أمره به ونبيه؛ نفعه وانتفع به. وأما من خالجه السلحة، وغلب عليه النفس،
لم يقدر على الانفكاك عنها؛ فلابلغ من مشافته بالدليل العقليّ، كما قال للذي
خلاطته شبهة الإبل الجرب حين قال النبي ﷺ: لا عذوّ. فقال أعرابي: ما بال
الإبل تكون في الرمل كأنها الطباء، فإذا دخل فيها البعير الأجرّ أخرجها. فقال ﷺ:
فَمَنْ أَغْضَبَ الأَوْلَى؟، فاستأصل الشبهة من أصلها(1). فلم ينص الشيطانُ
من أصحاب محمد ﷺ بالإغراء(2) والإضلار؛ أخذ يُشْوِّش عليهم أوقاتهم بتلك
الألفيات(3) والوسواس الشرك، فتَّفَّتُ عنها قلوبهم، وفعَّلهم على وقوفهم
عندهم، فقاتؤوا - كما في الصحيح - فقالوا: يا رسول الله، إنّا نجد في أنفسنا ما
يتعظم أحدنا أن يتكلم به. قال: أَوَّلَ وُجُودُهُم؟ قالوا: نعم، قال: فذلك صحيح
الإيمان(4) رَمَعًا للشيطان حسب ما نطق به القرآن في قوله: {إِنَّ يُبَيِّنُ لَكُمْ نَعْلُمَ
سَأَطْلُبُونَ} (الحجر: 42).

(1) قوله: وقع من (م)، وهو الموافق لإكمل المعلم 248/1، وعنه نقل المصنف.
(2) أخرجه أحمد (8620)، والبخاري (8716)، ومسلم (820) من حدث أبي هريرة.
(3) المفسر 84/1.
(4) في (م)، بالإغراء.
(5) الألفيات، جمع: عُلْيَةٍ، وزن: عُلْيَةٍ، وهي ما ألقى من التحاجي والأنجاز. ينظر القاموس (النقي).
(6) هو في صحيح مسلم (123) من حدث أبي هريرة، وسلف قرية.
فالخواطر التي ليست بمستقرة، ولا اجتنابها الشيبة؛ فهي التي تُدْعَع بالإعراض عنها، وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة. (1) والله أعلم. وقد مضى في آخر «البقرة» (2) هذا المعنى، والحمد لله.

قوله تعالى: «إِنَّ الْيَهُودَ أَتَّقُوا إِذَا مَسَّهُمُ الْضَّيْفُ مِنَ الْشِّيَاطِينِ تَدْخَرُونَ كَأَنَّ هُمْ تَحْبَسُونَ (3) وَيَغْلُبُهُمُ الْجَوْفُ فِي الْأَرْيَاءِ لَا يُقْصُرُونَ» (4)

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: «إِنَّ الْيَهُودَ أَتَّقُوا» يريد الشرك والمعاصي. (5) إذا مَسَّهُمُ الضَّيْفُ مِنَ الشَّيَاطِينِ هذه قراءة أهل البصرة وأهل مكة. (6) وقرأ أهل المدينة وأهل الكوفة: (قَاتِيفُ) (7) وزُوِّي عن سعيد بن جبير: (قَيْفُ) بتشديد الياء. قال النحاس: (8) كلام العرب في مثل هذا: (قَيْفُ) بالتخفيف؛ على أنه مصدر من طائف. قال الكشائي: هو مخفيف من (قَيْفُ) مثل: نَبِيَّ، وَمِيَّزُ. قال النحاس: (9) ومعني (قَيْفُ) في اللغة: ما يَنْخَلُ في القلب، أو يَرْيَ في النوم؛ وكذا معنى طائف. وقال أبو حاتم: سأَتْلَى الأَصْمَعِيَّةَ عَنْ قَيْفُ؛ فقال: ليس في المصدر قَيْفُ. قال النحاس: (10) ليس هو بمصدر، ولكن يكون بمعنى طائف. والمعنى: إنَّ الذين اتَّقَوا.

(1) إِكْمَالِ الْمَعْلُومِ 1/ 291.
(2) 495/4.
(3) يعني قرأ بها أبو عمرو البصري وابن كثير المكي، وقرأ بها أيضاً الكشائي من أهل الكوفة. السبعة ص 301، والتierrez ص 115.
(4) قرأ بها نافع المداني وعاصم وحمزة من أهل الكوفة، ووافقهم ابن عامر الشامي. وأما الكشائي من أهل الكوفة فقرأ: (قَيْفُ) كما سلف.
(5) القراءات الشاذة ص 48.
(6) في إعراب القرآن 171/171 وما قبله منه.
(7) المصدر السابق.
(8) في إعراب القرآن 2/171 وما سبق بين حاصرتين منه.
المعاصي إذا جَعَلَهم شيء [من الشيطان] تفَكَّروا في قدرة الله عز وجل، وفي إعانته عليهم، فتركوا المعاصية. وقيل: الطُّفْفُ والظَّائِفُ معنيان مختلفان. فالأول: التَّخْيِلُ، والثاني: الشيطان نفسه. فالأول مصدر طاف الخيل يطيف(1) طيفاً، ولم يقولوا من هذا: طائف في اسم الفاعل. قال السهيلي(2): لأنه تَخْيِلَ لا حقيقة له. فأما قوله:

(3) فَطَلَّقْ ضَعِيفًا طَأْئِفَ يَنْبِيُّكَ 
(القليل: 19) فلا يقال فيه: طيف؛ لأنه اسم فاعل حقيقة.

قيل: إنه جبريل.

قال الزجاج(3): طُفَّت عليهم أطوف، وطاف الخيل يطيف.

وقال حسان(4):

(4) فَدَعْهَا وَلَكَنْ مَن يَطَيِّفُ يُؤْزِنْي إِذ ذَهَبَ الْجَهَادُ 
ماَحَدِ: الطِّيفُ: الغضب(6). ويسئ الجنون والغضب والوسوء طيفاً؛ لأنه
(5) لغة(5) من الشيطان تشبه بلغة الخيل.

(6) فَإِذَا هُمْ تُهْرِمُونَ أي: منتهون، وقيل: فإذا هم على بصيرة، وقرأ سعيد بن جبير: فتلَّغَوا بشدِّ التاء، ولا وجه له في العربية؛ ذكره النحاس(7).

الثانية: قال عصام بن المضطلقب: دخلت المدينة، فرأيت الحسن بن علي عليه السلام، فأعجبني سمعته وحسن رؤاه، فأثار مني الحسد ما كان يَعْقُبُ(8).

(1) في النسخ: يطوف، والمعين من الروض الأرنق/117. قال في اللسان (طيف): طاف يطيف ويطوف طيفاً وطفاً.
(2) في الروض الأرنق/117، وما قبل منه بنحوه.
(3) في معاني القرآن 2/396.
(4) ديوانه ص/7.
(5) آخرجه الطبري 10/248.
(6) اللغة: الخطرة تقع في القلب. النهاية (لمم).
(7) في إعراب القرآن 2/171، ونسب القراءة لمجاهد.
(8) أي: يعقبه.
صدري لأبيه من البُغض، فقلت: أنت ابن أبي طالب! قال: نعم. فبالغث في شتته وشتم أبيه، فنظر إليه نظرة عابطفة رؤوف، ثم قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم: «هَلَّاءَ النَّفْسِ أَنْ شَأْنَى، فَأَعْفَاهُ رَبُّكَ وَأَطْفَأْ صَحِيحَهُ» فقرأ إلى قوله: «إِنَّا هُمْ مُّرِيَّيْنَ» ثم قال لي: خففً(1) عليك، استغفر الله لي ولك، إنك لو استعتننا أعاناك، ولو استرشدنا(2) أرشهدناك، ولو استرشدناك. فتوسَّم في الدم على ما قرب مني، فقال: «لا تَهْرُبْ عَلَيْكَ الْيَوْمُ الْيَمِينُ بَيْنَكَ وَبَيْنِي وأَرْحَامُ الرِّجِيلِينَ» [يوسف: 72]. أي: أهل الشام أنت؟ فقلت: نعم. فقال:

شَمِيْسُكَانِ أَعَرْفُها مِنْ أَخْزَمٍ(3)
جَاءَكُ اللَّهُ وَبَيَّاَكُ(4)، وَعَافَاكَ وَأَذَاكُ(5) انبسط إليها في حوائجك وما يبرض
لك، نجدنا عند أفضل طلبت إن شاء اللهم، قال عصام: فضاقت عليها الأرض بما رَحَبَتْ، ووجدت أنها ساحت بي، ثم انسلت(6) منه لىذا(7)، وما على وجه الأرض
أحب إلي منه ومن أبيه(8).

قوله تعالى: "واَخْضَعْنِهِمْ بِمَّدُونِهِمْ فِي الْقُرْآنِ لَا يُقْصَرُونَ" قبل: المعنى: وإخوانُ
الشياطين - وهم الفجّار من صالات الإنس - نمدهم الشياطين في العي. وقيل للفجّار:

(1) أي: هوون.
(2) الاسترقاء من الرمل، وهو العطاء والصلة.
(3) قال في مجمع الأمثال / 3161: قال ابن الكلبي: إن الشعر لأبي أخزيم الطائي، وهو جد أبي حاتم، أو جد جدته، وكان له ابن يقال له: أخزيم. وقال: كان عافها، فمات وترك بينين، فوثبوا على جلدهم أبي أخزيم فأدموه، فقال: إن بياء ضروجني بالدم... والشنشنة: الطبيعة والعادة.
(4) بياك: بياك متزوا، مختار الصحاح (بيا).
(5) أي: أبناءك، لسان العرب / 268.
(6) في (م): انسلت.
(7) أي: تساراً.
(8) أخرجه ابن عساكر في تاريخه / 247/13.
إخوان الشياطين؛ لأنهم يقبلون منهم. وقد سبق في هذه الآية ذكر الشيطان. هذا أحسن ما قيل فيه، وهو قول قنادة(١) والحسن والضحاك. ومنعى (لا يُقصَرُونَ أي: لا يتربون ولا يرجعون. وقال الزجاج(٢): في الكلام تقديم وتأخير؛ والمعنى: والذين تدعون من دونه لا يستطيعون لكم نصراً ولا أنفسهم ينصرون، وإخوانهم يمذدونهم في الغرب؛ لأن القفار إخوان الشياطين.


وقوله: (في آلف) يجوز أن يكون متصلاً بقوله: (يُمَدُّونَهم)، ويجوز أن يكون متصلاً بالأخوان(٤). والغبي: الجهل.

وقرأ نافع: (يُمَدُّونَهم) بضم اليماء وكسر الميم، والباقيون يفتحون اليماء وضم الميم.

وهما لغنان: مَدَّ وأمنَّ، مُدَّ أكثر؛ يغفر ألف؛ قاله مكي(٥).

النحاس(٦): وجماعة من أهل العربية ينكرون قراءة أهل المدينة؛ منهم أبو حاتم وأبو عبيد، قال أبو حاتم: لا أعرف لها وجهًا، إلا أن يكون المعنى: يزيدونهم في...

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٥٢/١٠.
(٢) في مباني القرآن ٣٩٧، ونقل عنه المصنف بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/١٧٦ وما قبل منه.
(٣) أخرجه الطبري ٢٥٣/١٠.
(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٧٦.
(٥) في الكشف عن وجوه القراءات ٤٨٧، وقراءة نافع في السبعة ص ٣٠١، والتهيير ص ١١٥.
(٦) في إعراب القرآن ٢/١٧٦.
الْعَيْنِ. وَحَكَيَّى جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْلُّغَةِ مِنْهُمُ الْحُرُّ بِشَيْءٍ شَيْءًا بِنْفَسِهِ: مَّدَّهُ، وَإِذَا مَّدَّهُ (1) بِغَيْرِهِ قِيلَ: مَّدَّهُ، نَحْوَاءَ: «يَبْدِلُونَ رَزْقَهُمْ ٌفَيْسَاءَ أَفَلاَ يَبْدِلُونَ» (الْكَفْرَةِ: ١٤٥). وَحَكَيَّى عِنْ مُحْمَّدٍ بْنِ يَزِيدُ أَنَّهُ احْتَجَّ لِقِرَاءَةِ أَهْلِ الْمِدَىْنَةِ قَالَ: يَقُولُ: مَّدَّتُ لَهُ فِي كَذَا، أَيْ: زَيَتْهُ لَهُ وَاسْتَدَعُّهُ أَنْ يَفْعَلهُ. وَأَمْدَدتُهُ فِي كَذَا، أَيْ: أَعْتَهُ بِرَأْيٍ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ.

قَالَ مُكَيْدٌ (٢): وَبِالطَّيْبِ الطَّيْبِ إِلَى النَّاسِ، لَانَّهُ قَالَ: مَّدَّتُ فِي الْشَّرٍّ، وَأَمْدَدتُ فِي الْخَيْرٍ.

قَالَ الْلَّهِ مَعَالَى: «وَسَمِّئُوهُمْ بِجَمِيعِهِمْ قَبْسًا» (الْكَفْرَةِ: ١٥). فَهَذَا يُكَلِّلُ عَلَى قُوَّةِ الْفِتْحِ فِي هَذَا الْحَرَفِ، لَانَّهُ فِي الْشَّرٍّ، وَالْعَيْنِ فِي الْخَيْرٍ، وَلَانَّ الْجَمِيعَةِ عَلَيْهِ.

وَقُرِأَ عَاصِمُ الْجَمِيعِ: «يِقْصِرُونَهُمْ فِي الْعَيْنِ» (٣).

وَقُرِأَ عَيْسَيْ بْنِ عُمَرَ: «يِقْصِرُونَ» بِضَدْهُ، وَهُمَا لَعَنُانَا. قَالَ امْرُ الْقِيسِ:

الْبَاقِورُ: «يِقْصِرُونَ» بِضَدْهُ، وَهُمَا لَعَنُانَا. قَالَ امْرُ الْقِيسِ:

سَمَا لَاكَ شَوْقٌ بَعْدَ ما كَانَ أَقْصَرًا (٤)

قُوْلُهُ مَعَالَى: «إِنَّا لَمْ نُأْتِهِمْ بِكَلِمَةٍ فَالْأَلْمَاسِيَةُ قَلَّ إِنَّمَا أَتْبَعْنَهَا إِلَّا مَا يُوْقِتُ إِلَّهٌ مِّن بَيْنِهِ الْمَعْلُومُ وَالْمُحْصُورُ» (٥)

قُوْلُهُ مَعَالَى: «إِنَّا لَمْ نُأْتِهِمْ بِكَلِمَةٍ فَالْأَلْمَاسِيَةُ قَلَّ إِنَّمَا أَتْبَعْنَهَا إِلَّا مَا يُوْقِتُ إِلَّهٌ مِّن بَيْنِهِ الْمَعْلُومُ وَالْمُحْصُورُ» (٥)

لُوَلَّاءَ بَعْضٍ بَعْضٌ: هَلَا، وَلَا يَلِيهَا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا الْقَبْلُ ظَاهِرًا أَوْ مَضْمُورًا (٦)، وَقَدْ

١) فِي النَّسْخِ: مَدَّهُ، وَالْعَيْنُ بِشَيْءٍ شَيْءًا بِنْفَسِهِ.
(٢) فِي الْكَفْرَةِ حَدِيثُ مَعَالَى وَقَنْصَلُهُ، عِنْ مُحْمَّدٍ بْنِ يَزِيدٍ، مَدَّتُ لَهُ فِي الْشَّرٍّ، وَأَمْدَدتُ لَهُ فِي الْخَيْرٍ.
(٣) إِنَّمَا أَتْبَعْنَهَا إِلَّا مَا يُوْقِتُ إِلَّاهٌ مِّن بَيْنِهِ الْمَعْلُومُ وَالْمُحْصُورُ.
(٤) الْمُحْصُورُ وَالْمَعْلُومُ.
(٥) صَدِرُ بِتِ بَعْضٍ بَعْضٍ، وَعِدْتُ بَعْضَ يَلِيهَا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا الْقَبْلُ ظَاهِرًا أَوْ مَضْمُورًا، وَقَدْ
(٦) إِنَّمَا أَتْبَعْنَهَا إِلَّا مَا يُوْقِتُ إِلَّاهٌ مِّن بَيْنِهِ الْمَعْلُومُ وَالْمُحْصُورُ.

تقدّم القول فيها في البقرة مستوفى١. ومعنى "اختلقتها": اختلقتها من نفسك.
فأعلَّمهم أن الآيات من قبّل الله عز وجل٢، وأنه لا يقرأ عليهم إلا ما أنزله عليه.
يقال: اختلقت الكلام، أي: ارتجلته واختلقته واخترعته: إذا جَعَل به من عند نفسه٣.

قل إنا أنبأنا يا موسى على إيل بن نسيم٤: أي: من عند الله، لا من عند نفسي.
هناك "باصرء بن نسيم" يعني القرآن، جمع بصيرة، وهي الدلالة والعبرة.
أي: هذا الذي دللكم به على أن الله عز وجل واحد باصرين، أي: يُستبصرون بها.

وقوله تعالى: "وإذا فَرِيقٍ من النَّاسَ أُسْتَيْمُوا لَمْ وَأَحْيَيْنِ مَّنْ تَحْمَلُونَ٨، في مسانات٨:

(1) ٢٦٢/٢
(2) معاني القرآن للزجاج ٣٩٧/٢.
(3) معاني القرآن للنحاس ٣٢١/٣, ونسبه الرازي ١٠١/١٥, وابن الجوزي في زاد المسير ٣١٢/٣.
(4) معاني القرآن له ٣٩٧/٢.
(5) في (م): الدين. وفي معاني الزجاج: طرائق الدَّم. قال في الصحاح: "بصيرة" من الدَّم. ما كان
على الأرض. وقال الأصمعي: والبصيرة شيء من الدَّم يُستبصل به على الزُّمرة.
(6) هو الأَسْمَر (بالسِّمِّة المُهْمَلَة)، الشاعر الفارس المشهور، كما ذكر الآمدي في المؤلف والمختلف
ص ٥٨، ونقل عن ابن الكلبي أن اسمه مِرْثَد بن أبي حمرون. سُمي بالأَسْمَر لقوله:
فلا يِذْهَبْ قَوْمِي لَسَعْدَ بِن مَالِك٧.
(7) البيت في مجاز القرآن لأبي عبيدة٧١, ومعنى القرآن للزجاج ٢٩٧/٢, والصحاح (بصيرة).
واللسان (عند، بصر، وأي). وفيه: فرس "عيد"، بفتح الباء وكسرها أي: شديد تأم الخلق. سريع الوئبة،
مُعَدْ للجري، ليس فيه اضطراب ولا رخأة. وفيه أيضاً: الوأي من الدواب: السريع المشدد الخلق.
(8) كذا في النسخ. ولكن، لم يذكر إلا مسألة واحدة.
الأولى: قوله تعالى: "وَإِذَا قَرِئَ الْقُرْآنَ فَثُمِّحَتْهُمْ وَأُصْبِحَتْ لَكُمْ تِرَكَّزٌ".
قيل: إن هذا نزل في الصلاة؛ زُوي عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وجاير، والزهراء، وعبيد الله بن عمر، وعثمان بن أبي زهيرة، وسعيد بن المسيب.
قال سعيد: كان المشركون يأبون رسول الله ﷺ إذا صلى، يقول بعضهم لبعض بمكانة: لا تسمعوا لهذا القرآن والقواف ففيه (1)، فنزل الله جلى وعز جواباي لهم: "وَإِذَا قَرِئَ الْقُرْآنَ فَثُمِّحَتْهُمْ وَأُصْبِحَتْ لَكُمْ تِرَكَّزٌ".
وقيل: إنها نزلت في الخطة؛ قاله سعيد بن جبير، ومjahad، وعثمان، وعمرو بن دينار، وزيد بن أسلم، والقاسم بن المُخْبِرِة، ومسلم بن يسأر، وشُهر بن حُوَّنب، عبد الله بن المبارك (2).
و هذا ضعيف؛ لأن القرآن فيها قليل، والإنصات يجب في جميعها; قاله ابن العربي (3).
النقاش: والآية مكية، ولم يكن بمنبهة خطة ولا جمعة.
وذكر الطبري عن سعيد بن جبير أيضاً: أن هذا في الإستماع يوم الظهور يوم الفطر يوم الجمعة، وفيما يُظهره الإمام، فهو عام (4).
وهو الصحيح؛ لأنه يجمع جميع ما أوجته هذه الآية وغيرها من السُنة في الإستماع (5).
قال النقاش: أجمع أهل التفسير أن هذا الاستماع في الصلاة المكية وغير المكتوبة.
النحاس (6): وفي اللغة يجب أن يكون في كل شيء، إلا أن يبدل دليل على اختصاص شيء.

(1) أخرج هذا الفول عنهم الطبري في تفسيره 10/688 - 690.
(2) حكاه الله عنهم بقوله: "وَمَا أَلَّهُ أَيُّهَا الْجَمَاعُ لا تَسْتَمِعُوا إِلَى الْقُرْآنِ وَالْقُوَافَ فِيهِ ائْتُكُمْ تِرَكَّزٌ" [فصلت: 22].
(3) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير 3/313. وسعيد هو ابن المسيب.
(4) تفسير الطبري 10/224، والدر المثير 3/313.
(5) في أحكام القرآن 2/817.
(6) تفسير الطبري 10/226، ونقله عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز 2/494، وما بعده منه.
(7) المحرر الوجيز 2/494.
(8) في إعراب القرآن 2/173.
وقال الزجاج: يجوز أن يكون {قَاتِسِعُوا} أَمْرًا {أَنْصِتوُا}: اعملوا بما فيه، ولا
تجاوزه.

والإنصات: السكوت للاستماع والإصغاء والمراعاة. أنصت ينص إنصاتاً;

وقلت أيضاً: قال الشاعر:

 قال الإمام عليكم أمر سيذكم
فلم نخالف وأنصتنا كما قالا

وقيل: أنصتوه وأنصتوا له: قال الشاعر:

 إذا قالت خذام فأنصستوها
فإن القول ما قالت خذام

وقال بعضهم في قوله: {قَاتِسِعُوا} أَمْرًا {أَنْصِتوُا}: كان هذا لرسول الله خاصة

ليبيه عنه أصحابه.

قلت: هذا فيه بعد، والصحيح القول بالعموم; لقوله: {أَلْعَلْكُمُ تُرَحِّمُونَ}

الشخصي يحتاج إلى دليل.

وقال عبد الحكيم بن أحمد في {فوائد القرآن} له: إن المصريين كانوا يكثرون
اللغط والشعب وطنباً وعباداً: على ما حكاه الله عنهم: {وَقَالَ آدِلَّنَّكُمْ كَثِيرًا لَا تَسْمَعُوا} إِلَّا
افترام في قلبك {القلوب}. فنصت: 226. فأمر الله المسلمين حالة أداء الوحي أن
يكونوا على خلاف هذه الحالة، وأن يستمعوا، ومدح الجنين على ذلك فقال:
{وَيَدُّ صَرَّفاً إِلَّا إِذَا نَفَرَ تَبَيَّنَ أَنَّ أَلْحَمِيَّةَ يَسْتَمِعُونَ الفَتْرَانَ} الآية (1) ([الأحقاف: 29])

---

1) معاني القرآن له 298/2, ونقله المصفح عنه بواسطة المحرر الوجيز 2/494.
2) لم تتف عليه.
3) الصحاح (نصته). وقال: ويروي: {فصدقوها}. والبيت نسبه في اللسان (نصت) للجهم بن صعب. قال:
وعذام اسم عمرو الشاعر، وهي بنت العتيق بن أسلم.
4) معاني القرآن للنهاس 3/123.
5) القاضي أبو الحسن الهذلي، شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، من كبار فقهاء الشافعية. وفي فيضاء
القضاء بالرزي، مات سنة (415ه), من أبناء النسيم. السير 244/17.
6) أحكام القرآن للكيكي الطبري 143 - 144.
وقال محمد بن كعب القرظي: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ في الصلاة أجاه من وراءه; إذا قال: بسم الله الرحمن الرحيم، قالوا مثل قوله، حتى يقضي فاتحة الكتاب والسورة. فلما بذلك ما شاء الله أن يلبث; فنزل: {وإذًا قُرِّيْتُ لَّن أُثَبِّتُ رَاحِلًا فَاتَّصَبَّناُ} (1) وهذا يدل على أن المعنى بالإنصات. ترك الجهر على ما كانوا يفعلون من مجاوبة رسول الله ﷺ.

وقال قتادة في هذه الآية: كان الرجل يأتيهم وهم في الصلاة، فيسألهم: كم صلى؟ كم يقي؟ فنزل الله تعالى: {وإذًا قُرِّيْتُ لَّن أُثَبِّتُ رَاحِلًا فَاتَّصَبَّناُ} (1).

وعن مجاهم أيضاً: كانوا يتكلمون في الصلاة بحاجتهم؛ فنزل قوله تعالى: {فَاتَّصَبَّناُ لْكُمُ لْتَرْجَمَواُ} (2).

وقد مضى في الفاتحة الاختلاف في قراءة الأمام خلف الإمام. ويأتي في الجمعة (1) حكم الخطبة إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: {وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَقِيسٍ تَضِيقُهُ وَخِيفَةً وَدُونَ الْجُهْرِ مِنَ الْقُوَّ} (3).

قوله تعالى: {وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَقِيسٍ تَضِيقُهُ وَخِيفَةً} نظيره: {أَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَقِيسٍ} (4).

وقد تقدم (5).

قال أبو جعفر النحاس (1): ولم يختلف في معنى: {وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَقِيسٍ} أنه في الدعاء.

---

(1) أخرج جريح بن منصور (774) (تفسير)، بنحوه مختصرًا، وأبو حاتم (777).
(2) أخرج جريح عبد الرزاق في تفسيره 247، والعطيري 262/10.
(3) أحكام القرآن للكبار الطبري 147. وما قبله منه.
(4) عند تفسير الآية 9 منها، المسألة السابعة.
(5) 223/7.
(6) في معاني القرآن 123.
قلت: قد رُوي عن ابن عباس أنه يعني بالذكر القراءة في الصلاة(1). وقيل:

المعنى: أفْرَا القرآن بتاملٍ وتدبر.

(ثَصَرْعَا) مصدر، وقد يكون في موضع الحال. «زيَّتَةَ» معطوف عليه، وجمع خِيَة: خَوْفٌ; لأنه بمعنى الخَوْف ؛ ذكره النحاس(2). وأصل خِيَة: خَوْفٌ؛ قُلْتَ الواو ياء لانكسار ما قبلها. خاف الرجل خاف خوفاً وخياماً ومخافة، فهو خائف، وقوم خَوْفٌ على الأصل، خَيَّف على اللفظ. وحَكَّى الفُرَّاء أنه يقال أيضاً في جمع خَيَة: خَيَّف(3). قال الجوهرى(4): والخِيَةُ الخوفٌ، والجمع خَيَّف، وأصله الواو.


(بَالْكُفُورِ، أَوْ الأَصَالِيْهِ) قال قتادة وابن زيد: الأصول: العَبْيَات، والغَدُو جمع عُدُو.

وقرأ أبو معِلِّر: «بَالْكُفُورِ، أَوْ الأَصَالِيْهِ» وهو مصدر أصليًا، أي: دُخَلًا في العَبْيِ(6).

والآسَال جمع أصل؛ مثل: طَلَب وأطْنَاب(7)؛ فهو جمع الجمع، والواحد أصِيل، جَيْعُ على أصِيل؛ عن الزجاج(7). الأَخْفَش(8): الآسَال جمع أصِيل؛ مثلُ يَبْنِينَ وأيْمانَ. الفُرَّاء: أُصَلِّ جمع أصِيل، وقد يكون أصِيل واحداً، كما قال الشاعر:

(1) الوسط للواحدى 2/440، والبُغْرِي 2/226.

(2) في إعراب القرآن 2/173.

(3) إعراب القرآن للنحاس 2/173، ولم تقف على قول الفراء في معانيه.

(4) في الصحاح (خوف).

(5) إعراب القرآن للنحاس 2/173. والقراءة ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص48، وابن جني في المحسوب 1/207.

(6) إعراب القرآن للنحاس 2/173.

(7) في معاني القرآن له 41/398.

(8) معاني القرآن له 2/541. ونقله المصدر عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/173.
ولا باحسن منها إذا دتنا الأصل
(1)

الجوهري (2): الأصيل الوقت بعد العصر إلى المغرب، وجمعه أصل وأصل.

وقال الشاعر: (3):

لَعْمِرْي لَأْتَ الْبَيْتَ أَقُرْمُ اهْلُهُ وَأَقَعُدُ فِي أَقْبَائِهِ بِالأَصَائِل

ويجمع أيضا على أصلان، مثل: بغير وبيعان، ثم صغرى الجمع فقالوا:

أصيلان، ثم أبدلوا من التون لاماً قالوا: أصيلان، ومنه قول النابغة (4):

وقفتها فيها أصيللاً أساليها عيتب جواباً وما بالرتب من أحد

وحكي اللغبي: ليقيته أصيللاً.

(ولاَ فَكَنَّ مِن أَلْفَيْنِ) أي: عن الذكر.

قوله تعالى: "إِنَّ الْيَوْمَ عِندَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْفِرُ عَنْ عِبَادِي مَنْ يَسْتَجِبُ وَلَمْ

يُسْجُدُنَّ «(5)

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: "إِنَّ الْيَوْمَ عِندَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْفِرُ عَنْ عِبَادِي مَنْ يَسْتَجِبُ وَلَمْ

يُسْجُدُنَّ"، يعني الملائكة بإجماع. وقال:

"عَنْدَ رَبِّكَ وَاللَّهُ تَعَالَى بِكَلِلْ مَكَانٍ" لَأَنَّهُمْ قَرِيبون من رحمته، وكل قريب من

رحمة الله عز وجل فهو عنده; عن النزاج (1). وقال غيره: لأنهم في وضع لا ينفذُ فيه إلا حكم الله، وقيل: لأنهم رسل الله; كما يقال: عند الخليفة جيش كثير.

(1) إعراب القرآن للحناش 2/173، والبيت للأعشى، وهو في ديوانه ص 107، وصدر البيت: يوماً بأطيب منها نثر رائحة.

(2) الصحاح (أصل).

(3) هو أبو ذهيب، والبيت في ديوان الهذليين ص 141.

(4) ديوان النابغة الذيناني ص 201، وسلف 1، 420.

(5) العبارة موجهة، وأهل السنة يقولون: إن الله عز وجل فوق السماء، وعلمه في كل مكان.

(6) معاي القرآن له 2/398، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للحناش 2/173، وما بعده منه.
وقيل: هذا على جهة التشريف لهم، وأنهم بالمكان المكرم; فهو عبارة عن قربهم في الكرامة لا في المسافة (1).

(2) وتسمعون أي: ويعظمونه ويزدهرون عن كل سوء. لئن يسبقون قبل: يصلون. وقيل: يبلعون، خلاف أهل المعاصي (2).

الثانية: والجماع في العلماء أن هذا موضوع سجود للقارئ. وقد اختلما في عدد سجود القرآن: فأقصى ما قبل: خمس عشرة: أو كلها خاتمة الأعراف، وأخرى خاتمة العلّق؛ وهو قول ابن حبيب وابن وهب - في رواية - وإسحاق. ومن العلماء من زاد سجدة الججر؛ قوله تعالى: (ورَكَبْنَاهُمْ) [89] على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. فعلى هذا تكون ست عشرة. وقيل: أربع عشرة; قاله ابن وهب في الرواية الأخرى عنه، وأسقط ثانية الحجج؛ وهو قول أصحاب الرأي (3)، والصحيح سقطتها؛ لأن الحديث لم يصح بشهبته; رووا ابن ماجه وأبو داود في سنهما عن عبد الله بن مفيض من بني عبد كلال، عن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن; منها ثلاث في المفصل، وفي الحج سجدة (4). وعبد الله بن مين لا يتحتج به; قاله أبو محمد عبد الحق (5).

وذكر أبو داود أيضاً من حدث عقية بن عامر قال: قلت: يا رسول الله، أي سورة الحج سجدة؟ قال: تعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما (1). في إسناده

(1) نحوه في المحرر الوجيز 495/2.
(2) إعراب القرآن للنحاس 173/2.
(3) المفهم 195/2.
(4) سنن ابن ماجه (1057)، وسنن أبي داود (1401). وأخرج الحاكم في المستدرك 2/223 قال ابن حجر في التلخيص الحبیر 9/2: حسن المنصيري والنوري، وضعه عبد الحق وابن القطان، وفيه عبد الله ابن مين وهو مجهر، والراوي عنه الحارث بن سعيد العثقي، وهو لا يعرف أيضاً.
(5) في الأحكام الوسطي 92/2.
(6) سنن أبي داود (1402). وأخرج إياها أحمد (17364)، والترمذي (578).
سورة الأعراف، الآية 206

عبد الله بن لبیعة، وهو ضعيف جداً، وآتبها(1) الشافعی، وأسقط سجدة ص. وقيل: إحدى عشرة سجدة، وأسقط آخرة الحج وثلاث المفصل، وهو مشهور مذهب مالک، وروى عن ابن عباس وأبى عمر وغيرهم.

وفي سنن ابن ماجه: عن أبي الدرباء قال: سجدة مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة، ليس فيها من المفصل شيء: الأعراف، والرعد، والنحل، ونبي إسرائيل، ومریم، والحج سجدة، والقرآن، وسلمان سورة النمل، والسجدة، وص، وسجدة الحوامیم(2).

وقيل: عشرة؛ وأسقط آخرة الحج، وص، وثلاث المفصل؛ ذكر عن ابن عباس.

وقيل: إنها أربع: سجدة الم تندب، وحرم تنزيل، والنجم، والعلق.

وسبب الخلاف اختلاف النقل في الأحاديث والعمل، واختلفتهم في الأمر المجرد بالسجود في القرآن؛ هل المراد به سجود التلاوة، أو سجود الفرض في الصلاة؟(3)

الثالثة: واختلفوا في وجوب سجود(4) التلاوة؛ فقال مالک والشافعی: ليس بواجب. وقال أبو حنيفة: هو واجب. وتعلق بأن مطلق الأمر بالسجود على الوجوب، ويقول عليه الصلاة والسلام: «إذا قرأ ابن آدم سجدة، فسجد؛ اعتزل الشيطان يبيك».

يقول: يا ويله - وفي رواية يبيك: يا ويلي(5) - أمر ابن آدم بالسجود سجدة; فلله.

(1) يعني ثانیة الحج، وفي (م): وأثبتها (بعث سجديتي الحج).
(2) سنن ابن ماجه (١٠٥١) وأخرجه أيضاً أحمد بن حنیف (١٠٢٦) ومختصراً. قال أبو داود عن ابن ماجه: روی عن أبي الدرباء، عن النبي ﷺ: إحدى عشرة سجدة. وإسناده وافٍ وآه. ووقع في مطبوع ابن ماجه: والحج وسجدة القرآن، وهو خطأ.
(3) المفهوم: ١٩٥. وما قبله منه.
(4) في النسخ الخاطئة: سجدة. وثبت من (م)، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي/٢٨٠.
(5) وقع بعداً في النسخ غير (ط): ويقول عن السجدة إخراً عن إبی الله. والصواب ما أثبتنا، فهو حديث واحد؛ وروى مسلم عن ابن أبي شيبة وأبي كريب. ووقع في (ط): ويقول علیه السلام: أمر ابن آدم... الخ. سقط منها: إذا قرأ ابن آدم...
الجنة، وأمرت بالسجود فأبنت فلي النار. أخرجه مسلم (1). ولأن النبي ﷺ كان يحافظ عليه. وعَوَّل علماً على حديث عمر الثابت - خرَّجه البخاري (2) - أنه قرأ سجدة (3) على الجنبير، فنزل فسجده، وسجد الناس معه، ثم قرأوه (4) في الجمعية الأخرى، فتهب الناس للسجود، فقال: أيا الناس، على رسلك، إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء، وذلك بمجرد الصحبة رضي الله عنهم أجمعين من الأنصار والمهجرين، فلم ينكر عليه أحد، فثبت الإجماع به في ذلك. وأأما قوله: فأمر ابن آدم بالسجود، فإن يخبر عن السجود الواجب، ومواصلة النبي ﷺ تدل على الاستحباب، والله أعلم.

الرابعة: ولا خلاف في أن سجود القرآن يحتاج إلى ما تحتاج إليه الصلاة من طهارة حذُف ونجس، ونبي واستنبالية قبالة، ووقت (5). إلا ما ذكر البخاري عن ابن عمر أنه كان يسجد على غير طهارة (6)، وذكره ابن المنذر عن الشعبي (7).

وعلى قول الجمهور هل يحتاج إلى تحريم ورفع يدين عندن وتكبير وتسليم؟ اختلفوا في ذلك؛ فذهب الشافعي وأحمد وإسحاق إلى أنه يُكَبِر ويرفع للتكبير لها (8).

والذي رُوي في الأثر عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا سجد كبير، وكذلك إذا رفع كبير (9).

---
(1) في صحيح (712) من حديث أبي هريرة ﭼ. وأخرجه أيضاً أحمد (771).
(2) في صحيح (10) بنحوه.
(3) في صحيح: آية سجدة، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي (820).
(4) في صحيح البخاري وأحكام القرآن لابن العربي: قرأ بها.
(5) الفقه (2)، والإجماع المعلم (2) 532.
(6) ذكره البخاري تعلقاً قبل الحديث (171)، ووصله ابن أبي شيبة في مصنفه 14/14، ومن طريقه ابن حجر في تفliğ التعليق 2/308.
(7) ذكر ابن قدامة في المغني 2/358 عن الشعبي أن من سمع السجدة على غير وضع سجد حيث كان وجهه.
(8) الفقه (2) 136.
(9) أحكام القرآن لابن العربي (2) 820، وأخرج نحوه أبو داود (1413) من طريق عبد الله بن عمر، =
ومشهد مذهب مالك أنه يُكَبِّر لها في الخفض والرفع في الصلاة. واختلف عنه في التكبر لها في غير الصلاة، والتكبير لذلك قال عامة الفقهاء: ولا سلام لها عند الجمهور، وذهب جماعة من السلف وإسحاق إلى أنه يُسْلَم منها. وعلى هذا المذهب يتحقق أن التكبر في أُولى لها للإحرام، وعلى قول من لا يُسْلَم يكون للسجود فحسب. والأول أولى؛ لقوله عليه الصلاة وسلم: «فمَّتَحَّ الصلوة الظهرة، وتحريمها التكبر، وتحليه الصلاة التسليمة» (1). وهذه عبادة لها تكبر، فكان لها تحليل كصلاة الجنائزية، بل أولى، لأنها فعل، وصلاة الجنائزية قول. وهذا اختيار ابن العربي (2).

الخامسة: وأما وقتها؛ فقيل: يسجد في سائر الأوقات مطلقًا؛ لأنها صلاة لسبب، وهو قول الشافعي وجماعة، وقيل: ما لم يُسْلَم الصحيح، أو لم تُضفر الشمس بعد العصر. وقيل: لا يسجد بعد الصح، ولا بعد العصر. وقيل: يسجد بعد الصح [ما لم يُسْلَم] ولا يسجد بعد العصر. وهذه الثلاثة الأقوال في مذهبنا. وسبب الخلاف: معارضة ما يقتضيه سبب قراءة السجدة من السجود المرتب عليها؛ لعوم النيهي عن الصلاة بعد العصر، وبعد الصح، واختلافهم في المعنى الذي أُجِهُ نهي عن الصلاة في هذين الوقتين، والله أعلم (3).

السادسة: فإذا سجد يقول في سجوده: اللَّهُمَّ احفظ عني بها وزراً، واكتب لي بها أجرًا، وأجعلها لي عندك ذخراً. رواه ابن عباس عن النبي ﷺ; ذكره ابن ماجه (4).

---

(1) أخرجه أحمد (1006)، وأبو داود (111)، والترمذي (3)، وابن ماجه (275) من حديث علي بن أبي طالب. وأخرجه أيضاً الترمذي (238)، وابن ماجه (276) من حديث أبي سعيد الخدري.

(2) في أحكام القرآن 2/240 - 241.

(3) المفهم 2/196، وما بين حاصرتمنه.

(4) سنن ابن ماجه (1053). وأخرجه أيضاً الترمذي (576) وفي إسحاده حسن بن محمد بن
الثامنة: رَوَى البخاري عن أبي رافع قال: ضَلَّت مع أبي هريرة السجدة، فقرأ:
«إِذَا أَنْزَلَتْ فِي الْخَيْمَةِ فِي أَيَّامِ الْكُحْلِ» فسلم، فقلت: ما هذه؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه. انفرد بإخراجه.
سورة الأنفال

مدينة بدرية في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء. وقال ابن عباس: هي مدينة إلأ سبع آيات؛ من قوله تعالى: {زَادَ تَمَكَّرَ بِلّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا} إلى آخر سبع آيات(1).

قوله تعالى: {يَسْتَلُوْكُكَ عَنِ الأنفَالِ قَلِلِ الأنفَالِ يَدَّ وَالرُّسُولُ قَانُوْنَا الله وَأَصْلِحَنَا} ذات يَبِيعُهُمْ وَأَيْلُوْحُوا الله وَرَسُولُهُ، إن كُنتِ مُؤَمِّنَينِ(2)

فيه سبع مسائل:

الأولى: روى عبادة بن الصامت قال: خرج رسول الله ﷺ إلى بدر، فَلْقُوا العدوّ؛ فلمَّا هزّهم الله اتبعتهم طائفة من المسلمين يقتلونهم، وأخذت طائفة برسول الله ﷺ واستلتوّ(3) طائفة على العسكر والتّهّب(4)، فلما نفى الله العدوّ ورجع الذين طلبهم؛ قالوا: لنا القتال؛ نحن الذين طلبنا العدوّ، وبنا نفاهم الله وهزّهم. وقال الذين أخذوا برسول الله ﷺ: ما أنتم أحق به منا، بل هو لنا، نحن أخذنا برسول الله ﷺ لَتَلَّا يَنَالُ العدوّ منه غرَّة. وقال الذين استلموا على العسكر والتّهّب: ما أنتم أحق منا، هو لنا، نحن حونناها واستلّونا(5) عليه؛ فأنزل الله عرُوج وجلَّ: {يَسْتَلُوْكُكَ عَنِ الأنفَالِ قَلِلِ الأنفَالِ يَدَّ وَالرُّسُولُ قَانُوْنَا الله وَأَصْلِحَنَا ذَاتِ يَبِيعُهُمْ}

(1) النكت والعبون 2/92، وينظر المحرر الوجيز 496/2
(2) في النسخ: واستولت، والعبثت من النّذر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر ص111 والكلام منه، وسيرة شروحاً
(3) التّهّب: الغنيمة، النهاية (نهب).
(4) في (د) (و) (و) (و): واستولينا، والعبث من (ع)، وهو موافق للنّذر.
والاببعوا الله ورسوله إن كسرتم نعمةه فقسَّمه رسول الله ﷺ عن فواقي بينهم

قال أبو عمر: قال أهل العلم بلسان العرب: استثناوا: أطافوا وأحاطوا.

يقال: الموت مُستَنِى على العباد وقوله: فقسَّمه عن فواقي يعني عن سرعة. قالوا:
والفواقي ما بين حلبتي الناقة. يقال: انجظره فواقي ناقة: أي: هذا المقدار. ويقولونها
بالضم والفتح: فواقي وفواقي.

وكان هذا قبل أن ينزل: واعظْوا أَنْ أَنْمَا ۖ غَيْبُكُمْ مَنْ غَيْبَهُ قَدْ أَيْدِي حَكَمَهُ الآية
[الأنفال: 41]. وكان المعنى عند العلماء: أي: إلى الله وإلى الرسول الحكُم فيها
والعمل بها بما يُبِرَّ من الله تعالى.

وذكر محمد بن إسحاق قال: حدثني عبد الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابنا، عن سليمان بن موسى الأشدُّق، عن مكحول، عن أبي أَمامة الباهلي، قال:
سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال، فقال: فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين
اختلفنا في النقل، وساءت فيه أخلاقنا، فئذَّر الله من أيدينا وجعله إلى الرسول،
فقسَّمه رسول الله ﷺ عن بِوَاء. يقول: على السْوَاء (3). فكان ذلك تقوى الله وطاعة
رسوله وصلاح ذَاتِ الْبَيْنِ (4).

وُرُوي في الصحيح عن سعيد بن أبي وقاص قال: أصاب رسول الله ﷺ عينيَّةً

---

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك 2/135 - 136، والبيهقي في السنين الكبرى 292، وعندهما:
استدلوا، استدلوا، بدل: استلونو... استلووا... التي وقعت عند ابن عبد البر، ولم نقف على
هذا الفاظ في المعاجم، غير أنه جاء في المعجم الوسيط: استلوى بهم الدهر: أبادهم.
(2) هـ ابن عبد البر، وكلمه في الذكر 111.
(3) السيرة النبوية 1/244، وأخرج من طريق ابن إسحاق أحمد (375).
(4) الحُرُر لابن عبد البر ص 111 - 112.
(5) في (5) و(6): اغتنم أصحاب رسول الله ﷺ، والحديث من (ع) و(ذ) وز(ظ) وهو الموافق لصحيح مسلم
20/1867 - 1868 (1428) كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل سعد بن أبي وقاص، واللغز له كما
سيذكر المصنف، وما سيرد بين حاصرتين منه.

الثانية: الأنفال واحدهما نقل، بتحريك الفاء، قال:

إنَّ تَفْنَى رَبِّنا خَيْرُ نَقْلٍ وَبِذَاذِن اللَّهِ رَبِيعُ وَعَجْلٌ (٢)

أي: خير غنيمة.


والنقل: نبت معروف (٥). والنقل: الزائدة على الواجب، وهو التثويب. وللولد نافلة؛ لأنها زيادة على الولد، والغنيمة نافلة؛ لأنها زيادة فيما أحل الله لهذه الآمة مما كان محرما على غيرها. قال: "فَقُضِّيَتْ عَلَى الْأَنْبِياءِ بَعْضٌ وَفِيهَا: "وَأَجْلَتْ لَيْ النَّعْمَانَ" (٦) والأنفال: النعمة أنفسها. قال عتنثرة:

(١) القبض، بالتحريك: هو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقبض النهاية (قبض).
(٢) قائلة لبيد، وهو في ديوانه ص١٧٤، قوله: "ربني: الإبهاء، النسائم (ريث).
(٣) لم نقف على هذا الفظ، وأخرجه البخاري (٨٩٩) من حديث أنس مطولا، وفيه: "أنزَّلْنَا نُفْلًا خَمْسَينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَضَىَوْهُ، وَسَلَّمَتْ أَحَدَتِهِمَا القَسَامَةَ\n١٩٦ ..."
(٤) أخرج به هذا الفظ مالك في الموطأ١٢٦٦، وأخرجه أحمد (٤٣٧٠) والبيهاري (٣١٥) وعندهما: فاتني من ولده. ينظر التميم١٥، الاستذكار١٦٦، الفتح ٢٥٠/٢، وفي معامج اللغة: انتقل من شيء، أي: انتقل منه.
(٥) هو نحو البزيم (القفص، أو: الفصيح): الغنيمة المعروف، ينظر القارم١٥، والعجم الوسيط (برسم، نقل).
(٦) أخرج أحمد (٥٣٣٧٧) ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، والكلام في أحكام القرآن لأبى العربي٢٣٢، وينظر تهذيب اللغة٤٥٥/١٥.
إِنَّا إِذَا احْمَرَ الْوُرَّّقِ نُرُوِّي الْقَنَا
وَتَعْجَفُ عَنْ دِقَّةِ مُقَامِ الأَنْفَالِ
أَيَ: الْخَيْمَةُ
الثَّالِثة: وَخَلَفَ الْعَلَمَاءِ فِي مَلَكِ الأَنْفَالِ عَلَى أَرْبِعَةِ أَقوالٍ: الأَوْلَى: مَتَلَّا فيمَا
سَّدَّ عَنِ الكافِرِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، أو أَخْذَ بِغِيرِ حَربٍ. الثانِي: مَتَلَّا الْحُمْسُ. الثالِث: الْحُمْسُ، الرايَ: رَأَسُ الْغَنِيَّةِ؛ حَتَّى مَا يَرَاهُ الْإِمَامُ.
وَمَذْهِبُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الأَنْفَالَ تَواَهِبُ الْإِمَامُ مِن الْحُمْسِ، عَلَى مَا يِرِى مِن
الاجتِهَادِ، وَلَا إِلَيْهِ أَطْرَقُهُ. الْأَرْبَعِيَّة: أَيَّامُ الفُعَالِ، وَمَتَلَّا مِنْ رَأْسِ الْغَنِيَّةِ؛ لْأَنَّ
أَهْلَهَا مُعْتَفِينَ، وَهُمُ الْمُوُجِّفُونَ، وَالْحُمْسُ مُرْدُودُ قَنْصُهُ إِلَى اجْتِهَادِ الْإِمَامِ. وَأَهْلَهُ الْمُعْتَفِينَ
مُعْتَفِينَ (1) قَالَ: حَلَّدَ لَا لِمَا مَعَ أَفُلَاءِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِلَا الْحُمْسِ، وَالْحُمْسُ مُرْدُودُ
عَلَيْكُمْ (2) فلَمْ يَمْكِنْ بَعْدَ هذَا أَنْ يَكُونَ الْنَّقَلُ مِنْ حَتَّى أَحَدٍ، وَأَنَا يَكُونُ مِنْ حَتَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الْحُمْسُ (3) هذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ مِنْ مَذْهِبِهِ.
وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَنْ ذلِكَ مِنْ خَمْسِ الْحُمْسِ. وَهُوَ قُوْلُ ابْنِ الْمُسْبِبِ وَالشَّافِعِيْ وَاِبْنِ
الْحُنِيَّةُ (4).
وَسَبْبُ الخَلَافِ حَدِيثٌ إِبْنِ عُمَرُ، رِوَاهُ مَالِكُ (5) قَالَ: بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيًّا
فِيْلَ نَجِيدٍ، فَقَعَى مَوَا إِبْلًا كَثِيرًا، وَكَانَتْ سَهَمَانُهُمْ أَثَّنَىٰ عَشَرَ بِعِيْراً، أَوْ أَحَدٌ عَشَرُ بِعِيرَةٍ
وَفِيهِ (6).
(1) دِوَانُ عَنْطَرَةِ صَ ١٩٣١، وَفِيهِ: حَمْسٌ، بِدَلِ: احْمَرُ، كَلَّاهَا بَعْنَ: اِسْتِدْ، الْلْسَانُ (حَمْسِ).
(2) الْتَمْهِيدِ ٢٠٥٢، وَالْعَلَامَةِ ١٠٢١، وَأَحْكَامُ الْقُرْآنِ ٢١٠٩٦ - ٢١٦٦.
(3) أَخْرِجَهُ أَحْمَدُ (١٧٧٩٤٤)، وَأَبُو دَادٍ (٢٢٩٩٤٤)، وَالْخَلَائِفِيٌّ ٦٦٢٥ - ١٧٤٢، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرو
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَفِي الْبَابِ عَنِ الْغَرَابِيِّ بِنِ سَارِيَةٍ، وَعِنْدَ أَحْمَدٍ (١٧٥٤٤٤)، وَعِنْدَ عُمَروِ بْنِ عَبْسَةٍ
١٢٧٢٥٤٤٤، وَعِنْدَ أَبِي دَادٍ (٢٧٦٧٥٤٤٤)، وَعِنْدَ عَبْدَةَ بْنِ الصَّامِتِ (٢٧٦١٧٤٤٤).
(4) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لَبِنِ الْعَلَمِ٤٢٥٧ - ٨٧٦.
(5) الْمَفْهُومِ ٣٢٦٧.
(6) فِي المَوْطِئِ ٤٠٠٠، وَهُوَ عِنْدَ أَحْمَدٍ (٢٨٤٤٤٤)، وَبَالْخَارِيٌّ (٣٣٢٨٤٤٤)، وَمُسْلِمِ (١٧٤٤٤).
ونقلا بعيراً بعيراً.

هكذا رواه مالك على الشاك في رواية يحيى عنه، وتابعه على ذلك جماعة رواة الموطأ إلا الوالي بن مسلم، فإنه رواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، فقال فيه: فكانت سهمائهم أثنا عشر بعيراً، ونقلا بعيراً بعيراً. ولم يشاك.

وذكر الوالي بن مسلم والحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعثنا رسول الله في جيش الثاني نجد في رواية الوالي: أربعة آلاف وانبعثت سريات من الجيش في رواية الوالي: فكنت من خرج فيها فكان سهمان الجيش أثنا عشر بعيراً، أثنا عشر بعيراً، ونقلا أهله السريات بعيراً بعيراً، فكان سهمائهم ثلاثة عشر بعيراً، ذكره أبو داود (1).

فاحتم بن هذا من يقول: إن التقَل إما ما يكون من جملة الخمس، وبيانه أن هذه السريات لو نزلت على أن أهلها كانوا عشرة مثل أصابوا في غنائمهم مئة وخمسين، أخرج منها خمسا ثلاثين؛ وصار لهم مئة وعشرون؛ فسميت على عشرة وجب لكل واحد أثنا عشر بعيراً، أثنا عشر بعيراً، ثم أعطى القوم من الخمس بعيراً بعيراً: لأن خمس الثلاثين لا يكون فيه عشرة أبيرة. فإذا عزفت ما للعشرة عرفت ما للملئة والألف وأزيد.

واحتم من قال: إن ذلك كان من خمس الخمس بأن قال: جائز أن يكون هناك ثياب نغاء، ومنع غبر الإبل، فأعطى من لم يبلغه البعير قيمة البعير من تلك الفروض (2).

وأما يعصر هذا ما زوى مسلم (3) في بعض طرقم هذا الحديث: فاصبنا إبلاً وغناً: الحديث.

(1) في سنته (7241)، والكلام السابق في التمهيد 14/35، وفيه رواية الوالي بن مسلم التي أشار إليها المصتف.
(2) التمهيد 14/35 - 66، والاستذكار 100 و14/106.
(3) الحديث (1749): (37).
وذكر محمد بن إسحاق في هذا الحديث: أن الأمير نقلهم قبل القسم، وهذا يوجب أن يكون النقل من رأس الغنية، وهو خلاف قول مالك (1). وقال من روى خلافه أولى لأنهم خلفاء; قاله أبو عمر رحمه الله (2).

وقال مكحول والأوزاعي: لا ينقل بأكثر من الثلاثة، وهو قول الجموع من العلماء. قال الأوزاعي: فإن زادهم قليلاً لهم وجعل ذلك من الحسن.

وقال الشافعي: ليس في النقل حد لا يتجاوزه الإمام (3).

الرابعة: ودلّ حديث ابن عمر على ما ذكره الوليد والحكم عن شعب عن نافع أن السريء إذا خرجت من العسكر تعنيت أن العسكر شركاؤهم. وهذه مسألة محكمة لم يذكره في الحديث غير شعب عن نافع، ولم يختلف العلماء فيه، والحمد لله (4).

الخامسة: واختلف العلماء في الإمام يقول قبل القتال: من حذم كذا من الحضن فله كذا، ومن بلغ إلى موضع كذا فله كذا، ومن جاء برأسه فله كذا، ومن جاء بأسيرة فله كذا; يضربهم (5) فروي عن مالك أنه كرهه. وقال: هو قتال على الدنيا. وكان لا يُغيره. قال الثوري: ذلك جائز ولا باسن به (6).

قلت: وقد جاء هذا المعنى مرفوعاً من حديث ابن عباس قال: لما كان يوم بدرب قال النبي ﷺ: "فمن قتل قتلاً فله كذا، ومن أسر أسرًا فله كذا". الحديث بطوله (7).

وفي رواية عكرمة عنه (8) عن النبي ﷺ: "فمن فعل كذا وكذا، وأتي مكان كذا.

(1) التمهيد 4/14، ورواية محمد بن إسحاق أخرجها أبو داود (2743).
(2) التمهيد 4/14-47.
(3) التمهيد 4/14 و5، والاستاذكار 104/14 و107.
(4) الاستاذكار 537/3، والمغفور 3.
(5) في (د) د.ر. (و.ث): يضربهم، وكلاهما معمى واحد.
(6) التمهيد 14/14 و55، والاستاذكار 102.
(7) أخرج أبو داود (2738).
(8) أخرجها أبو داود (2737) والرواية السالفة عن عكرمة عنه أيضاً.
وكذا، فله كذا. فتسارع الشبان وثبت الشيوخ مع الزرائب، فلما فتحتهم، جاؤوا الشبان يطلبون ما جعل لهم، فقال لهما الشياخ: لا تذهبون به دوننا، فقد جئنا ردياً لكم، فأنزل الله تعالى: "وأضجعوا ذات ريحكم" ذكره إسماعيل بن إسحاق أيضاً.

وروى عن عمر بن الخطاب أن الله قال لخير بن عبد الله الباجي لعلما قيد عليه في قومه وهو يريد الغمامة: هل لك أن تأتي الكوفة وكلك الله بعد الخمس من كل أرض وستبي؟ وقال بهذا جماعة فقهاء الشام: الأوزاعي ومكحول رابن على وهو رئاوا الخمس من جملة الغنية، والثلث بعد الخمس ثم الغنية بين أهل العسكر، وبه قال إسحاق وأحمد وأبو عبيد. قال أبو عبيد: والناس اليوم على أن لا نقل من جملة الغنية حتى تحل.


وقال سحنون: إذا قال الإمام لسريحة: ما أخذتم فلا خمسه عليكم فيه; فهذا لا يجوز، فإن نزل ردده؛ لأن هذا حكم شاذ لا يجوز ولا يمضي. السادسة: واستحث بمالك رحمه الله ألا ينقل الإمام إلا ما يظهر، كالعامة والفرس والسيف. ومنع بعض العلماء أن ينبغي الإمام ذهباً أو فضية أو لؤلؤاً ونحوه.

وقال بعضهم: النقل جائز من كل شيء، وهو الصحيح لقول عمر.

(1) آخر أبو عبيده في الأموال (106).
(2) في (5) وأب (6) و(7) وجه، والمشب من (5) و(8) وهو الموافق للمصاصدر. والكلام في الأموال لأبي عبد الله بن مهدي (2) والAlamat (14) 107/14، والاستذكار (56) 208.
(3) المحرر الوجيز (2) 498.
(4) المحرر الوجيز (2) 499.
(5) سلف قريبه.
السابعة: قوله تعالى: "أَفَأَقْتُمْ أَنَّ اللَّهَ رَأَيْتُوا ذَاتُ الْيَمِينِ؟" أَمَّرَ بِالنَّقْوِيَةِ، والإصلاح، أي: كُونوا مجتمعين على أمر الله في الدعاء: اللهُمَّ أَضْلِعُ ذَاتُ الْبَينِ، أي: الحال الذي يقع بها الاجتماع. (1) فدل هذا على التصريح بأنه شجور بينهم اختلاف، أو مات الفنوس إلى الشعاع. كما هو منصوص في الحديث (2).

وقدّم معنى التقوى (3) أي: اتقوا الله في أقوالكم وأفعالكم، وأصلحوا ذات بينكم. (وأَبْصَرُوا اللَّهَ وَيَتَّهِمُونَهُ) في الغنانم وغيرها (4). (إن كنتم مؤمنين) أي: إن سبيل المؤمن أن يمثل ما ذكرنا، وقيل: إن بمعنى إذا.

قوله تعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنَاتُ الْلَّادِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجَلَّتُهُمْ وَأَطَأْتُهُمْ وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْعَيْنِ. (1) اللَّيْلَةُ الَّتِي يُصَلُّونَ فِيهَا وَمَا رَفَعَهُمْ رُكْنَاهُمْ. (2) وَأُحْيَتْ مَن سَقِطَ عَنَّهُمْ. (3) وَأَذَخَرَ فَكَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَمَرُّونَ (4) فَأَيُّ الْمُؤْمِنَاتُ أَيْضًا. (5)

قوله تعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنَاتُ الْلَّادِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجَلَّتُهُمْ وَأَطَأْتُهُمْ وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْعَيْنِ. (1) اللَّيْلَةُ الَّتِي يُصَلُّونَ فِيهَا وَمَا رَفَعَهُمْ رُكْنَاهُمْ. (2) وَأُحْيَتْ مَن سَقِطَ عَنَّهُمْ. (3) وَأَذَخَرَ فَكَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَمَرُّونَ (4) فَأَيُّ الْمُؤْمِنَاتُ أَيْضًا.

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قال العلماء: هذه الآية تجريض على إلزام طاعة الرسول ﷺ فيما أمر به من قَيْسَةَ تلك الغنية (5).

والثانية: الخوف. وفي مستقبله أربع لغات: ٍّ وَجِلَّ يُزَجِّلُ وَيَبَيِّنُ وَيَبَيِّنُ، حكاه سيبويه (2). والمصدر وَجِلَّ وَجِلَا وَمُوجِلًا بالفتح - وهذا موجله بالكسر -

(1) إعراب القرآن للحَمَس ٢ /١٧٥.
(2) يعني حديث عبادة بن الصامت في السافل في المسألة الأولى. والكلام بنحوه في المعنى ٣ /٥٣٧.
(3) ٢٤٨ /١ . (4) في (م) ونحوه. (5) الوسط ٢ /٤٤٤ .
(6) الكتاب ٤ /١١١ - ١١٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للحَمَس ٢ /١٧٥.
للموضوع والاسم. فمن قال: يُبِينُ في المستقبل: جَعَلَ الواو أَلْفًا لِفَتَحَةٍ مَا قِبلَها. وَلَغْةُ
القرآن: ﴿قَالُوا لَنْ نُّؤْتَ﴾ (الحجر: 32).

وَمِن قَالَ: ﴿يُبِينُ﴾ بِكَسْرِ الْبَيْاءِ؛ فَهِي عَلَى لَغَةِ بَنِي أَسْدٍ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: أَنَا يُبِينُ;
وَنَحْنُ يُبِينُ، وَأَنْتَ يُبِينُ، كُلُّ هَا بِالْكَسْرِ. وَمِن قَالَ: ﴿يُبِينُ﴾ بَنَاهُ عَلَى هَذِهِ الْلَّغَةِ،
وَلَكِنْ فَتَحَتَّ الْبَيْاءِ كَمَا فَتَحَوْا فِي يَسْمَعٍ، وَلَمْ تَكُسَّرَ الْبَيْاءَ فِي يَسْمَعٍ لِاستِقْالَتِهِمْ الْكَسْرِ عَلَى الْبَيْاءِ. وَكَيْسَرَتْ فِي ﴿يُبِينُ﴾ لِيَقْوَيُ إِحْدَى الْيَاءِينِ الْأَخْرَى. وَالْأَمْرُ مِنْهُ ﴿يُبِينُ﴾ صَارَتْ
الْبَيْاءَ لَكَسْرَةَ مَا قِبلَها. وَتَقُولُ: ﴿إِنِّي مَنِي أَوْجَل﴾ (۱). وَلا يَقُولُ فِي الْمُؤْنَثِ: وَجِلْهَا;
وَلَكِنْ وَجِلْهَا.

وَزَوَى سَفْيَانَ عِنْ السَّدِّيَّ فِي قُوَّلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿أَلِينَ إِذَا ذَكَّرَ أَلَلَّهُ كُلُّ قُلُومَهُ﴾
قَالَ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يُظْلِمَ مَظْلُومَةً قَيْلُهُ لَهُ: أَلِينَ اللَّهُ، كَفَفَ وَجِلْهَا قَلِبَهُ (۲).

الثانيَّة: وَسَفَحَ اللَّهُ تَحَالَلَ الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالْخَوْفِ وَالْوَجْلِ عِنْدَ ذِكْرِهِ.
وَذَلِكَ لِقَوْةِ إِيمَانِهِمْ وَمُرَاعَاتِهِمْ لِرَبِّهِمْ، وَكَأَنَّهُمْ بِنَيْدِهِ. وَنَظَرَ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَسِيَّرَ الْمُعْمِنِينَ، أَلِينَ إِذَا ذَكَّرَ أَلَلَّهُ كُلُّ قُلُومَهُ﴾ (الحج: ۳۴-۳۵). وَقَالَ: ﴿وَقَطَنَّ فِيْلُهُمْ﴾
يَذْكُرُ ﴿اللَّهُ﴾ (الرعد: ۲۸). فَهُذَا يَرْجَعُ إِلَى كَمَالِ الْمَعْرِفَةِ وَثَقْةِ الْقُلُبِ.

والْوَجْلِ: الْقَمْرُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﴿فَلا تَنَاقُشْ﴾. وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ الْمُعْمِنِينَ فِي
قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْنَ أَحْسَنَ لِلَّهِ كُلُّ شَيْءٍ مَّا مَثَّلَهَا مِنْهُ فَتَسْبِعَهُ بِأَمْوَالٍ كَثِيرَةٍ رَيْحَٰمٍ﴾
(الزمر: ۲۲). أي: ﴿تَسْكِنُ نَفْسُهُمْ مِنْ حِيَّةٍ الْبَيْضِيَّ إِلَى اللَّهِ وَإِنْ كَانُوا يَخَافُونَ اللَّهَ﴾ (۳).

فَهَذِهِ حَالَةُ العَارِفِينَ بَيْنَ اللَّهِ، الْخَافِئِينَ مِنْ سَطُورِهِ وَعْقُوبَتِهِ؛ لَا كَمَا يَفْعَلُ جَهَالٌ

(۱) كَذَا فِي الصَّحَابِ (وَجِلْ)، والْكَلَامِ مَنِه، وَرَفْعِ اللَّسانِ؛ وَتَقُولُ مَنِهُ: إِنِي لَأَوْجَلَ.
(۲) أَخْرِيجُ الْعَلِيِّ مِنْ ۲۹/۱۱، وَالْبِلَغِيِّ فِي الْشَّعْبِ (۳۷۷).
(۳) تَفْسِيرُ الْرَّازِيِّ ۱۱۸/۱۱۱.
الفيل، والثروة العالية، ومن النهائم الذي يشبه نهاية الحمير.
فقال لم نعتاظى ذلك، ورَّمُّ أنَّ ذلك رجُلًا وخشورًا: لم تبلغ أن نُساهي الحال
الرسول ﷺ ولا حال أصحابه في المعرفة بالله، والخوف منه، والتحيز لِجَلَّ الها؛ ومع
ذلك فكانت حالهم عند المواضع الفهم عن الله والبقاء خطأً عن الله. وكذلك
وصف الله أهل أهل المعرفة عند سماع ذكره، وتلاوة كتابه فقال: {وَإِذَا سُعِيَ مَّا
أَلَّا أَنَّ اللَّهَ يُؤْتِي الْأَقْصَى أَنْ تَنْهَيْهِمُ السَّيَّارَاتُ وَيَقُولُنَّ رَبَّنَآ أَعْفَاهُ مَا فَكَّرَكُمْ بِهِۚ (النور: 82). فِهِذَا وَسْفُ حَالِهِمْ وَحَكْيَةُ مُقَالِهِمْ.
ومن لم يكن كذلك؛ فليس على هديهم، ولا على طريقتهم فمن كان مُستَبَّنًا
فليسَن، ومن تعاطى أحوال المجنين والمجنون(2)؛ فهو من أخصهم حالًا. والجنون
فنون.
روى مسلم عن أنس بن مالك أن الناس سألوا النبي ﷺ حتى أخفوه في المسألة،
فخرج ذات يوم فقضى الصحابه فقال: {سُلْواً، لا تسألوني عن شيء إلا أبينه لكم ما
دمعتُ في مقاءي هذا}. فلمَّا سمع ذلك القوم أرَّمُوا ورَهَبْوا أن يكون بين [يُذْيَ] أمرُ قد
حَصَر. قال أنس: فجعلتُ الأثثية يمينًا وشمالًا؛ فإذا كلُّ إنسان لافأ رأسه في ثوبه
يكي. وذكر الحديث(3).

روى الترمذي(4) - وصحَّحه عن العُرياض بن سارية قال: ولَعْظِنا رسول الله ﷺ
موعظةً بليغةً ذَرُفت منها العيون، ووَجَّلَت منها القلوب. الحديث، ولم يقل: زَعَقَنا،
ولا زَعَقَنا، ولا زَعَقَنا(5)، ولا فَنَّا.

---

(1) أي: أوغاد الناس. الصحاب (طم).
(2) في (غ) و(م): ولذلك، والمشت من (ز) و(ظ)، وهو المواقيف للمفهم 1/160، والكلام منه.
(3) في (غ) و(م): الجنون، والمشت من (غ) و(ظ)، وهو المواقيف للمفهم.
(4) صحيح مسلم (2359) (137)، وما بين حاصرنا منه، وهو عند أحمد (1282)، والبخاري
(5) في سنة (276)، وهو عند أحمد (17142)، وسلف ص 118 من هذا الجزء.
(6) الزَّنْف: الرقص، الصحاب (زنف).
الثالثة: قوله تعالى: "فإذا تُثبت علىهم، انْبِتِّهم، إِبَأَاءَكُمْ إِيمَانَكُمْ" أي: تصديقاً. فإن إيمان هذه الساعة زيادة على إيمان أمس، فمن صدق ثمانياً وثانياً فهو زيادة تصديقًة بالنسبة إلى ما تقدم\(^{(1)}\).

وقيل: هو زيادة انشراح الصدر بكثرة الآيات والأدلة، وقد مضي هذا المعنى في "آل عمران\(^{(2)}\).

و"وَعَلَىٰ كُبْرَاهُمْ يَتَوَكَّلُونَ" تقدم ممعنى التوكل في "آل عمران" أيضاً\(^{(3)}\).

"وَالَّذِينَ يَبْعَثُونَ الْأَشْتَرَةَ وَمَا رَقَضْتُهُمْ يَفْعَلُونَ" تقدم في اول سورة البقرة\(^{(4)}\).

"وَأَنَّكُمْ هُمُ الْخَيْرَةُ عَنْهُمْ" أي: الذي استوى في الإيمان ظاهرهم وباطئهم. ودل هذا على أن لكل حق حقيقة، وقد قال عليه الصلاة وسلام لحارث\(^{(5)}\): "إن لكل حق حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟ الحديث\(^{(1)}\).

وسأل رجل الحسن فقال: يا أبا سعيد، أمومن أنت؟ فقال له: الإيمان إيماناً.
فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والجحيم والباعث والجسباب، فأنا به مؤمن. وإن كنت تسألني عن قول الله تبارك وتعالى: "إِنَّا\(^{(6)}\).

(2): 423/5، 426.
(3): 290/5، 291.
(4): 253/1، 254.
الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ ذَٰلِكَ ذَٰلِكَ رَبُّكُمْ فَلَوْ مَنْ أَنْفَسَ عَنْ هَٰذِهِ الْقَوَاعِدِ فَوَلَّهُ اللَّهُ وَهُوَ أَنْجِيٌٰٓ (1)

وَقَالَ أَبُو بُكْرٍ الْوَلِيُّ الْأَمْرِ: مَنْ قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ حَقًّا فَقَ بُلْ دُعَاءُ هَٰذِهِ الْقَوَاعِدِ. إِنَّ اللَّهُ ذَٰلِكَ رَبُّكُمْ. إِنَّ اللَّهَ ذَٰلِكَ رَبُّكُمْ. إِنَّ اللَّهُ ذَٰلِكَ رَبُّكُمْ.

يريد بذلك ما قاله أهل السنة: إن المؤمن الحقيقي من كان محكوماً به بالجهة، فمن لم يعلم ذلك من سير حكمته تعالى فدعوا بأنه مؤمن حقاً غيور صحيح (2).

قوله تعالى: «كَمَا أَخْرَجْكُ رَبِّكُ مِنْ بَيْتِكَ إِلَيْهَا وَإِنَّ فِرْعَوْنًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ» لَكَيْهِنَّ (3)


قال أبو غزيبة: هو قسم، أي: والذي أخرجك، فالكاف بمعنى الواو، و ма

(1) أخرج البهعي في الشعب (271). والحسن: هو البصري.
(2) الرسالة الفأشرية 501.
(3) في معاني القرآن 400.
(4) في النسخ: مثل إخراجك ربك من بيتك، والمحبت من معاني القرآن للزجاج، والكلام منه.
(5) أخرج عبد الرزاق في المصنف (348) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده محمد بن السائب الكحلي، وهو منهم بالكذب كما ذكر الحافظ ابن حجر في ترقيم التذدبيب. وينظر حديث ابن عباس رضي الله عنهما السالف ص 442 من هذا الجزء.
(6) معاني القرآن للقراء 403، وإعراب القرآن للنحاس 176.
بمعنى الذي (1).

وقال سعيد بن مسعدة: المعنى: أولئك هم المؤمنون حقاً كما أخرجك ربك من بيتك بالحق (2). قال: وقل بعض العلماء: "كما أخرجك ربك من بيتك بالحق" فاتقروا الله وأصلحوا ذات بنيكم (3).


وقيل: الكافر في "كما كان النسبية، ومخرجه على سبيل المجازاة؛ كقول القائل لعبده: كما وجعلك إلى أعدائي فاستضففوك، وسألت مدة فأمدذيك، وفوت بك وأزحت عينك؛ فخذ الآن فاعقب بكذا. وكما كسوتك، وأجرب عليك الزرق؛"

(1) مجاز القرآن 94/1 لأبي عبيدة، وأورده النحاس في إعراب القرآن 176/20، وابن عطية في المحرر الوجيز 2/3. وجواب القسم - على هذا القول -: يجادلونك في الحق. وقد رد الناس قاطبة على أبي عبيدة قوله هذا وقالوا: كان ضعيفا في النحو. كما في الدر المصون 560/5.

(2) معاني القرآن لسعيد بن مسعدة، وهو الأحقيف 2/641، ونقله المصنف عنه مع قوله الذي بعده بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/176، وعلى هذا القول فإن الكاف نعم الله، قال ابن عطية في المحرر الوجيز 2/207: والمعنى على هذا التأويل كما تواء لا يتانين.

(3) يعني - على هذا القول - أن الكاف في محل رفع، كأنه ابتداء وخبر. قال ابن عطية في المحرر الوجيز 2/33/32. وذكره الطبري (4) في (5) و(6) (وظ): أنجز.

(4) المحرر الوجيز 2/502، وأخرجه الطبري 3/33.

(5) في (6) و(7) (وظ): أنجز.

(6) في إعراب القرآن 176/177.
فاعمل كذا وكذا. وكما أحسننا إليك فاشكرني عليه. فقال: كما أخرجه رجل من بيتكم بالحق، وغمّاكتم النعاس أمنة منه. يعني به إياه ومن معه. وأنزل من السماء ما ليطهركم به، وأنزل علیكم من السماء ملاك نذريين ؛ فاضربوا فوق الأعناق، واضربوا منهم كل بدن؛ لأنه يقول: قد أزحت علیكم، وأمدختكم بالملائكة؛ فاضربوا منهم هذه المواضع، وهو المقتل؛ ليتبخلواً مراذا الله في إحقاق الحق وإبطال الباطل. والله أعلم (1).

"أُرَزِقْنَا مِنَ اللَّهِ لَكُنِّيْرَةً" أي: لكافرون ترك مكانة، وترك أموالهم وديارهم.

قوله تعالى: "يُبْدِيلُونَكِ فِي الْحَيَاةِ الْأُخْرَى نِيْنَ كَانُوا يُسَافُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يُنْظُرُونَ (2)"

قوله تعالى: "يُبْدِيلُونَكِ فِي الْحَيَاةِ الْأُخْرَى نِيْنَ"؛ مجادلتهم: قولهم لمًا ندبهم إلى العين (1)، وفات العين، وأمرهم بالقتال، ولم يكن معهم كبير أهبة؛ شن ذلك عليهم، وقالوا: لو أخبرتكم بالقتال لأنذنا العدشه. ومعنى "في الحين" أي: في القتال. "بعد ما تبين" لهم أنّه لا تأمور بشيء إلا بإذن الله.

قيل: بعد ما تبين لهم أن الله وعدهم؛ إما الطفّر بالعمر أو بِأَهْل مَكَةَ، وإذًا فات العين، فلا بد من أهل مكة والطفّر بهم. فمعنى الكلام الإنكار لمجادلتهم.

"كَانَتْ يُسَافُونَ إِلَى الْمَوْتِ" كراهة للبقاء القيم. "وَهُمْ يُنْظُرُونَ" أي: يعلمون أن ذلك واقع بهم؛ قال الله تعالى: "يُبْدِيلُ الْأَمْرَ الَّذِي مَا قَدْ مَنَّا بَيْدًا (النَّبِيَّةِ) أي: يعلم.

---

(1) أورد هذا القول أبو حيان في البحر. 4:272، وقال: وملخص هذا القول الطويل أن: كما أخرجه.

(2) يتعلق بقوله: فاضربوا (الآية: 12)، وفيه من الفصل والبعيد ما لا فتأهله به.

(3) يعني لإيذ أبي سفيان، والقصة مشهورة، وينظر المحرر الوحيز 2/503. 06/4.
قوله تعالى: "يا عيسى ابن مريم أتبعك الله إحدى الطائفةين يبكونكم وتبكون أن تغيب ذوات الشؤبة تكوث لكم ويبرون الله أن يحق الحق يكتمونه ويقطع دار الكفرين ليصع أحق وبطل البطل ولو كره الظالمون (8)

قوله تعالى: "يا عيسى ابن مريم أتبعك الله إحدى الطائفةين يبكونكم وتبكون أن تغيب ذوات الشؤبة تكوث لكم ويبرون الله أن يحق الحق يكتمونه ويقطع دار الكفرين ليصع أحق وبطل البطل ولو كره الظالمون (8)" في موضوع نصب مفعول ثان. أنها لكم في موضع نصب أيضاً بدلاً من إحدى.


"ولبيد الله أن يحق الحق يكتمونه" أي: أن يظهر الإسلام. والحق حق ابداً.

ولكن إظهاره تحقيق له من حيث إنه إذا لم يظهر أشياء الباطل (9).


"ويقطع دار الكفرين" أي: يستقللهم بالهلاك.


"أعداهم" كما أن إحقاق الحق إظهاره؛ "كل نفيت يليق على البطل فديمفعوم فإذا" (1)

(1) في مجاز القرآن 241، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/177، وما قبله منه.


(3) في مبانى القرآن 2/402، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/177.

(4) تفسير الرازي 128/15.

(5) زاد الميسر 324/3.

(6) تفسير الطبري 49/11.
سورة الأنفال: الآيات 9 - 10

قُولْ نُعمًا، [الأنبياء: 18]: «وَلَوْ كَرَّتُ المُهِيْنِوْنَ».

قوله تعالى: «إِذْ قَسَّمُوا نَفَقَاتَكُمْ فَعَسَبَبْ فِي سَيْنِكَمْ آيَةَ مَيْدَمَكْ بأَلْبٍ يَنْ تُدْ مَيْدَمَكَ مَتَّعَكُمْ ۖ وَمَا جَعَلَ اللَّهُ كَلِمَةَ اللَّهِ إِلاً وَسَبِيلًا لِّيَطْسُكُمْ وَلِيُقَدِّسَ بُيُوتَكُمْ وَمَا

أَلْسَمْ إِلَّاَمْنَى عَندَ اللَّهِ إِذْ أَيَتَ اللَّهُ عَيْبَةً عِكَابًا».


وروى مسلم (2) عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين، وهم آثمون وأصحابه ثلاث من أربع عشر رجلاً (3)؛ فاستقبل بني الله القيثارة، ثم مد يدبه، فجعل يهينف بره: «اللهم أَنْجِز لِي مَا وَعَضَتْنِي، اللهم آمني ما وَعَضَتْنِي، اللهم إن تهلك هذه العبادة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض». فما زال يهينف بره ماذا يدنبه مستقبل القبلة حتى سقط رداءه عن منكبته. فأتاه أبو بكر، فأخذ رداءه فألقاه على منكبته، ثم التزمه من ورائه وقال: يا بني الله، كناك (4) مَنَائِدُتُكَ رَبَّك، فإنه سنجِر لك ما وعَضَتْنِي. فأنزل الله تعالى: «إِذْ قَسَّمُوا نَفَقَاتَكُمْ فَعَسَبَبْ فِي سَيْنِكَمْ آيَةَ مَيْدَمَكْ»، فأما الله بالملائكة، وذكر الحديث: (5) مَرْفِعُودُينَ بِفَتْحِ الْذَّالِ قَرَأَهُ نَافِعٌ، والباطون بالكسر؛ اسم فاعل (6) أي:
مُتتبعين(١)، يأتي فرقةٌ بعد فرقةٍ، وذلك أهُبُّ في العيون.

و«مُرَّدفٌ» بفتح الدال على ما لم يُسمَّ فاعلٍ؛ لأن النّاس الذين قاتلوا يومٌ بدر أردوه بالمنصوب، أي: أُنزلوا إليهم لمعونتهم على الكفار، ف«مُرَّدفٌ» يفتح الدال نعتاً ل«النبي». وقيل: هو حال من الضمير المنصوب في «مُعَدْلُكم». أي: مُعَدْلُكم في حال إرادتكم بألفٍ من الملاكمة(٢)ّ، وهذا مذهبٌ ميدهِ. وحكى أبو عبيدة(٣): ان راقي وأرَّدفني واحدٌ، وأنكر أبو عبيدة أن يكون أرَّدف

بمعنى زَيْف، قال: لقول الله عزّ وجلّ: {تَبْكِيرًا} (النازعات:٧)، ولم يقل: المُرَّدِفٌ...

قال النحاس ومَثْكٌ(٤) وغيرهما: وقراءةِ كِسر الدال أولى؛ لأن أهل التأويل على هذه القراءة يُذْهَرون. أي: أردوه بعضهم بعضًا، ولأن فيها معنى الفتح على ما حكى أبو عبيدة، وقال عليه أكثر القراء.


وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدري: بِالْيِبَاءِ جمع ألف؛ مثل فَلَس وأفْلَس.

(١) آخره الطبري ١١/٥٤ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) الكشف عن وجه القراءات السبع ٤٨٩/١.
(٣) ذكره النحاس في إعراب القرآن ١٧٨/٢.
(٤) في مجاز القرآن ١٤١، ونقله المصدر عنه بوساطة الكشف عن وجه القراءات السبع ٤٨٩/١.
(٥) قول النحاس في إعراب القرآن ١٧٨/٢، وما قبله منه، وقول مكي في الكشف عن وجه القراءات السبع ٤٨٩/١.
(٦) إعراب القرآن للنحاس ١٧٩/٢، وينظر كتاب سيبويه ٤٤٤/٤، والمحتسب ١/٢٧٣.
وعنهم أيضاً: "باللَّهِ" (1).

وقد مضى في "آل عمران" ذكر نُزُولِ الملائكة وبِسماهم وِقَتَالِهِم. وَتَقَلَّمَ في هَمِّ القول في معنى قوله: "وَمَا جَعَلَ اللَّهُ إِلَّا نَبِيًّا (2). والمراد الإمداد. ويجوز أن يكون الإرداِف.

"وَمَا أُنْصَرْنَ إِلَّا مِنْ عَنْدِ اللَّهِ" نبِيَّه على أن النصر من عنده جَلَّ وفَضُولُه لا من الملائكة، أي: لولا نصره لما انتفع بكَثْرة العدد بالملائكة. والنصر من عند الله يكون بالسيف وَيَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قوله تعالى: "إِذْ يَعْلَمُكُمَّ النَّعَاسَ أَنْ تَنْبَتُوا عَلَى الْقُرْآنِ إِلَى اسْتُحْيَاءِ اللَّهِ" (3). يُبَيِّن وَيَدْهِب عَنْكُم مَّيْنَى الشَّيْطَانِ وَيَلْبَثُ عَلَى الْقُرْآنِ وَهُوَ أَقْدَامُ يُوْبِتُهُ.

قوله تعالى: "إِذْ يَعْلَمُكُمَّ النَّعَاسَ مَعْدُولُانِ" مَعْدُولُان. وهي فَرَايَةَ أُهِلَّ الْمَدِينَةِ (4). وهي حَسْنَة لإضافة الفعل إلى الله عَزّ وجلّ ليَنْتَقُدُ ذَكِرِه في قوله: "وَمَا أُنْصَرْنَ إِلَّا مِنْ عَنْدِ اللَّهِ". ولا بَعْدَه": "فَبْنُنْوُل عَلَيْكُمْ، فَأَضَافْتَ فَعْلَهُ إِلَيْهِ عَزُّ وَجَلَّ. فَكَذَلِكَ الْإِغْشَاء يُضَافِ إلى الله عَزّ وَجَلَّ ليَشَاهِدُوا الكَلَام.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: "يَعْلَمُكُمَّ النَّعَاسَ" بإضافة الفعل إلى النَّعَاس. دِيِلَّهُ: "أَمْنَةً وَقَضَايَةً" [آل عمران: 154] في قراءة من قرأ بالسِّماح أو بالتاء (5). فأضاف الفعل إلى النَّعَاس أو الأمنة. والأمنة هي النَّعَاس، فأخبر أن النَّعَاس هو الذي يَغْشَى القُوَّم.

(1) وزن: أَحْمَالٌ، كَمَّ فِي الْعَسَرِ الْعَصْوَانِ ٥٦٦، وَوْقُ في النسخ: بَلْف. وَيَنْتَظِرُ الْقُرَاءَاتُ السَّاَدِسَةُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ.
(2) والمَوْحِدُ الْوَجِيزُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ ٥٠٤٩ و٣٠٤.
(3) وزن: أَحْمَالٌ، كَمَّ فِي الْعَسَرِ الْعَصْوَانِ ٥٦٦، وَوْقُ في النسخ: بَلْف. وَيَنْتَظِرُ الْقُرَاءَاتُ السَّاَدِسَةُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ.
(4) "يَعْلَمُكُمَّ النَّعَاسَ" إِذْ يَعْلَمُكُمَّ النَّعَاسَ مَعْدُولُانِ. وَقَرأَ بِهَا نَافِعُ وأَبُو جُفَرٍ، السَّبِعَةُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ، وَالْعَشَرُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ، وَيَنْتَظِرُ إِبْرَاهِيمُ الْقَرَانِ لِلنَّعَاسِ ١٧٩٥، وَوْقُ في مَطْعُ الْتَبَيْسِرِ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ ١١١١.
(5) السَّبِعَةُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ، وَالْبَاقِعُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ ١١١٤. وَقَرأَ بِهَا نَافِعُ وأَبُو جُفَرٍ، السَّبِعَةُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ، وَالْعَشَرُ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ، وَيَنْتَظِرُ إِبْرَاهِيمُ الْقَرَانِ لِلنَّعَاسِ ١٧٩٥، وَوْقُ في مَطْعُ الْتَبَيْسِرِ صِّدَارَةٌ صِّدَارَةٌ ١١١١.
وقرأ الباقون: {النَّعَاسُ} [بضم الباء و بفتح الغين و شدة الشين (1)] {النَّعَاسُ}

بالنصب على معنى قراءة نافع، لغتان بمعنى: غشى وأغشي، قال الله تعالى: {تُغْشَى} [النُّجم: 54]. وقال: {فَكَانَتْ أَغْشَيْتُ} و {يُغْشَى} [يوسف: 27].

قال مكيٌّ (2): والاختيار ضم الباء والتشديد ونصب النعاس؛ لأنّه بعده {أَمْنَةٌ} والهاء في {مَّنْهُ} لله، فهو الذي يغشيهم النعاس، ولأنّ الأكثر عليه. وقال: {أَمْنَةٌ} من العدوّ.

و {أَمْنَةٌ} مفعول من أجله أو مصدر; يقال: {أَمْنًى أَمْنَةً} وأَمْنًى وأَمَناً (3)، كلّها سواء.

والنUSIC حالة الآمن الذي لا يخف. وكان هذا النعاس في الليلة التي كان القتال من غيدها، فكان النوم عجيبًا بما كان بين أديهم من الأمر المهم، ولكن اللّه رَبَّهُ جأشهم. وعن عليٌّ ﷺ قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المفقود على فرس أبلق، ولقد رأيتنا وما فينا إلاّ نائم إلا رسول اللّه ﷺ تحت شجرة يصلي ويكتب حتى أصبح ذكره البيهقيٌّ (4).


---

(1) السبعه ص 400 - 403، والتفسير ص 111.
(2) في الكشف عن وجه القرارات السبع/ 89 - 90 و ما قبله وما سلف بين حاچرتيهم منه.
(3) إعراب القرآن للنحاس/ 179.
(4) في دلال النويه/ 3 - 28 و 39، وهو في سنده أحمد (123).
(5) في النكت والعبر/ 299.
(6) 5739/5.
قوله تعالى: (وَبِمَا عَرَبْنَا عَلَيْكُم مِّن الْكِتَابِ مَا يَطُورُكُمُ الْجِبَارُ وَيَدْهُبُ عَنْكُمْ رَيْزَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ رَجِلَتْ عَلَىٰ مُقَوِّيَتِكُمْ وَرَأْيَتِيَّ بِهِ الْقُرآنِ) ظاهر القرآن بدلً على أن النعاس كان قبل المطر. وقال ابن أبي نعيم: كان المطر قبل النعاس(1).

وحتى الزجاج (2): أن الكفار يوم بدء سبقو المؤمنين إلى ماء بدء فنزلوا عليه، وثبتي المؤمنون لا ماء لهم (3)، فوجست(4) نفوسيهم، وعشقوا، وأجبنوا، وضلوا كذلك، فقال بعضهم في نفسهم باللقاء الشيطان إلىهم، نزعم أنها أولياء الله وفينا رسولنا وحائناه هذا والمشرون على الماء! فنزل الله المطر ليلة بدء السابعة عشرة من رمضان حتى سالت الأودية، فشيروا وتطهروا وسقوا الطهر، وتبّدت السبخة(5) التي كانت بينهم وبين المشركون حتى تثبت فيها أقدام المسلمين وقت القتال.

وقد قيل: إن هذه الأحوال كانت قبل وصولهم إلى بدر؛ وهو أصح، وهو الذي ذكره ابن إسحاق في سيرته(6) وغيره. وهذا اختصاره:

قال ابن عباس: لم أخبر رسول الله ﷺ بابي سفيان أنه مُشْطَر من الشام ندب المسلمين إليه وقال: (هذين عُرِبَ فيهم فيها الأموال، فأخبروا إليهم لعل الله أن يُتفكَّرُوا). قال: فانبعثت بهم من الخف، ونقل قوم وكرهوا الخروج، وأصر رسول الله ﷺ لا يلوي على من تجدد ولا ينتظر من غاب ظهره، فسار في ثلاث مئة وثلاثة عشر من أصحابه من مهاجري وأنصارى.

وفي البخاري عن البراء بن عازب قال: كان المهاجرون يوم بدء نيفا وثمانين،

(1) أخرجه الطبري ١١/١١ عن ابن أبي نعيم عن مجاهد، وهو في تفسير مجاهد ص ٢٥٨ - ٢٥٩.
(2) في معاني القرآن ٤٠/٤ - ٤٤ - ٤٤، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطة في المحرر الوجيز ٥٠٦/٢.
(3) قال ابن عطة في المحرر الوجيز ٢٠/٧ - ٧٠: والصحيح من القول... أن المؤمنين سبقوا إلى الماء بيد.
(4) في (ظل): فوجست.
(5) السبخة: الأرض المالحة والتي تسخو فيها الأقدام. اللسان (سخ).
(6) كما في السيرة النبوية لأبي هشام ٦/١٧ - ٦٨٧، وأخرجه ابن إسحاق الطبري ٤١/١١.
وكان الأنصارُ نفًا وأربعين ومنتين٥ا. وخرج أيضًا عنه قال: كنّا نتحدث أن أصحاب محمد٦ا كانوا ثلاث مائة وسبعة عشر، على عدة٧ا أصحاب طالوت الذين جاؤوا معه النهر، وما جاور معه إلا مؤمن٨ا.

وذكر البهيقي٩ عن أبي أيوب الأنصاري قال: فخرجنا. يعني إلى بدر، فلمًا بيرنا يومًا أو يومين، أمرنا رسول الله ﷺ أن نتعدَّد، ففعلنا، فإذا نحن ثلاث مائة وثمانية عشر رجلاً، فأخبرنا النبي ﷺ بعددنا، فصر عقب بذلك وحيد الله وقال: عيده أصحاب طالوت؟

قال ابن إسحاق٨: وقد طُلب النّاس بأجمعهم أن رسول الله ﷺ لا يلقى حربًا، فلم يكثر استعدادهم. وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز بتجسس الأخبار، ويسأل من أقّي من الركبان تحققاً على أمّول الناس، حتى أصباب خبرًا من بعض الركبان أن محمدًا رسول الله ﷺ قد استنصرّ لكم الناس، فحذرك عند ذلك، واستأجر ضمّضيم بن عمرو الجفائي، وبعثه إلى مكة، وأمره أن يأتي قريشاً يستنصرهم إلى

(1) قال المصنف رحمه الله، والذي في صحيح البخاري (396) من طريق شعبة: كان المهاجرون يوم درب ثعبًا على ستين، وأما الرواية التي ذكرها المصنف أعلاه، فقد أخرجها الحاكم في المستدرك 21/3 من طريق آخر عن شعبة، وذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح (7) وقال: وهو خطأ في هذه الرواية لإطلاق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري. 1/3. وينحو ما ذكره المصنف عن عدد المهاجرين أخرج البخاري أيضًا (401) عن موسي بن عقبة عن ابن شهاب الزهرمي قال: فجمع من شهد بدأ من قريش من ضرب له بسهمه أحد، وثمانون رجلاً، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (7): فيجمع بينهما بن حدث البراء أوده، فيمن شهدنا حسبًا، وحديث الباب (بني حنيث ابن شهاب) فيمن شهدنا حسبًا، وحكمًا...

(2) في (د) (م): عد، والمحتث من (ع) و(ز) و(ظ).

(3) صحيح البخاري (396).

(4) في ديال البيرة (37).

(5) كما في السيرة النبوية (87/1). وهو في أحكام القرآن لأبي العريض 2/189.

(6) في السيرة النبوية: يتحسس (بالح้า) قال الشهيلي في الروض الأفنف (7) التحسس - بالحاة - أن تتسم الأوصار نفسك، والتحسس - بالمجم - أن تفحص عنها بغيرك.
سورة الأنفال: الآية 11

أموالهم، ويُخبرهم أنَّ محمدًا ﷺ قد عُرِضَ لها في أصحابه، ففعل ضُمْضم. 

فخرج أهل مكة في أليف رجلٍ أو نحو ذلك، وخرج النبي ﷺ في أصحابه، وأتاه الخبر عن قريش بخروجهم ليمنعوا عيدهم، فاستشار النبي ﷺ الناس، فقام أبو بكر فقال فأحسن، وقام عمر فقال فأحسن، ثم قام الحجَّاد بن عمرو فقال: يا رسول الله، إنَّهُ ليِّمَا أمرك الله، فنحن مكع، والله، لا نقول كما قالت بني إسرائيل: «اذْعَبَ» أنت ورَبِّك فقلت أنت ها ها قاعدون» [المائدة: 24], ولكن أذْعَب أنت ورقُّ قاتلاء، إنَّا معكم مقاتلون، والذي فتلك بالحق، لو سرت إلى برك الخُماد، يعني مدينة الحبشة(1) لجاردنًا مكع من دونه؛ فسر بذلك رسول الله ﷺ ودعا له بخير. ثم قال:

أيضاً علَّيْت أيها الناس يريد الأنصار، وذلك أنتم عند الناس، وكانوا حين بابهم بالعقية قالوا: يا رسول الله، إنَّا برأّته من ذِمَامك حتى تصل إلى ديارنا، فإذا وصلت إلنا فأتت في ذِمِّهنا، تنمَّ بك ممّا نتمّ منه أقِسِّمْنا وأبناؤنا ونساءنا.

فكان رسول الله ﷺ يتحوّل أَلَا تكون الأنصار ترى أن عليها نُصرُّته إلَّا بالمدينة، وأنه ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو بغير بائدهم. فلما قال ذلك لرسول الله ﷺ كلُّمه سعد بن عبادة، وقال: سعد بن عبادة، وهم أنتما كلمةً جمِيعنا في ذلك اليوم- فقال: يا رسول الله، كأنَّك تريدين من عشرَ الأنصار؟ فقال رسول الله ﷺ: «أجعل». فقال:

إِنَّا قد آمنَّا بك ولَبَعِيْنَاكِ، فامضِ ليِّمَا أمرك الله، فوالذي فتلك بالحق، لو استعرضت لنا هذا البحر فخضعته لخصائصنا مكع. فقال رسول الله ﷺ: «امضوا على بركة الله، فكأنى أنظر إلى مصارع القوم»(2).

---

(1) عزاء السهيلى في الروض الأنف 45/5، لبعض كتب التفسير. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح 2/327/7: هو موضوع على خمس لباد من مكة إلى جدة البين. وقول: هي أفاثي هجر، وقيل: هو في أقصى اليمن.

(2) السيرة النبوية 1/214، وأحكام القرآن لابن العربي 2/829، وأخرجه بِعَمَامَه الطبري 11/41 - 43 عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه مختصرًا أحمد (13296) و(13297)، ووافق (1779) من حديث ابن مالك ﷺ، وفيهما أن الذي تكلّم عن الأنصار هو سعد بن عبادة. وقال =
فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة إلى ماء بدر وجمع قريشاً في السباق إلى ماء بدر. ومنع قريشاً من السباق إليه مطرً عظيمَ أنزله الله عليهم، ولم ينصب من المسلمين إلا ما شدّ لهم دُحُس الوادي وأعانهم على الكسرى. والذَّئب: الرجلُ اللَّهُ الذي تسخُّه في الأرجلُ. فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أدنى ماء من مياه بدر إلى المدينة، فأشار عليه الحبَّاب بن المنذر بن الجموحٍ بغير ذلك وقال له: يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل، أمنزلَ أنزلَ الله، فليس لنا أن نتقدِّمه أو نتأخَّر عنه، أم هو الرأي والجاهليَّة والملكَة؟ فقال: يا رسول الله، إن هذا ليس لك بمنزل، فانهضنا هنا إلى أدنى الماء من القوم فنزلنا ونُجَّرُ ما وراءه من القَبُّل، ثم نبني عليه حوضاً فنملأها فنشتر ونلبسها، فاستحسن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من رأيه، وقَعَلَهُ.

ثم التقونا، فنصَّر الله نبيُّه والمسلمين، فقتلَ من المشركين سبعين وأسَرَ منهم سبعين، وانتقم منهم للمؤمنين، وشفى الله صدَر رسوله صلى الله عليه وسلم وصدر أصحابه من عُيْظهم. وفي ذلك يقول حسان (٧).

عُرَفَت دِيَار زَينب بالكِشيَّة كَحْطَ الوُحي في الورق الْنَفْيْ.

= الحافظ ابن حجر في الفتح (١٩٨٧/٧) في نظرة: لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدرا وإن كان يعدت فيهم لكونه ضرب له بسهم. ووقع عند الطياري أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحيضيبي، وهذا أويل بالصراب أحمد وقال المجد بن عمرو عز الدين البخاري (٤١٨) من حديث ابن مسعود.

(١) وقع في السند النادر لا ابن عبد البار بن صبيح - والكلام منه: الحبَّاب بن المنذر بن عمر بن الجوهر، والعابد من الاستياع لا ابن عبد البار (بهامش الإتصاب) (٢)جة١٧٧ وغيره من كتب الرجال، والحبَّاب بن المنذر: أنصاري خزرجي شُعِّي، توفي في خلافة عمر رضي الله عنهما. الإتصاب٢ ١٩٦٦/١٩٧.

(٢) في (٥) أمنِّزلوا.

(٣) في (٣) و (١١) تعمُّل، وهو تحريف، وفي (١٩) و (١٦) تعُوّر (بالعين الممتدة) والمثبت من (ظ) وهو المواقف النذر. قال الحكسي في شرح غريب السير (١٩٧/٣٥) من رواة بالعين المعجمة فضعلوا: تذُهَب وتدفَّع، ومن روؤا بالعين الممته مفهوم: كُسَدهُ.

(٤) القَبْل: جمع قَبْل، وهي البذر التي لم تَنْظَر. النهاية (قلب).

(٥) قال ابن عباس: ضمن حديث طويل، آخره مسلم (١٦٣٣) وسلف٥ ٢٩٧/٥.

(٦) في ذيئان (١٣٤-١٤)، وينظر السيرة النبوية (١٣٣)، وأحكام القرآن لابن العربي (١٣٦) ٣٢٣ - ٣٢٢ و ٣١٢ - ٤٠ وما بعد.

(٧) الكَيْبَ: كَشَنَ الزُّور، والقشَب: الجديد. شرح غريب السير للحكسي ٢/٤٠ وما بعد.
سورة الأنفال: الآية 11

تدأولُها الرِّياءُ وَكُلُّ جُوُزٍ
فَأَمَّيُهَا زِبْعُها خَلْفًا وَأَمَسَّ
قَدَّعْ عَنْكَ التَّذِيْنَكُلُّ يَوْمٍ
وَتَغْيِرَ البَالِ الَّذِي لا عِيْبٌ فِيهِ
بِمَا صَنَعَ الْبَلَاءُ غَدَّةُ بَدرٍ
بِلَا فِي المُشْرِكِينَ مِنَ النَّصِيبٍ
بِذَلِكَ أَرَكَّبَنَّهُ جَنََّعَ الْعُرُوب
cَأَسْبَدَ الْغَابِ مُرْدِكَانِ وَشَيْبٍ
عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي لَفْحِ الْحُروِبٍ
وَكُلُّ مَجِرَّبٍ خَالِفِي الْكُعْوَبٍ
بِنْوَ الْنَّجَارِ فِي الْدِّينِ الصَّلِبِ الْمَكْثُورِ
وَغَيْبَةٌ قَدْ تُرْكَنَا بِالْجَبِيبٍ
ذِيٌّ نَسْبٍ إِذَا نَبْسَوا حُسْيَٰ(8)

(1) الْجُوُزُ: السَّحابُ الأَصْدَوِيدَ، اللَّوْسَيْرِيُّ: مَطْرُ الخَرَيفِ. وَسَكُوبُ: كَثِيرُ السَّيْلَانِ. المَصِدَرُ السَّائِقُ.
(2) الرُّيَعُ: الْمَنْزَلُ وَدارُ الْإِقَامةِ. الْلَّسَانُ (دِيِّعُ) وَفي الْدِّيْوَانِ: رَسْمُهَا، بَدْلًا: رَبِعُهَا. وَقُولُهُ: يَبَاياً، أي: قَفَّرَا. شَرْحُ الْخَشْتِيِّ.
(3) فِي الْدِّيْوَانِ: حَزَازةُ، وَهُوَ وَجْعُ فِي الْقُلْبِ مِنْ غَيْظِ وَنَحَوِ الْلَّسَانِ (حَزَازِ).
(4) الصَّوَاوِرُ: السَّيِّفُ، وَالْعَرَفَاتُ: القَاطَعَاتُ. وَخَاطِرُ الْكَعْبوُبِ، مَنْعِنِهِ: مُتَكِّيِّرُ شَدَيدٍ، وَالْكَعْبوُبُ: عُقْدُ الْفَناُ (الْرَّمَحِ). شَرْحُ غَرِيبُ السَّيِّرُ 2/ 40 - 41.
(5) فِي الْدِّيْوَانِ: أَزْرُتُهَا. قَالُ السَّهَيْلِيُّ فِي الْرُّوْضِ الْأَنْفِ 127 : وَلَوْ قَالَ: أَزْرُتُهَا بَالْهَمْرِ - لَجَازِ. لَكَنَّ أَرَادَ حَسَانُ مَعْنَى الْوِزِيرِ.
(6) الْغَطَارِيْفُ: السَّادَةُ، وَواحِدَهُمْ غَطَيْفٍ. وَحَلْفُ الْبَيْاءِ مِنْ الْغَطَارِيْفِ لِإِقَامةٍ وَزْنِ الشَّعْرِ. الْدِينُ الصَّلِبِ،
أَيْ: الشَّدَيدُ. شَرْحُ غَرِيبُ السَّيِّرُ 2/ 41.
(7) الْجِبْيُوبُ: وَجِهُ الْأَرْضِ. المَصِدَرُ السَّائِقُ.
(8) فِي الْدِّيْوَانِ: ذَوِي حَسَبَ إِذَا نَبَسَوا حُسْيَٰ.
قَدْ نَاهَمَهُمُ الْلَّهُ الْرَّحْمَانُ(١) فَأَلْمُ عَلَيْهِمُ الْقُلُوبِ(٢)
وَأَمَّمُ إِنَّهُمَا كُلَّمٌ يَأْخُذُ الْقُلُوبَ أَصْبَتْ وَكَانَ ذَا رَأْيٍ مُّصِيبٍ
فَسَ نَظَفُّوا، وَلَوْ نَظَفُّوا آَقَالُوا
وهَنَا ثَلَاث مَسَّائِلٌ:
الأَوَّلَى: قَالَ مَالِكٌ: بَلْ، يَدْعُوُّ الْسَلامَ عَلَى الْأَسْلَامَ قَالَ الْبَنِيُّ إِبْتَيْنِ: كَيْفَ أُهُلُّ بَدْرٍ فيَّكُمُ؟ قَالَ: يَخِرُوجُ الْبَنِيَّةُ، قَالَ: أَلُذهِبْنَا؟ فَقَالَ إِنَّهُمْ كُلَّمَ. فَنُفِّضُهُ أَنَّ شَرْفَ المَخْلُوقات لَيْسَ بِذَلِكَ، وَإِنَّهُمْ هُمُ الْأَفْعَالُ. فَلِلْمَلَائِكَةِ أَفْعَالُهَا الشَّرْفَةُ مِنَ الْوَصْبِيَّةِلَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَنَا أَفْعَالُنَا لِلْإِخْلاَصِ بِالْبَلَّاقَةِ، وَالْوَافِضَةُ الطَّاعَةِ بِتَفْضِيلِ الشّْرْعِلَيْسَ بِذَلِكَ، وَأَفْضِلُ الْجَهَادِ يُومَ بِدْرٍ؛ لَكَنْ نَبَأَ الْإِسْلَامَ كَانَ عَلَى
الثانيَّة: وَدْلُّ خَروْجُ الْبَنِيَّةُ، لِيَلْقَى الْعِبْرَةَ عَلَى جَوَازِ النَّقُرِ (٣) لِلنَّغْيَةِ؛ لَأَنَّهَا كَسْبٌ حَلَالٍ، وَهُوَ بَيْدَةٌ مَا كَرَّسَ مِنْ ذَلِكَ؟ إِذَا قَالَ: ذَلِكَ قَنَاطِرُ الْدُنْيَا، وَمَا جَاءَ أَنَّ(٤) كُنْ قَايِلًا لِلْكُلْمَةِ الَّتِي هِيَ الْعَلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الْلَّهِ(٥) دُونَ مَن يَقَايِلُ لِلنَّغْيَةِ، يُرَادُ به إِذَا كَانَ قَصِدَ وَحْدَهُ، وَلَسْنَ فِي حَيُّ. وَرُوِيَ عِكْرُوْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَفَّذُوا الْبَنِيَّةُ، مِنْ مَرْجَعِ، عَلِيْكَ بِالْعَبْرَةِ، لَسْنَ دُوَّانَهُ شَيْئًا، فَنَفَادُ الْعَبْاسُ - وَهُوَ فِي الأَسْرِيْرِ، لَا يَصُلُّ هَذَا. فَقَالَ لَهُ الْبَنِيُّ إِبْتَيْنِ: "وَلَمْ نَكُنْ؟ قَالَ: لَكُنَّ اللَّهُ وَعَدُّ اللَّهُ إِلَى الْمُقْتَسَمِينَ، وَقَدْ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا عَدَّ، فَقَالَ الْبَنِيُّ إِبْتَيْنِ: "صَدَقَتْ" وَعَلَّمَ ذَلِكَ
(١) كَابِكُ، أَيْ: جِمَاعَةُ. شَرْحُ غَرِبِ السِّيْرِ (٢٤١)
(٢) نَقِلَهُ المَصْنُوفُ عِنْدَ الْأَرْبَعَةِ فِي أَحَادِيثِ الْفَرْطِ (٢٣١) وَمَا بَعْدُ مِنْهُ - وَأَخْرِيجُ أَحْمَدٍ (١٥٨٠) مِنْ حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَالِدِيَّةٍ، وَالْبَخَارِي (٣٩٩٢) مِنْ حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ (٣)
(٣) فِي (٢٢٧) وَ(٣٨٠) (وَمَ) النَّفِيرِ
(٤) سَلَفَ (٤٢) ٣٦٣
(٥) أَخْرِيجُ أَحْمَدٍ (١٤٩٢٣)، وَالْبَخَارِي (١٢٣)، وَمُسْلمٍ (١٩٠٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَالْكَلَّامِ إِلَى أَخْرَجُهُ مِنْ أَحَادِيثِ الْفَرْطِ لَنَبِيِّ الْعَرَبِ (٢) ٨٩٢٢ - ٨٣١.
(٦) أَخْرِيجُ أَحْمَدٍ (٢٠٢٥) دُونَ قُوْلِ الْبَنِيِّ إِبْتَيْنِ: "صَدَقَتْ"
العباسُ بحديث أصحاب النبي ﷺ، وما كان من شأنٍ بذل، فسمع ذلك في أثناء الحديث.

الثالثة: روى مسلمٌ عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ تراى قبلٌ بدر ثلاثة، ثم قام عليهم فنادوا فقال: يا أبا جهل بن هشام، يا أمية بن خلف، يا عقبة بن ربيعة، يا شيبة بن ربيعة، ليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقًا؟ فإنّي قد وجدت ما وعدني ربّي حقًا. فسمعون، وأتيّ يجيبون: وهل تجوابون؟ قال: والذي نفسي بيدّه، ما أنتم به سمعًا ليّ وأقول منهم، ولكنهم لا يقدرون أن يجيبوا. ثم أمر بهم سُجِّبوا فألقوا في القليب، قليل بدر.

يجابروا بفتح الحجّم والياء، ومعناء: أنتُنّا نصاروا يَّٰكًّا.

وقول عمر: يسمعون استعدادًا على حكم ما جرت به العادة.

فأجابه النبي ﷺ بأنهم يسمعون كسمع الأحياء.

وفي هذا ما يدل على أن الموت ليس بعدم محضٍ، ولا فتاة صرّف، وإنّما هو انقطاعُ تعلّق الروح بالبدن ومفارقاته، وحيلولة بينهما، وتبدلُ حاله، وانتقالٌ من دار إلى دار. قال رسول الله ﷺ: إنّ الهمت إذا وضَّع في قبره، وتولى عنه أصحابه، فإنّه ليسمعُ قربُ نعالهم الحديث. أخرجه الصحيح.

 قوله تعالى: "وَتَرَاهَا الْأَكْثَارُ" الضمير في فيه عائد على الأمر الذي شدّ دخَس الوادي، كما تقدم. وقيل: هو عائد على زرعت القلوب; فيكون تبثت الأقدام عبارة عن النصر والمعونة في موطن الحرب.

(1) في صحيحه (2874)، وهو عند أحمد (13296) مطول.
(2) في النسخ: على ما جرت به حكم العادة، والสมาช من المعفهم 151 و الكلام منه.
(3) أخرجه أحمد (13271)، والبخاري (13328)، ومسلم (2870) من حديث أنس ﷺ، والكلام بنحوه في أحكام القرآن لأبي الحريري 380/2.
(4) ص 433 من هذا الجزء.
(5) المحرّر الوجيز 305/2.
قوله تعالى: "إذ يُوحِي رَبُّك إِلَى الْمِلَائِكَةِ أَنْ أَيْمَنَكُمْ فَّيَقُولُوا الْلَّهُ مَانِعُوا سَأَلَتِيَ في قُلُوبِ الْأَلْبَسَةِ كَفَّرُوا الرَّجُلَ فَأَضْرَابُوا قُوَّةَ الْعِقَابِ وَأَضْرَابُوا يَتَمُّ نَحْطُهُ بِكَانَ (٨)"

قوله تعالى: "إذ يُوحِي رَبُّك إِلَى الْمِلَائِكَةِ أَنْ مَعَمَّكُ مَعَاهُ وَبَعْثْهُ "أَيْنَ" بِهِ الآدَمَ ذَلِكَ الْمَيْلَةُ. وَقَدْ بَعْثَهُ الْعَالِمُ الْيَهْرَبْطُ "أَوْ بِهِ". وَقَدْ يَقُولُ إِذ يُوحِي: "أَذَكْرُ "إِنِّي مَعَمَّكُ" فِي مَوْضُعٍ نَّضْبٍ وَالْمَعْنَى: بَيْنَ مَا مَعَمَّكُ "أَيْ" بَيْنَ نَسْرِهِ وَالْمُصْوَّرَةِ. فَ"فَيَقُولُوا الْلَّهُ مَانِعُوا سَأَلَتِيَ "أَيْ: بِسْرَوْهُم بِالْمُسْلِمِينَ وَالْقَانِتِينَ عَلَى صُدُورِهِمْ وَيَقُولُ: بِسِيرَ وَأَنَّ اللَّهَ نَاصِرُكُمُ "أَيْ: وَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ أنَّهُمْ يَحْفُرُونَ دِินَهُمْ فِي صُدُورِهِمْ وَيَقُولُ: "فِي قُلُوبِ الْأَلْبَسَةِ كَفَّرُوا الرَّجُلَ "أَيْ: نَكَلَّمُوهُ "وَأَضْرَابُوا يَتَمُّ نَحْطُهُ بِكَانَ (٨)".

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي "آَلِ عُمَّارَانَ "(١) أَنَّ الْمَلَائِكَةَ قَايَلَتُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. فَكَانَوا يَبْرُؤُونَ رَؤْوَاَةَ تَنْذِرُونَ (٢) عَنِ الْأَعْنَاقِ بِغَيْرِ ضَارِبٍ "إِنَّهُمْ يَسِيلُونَ بِإِذْنِ اللَّهِ". وَسَيْمَعُ بَعْضُهُمْ قَايَلًا يُسِعِّمُ قُوَّةً وَلَا يَرَى شَخْصًا: "إِنِّي حَيْزُومُ (٣). وَقَلَّ: كَانَ هَذَا الْتَّنَبِّيْحُ ذَكَرُ "رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" لِلْمُؤْمِنِينَ النَّزُولُ الْمَلَائِكَةُ مَعْدُودًا. (٤)

قوله تعالى: "سَأَلَتِيَ في قُلُوبِ الْأَلْبَسَةِ كَفَّرُوا الرَّجُلَ "تَقَدَّمَ فِي "آَلِ عُمَّارَانَ "بِيَاهُ (٥)".

---
(1) معاني القرآن للزجاج ٣٤٤، وإعراب القرآن للنحاس ٢/١٨٠.
(2) أورده الواحدي في الوسيط ٢٤٧ ونسبه لمقاله.
(3) ٢٩٦/٥.
(4) أورده القاموس (ندر).
(5) قطعة من قول ابن عباس ص، أخريجه مسلم (١٧٦٣)، وسلف ٥/٢٩٧.
(6) ٣٥٦/٥.
سورة الأنفال: الآية 12

قال رسول الله ﷺ: "إني لم أُعثِّر لأعذَّب بعداء الله، وإنما بَعثت بضرب الرقب وشد الوثاقة".

وقال محمد بن يزيد: هذا خطأ؛ لأن فوق تفيد معنى، فلا يجوز زيادة، ولكن المعنى أنهم أُبِيح لهم ضرب الوجوه وما قَرَب منها.


والضرب على الرأس أبلغ؛ لأن أدنى شيء يُؤُثِّر في الدماغ. وقد مضى شيء من هذا المعنى في النساء، وأن فوق ليست بزائدة عند قوله: " فوق أُفْتَيْنَ ".

[ النساء: 11].


1) الوسيط للفهري 448/2.
2) في معاني القرآن 541/2.
3) أخرجه الطبري 70/11.
4) أخرجه ابن أبي شيبة 12/390، والطبري 11/70 من طريق المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود مرسلاً.
5) إعراب القرآن للتحايص 2/180.
6) ذكره الواحدي في الوسيط 448/2 من قول عطاء، وقوله: هام هو جميع هامة، وهي الرأس. الصحاح (هيم).
7) أخرجه الطبري 11/71.
8) إعراب القرآن للتحايص 105/2.
9) في معاني القرآن 545/2، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للتحايص 2/180.
الأصابعين من اليدين والرجلين. وهو عبارة عن النثبت في الحرب وموضوع الضرب.

فإذا ضربت اللبنان؛ تعقل من المضروب القتال بخلاف سائر الأعضاء.

قال عترة:

وكان قتلى الفينجاء يحمي ذمارها ويضرب عند الكرب كل لبنان.

ومما جاء أن اللبنان الأصابع قول عترة أيضاً:

وأن الحمود طوعع بادي إذا ما وصلت بنائها بالهنوداني.

وهنا كثر في آشور العرب، اللبنان: الأصابع.

قال ابن عارف: الأصابع، وقيل: الأطراف. وذكر بعضهم أنها سميت بنائها لأن بها صلاح الأحوال التي بها يستقر الإنسان ويبني. وقال الضحاك:

البنان كل مفصل.

قوله تعالى: فذلف يأمهم شاعوا أن ورسولهم من نبأقي الله ورسوله كما كتب

اللحم بنقدوم وكان يكلم في كتاب الله.

قوله تعالى: فذلف يأمهم شاعوا أن ورسولهم كما ذلف في موضع رفع على الابتداء أو خبر، والتقديم: ذلك الأمر، أو الأمر ذلك. فشاعوا اللهم أي: أولمهم. والشفاقي:

أن يصير كل واحد في شيء. وقد تقدَّم.

هذين الكارين وآت يكلم في كتاب الله ويرفع. قال الريحان: "ذلفكم رفع.

1) المحرر الموجيز 508/2.
2) ديوان عترة ص 7، وفيه: لدى، بدل: فتي.
3) ديوان عترة ص 27، وقوله: بالهنوداني: هو السيف المطبوخ من حديد الهند. الصباح (هند).
4) مجلل اللغة 114/1.
5) أخرب المطيري 7/2.
6) إعراب القول للحاس بص 180، وما بين حاصرتين منه.
7) في معايير القرآن 692/2.
8)
بإضمار الأمر أو القصة، أي: الأمر ذوكم فذوقوه. ويجوز أن يكون في موضع نصب 
بـ "ذوفوا"; كقولك: زيداً فاضره(1). ومعنى الكلام التوبيخ للكافرين.

"وإن في موضع رفع عطف على ذلكم". قال الفراء(2): ويجوز أن يكون في 
موضع نصب; بمعنى: وبيان للكافرين. قال: ويجوز أن تضمير: وأعلاموا أنَّ 
الزجاج(3): لو جاز إضمار: وأعلاموا لجاز زيد منطلق، وعمراً جالساً، بل كان يجوز 
في الابتداء: زيداً منطلقًا؛ لأن المُخبر مُعليم، وهذا لا يقوله أحد من النحوين.

قوله تعالى: "راتبًا للذين ماتوا إذا لقيتم الالبب، كفروا دعما فلا تولؤهم 
الآثكباب(4) ومن يفعله ينكيره دعته إلآ منتحريًا فتقى أن يفعل 
فقدك بعثمة يقصد ثم الله وماونه جهدم وينس القشير(5)."

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: "راتبًا للذين ماتوا إذا لقيتم الالبب، كفروا دعما فلا تولؤهم 
الآثكباب(4) ومن يفعله ينكيره دعته إلآ منتحريًا فتقى أن يفعل 
فقدك بعثمة يقصد ثم الله وماونه جهدم وينس القشير(5)."

"وقال: زحف إلى العدو زحفاً. وإزدحف القوم، أي: مشى بعضهم إلى 
بعض. ومنه زحف الشعور، وهو أن يسقط بين الحرفين حرف في زحف أحدهما إلى 
الآخر(6). يقال: إذا تداينتم وتعاليتم فلا تبؤوا عليهم، ولا تعطوهم أذى كيك. حرَّم الله ذلك 
على المؤمنين حين فرض عليهم الجهاد وقاتل الكفار(7)."

(1) المحرر الوقیق 2. 509/2.
(2) في معاني القرآن له/1 445، ونقله المصدر عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/181.
(3) في معاني القرآن له/2 408/2، ونقله المصدر عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس 2/181.
(4) المحرر الوقیق 2. 509/2.
(5) تهذيب اللغة 2. 371.
(6) حکم القرآن لابن العربي 2. 832.
قال ابن عطية: والأدباء جمع ذيبر، والعبارة بالذكر في هذه الآية منفردةً
الفصاحية; لأنها تدعى على الفارج، ذامنة له.

الثانية: أمر الله عز وجل في هذه الآية ألا يولي المؤمنون أمام الكفار،وقعنا
الأمر مقيض بالشريعة المنصوصة في يشتي المؤمنين، فإنما لقيت فئة من المؤمنين فئة
- هي ضعف - من المشركين، فالضرورة ألا يقدروا أمامهم. فهم فرَّ من أثنا فهcomposite فارج
من الرحمة، ومن فر من ثلاثة فليس بفرج من الرحم، ولا يتوجه عليه الوعيد، والفرار
كبيرة مؤينةً بظاهر القرآن وإجماع الأكثر من الأئمة.

وقالت فرقة منهم ابن الماجشيون في الواضحة: إنه يراعى الضعف والقوّة
والعذبة، فيجوز على قولهم أن يقرر مئة فارج من مئة فارج إذا علموا أن ما عند
المشركين من النجدة والبسالة ضعف ما عندهم، وأما على قول الجمهور فلا يحل
فرار مئة إلا مية زاد على المئتين. فهم ما كان في مقابلة مسلم أكثر من أثنا;
فيجوز الانهزام والصبر أحسن. وقد وقف جيش مُؤنتهم وهم ثلاثة آلاف في مقابلة
مئة ألف، فيهم مئة ألف من الروم، ومائة ألف من المسمرة من نحن وجُدَّام.

قلت: ووقع في تاريخ فتح الأندلس، أن طارق بن زياد، مولى موسى بن نصير سار في
ألف وسبعين مئة رجل إلى الأندلس، وذلك في رجب سنة ثلاث وتسعين من
الهجرة، فالتقى وملك الأندلس أذريج وكان في سبعين ألف عنان، فزحف إليه

(1) المحرر الوجيز 2/510، دون قوله: الأدباء جمع دير.
(2) في (9) وز (10) الأمة.
(3) المحرر الوجيز 2/510.
(4) كان أميراً على طنجة بأقصى المغرب، هزم الفرنج، وافتتح قرطبة، وكتب بالنصر إلى مولاه موسى بن
نصير، فحسسه وتوعده، ثم قبض عليه وأسأله إليه. وموسى بن نصير: هو أبو عبد الرحمن الخلخلي،
متوالي إقليم المغرب، جمع مع سليمان، فمات بالمدينة. السير 4/490 و 500.
(5) في تاريخ الطبري 2/438، والمنتظم 3/303، والكامل لأبي الأثير 4/511-512 أن فتح
الأندلس سنة اثنتين وستين من الهجرة، وأن عدد جيش المسلمين أثنا عشر ألفاً.
طارقٍ وصبر له، فَهَزِمَ اللَّهُ الطَّاغِيَةُ لِذَرِيقٍ، وَكَانَ الفتح.

قال ابن وهب: سمعتَ مالكًا يُسَأل عن القوم يُقذَفون العدوّ أو يكونون في محرسي
يحرسون، فإنَّهُم العدوّ وهم يسيرون، أيّفافلون أو ينسرون فيؤذون أصحابهم؟ قال:
إن كانوا يُفْقُون على قتالهم قاتلوهم، وإلا انصرفوا إلى أصحابهم فآذنوهُم(1).

ثالثة: واختلف الناس هل الفرار يوم الزحف مخصوص ب يوم بدر، أم عامًا في
الزحف كلها إلى يوم القيامة؟ فرُوي عن أبي سعيد الخدريٌ أنَّ ذلك مخصصُ ب يوم
بدر، وله قال نافع والحسن وقناة وزيد بن أبي حبيب والصحاب(2)، وله قال أبو
حنيفة(3). وان ذلك خاصًّا بأهل بدر، فلما يكن لهم أن ينحازوا، ولو انحازوا
لا نحازوا للمشركين، ولم يكن في الأرض يومك شاهد مسلمون غيرهم، ولا للمسلمين فئةً
إلا النبي ﷺ، فأما بعد ذلك فإن بعضهم فئة لبعض.

قال الكيالي(4): وهذا فيه نظرٌ، لأنه كان بالمدينة خلق كثير من الأنصار، لم يأمرهم
النبي ﷺ بالخروج، ولم يكونوا يرون أنهم كتال، وإنما ظنوا أنها عيد، فخرج رسل الله
فيهم خفٍّ معه.

ويروى عن ابن عباس وسائر العلماء أن الآية باقية إلى يوم القيامة(5).

احتج التعليمون بما ذكرنا، وبقوله تعالى: {يومئذٍ، فقالوا: هو إشارة إلى يوم
بدر، وأنَّهُ نُسِب حكم الآية بأيآمة الصُّعف(1). وبيح حكم الفرار من الزحف ليس بكِبيرة.
وقد فر الناس يوم أحد، ففعًا الله عنهم، وقال الله فيهم يوم حنين: {فيهم وَرَكَّبُوهُم

(1) الكافي لابن عبد البر/1464.
(2) أحكام القرآن لابن العربي/232، وقول أبي سعيد الخدري أخرجه الطبري/77/11.
(3) النكت والمنامون/704.
(4) في أحكام القرآن/153، والكلام السابق فيه مختصر.
(5) أحكام القرآن لابن العربي/326.
(6) يعني قوله تعالى: {الأيآمة بالآية الصعف} وعلَم أن فَيَكُم ضعفًا فإن يكن منكم مئة صابرة يغلبوا
مثنين...} [الأغفال: 116].
سورة الأنفال، الآية 15 – 16

و قال الجمهور من العلماء: إنما ذلك إشارة إلى يوم الْزَّحْف الذي يتضمنه قوله تعالى: {إِذَا أَقْبَلَتْ هُم بِيُّوْمِ الْزَّحْفِ تَحْكِيمٌ}، وحكم الآية باقي إلى يوم القيامة بشرط الضعف الذي بنته الله تعالى في آية أخرى، وليس في الآية نسخًا (1). والدليل عليه أن الآية نزلت بعد القتال وانقضاء الحرب وذهاب اليوم بما فيه (2). وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأكثر العلماء.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة (3) أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السُّبُع المُؤِّنات»، وفيه: {وَالنُّورِي يُومُ الزَّحْف} وهذا نص في المسألة. وأما يوم أُحِد فَإِنَّمَا فَرُّ الناس مِنْ أَكْثَرٍ مِنْ ضَعْفِهِم (4) ومع ذلك عُثِّفوا. وأما يوم حُجّتين فكان ذلك من فِرّْ إِنَّمَا اكتشفت عن الكَثِّرَةٍ، على ما يأتي بيانِه (5).

الرابعة: قال ابن القاسم: لا تجوز شهادة من فرّ من الزَّحْف. ولا يجوز لهم الفرار وإن فرّ إمامهم؛ لقوله عزّ وجلّ: {إِنَّكُم مِّنْ تَأْلِيفِ مَذَٰلِكِ يُنزِهُمْ} الآية. قال: ويجوز الفرار من أكثر من ضعفهم (6). وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين إثني عشر ألفًا؛ فإن بلغ اثني عشر ألفًا لم يُنْبِل لِهُم الفرار، وإن زاد عدد المشركين على الضعف؛ لقول رسول الله ﷺ: {وَلَنْ يُثْلَبَ اثَنا عشر أَلْفًا مِّنْ فِلَةٍ} (7) فإن أكثر أهل العلم خصصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الآية.

قلت: رواه أبو بشر وأبو سلمة العاملي وهو الحكم بن عبد الله بن خطَّاف،

(1) المحرر الوجيز 2/ 510.
(2) أحكام القرآن في الجامع 2/ 833.
(3) الحديث (89)، وهو عن البخاري (2726).
(4) في (ع) و(ظ): ضعفهم، والكلام في السياق الوجيز 2/ 510.
(5) في سورة النوبة عند تفسير الآية (25) منها.
(6) في (ع) و(ظ): ضعفهم، ويظهر قول ابن القاسم في النوادر والزيادات 3/ 54 بنحوه.
(7) النوادر والزيادات 3/ 52، وسأتى تخریج الحديث بعد.
سورة الأنفال، الآية 16

والله متروك ـ قال الله تعالى: حَدِّثَنَا الْهُرَيْرِيَّ، عن أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عن عَلِيٍّ بنِ الحَسَنٍ، عن رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَكْثَمُ بِنَ الْجُوُزَ، أُغْرِقَ مِنْ عِيْنِكَ»، وَكَرَمَ عَلَى رُفَقَائِكَ. يَا أَكْثَمُ بِنَ الْجُوُزَ، خَيْرُ الْرَّفَائِقِ أَرِعَةً، وَخَيْرُ الطَّلَاعِنَ أَرِعَةً، وَخَيْرُ السَّرَائِبِ أَرِعَةً مِثَّةً، وَخَيْرُ الجَيْشِ أَرِعَةٌ آلِف، وَلَنْ يُؤْتَى اثْنَا عَشْرٌ أَلْفًا مِنْ قَلِبٍ.»

وَرَوَى عَنَّ مَالِك مَا يُدْلِّي عَلَى ذلِكَ مِنْ مَذْهِبهِ، وَهَوَوْنَهُ لِلْفَتْرِيِّ العَابِد (9) إِذْ سَأَلَهُ: هَلَّ لِكَ سَعْةً فِي تَرْكِ مَجَاهِدَةٍ مِنْ غَيْرِ الأَحْكَامِ وَبَدْلَهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ كَانَ مِعَكَ اثْنَى عَشْرَ أَلْفًا فَلاَ سَعْةً لِكَ فِي ذلِكَ (9).


السادسة: قوله تعالى: «وَإِذْ مُتَحَرَّرَتْ أَيْتَانَا أَوْ مُتَحَرَّرَتْ إِلَى يَتَّقُونَ التَّحْرُفُ الزُّوال عن جَهَةِ الْإِسْتِوَاءِ. فَالْمُتَحَرَّرُونَ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ لِمَكَادِبِ الحَربِ غَيْرُ مُهْزَمٍ؛ وَكَذَلِكَ المَتَحِّرُ إِذَا نُوِيَ التَّحْرِيرُ إِلَى فَتْحٍ مِنْ المُسْلِمِينَ لَا يُشْتَيِعُونَ بِهِمْ؛ فِي نَجْعٍ إِلَى الْقَتَالِ».

(1) أخرجه القضاعي في سنن الشهاب (1278)، وابن الجوزي في الطال المتناهية (951)، وقال: أبو بشر هو الوليد بن محمد الموقفي، وكلاهما ليس بشيء (يمعنى أبي سلمة وأبو بشر) قال الدارقطني: كان الحكم يضع الحديث، وقال يحيى: الموتائي كذاب. وأخرجه ابن ماجه (2872) من طريق أبي سلمة وجد، وليس فيه ذكر الطالقاني. وأخرج أحمد (2682) وأبو داود (2111) والترمذي (1555) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «أخير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيشه... إلى آخر الحديث. قال أبو داود: الصحيح أنه مرسول. وقاله: أخير الرفقاء أربعة، سلف 450/7.

(2) عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو الرحمان القرشي، المدني، الراشد، توفي سنة (184 هـ). السير 273/8.

(3) أحكام القرآن للكيا الهراوسي 3/154.

(4) سنن الترمذي (777)، وهو عند أبي داود (1517)، وفي إسناده يسار بن زيد، قال الذهبي في ميزان الاعتدال 444/4: لا يعرف.
سورة الأنفال 15 - 16

غير منهزم أيضاً.


قال ثعلب: الكفارون هم العقافون(3). وقال غيره: يقال للرجل الذي يُؤلِّي عند الحرب ثم يُبقِّر راجعاً: عكر واعتكر(4).

وروى جربير عن منصور، عن إبراهيم قال: انهمز رجل من القادسية، فأتي المدينة إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين، هلكت! فرث من الرَّحف. فقال عمر: أنا

فتيك(5).

وقال محمد بن سيرين: لما قُتل أبو عبيد(6) جاء الخبر إلى عمر فقال: لا انحاز

(1) سنن أبي داود (734/457)، وهو عند أحمد (538/156) والترمذي (1716)، وفي إسناده يزيد بن أبي زيد، وهو ضعيف. وقوله: فحاص الناس حيّصة، قال السدتي في حاشية المندى: أي: جالوا جولة يطلبون الفرار.

(2) في (ز) و(ظ): فنتبّت، وفي (ه): ونتبب، وفي (خ): فنتبب، وهي روايات; كما في نسخة أبي داود (1739) تحقيق الشيخ محمد عوامة، وذكر أيضاً رواية: فنتبب.

(3) غريب الحديث لأبن الجوزي 2/120.

(4) تهذيب اللغة 1/305.

(5) أخرجه ابن أبي شيبة 575/121.

(6) في النسخ: أبو عبيدة، وهو خطأ، فإن الشبَّة من المصادر، وأبو عبيد هو ابن مسعود بن عمر الثقفي، أسلم في عهد رسول الله ﷺ واستعمله عمر 4 سنة ثلاث عشرة، ومنه إلى العراق. وقيل شهدا. أسد الغابة 5/90، والإصابة 249/11. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة 3/536/123، والطبري 80/11، وابن الأثير في أسد الغابة.
إلى كنت له فئة، فأننا فئة كل مسلم.

وعلى هذه الأحاديث لا يكون الفرار كبرى؛ لأن الفئة هنا المدينة والإمام وجماعة المسلمين حيث كانوا. وعلى القول الآخر يكون كبرى؛ لأن الفئة هناك الجماعة من الناس الحاضرة للحرب. هذا على قول الجمهور أن الفرار من الرَّحف كبرى. قالوا: وإنما كان ذلك القول من النبي وعمر على جهة الجريمة على المؤمنين، إذ كانوا في ذلك الزمان يثبتون لأضعافهم مرارًا، والله أعلم. وفي قوله:

«والثُّلُّثُ يوم الرَّحف» ما يكفي.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَقُلْ نَبَأِيِّ يَقُسِّمْ يَرُكُّبَ اللَّهُ أَيَّ: أَي: اسْتَحْقَّ الْغَضِبَ. وَأَصْلُ: إِبَاءٌ: رَجَّعَ. وَقَدْ تَقَدَّمَۚ﴾ ﴿وَمَا أَنَّهُ جَهَمَۚ﴾ ﴿أَي: مُقَامَةُهُ. وَهَذَا لَا يُدْلِّى عَلَى الْخَلْوَةِ: كَمَا تَقَدَّمَ فِي غَيْرِ مَوْضُعٍ.﴾ ﴿وَقَدْ قَالَ: ﴿مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفَرُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْومُۚ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ ﴿ۖۖ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْمُ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ ﴿ۖۖ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْمُ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ ﴿ۖۖ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْمُ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ ﴿ۖۖ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْمُ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ ﴿ۖۖ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْمُ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ ﴿ۖۖ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيْمُ﴾ ﴿فَغُيُّرْهُ لَوْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِن الرَّحِفِ﴾ 

قوله تعالى: ﴿قُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَلِيلٌ ﻹُمَّتِكُمْ وَمَا رَمَيْتِ إِلَّا رَمْيٌ وَلَكِنَّ اللهُ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ 

قوله تعالى: ﴿قُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَلِيلٌ ﻹُمَّتِكُمْ وَمَا رَمَيْتِ إِلَّا رَمْيٌ وَلَكِنَّ اللهُ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ 

قوله تعالى: ﴿قُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَلِيلٌ ﻹُمَّتِكُمْ وَمَا رَمَيْتِ إِلَّا رَمْيٌ وَلَكِنَّ اللهُ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ ﴿ۖۖ إِنَّ اللَّهَ سَيِّئُ عِلْمَهُ ﴿ۖۖ عَلِيمٌ ﴿ۖۖ ذِلِّكَ ﴿ۖۖ وأَرْضُ اللَّهِ مُوَحَّدٌ كِبَرِيرٌ﴾ 

(1) المحرر الوjejص 12/510.
(2) يعني في حديث أبي هريرة: ًا من أثبت البائع الموتى . . وسلف في المسألة الثالثة.
(3) 105/32.
(4) 1/263/136 و 45/7.
(5) سلف في المسألة الخامسة، وإسناه ضعيف.
وحذى هذه الآية ترد على من يقول بأنَّ أفعال العباد خلق لهم(1). فقيل: المعنى فلم تقل لهم، ولكنَّ الله قَنْتَلَهُم يَسْؤُلُهُمُ إِلَيْهِمْ حَتَّى أَمَكَّنَكُمْ منهم. وقيل: ولكنَّ الله قَنْتَلَهُم بالملائكة الذين أَمَكَّنَكُمْ بهم(2).

»وَمَا دَبَّىَّتِكَ إِلَّا رَبِّيَّتِكَ» بِشَّهِي. »وَلَكِنَّكَ عَلَى رَبِّكَ»، واختلف العلماء في هذا الرمي على أربعة أقوال:

الأول: إنَّ هذا الرمي إنهما كان في حضب رسول الله ﷺ [المشركين] يوم حنين(3)؛ رواه ابن وهب عن مالك. قال مالك: ولم يبق في ذلك اليوم أحد إلا وقد أصابه ذلك. وكذلك زوّه عنه ابن القاسم أيضًا(4).

الثاني: إنَّ هذا كان يوم أخذ حين زَمَى أَبِي بن خَلْف بالحرية(5) في عنيقه؛ فَكَّرَ أَبِي مُحَزْمًا. فقال له المشركون: والله، ما بك من يأس. فقال: والله، نَبَّقَ علَيّْ نَفْتِلَيْ. أليس قد قال: بل أنا أُفْتَلُ؟ وكان قد اقْتَلَعَ أَبِي رسول الله ﷺ بالقول بِعَسَكَةً؛ فقال له رسول الله ﷺ: »بَلَّ أَنَا أُفْتَلُ«. فمات عدد الله من ضربة رسول الله ﷺ في مرجعه إلى مكة، بموضع يقال له: سرف(6).

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: لما كان يوم أحد أُفْتَلَ أَبِي مُقَعَّمًا في الحديقة.

على رأسه يقول: لا نجوت إلا نجا محمد. فَحُمِّلَ على رسول الله ﷺ، يريد فَنْتَلَهَا.

قال موسى بن عقبة: قال سعيد بن المسيب: فاعترض له رجال من المؤمنين، فأمرهم رسول الله ﷺ، فخُلِّلوا طريقه؛ فاستقبله مصعب بن عمير يَقِي رسول الله ﷺ،...
فُقِّيل مُصِبِّع بن عمير، وأبصَر رسول الله ﷺ تَرْفُوَة أبي بن خلَف من فرْجَة بين سابعة البَيَّضَة والذِّيِّر، ففتحه ببحريته، فوقع أبي عن فرسه، ولم يخرج من طغنه تَرِيَّة. قال سعيد: فكسر ضيّعًا من أضلاعه. قال: ففي ذلك نزل: 
{وَمَا رَمَيْتُ إِذٍّ رَمَيْتَ}
{وَلَكِنْ النَّارُ رَجُمًا (1).} 
و هذا ضعيفً؛ لأن الآية نزلت غُمِّيب بدر.

الثالث: أن المراد السُّهم الذي رمّي به رسول الله ﷺ في حصن خيبر، فسرّ في الهواء حتى أصاب ابن أبي الحقيق وهو على فراشة. وهذا أيضاً فاسد، و خيير وفتحها أبعد من أحد بكثير. والصحيح في سورة قتل ابن أبي الحقيق غير هذا(3).

الرابع: أنها كانت يوم بدر، قاله ابن إسحاق. وهو أصح؛ لأن السورة بذرية، وذلك أن جبريل عليه السلام قال للنبي ﷺ: {تَحْذِّرُ قَبْضَةً مِنَ التراب}. فأخذ قبضة من التراب، فرمى بها وجوههم، فما من المشركين من أحد إلا وأصاب عينه ومنجروده وقمّه تراب من تلك القبضة؛ وقاله ابن عباس(4)، وسيأتي.

قال ثعلب: المعنى: {وَمَا رَمَيْتُ الْقَمَّةَ الْفَرْوَةَ وَالرُّكَّابَ فِي قَلْوِهِمْ إِذٍّ رَمَيْتُ} بالحضراء فانهزموا، {وَلَكَنَّ اللَّهَ رَمَيْتُ} (5) أي: أعانك وأظفرك. والعرب يقول: رمى الله لك، أي: أعانك وأظفرك وضَعَّك. حكى هذا أبو عبير في كتاب المجاز(6).

وقال محمد بن يزيد: وما رميت بقوّتك إذ رميت، ولكن بقوة الله رميت(7).

{وَقَالَ الْأَرْضُ آتِيكَ بَيْنَ يَدَيْهَا كَسَاتٌ} البلاء ها هنا النعمة. والألم تتعلق بمجرد.

(1) أخرج البهقي في مدارس النبوة 3/211 - 212. والموطأ (بفتح الناء): العظم الذي بين نفرة النحور والعراق. والبيضة يعني الخوذة.
(2) المحرر الوصي 2/511.
(3) المحرر الوصي 2/511، والخبر أخرجه ابن أبي حاتم 5/1172 عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير.
(4) أخرج الطريقي 82/86، ونظر أحكام القرآن لابن العربي 2/834.
(5) تهذيب اللغة 277/15.
(6) 244/1.
(7) تهذيب اللغة 277/15.
أي: وَلِبَانُ المؤمنين فَعَلٌ ذلك.


قوله تعالى: «إِن تَسْتَفْقَعُوا فَقَدْ جَآءَتْكُمُ السَّكِّينَ ثُمَّ تَنْتَهُوا فَوْهُ خَبِيرٌ لَّكُمْ» (٥) وإن تعودوا فقد ولَّى نَيَّة عُنْكَر فَسَكِيَّتْكُم شَيْكًا وَلَوْ كَرَّتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ

قوله تعالى: «إِن تَسْتَفْقَعُوا فَقَدْ جَآءَتْكُمُ السَّكِّينَ شُرُوطُ وجهابه. وفيه ثلاثة أقوال:

يكون خطاباً للكُفَّارَ؛ لأنهم استفتحوا فقالوا: اللَّهُمَّ أَقْطَعُنَا لِلرَّجُمَ، وأَطْلَبْنَا لِصَاحِبِه، فَمَظَرُّهُ عَلَيْهِ؛ قاله الحسن ومُجَاهِد وغيرهما (٦). وكان هذا القولُ منهم وقت خروجهم لنصرة العُيْر.

وقيل: قاله أبو جهل وقت القتال (٧).

وقال الناسر بن الحارث: اللَّهُمَّ إن كان هذا هو الحق من عندك فأمَّنِطُر علينا حجارة من السماء أو أثنا بعذاب أَليم. وهو ممن قول بدر (٨).

والاستفتح: طلبُ النصر، أي: قد جاءَكُم الفتح، ولكنه كان للمسلمين عليكُم؛

(١) السبعة ص ٣٠٠ ، والتيسير ص ١١ ويعني بأهل الحرمين نافعاً وابن كثير.
(٢) يعني هي قراءة عاصم في رواية شعبة، وحمزة والكسائي. وقرأ بها أيضاً ابن عامر الشامي.
(٣) وهي قراءة عاصم في رواية حفص، والكلام من إعراب القرآن للحاسان ٢/١٨٢، وما بعده منه.
(٤) ٤٦٢/٥.
(٥) مجمع البيان ١٦٥/٩. وينظر التكث والعموني ٢٠٥/٣.
(٦) أخرجه أحمد (٢٣٦٦٥) من قول عبد الله بن ثعلبة بن سميح.
(٧) تفسير الطبري ١٤٤/١١ - ١٤٥، وسُميعد تفسير الآية (٢٣) من هذه السورة.
أي: فقد جاءَكُم ما بانَ به الأمرُ، وانكشف لكم الحقُّ.
وإن تُنذِبوا أي: عن الكفرِ فقومَ الله العَظيم.
(1) وإن تعودوا أي: إلى هذا القول وقناة محمد. تنده إلى نصر المؤمنين.
(2) وإن تَعنِي عَنكَ فِينَكم أي: في المقدمة ومنكم.
(3) وإن كتبت أي: في العدد.
الثاني: يكون خطاباً للمؤمنين، أي: إن تُستنصحوا فكجاءكن النصر. وإن
(4) إن تَنذِبوا أي: عن مثل ما فعلتموه من أخذ الغنائم والأسرى قبلاذن، فهو حُرُ لكم.
(5) وإن تعودوا أي: إلى مثل ذلك تعود إلى نسيختكم. كما قال: لأولا كتب على
(6) آلة سبعة الآية (الأنفال: 88).
والقول الثالث: إن يكون إن تستنصحوا فقد جاءكم المكبح خطاباً للمؤمنين.
وأما بعدة الكفائر، أي: وإن تعودوا إلى القتال تعود إلى مثل وقعة بدر.
(7) الكشري: والصحيح أنه خطاب للكفائر، فإنهم لمماَ نَقْرُوا إلى نصرة الجبر تعلقوا
(8) بأسوار الكعبة وقالوا: الله أنصر أهدي الطائفين، وأفضل الدينيين.
(9) المهديي: وزوي أن المشركين خرجوا مالهم بأسوار الكعبة يستفتحن بها، أي:
(10) يستنصحون.
قلت: ولا تمارض، لا احتمال أن يكونوا فعلوا الحالين.
(11) فإن الله مع المؤمنين بكسر الألف على الاستئناف، ويفتحها عطف على
(12) قوله: كأراك الله مهيمن بِكَيْدِ الكَفِيرِينَ. أو على قوله: أنبى معكم، أو المعنى:
(13) ولأن الله؛ والتدبير: لكفرها وأن الله (4) أي: من كان الله في نصره; لم تغلبه فئة
(14) وإن كتبت (5).

(1) إعراب القرآن للحناس 2/182.
(2) إعراب النحاس 2/182.
(3) تشري المبقي 92/10.
(4) قرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص بفتح الهمزة، والباقيون بكسرها. السبعة ص 1، والتفسير
(5) ص 112، وينظر إعراب القرآن للحناس 2/182.
(6) الكشف عن وجه القراءات السبع لـ الكفي 1/491.
قوله تعالى: «靥بّيُاَلِّدِيْتَ مَانِدْ أَلِيِّعَا أَلِيِّعَا عَلَّهَ وَرَسُولُهُ وَلَّ وَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُ نَعْمَ مَعْنَى قَصَدُوْنَ»

قوله تعالى: «靥بّيُاَلِّدِيْتَ مَانِدْ أَلِيِّعَا أَلِيِّعَا عَلَّهَ وَرَسُولُهُ» الخطاب للمؤمنين المُصدقين. أفردوهم بالخطاب دون المناقين إجلالاً لهم. جَدَّ الله عليهم الأمر بثقة اللَّه والرسول، ونهىهم عن التَّوْلِيَّ عنه. هذا قول الجمهور. وقالت فرقة: الخطابِ بهذه الآية إنما هو للمنافقين. والمعنى: بآيَّها الذين آمنوا بأنسته فقت.


[[النتية: 22].

«وَأَنْتُ نَعْمَ مَعْنَى» وَأَنْتُ نَعْمَ مَعْنَى» إبتداء وخبر في موضوع الحال. والمعنى: وأنت تسمعون ما يُلْتِي عليكم من الحجج والبراهين في القرآن.

قوله تعالى: «وَلَوْلَا تَكُونُوا كَأَيْتَمْ كَأَلِيِّعَا سَكِيَّةٌ وَلَمْ تَسْمَعُونَ» إن شرّ الدُّوَاَبِ بعِنْدَ اللَّه أن السّمِعِ الْلَّهَ يَكُونُ الْلَّهَ لا يُقِيْلُونَ

قوله تعالى: «وَلَوْلَا تَكُونُوا كَأَيْتَمْ كَأَلِيِّعَا سَكِيَّةٌ» أي: كالعامل أو المنافقين أو المشركين. وهو من سَمَعِ الأذن. «وَلَمْ تَسْمَعُونَ» أي: لا ينذِّرون ما سمعوا، ولا

(1) في المحرر الوجيز 2/513، وما قبل منه.
(2) الكشف للزمخشري 150/2.
(3) إعراب القرآن للنجاح 183/2.
يُفَكِّرون فيه، فَهُم بمنزلة مّن لم يَسْمَع وأُعْرَض عَن الحَق. نِهى المؤمنين أن يكونوا مَتَّعْهُم (1).

فَذَلِلَّ الآية علّى أنَّ قول المؤمن: سَمَعَت وأطعت لا فائدة لَهُ (2) ما لم يَظَهُر أَنَّ ذلك عليه باعتِمال يَعْلُه. فإِذَا قَضَر في الأوامر فلَم يُأْيِدهَا، واعتقَد النَّواهي فاقْتَحَمَهَا، فَأي سَمَع عنده، وأي طاعة؟ وإنّما يكون حينئذَ بمنزلة المنافق الذي يَظَهِّر الإيمان، وينَبِير الكُفُّر، وذلك هو السّمَر بقوله: ْوَلَا تَكُونَا كَأَيْضَنَا كَأَيْضَنَا وَقَوْمًا لَهُمْ لَيْسَ مَعَهُمْ(3).

يعني بذلك المنافقين (4)، أو اليهود أو المشركيّن، على ما تقدَّم.

ثُمّ أُخْبِرُنا عَلَى أنَّ الكُفار شُرّ ما دَبَّ علَى الأرض، وفي البخاري) عن ابن عباس: ْإِن شَرّ الْعُدوّ بَعْدَ اللَّهِ أَلْسُمَّ أَلْسُمِّ أَلْسُمِّ لا يَعْقِلُونَ( قال: هم نَّفَر من بني عبد الدّار، والأصل: أَشَرّ، خُذَّفَت الهُمْرَة لِكَثْرَة الاستعمال. وكذا: خير، الأصل: أَخْيَرُ(5).

قوله تعالى: ْوَلَوْ عَلَمَت اللهُ فِي مِّنْهُمْ عَامِلِي لَأَسْمَعُهُمْ وَلَوْ أَسْمَعُهُمْ تَوَلَّوْا وَهُمْ تُشْرِكُونَ(6)

 قوله تعالى: ْوَلَوْ عَلَمَت اللهُ فِي مِّنْهُمْ عَامِلِي لَأَسْمَعُهُمْ وَلَوْ أَسْمَعُهُمْ تَوَلَّوْا وَهُمْ تُشْرِكُونَ

فِي مِّنْهُمِ القُرآن لِنَنَهَّرُ هو) في (م): فيه.

(2) أحكام القرآن لابن العريبي 134/2.

(3) الحديث 446.

(5) إعراب القرآن للنحاس 163.

(6) إعراب القرآن للنحاس 163.

(1) في معاني القرآن 409، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في الكنك والمعين 307/2، وما قيل عنه.
إذ سبق في علمنا أنهم لا يؤمنون.

قوله تعالى: «كَأَيْنَاءَ الْأَلْبَيْنِ مَاتُوا أَسْتَجِبُوا بِنَزْهَرٍ وَالْمَرْصُولِ إِذَا دَكَأَ كَمَّا يَحْيِيكُمْ»
وأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْوِلُ بِرَيْبِ الْمَوْرَقَةِ وَقَلِيدٍ. وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْمِرُونَ

في ثلاث مسائل:


قال أبو عبيدة (3): معنى «استجيبوا»: أجيبوا، ولكن عرف الكلام أن يتعذى استجاب بلام، ويتعذى «أجاب» دون لام. قال الله تعالى: (3) يَقُوَّسُ أَيَّامُكُمْ ذَايَةٌ اللَّهُ (الإحراف: 31). وقد يتعذى «استجاب» بغير لام، والشاهد له قول الشاعر:
وَدَاعَ دَعَا يَا مَن يُجَبِّبَ إِلَيْ الْنَّذَرِ مَعْلُوَمٍ يُجَبِّبَهُ وَنَفْعَ دُعَاهُ (4)

فلم يستجب عن ذاك مجيبًا (4)


وَلَمْ يَجْعَلَكُمْ مَسَاءً فَأَسْأَلاً (6) متعلق بقوله: «استجيبوا». المعنى: استجيبوا لما يحيكم إذا

(1) المحرر الوجيز: 2/514.
(2) إعراب القرآن للحساس: 183.
(3) في مجاز القرآن: 245.
(4) المحرر الوجيز: 514. والبيت نسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن: 245. والجوهري في الصحاح.
(6) الصحيح (جوهر).
سورة الأنفال، الآية 24

وقيل: أي: إلى ما يحيي به قلوبكم فتوخَدوه. وهذا إحياء مستعار، لأنه من موت الكفر والجهل.

وقال مجاهد والجمهور: المعنى: استجيبوا للطاعة وما تضمنه القرآن من أورَاء(1) ففيه الحياة الأبدية، والنعمة السربرمية. وقيل: المواد بقوله: الّي يحييكم، إذا غزوا، وقيل: الجهاد فإنه سبب الحياة في ظاهره، لأن العدر إذا لم يعزّة، وفي عزرت الموت، والموت في الجهاد الحياة الأبدية، قال الله عزّ وجلّ: (ولأنت تسبّب إنْ تُنفِّذَا في سبيل الله أنتما كأحياء) [آل عمران: 119]. والصحيح العموم، كما قال الجمهور.

الثانية: روى البخاري عن أبي سعيد بن المٌعِلَّى قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، ثم أتيته فقالت: يا رسول الله، تذلتك، كنت أصلي، فقال: (الله يلقب الله عزّ وجلّ: أُسْتَجِيبُبْنَا بِالْأَرْضِ إِذَا دَعَانَا إِلَى مَا يُحِبْنَا) فذكر الحديث. وقد تقدم في الفاتحة(2). وقال الشافعي رحمه الله: هذا دليل على أن الفعل الفرض أو القول الفرض إذا أتيت به في الصلاة لا تبطل، لأمر رسول الله ﷺ بالإجابه، وإن كان في الصلاة(3).

قلت: وفيه حجة لقول الأوزاعي: لو أن رسالة يصلي، فب⊂حلاقهما يريد أن يسقط في بشر، فصاح به، وانصرف إليه، وانثرته، لم يكن بذلك بأمر. والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: (وَأَلْبِنُوا أَنَا اللَّهُ يَحْيَوْنَا بِكُلِّ مَرْهَمٍ وَفَقْهِهَا) قبل: إنه يقضى النصّ منه على خلجه تعالى الكفر والإيمان، فيتحول بين المرء الكفر وبين الإيمان.

(1) المحرر الوجيز 2/ 514
(2) صحيح البخاري (447)، وهو في مسند أحمد (15730)، وسلف 1/ 167
(3) أحكام القرآن لابن العربي 2/ 430
(4) ذكره ابن عبد البر في التمهد 1/ 249
الذي أمره به، فلا يكتمل إلا إذا لم يُقيره عليه؛ بل أقرره على ضيده؛ وهو الكفر. وهذا
المؤمن حولَ بينه وبين الكفر.
فبأنا بهذا النص أن تعالِ خالق لجميعِ مقام العباد خيرها وشرها. وهذا معنى
قوله عليه السلام: «لا ومقَّلِبِ القلوب» (1). وكان فعل الله تعالى ذلك عدلاً
فيمن أضلَّه وعدّله؛ إذ لم يمنعهم حقاً وجب عليه فتزول صفة العدل، وإنما منهم ما
كان له أن يتفسَّل به عليهم، لا ما وجب لهم.
قال السُّدُّي: يتحول بين المرء وقلبه، فلا يستطيع أن يؤمن إلا بإنه، ولا يكفر
أيضاً إلا بإنه، أي: يشيتته. والقلب موضع الزيج (2). وقد تقدم في البقرة، بابه (3).
وهو بيد الله، متي شاء حال بين العبد وبئته بمرضه أو آوى كيلا يعقل، أي: بادرؤا إلى
الاستجابة قبل ألا تتمكن منها بزوال العقول.
وقال مجاهم: المعنى: يتحول بين المرء وعقله حتى لا يدري ما يصنع (4). وفي
التزيل: «إِنَّ ذَلِكَ لَأُحِسْنَيْنَ لَكَ لَكَ مَثْلُ قَلْبٍ» (5: 27) أي: عقل. وقيل: يتحول بينه
وبئته بالموت، فلا يُمكنه استدراك ما فات.
وهكذا: خاف المسلمون يوم يُدن كثرة العدو، فأعلمهم الله أنه يتحول بين المرء
وقلبه، بأن يذكَّرهم بعد الخوف أثنا، ويبدؤهم عدوهم من الأمو ن خوفاً (6). وقيل: المعنى
يقلب الأمور من حال إلى حال. وهذا جامع.
واختيار الطبري (1): أن يكون ذلك إخباراً من الله عز وجل بأن أملكُ قلوب

---
(1) أخرجه أحمد (4888)، والبخاري (1711) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قال: كانت
يمين النبي الذي يحلف عليها: لا ومقَّلِبِ القلوب.
(2) أخرجه الطبري 111/1 285/1.
(3) 110/1.
(4) أخرجه الطبري 44/3.
(5) مصلى القرآن للباحس.
(6) في تفسيره 111/12.
العباد منهم، وأنه يحول بينهم وبينها إما شيء؛ حتى لا يدرك الإنسان شيئا إلا بشيتة
الله عز وجل.
وأنت، إن ابتعدت» عطف. قال الفراء: وله استنفت فكسرت: «واتنه» كان
صوابا.
قله تعالى: «وأنتِ فِي نَّفَسِكَ نَفَسٌ لا يَشْيِبُهُ اللَّهُ ظلُّلْماً يَكْبُرُونَ عَمَّا فَاعَلُوْا أَنْ
الله شديد العقاب.
فيه مسألتان:
الأولى: قال ابن عباس: أمر الله المؤمنين ألا يُقْرِروا المنكر بين أظهرهم;
فيعمم العذاب (1). وكذلك تأول فيها الزبير بن العوام فإنه قال يوم الجمل، وكان ست
ست وثلاثين: ما علمت أنا أردا بهذا الآية إلا اليوم، وما كنت أظنها إلا فيمن
خوضت ذلك الوقت (2). وكذلك تأول الحسن البصري والسّدّي وغيرهم؛ قال
السّدّي: نزلت الآية في أهل بدر خاصًا، فأصابهم الفتنة يوم الجمل فاقتتلا (3).
وقال ابن عباس: نزلت هذه الآية في أصحاب رسول الله، وقال: أمّر الله
المؤمنين ألا يُقرروا المنكر فيما بينهم، فيعمم الله بالعذاب.
وعن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله: يكون بين ناس من أصحابي
فتنة؛ يغفرها الله لهم بصحبتهم إياي، يستن بهم فيها ناس بعدهم يدخلهم الله بها
النار (4).

(1) في معاني القرآن 407/407. ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للحاس /2 182/182.
(2) أخرج الطري 115/115. 
(3) المحرر الوجيز 2/505. وأخرج نحوه أحمد (1438) والنسائي في الكبرى (1112).
(4) المحرر الوجيز 2/515. وأخرج ابن أبي شيبة 276/276، والطبري 113/113 و 127/127، وقال الحسن والسّدّي.
(5) أخرج نحوه الطيبراني في الأوسط (2443). قال الهيمل في مجمع الزوائد 7/234: فيه إبراهيم بن
أبي الفياض؛ قال ابن يونس: يروي عن أشهب مناكير.
قلت: وهذه التأويلات هي التي تعضدها الأحاديث الصحيحة؛ ففي صحيح
مسلم عن زينب بنت حجش أنها سألت رسول الله ﷺ فقالت له: يا رسول الله،
أنتِ لِلنَّاسِ دَارُ الصَّالِحِينَ؟ قال: "َعَمَّ، إِذَا كَثَرَ النَّكْبُ". وفي صحيح الترمذي: "إِنَّ
الناسَ إذا رأوا الظَّالِمَ ولم يأخذوا على يديه أُولُّوا أَنْ يَعْمَّهُمُ اللَّهُ بِعَقَابٍ مِّنْ
عندِهِ". وقد تقدَّمت هذه الأحاديث."

وفي صحيح البخاري والترمذي: عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ، قال: "فَكَلَّمْ
القَانِمُ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَّلَ قَومٌ أُسْتَهْمِمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصْبَاهُ بِعَضْعُمِهِمْ أَعْلاَهُ، وَبِضَعْعُمِهِمْ أَسْلَفُهُمْ، فَكَانَ الدَّيْنُ فِي أَسْلَفِهِمْ، إِذَا أَسْتَقَوْنَهُمْ مِنَ الْمَاءِ مَرْوَأً عَلَى مَنْ
فُوَقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا حَرَّفْنَاهُ فِي نَصِيبُنَا حَرَّفًا، وَلَمْ نُؤْذَ مِنْ فُوَقَنَا. فَإِنَّ يَتَرَكُّوهُمْ وَمَا
أرَادُوا; هَلْكُوا جَمِيعًا، إِنَّ أَخْذَهُ مِنْ أَلِيِّيهِمْ، نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا". فِي هَذِهِ
الحديث تَعْقِيبُ العَالَمِ بَذِنَوبِ النَّاصِئِ، وَفِيهِ اسْتِحْقَاقُ الْعَقْوَةِ بِتَرْكِ الْأَمَرِ بِالْعَرْفٍ
والنهي عن المنكر.

قال علماؤنا: فالفننة إذا علمت ملك الكل، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشار
المنكر وعدم التغير، وإذا لم تُثْبِرْ رِجْبٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ المُنكِرِينَ لِهَا بِقَلْوِهِمْ هَجَرُانُ
تلك البلدة والهرب منها. وَهَذِهِ كَانَ الْحَكِيمُ فِيْنَ كَانَ قَبْلَهَا مِنَ الْأَمْمِ; كَمَا فِي فَسَّ
الْجِنَّتِ، حِينَ هَجَرُوا الْعَاصِمِينَ وَقَالُوا: لَا نُسَاِكُنَّكُمْ.

وبهذا قال السلف رضي الله عنهم: يا بن وهب عن مالك أنه قال: تُهِجِّرُ الأَرْضُ الَّتِي
يُصَنَّعُ فِيهَا الْمَنْكَرُ، جَهَارًا، وَلَا يُسَتَّقَّرُ فِيهَا. وَاحْجِتْ بِصَنِيعَ أَبِي الْذَّرَاءِ فِي خُرْوَجِهِ

(1) صحيح مسلم (288). وأخرجه أيضاً أحمد (174131)، والبخاري (1346).
(2) في قوله: صحيح الترمذي، تجوُرُ، وهو في سنة (2168) عن أبي بكر الصديق. وأخرجه أيضاً أبو داود (4338)، وناهجه أخرجه أحمد (11)، وأبي ماجه (4005)، قال الترمذي: حديث صحيح.
(3) 3/ 286، 76/ 7.
(4) صحيح البخاري (4593)، ومنه أحمد (1173). وهو في سنده أحمد (18361).
(5) تقدم 2/ 170.
(6) ذكره ابن حجر في فتح الباري 10/ 13.
عن أرض معاوية حين أعلن بالربا فاجاز بيع سياقة الذهب بأكثر من وزنها. خرجه الصحح.

وتركى البحاري عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أنهز الله يقوم عذاباً، أصاب العذاب من كان فيهم، ثم يُصِعُون على أعمالهم"(1). فهذا يدل على أن الهلال العام؛ ومنه ما يكون ظاهرة للمؤمنين، ومنه ما يكون نقمة للفاسقين. وزوَّرَى مسلم عن عبد الله بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها قالت: "غبّى رسول الله ﷺ في منامه، فقلت: يا رسول الله، صنعت شيئاً في منامك لم تكن تفعله؟ فقال: "العَجْبُ، إن ناساً من أَميَّن يَؤُمُون هذا البيت بربع من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداء خصيف بينهم. فقالنا: يا رسول الله، إذن الطريق قد يجمع الناس. قال: "نعم، فيهم المُستبصرون والمجرورون وابن السبيل، يهلكون مهلكاً واحداً، ويصدرون مصادر شئى، يعتُهم الله تعالى على ذئبهم"(2).

فإن فقل: فقد قال الله تعالى: "ولا تؤذى وَقَد تَأَخَذْتَ" [الأع纲: 124] [فَكُلُّ قُبْعَةٍ] [المصدر: 28] [أَلَّا كَبِّتْ رَهْيَةٍ] [البقرة: 282]، وهذا يوجب أن يؤخذ أحد ذنب أحد، وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب.

فالجواب: أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فين الفرضي على كل من رآه أن يقيّره، فإذا سكت عليه؛ فكلهم عاصِ؛ هذا بفعله، وهذا برضاه. وقد جعل الله في حكمه

(1) أخرجه مالك في الموتأت 2/124 من حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء. قال ابن عبد البر في التمهيد 4/71-72: "عذبة لا أحفظ لمساعي من أبي الدرداء... ولم يشهد هذه القصة... وأدركها بعضهم لأن شياها بهذه القصة عرضت لمعاوة مع عبادة بن الصامت، وهي صحيحة مشهورة محفوظة لمعاوة مع معاوة. وسلف الخير 4/384-385.

(2) صحيح البخاري (271)، وأخرج أيضاً أحمد (599)، ومسلم (877).


والسبيل: سالك الطريق معهم وليس منهم. وبقصدون: يغوثون. شرح النوري على صحيح مسلم 6/7.
وجَّهَمَهُ الْمَرْاضِي بَيْنَ مَهْزَةِ العَدُوِّ؛ فَأَتَظَمَّ فِي الْقَوْلِ؛ قَالَهُ ابنُ العَرَبِيَّ(١)، وَهُوَ مَضْمُونُ الأَحَادِيث كَمَا ذَكَرْنَا. وَمَقْصُودُ الآيَةِ: وَاتَّقَوا فِي نَتَائِجِ الْظَّالِمِ، فَنصِبَ الصَّالِحِ وَالطَّالِحِ.

الثانيَّةُ: وَعَلَى الْخَالِفِ النَّحَاءِ فِي دَخُولِ الْفُلُوْحِ فِي (َّلا تُصِيبِينَ)؛ فَقَالَ الْقُرْءَاءُ: هُوَ بِمَهْزَةِ قُولُكَ: انْزُلْ عَن الْبَدَايَةِ لَا تَتَرَحَّكَ؛ فَهُوَ جَوَابُ الْأَمَرِ بَلَغَظَةِ الْنَّهِيِّ، أَيْ: إِنْ تَنْزُلُ عَنْهَا لَا تَتَرَحَّكَ، وَمِثْلَ قُولِهِ تَقْلَىٰ: (َأَذْهَلْتَ مَسْكِنَكَ لَا يَحْمِلْكَ لَمْ يَحْمِلْكَ) (الْيَلِيمُ: ١٨) ْأَيْ: إِنْ تَدَخَّلُوا لَا يَحْمِلُونَكَ، فَدَخَّلَتِ الْفُلُوْحُ لَمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَىِّ الْجَزْءِ(٢).

وَقَيلَ: لَنَا خَرِجَ مُخْرِجُ الْقَسَمِ، وَالْفُلُوْحُ لَا تَدَخَّلُ إِلَّا عَلَى فَعْلِ الْنَّهِيِّ وَجَوَابِ الْقَسَمِ(٣).

وَقَالَ أَبُو الْعَبْاسِ الصَّبَّارُ: إِنَّهُ نَهْيُ بَعْدُ أَمَرٍّ، وَالْمَعْنَى النَّهْيُ لِلْظَّالِمِينَ، أَيْ: لَا تَقْرِينُ الْظَّالِمِ، وَحْكَى سَيِّبَوِيهُ: لَا أُرْتَبْكِ هَاهِنَا، أَيْ: لَا تَكُنْ هَاهِنَا، فَإِنَّهُ مَنْ كَانَ هَاهِنَا رَأْيَهُ(٤).

وَقَالَ الْجُرْجِابِيُّ: الْمَعْنَىِّ: اتَّقِوا فِنْتَائِجِ الْظَّالِمِينَ ٌ نُصِيبٌ ظَلَّمَهُمْ خَاصَّةً، فَقُولُهُ: (َّلا تُصِيبِينَ) نَهْيٌ فِي مَوْضُوعِ وَصِفَةِ النَّكْرِ، وَتَأوْيِلُهُ الْإِخْرَاجُ بِإِصَابَتِهِ الْذِينَ ظَلَّمُوا.

وَقَأَ عَلَيْهِ وَزِيدٌ بْنُ ثَابِتٍ رَأْيُهُ وَأَبِيٌّ مُسْعَدٌ: (َّلا تُصِيبِينَ) بِلَا أَلْفٍ(٥). قَالَ الْمَهْدِيُّ: مَنْ قَرأَ: (َّلا تُصِيبِينَ) جَازَ أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا مِنْ: (َّلا تُصِيبِينَ) حَذَفَتِ الأَلْفُ كَمَا حُذِفَتْ مِنْ «وَ» وَهِيَ أَخْتَ «لَا» فِي نَحُوِ: أَمَّ وَاللَّهُ لَا فَاعِلُ وَشِهِيٌّ وَشِهِيٌّ(٦). وَيَجِزُ أَنْ تَكُونَ مَخَالَفَةً لِقَرَاءَةِ الْجَمِيَاعَةِ، فَيَكُونَ الْمَعْنَىِّ أَنْ أُنْصِبُ الْظَّالِمُ خَاصَّةً.

١) في أَحْكَامِ الْقُرْآنِ ٢/٢٣٦.
٢) ذُكِرَ نَحْوَهُ الْفُرْاءِ فِي مَعَانيِّ الْقُرْآنِ ١/٢٠٧ مُخْتَصَّاً. وَبَيْنَ مَعَانِيِّ الْقُرْآنِ لِلْزَّاجِ ٢/٤١١.
٣) ذُكِرَ نَحْوَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي الْمَحْرُورِ الْرَّجِيْزِ ٢/٥١٥ وَنَسْبُهُ لِلْمَهْدِيِّ.
٤) الْمَحْرُورُ الْرَّجِيْزِ ٢/٥١٦.
٥) الْقَرَاءَاتِ الْشَّاذَةِ صُ ٤٩ وَالْمَحْسُوبُ١/٢٧٧.
٦) الْمَحْسُوبُ١/٢٧٧ وَالْمُرْصُونُ٥/٥٩٢.
قوله تعالى: {وَأَبَانُوَّا إِذْ أَنْشَرُوا قَرْآنَكُمْ فِي الْأَرْضِ مَثْعَابًا أَنْ يَخْتَلَّكُمُ النَّاسُ نَفْسًا وَلَدًا}.

قوله تعالى: {وَأَبَانُوَّا إِذْ أَنْشَرُوا قَرْآنَكُمْ} قال الكلبي: نزلت في المهاجرين; يعني وصف حالهم قبل الهجرة وفي إبتداء الإسلام {استضعفون} نعت في الأصل أي: أرض مكة {لمخالكما} في موضع نصب {1}. والخطف: الأخذ بسرعة {الناس} رفع على الفاعل.


{وَأَبَانُوَّا} {قَرْآنَكُم} {بِمِيزَانِ} أي: بقوته {3}. وقيل: بالأنصار. وقيل: بالملائكة.

يوم بدر: {وَوَرَزَّكُمْ بِنَائِبٍ} {يَدُ اللَّهِ} أي: الغنائم. {لَمَّا كَشَّرَّكُمْ} قد تقدمنا معناه {4}.

قوله تعالى: {كَأَيِّمَانِ الْيَوْمِ مَأْمُوتًا لَا شُرُوبُهَا وَلَا نَتِيعُهَا مَمْثَلًا وَأَتَمُّ}.

روي أنها نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بني قريظة بالنذبح. قال أبو لبابة: والله ما زالت قدماي حتى علمت أنه قد خلت الله ورسوله; فنزلت هذه الآية. فلما نزلت شدّ نفسه إلى سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوق طعاما ولا شرابا حتى أموت أو ينوب الله عليّ. العين مشهور {5}.

---

(1) إعراب القرآن للتحاسب 2/184.
(2) أخرج هذه الأقوال الطبري في 118/11 - 120.
(3) في (ظ): تقرية، وفي (م): بعونه.
(4) 104/2.
(5) أخرج الطبري في تفسيره 121/11، وفي تاريخه 2/584 - 585، وذكره ابن هشام في السيرة 236/2.

وقبل: نزلت الآية في أنهم كانوا يسمعون الشيء من النبي  فيلقونه إلى المشتركون ويفشونه(2).

وقبل: المعنى بغلول الغنائم. ونسبتها إلى الله؛ لأنه هو(3) الذي أمر بقسمتها، وإلى الرسول(4) لأنه المؤيّض عن الله عز وجل والقيم بها(5).

والخيانة: الغدر وإخفاء الشيء، ومنه: يُفْتَلُ حَلَّيَاةُ الأَلْقَابِ وكان عليه الصلاة والسلام يقول: اللهم إن أعُودُ بِكَ من الجموع، فإنّه يُسِّرُ الصَّرِيج، ومن الخيانة(6).

---

(1) أخرجه ابن مردوخه كما في الدار المثمن، 178 وينظر حديث عائشة رضي الله عنها في مسنده أحمد بن حنبل.
(2) أخرجه الطبري، 123/14 عن السدي.
(3) لفظ: هو من (ظ).
(4) إعراب القرآن للباحس، 184.
فإنها بنسبِ البَطَانةِ. أَخْرَجَهْ النَّسائيُّ عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول...؟
فذكره١).

(وَقَضَأُوا أَنْ تَصَدَّقُوا) في موضع جزم، نسقاً على الأول، وقد يكون على الجواب،
كما يقال: لا تأكلُ السمكَ وتشرَبُ اللبنَٰٰ.

والأمانات: الأعمال التي اتمنى الله عليها العبادة٢، وسُميت أمانة لأنها يؤمنُ
معها من منع الحق، مأخوذة من الأمن. وقد تقدَّم في النساء القول في أداء الأمانات
والوادائع وغير ذلك٣).

(وَأَلْقُوا عَلَى إِخْبَارٍ) أي ما في الخيانة من الفحش والعوار. وقيل: تعلمون أنها أمانة.

قوله تعالى: (وَأَغْلَبُوا أَنْا آمَنْكُمْ وَأَوَلَدْكُمْ فَخَفَّتْ وَأنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أُجُر٤
عَظِيمٍ).

قوله تعالى: (وَأَغْلَبُوا أَنْا آمَنْكُمْ وَأَوَلَدْكُمْ فَخَفَّتْ) كان لابي لبابَة أموال ووأولاد
في بني قريطة، وهو الذي حمله على ملاحتهم٥، فهذا إشارة إلى ذلك٦. (فَخَفَّتْ)
أي: اختبار؛ امتحنوا بها. (وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أُجُرٍ عَظِيمٍ) فأتيروا حقه على حكمه.

قوله تعالى: (كَيْبَاءَ الَّذِينَ مَانُوا إِنْ نَفَقُوا اللَّهُ يَجْعَل لَّكُمُ فِرَاشًا وَيَكْفِرُ
عَنْكُمَّ سَيِّئَاتَكُمْ وَيُثِيرُ لَكُمْ وَاللَّهُ ذَوَّ الْفَضْلِ العَظِيمِ).
قد تقدَّم معنى الْتَقْرِي٧). وكان الله عالماً بأنهم يفكون أم لا يفكون، فذكر بلفظ

(1) سنن النسائي المجتبي 8/263، والكبري (880/2)، وأخرجه أيضاً أبو داود (6847)، واين
ماجه (1364).
(2) إعراب القرآن للنساء 2/184.
(3) تفسير الطبري 11/120.
(4) تقدم 423.
(5) تفسير الواحد 454.
(6) 248/1.
الشرط؛ لأنه خاطب العبادة بما يخاطب بعضهم بعضاً، فإذا اتقى العبد ربه - وذلك
بالتبع أوامره، واجتناب نواهيه - وترك الشبهات مخافة الوقوع في المحرمات،
وشحَّن قلبه بالنية الخالصة، وجواربه بالأعمال الصالحة، وتحفظ من شوائب الشرك
الخفيّ وظاهر بمراعة غير الله في الأعمال، والركن إلى الدنيا بالغفلة(1) عن
المال، جعل له بين الحقّ والباطل فرقانًا، ورزقه فيما يريد من الخير إمكانًا. قال ابن
وحب: سألت مالك عن قوله سبحانه وتعالى: {إن تنقروا الله يجمَّل لُكُمُ فِرْقَانَ} قال:
مخرجًا، ثم قرأ: {وَوَذَّارُ يَتُّنِي لِلَّهِ جَنَّةً}، وحكى ابن القاسم وأشهد عن
مالك مثله سواء(2)، وقاله مجااهد قبله(3).

وقال الشاعر:
ما لاك من طول الأسى فرقان
بعد قطين زحلوا ويانوا
وقال آخر:
وكيف أرجُح الخلد والموت طالبي
و ما لي من كأس المنية فرقان(4)
ابن إسحاق: {فرقانًا}، فضلًا بين الحق والباطل(5)، وقاله ابن زيد(6)، السديّ:
نجاة(7)، الفراء(8) فتحاً ونصرًا. وقيل: في الآخرة، فيدخلكم الجنة، ويدخل الكفار
النار.

(1) في (م): بالغلفة.
(2) أحكام القرآن لابن العربي 2/39.
(3) آخرجه الطبري 11/128.
(4) المحرر الوجيز 2/518.
(6) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير 3/346.
(7) آخرجه الطبري 11/130.
(8) في معاني القرآن له 1/408.
قوله تعالى: «وَأَرَأَيْتُ بِيَدِ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ كُلُّ يُقِلُّ وَأَرَأَيْتُ أَنْ يُقِلُّ وَأَرَأَيْتُ عِبَادَكُمْ وَيَمْكَرُونَ وَيَمْكَرُ اللَّهُ وَلَٰكِنْ عِبَادَكُمْ قَبْلَهُنَّ»

هذا إخبار بما اجتمع عليه المشركون من المكر بالنبي في دار النذرة؛ فاجتمع رأيهم على قتله، فغضبوا، وردوا عليه باب منزله طول لياليهم ليقتلوه إذا خرج، فأمر النبي عليه السلام بن أبي طالب أن ينام على فراشه، ودوا الله عز وجل أن يعم عليه أثره، فطمسم الله على أبي صارهم، فخرج وقتل غشيتهم النوم، ووضع على رؤوسهم ثياب ونضح. فلم أصبوا خرج عليهم على فاصبهم أن ليس في الدار أحد، فعلموا أن رسول الله قد فات ونجا(1). الخبر مشهور في السيرة وغيرها(2).

ومعنى "ليجبسوك": ليgebungك، يقال: أحببته؛ إذا حبسته. وقال قتادة: "ليجبسوك" وفقاً. وعونه أيضا بعبد الله بن كثير: ليسبسوك(3).

وقال آبان بن تغلب وأبو حاتم: ليشمخوك بالجراحات والضرب الشديد. قال الشاعر:

"فقلت وبحكما ما في صحيفتكم قالوا الخليفة أمسى مشيئا وجيها(4)".

أو "أخرجوكم أو يُقتُلوكم" عطفاً. و"يَمْكُرُونَ" مستأنف. وألمع: التدبير في الأمر في خفية. "وَأَرَأَيْتُ أَنْ يُقِلُّ وَأَرَأَيْتُ عِبَادَكُمْ وَيَمْكَرُونَ" ابتداء وخبر، والمكر من الله هو جزاؤهم بالعذاب على مكرهم من حيث لا يشعرون(5).

(1) الدرر لأبي عبد البر ص 73 - 74.
(2) السيرة النبوية لأبي هشام ص 481 - 482.
(3) تفسير الطبري ص 132 - 133.
(5) إعراب القرآن للنحاس ص 184/2 - 185.
قوله تعالى: «وَإِذَا نَظَلَّ عَلَىٰ هُمْ أَيُّهَا الْيَهُودُ قَالُوا قَدْ سَمِعْتُمْ لَا كَسَانَىْ أَلْقَى رَبُّكَ مَثَلَ هَذَا»

زالت في النثير بن الحارث، كان خرج إلى الجيرة في التجارة، فاشترى أحاديث
ك_nullة وديمة، وسدوى وقيق، فلما قضى رسول الله ﷺ أخبر من من قال النثير: لو
شتث لقلت مثل هذا، وكان هذا رجاء وكدب.

وقيل: إنهم توهّمو أنهم يأتون بتمثاله، كما توهّمت سحرة موسى، ثم راموا ذلك
فعجزوا عنه، وقالوا عنداً: إن هذا إلا أصابث الأولين. وقد ت cudم.

قوله تعالى: «وَرَأَيْنَاهُمَا الْحَقَّ إِن كَانَتُ هَذَا الْحَقَّ بِمَن يَتَكَلَّمُ سَمَّاهُ مُبَاَيْرًاٛ عَلَىٰ مَجْهَرَةٍ مِنَ النَّهْجِ أَوْ أَثْنِيَةٍ يَعْدَادُ آئَ»

القراءة: على نصب «الحق» على خبر «كان»، ودخلت «هو» للفصل. ويوجز:
«هو الحق» بالرفع «أَيْنَ » عنيك. قال الزجاج: لا أعلم أحدا قرأ بها،
ولا اختلاف بين التنحويين في إجازتها، ولكن القراءة ستة، لا يقرأ فيها إلا بقراءة
مروية.

وأختلف فيمن قال هذه المقالة، فقال مجاهد وأبن جبير: قائل هذا هو النثير بن
الحارث.

أنس بن مالك: قائله أبو جهل; رواه البخاري ومسلم.

(1) تفسير الواحدي 2/420، والطبري 11/142-143.
(2) 38/8.
(3) في (م): القراء.
(4) نسبي ابن خالويه في القراءات الساّدة ص 49 للأعمش.
(5) في معاني القرآن 2/411، وما قيله مه.
(6) في النسخ: مرحبة، والثابت من معاني القرآن.
(7) آخره الطبري 11/144.
(8) صحيح البخاري (4648) و(4649)، وصحيح مسلم (7796).
ثم يجوز أن يقال: قالوه لشبهة كانت في صدورهم، أو على وجه الجناد والإيمام (1) على الناس أنهم على بصيرة، ثم حل بهم يوم بدر ما سألوا. 


» فأتطرق أطر في العذاب، ومعر في الرحمة; عن أبي عبيدة (3). وقد تقدم (4).

قوله تعالى: "وَمَا سَخَّاتَ اللَّهُ لَهُمْ وَأَتَتْ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ".

لمما قال أبو جهل: "اللهم إن كان هذا هو الحق من عينك" الآية، نزلت: "وَمَا سَخَّاتَ اللَّهُ لَهُمْ وَأَتَتْ فِيهِمْ" كما في صحيح مسلم (5). وقال ابن عباس: لم يعذب أهل قرية حتى يخرج النبي منها والمؤمنون، ويلحقوا بحبيت أئمروا (6).

(1) في (2) والإيمام.
(2) المفهوم 7/4472.
(3) مجاز القرآن 245/1. ونقل عنه المصنف بواسطة البحر الوجيز 2/521.
(4) لم تلف عليه، وذكره عند تفسير الآية (62) من سورة هود.
(5) (2796) وهو عند البخاري، وسلف قريباً.
(6) أخرجه الطبري بنحو 11/100.
وما كَانَ اللهُ مَعِينِهِمْ وَقَدْ يَسْتَغْفِرُونَ {اِنْ عَبَاسُ} كَانُوا يَقُولُونَ فِي الْطُوفَانِ: {غَفَرَ اللهُ}. وَالْإِسْتَغْفَارُ وَإِنْ وَقَعَ مِنَ الفُجُورِ يُدِفِّعُ بِهِ ضَرْبٍ مِّنَ الْشَّرَرِ وَالْإِضْرَارِ.

وَقَيلَ: إِنَّ الْإِسْتَغْفَارَ رَاجِعٌ إِلَى الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ هُمْ بِأَظُهرِهِمْ: أَيَّ: وَمَا كَانَ اللَّهُ مَعِينَهُمْ وَفِيهِمْ يَسْتَغْفِرُونَ. فَلَمَّا خَرَجُوا عَذَّبَهُمْ اللَّهُ يُومَ يَوْمَ بَدْرٍ وَغَيْرَهُ;

قَالَ الْبَصَاحِكُ وَغَيْرَهُ {ثَمَانِيَةً}. 

وَقَيلَ: إِنَّ الْإِسْتَغْفَارَ هَذَا يَرَادُ بِهِ الإِسْلَامُ: أَيَّ: {وَمَا كَانَ اللهُ مَعِينِهِمْ وَقَدْ يَسْتَغْفِرُونَ}

وَقَيلَ: {وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ} أَيَّ: فِي أَصْلَابِهِمْ مِنْ يَسْتَغْفَرُ اللَّهُ. رُوِىْ عِنْ مَجاهِدٍ أَيْضاً {ثَمَانِيَةً}.

وَقَيلَ: مَعِنَى {يَسْتَغْفِرُونَ} لَوْ اسْتَغْفَرُوا، أَيَّ: لَوْ اسْتَغْفَرُوا لَمْ يَعْذَبُوا، اسْتَدْعَاهُمَّ إِلَى الْإِسْتَغْفَارِ; قَالَ الْقَوْاَدَةَ وَابْنِ زِيدٍ {ثَمَانِيَةً}.

وَقَالَ البَصَاحِكُ عَنْ بَعْضِهِمْ: كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْعَلَّامَةَا

1. أَخْرِجَهُ الطَّيِّبِيُّ 151/11
2. أَخْرِجَهُ الطَّيِّبِيُّ 148/11 149
3. أَخْرِجَهُ الطَّيِّبِيُّ 154/11 155
4. ذَكَرَهُ ابن الجوزيَّةَ فِي زَادَ المُسْبِرِ 351/152
5. أَخْرِجَهُ الطَّيِّبِيُّ 153/11 154
قوله تعالى: "فَوَمَا كَلَّمَهُ أَلَّا يُقِيمَنَ اللَّهُ وَقَسَمَهُ بالسَّمَاءِ الْجَهَّازِينَ. وَمَا
صَلَّى أَوْلَيَاءَهُمْ إِنَّ أَولَيَاءَهُمْ إِلَّا الَّذِينَ مَتَّعُونَ. وَلَكْنَ أَصْحَبُهُمْ لَا يُتَّخِضُونَ ١٨٠٠ "

قوله تعالى: "فَوَمَا كَلَّمَهُ أَلَّا يُقِيمَنَ اللَّهُ وَقَسَمَهُ بالسَّمَاءِ الْجَهَّازِينَ. وَلَكْنَ أَصْحَابُهُمْ لَا يُتَّخِضُونَ ١٨٠٠ "

أي: إنهم مستحقوون العذاب لِمَا ارتكبوا من الظُّنُفُّ والذَّنُبُّ، ولكن لكل أجل
كتاب، فَعَلِبُهُم اللَّه بالسَّيف بعد خروج النبي ﷺ، وفي ذلك نزلت: {تَلَآ إِلَيْكَ يَدُ ﯾُذَّكَرُ}
(التوبة: ٣٨).

وقال الأخفشي: "إنَّكَ، زائدة. قال النحاس: {لم كان كما قال لرفع
يَعْذَبُهُمْ}. {وَلَكِنَّ أَصْحَابُهُمْ لَا يُتَّخَضُونَ} أي: إن المنافقين أولئك.

قوله تعالى: "فَوَمَا كَانَ صَلَّاهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مَسْكَأةً وَتَصْدِيَّةً فَذُفِّقَوا
الْبَيْتِ بِمَا كَثْرَ تَكْطُرَتْ. ١٨٠٠ إِنَّ الْبَيْتِ كَثِّرَ تَكْطُرَتْ. ١٨٠٠ إِنَّ الْبَيْتِ
سَيِّئِ اللَّهِ تَسْكِينُهُمْ ثُمَّ تَكَطُّرُ عَلَيْهِمْ حَسَنُهُ ثُمَّ يَكَطُّرُ. ١٨٠٠ إِنَّ الْبَيْتِ
كَثِّرَ تَكْطُرَتْ. ١٨٠٠ يَكَطُّرُ اللَّهُ الْجَبِيمَةَ مِنَ الْبَيْتِ وَيَجْعَلُ الْجَبِيمَةَ بَعْضَ الْعَالِمِينَ
الْجَبِيمَةَ مِنَ الْبَيْتِ. ١٨٠٠ يَكَطُّرُ اللَّهُ الْجَبِيمَةَ مِنَ الْبَيْتِ وَيَجْعَلُ الْجَبِيمَةَ بَعْضَ الْعَالِمِينَ
وَبَعْضَهُمْ فِي جَهَّالٍ أَوْلَيَاتٍ لَّهُمَّ الفِتْرِتَ. ١٨٠٠

قال ابن عباس: كانت فرقة تطفو بالبيت عرابة، يصفقون ويصفرون، فكان
ذلك عبادة في ظلهم.

والْمَكَأْةُ: الصنف، والتصديق: الصحيح، قاله مjahد والشَّامِي وابن عمر.
ولا خليل غانم تركت معجلة تُمُكِّنَكَ تَرَبَّصُه كشذٍّي الأُعْلَمِ.

أي: تُصَبَّت. ومنه: مكى است البداية: إذا تَفَمَّخت بالريح.

قال السَّمِّي: المكاء: الصغير، على لحن طائر أبيض بالحجاز يقال له:
المكاء (٢).

قال الشاعر:

إذا عُرُدَ الْمَكَاي في غير رَؤْسَة فَوْيَل لِأَهْل الشَّاء والخُمْرَاتٍ (٣)

(١) قتادة: المكاء: ضرب بالأيدي، والتَّصِيدة: صباح (٤) وعلى التفسيرين فيه رَدُّ على الجهل من الصوفي الذي يرقصون ويصفقون ويصفعون. وذلك كله منكر ينذره عن مثله العقلاء، ويشبه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت.

وَنُرَّى ابن بْرِجح وابن أبي نْجِيح عن مجازد أنه قال: المكاء: إدخالهم أصابهم في أفواهم، والتَّصِيدة: الصبهر، يريدون أن يشغلو بذلك محمدًا عن الصلاة (٥).

قال النحاس (٦): المعروف في اللغة ما روي عن ابن عمر. حكى أبو عبيد (٧) وغيره أنه يقال: مِكَا يُمُكَوَّوَ ومكاء: إذا صَفَر. وصَدَىَّ يُصْدِي تَصْدِية: إذا صَفَرٍ؛ ومنه قول عمرو بن الأطلِب (٨):

(١) ديوان عشيرة ص٤۲، الحليل: الزوج، والغانية: الزوجة التي غبت بزوجها، أو التي غبت بحسنها وجمالها، والملحق: الملقي بالبُذادة، وهي الأرض، والفريضة: اللحم بين الكف والصدر، والأعلام: مشوق النشة العالية. ينظر اللسان (حلال، غنٍّ، جدل، فرض، علم).

(٢) أخرج الطبري ١١٦٧، وفيه: على نحو طائر... (٣) أدب الكاتب ص١٩٣، وأمالي القالي ٢٧٢، واللسان (مكر).

(٤) تفسير الطبري ١١٦٧.

(٥) أخرج الطبري ١١٥٠.

(٦) في معاني القرآن ٣/١٥٢، وما قبله منه.

(٧) في (٥) ومعاني القرآن للنحاس ٣/١٥٢: أبو عبيد.

(٨) إعجاز القرآن لأبي عبيدة١٤٧٢.

(٩) التكث والبعون للماوريدي ٢/٣١٥، قال في اللسان (طب): ابن الأطلِب: رجل شاعر، والإسطبة أمه، وهي امرأة من بني كتابة بن قيس، اسمه: زيد مَّناة.
وظَلُّوا جِمِيعًا لَهُم ضَغْطَةٌ مُكَآةً لَدَى الْبِيْت بِالْتَّصِيدَةٍ
أي: بالتصعيد.

سعيد بن جبير وأبي زيد: معنى التصدية: صدّهم عن ال البيت(1); فالأصل على هذا تضييكة، فأبدل من إحدى الدفائن باء.

ومعنى {قِلْ يَلَّيْتُكُمْ كَفَّارًا إِن يَتَنَتَّهَا يُغَفِّرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَّفَ} إذ يَعْدُوُا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الْأُولَيِّينَ

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: {قِلْ يَلَّيْتُكُمْ كَفَّارًا} أمر النبي ﷺ أن يقول للكفّار هذا المعنى، سواء قاله بهذه العبارة أو غيرها. قال ابن عطية(2): ولو كان كما ذكر الكسائي أنه في مصحف عبد الله بن مؤسّد: {قِلْ لِلذِّينَ كَفَرُوا إِن تَنْتَهُوا يُغَفِّرُ لَكُمْ} (3)

لَا تَمْلِك الرَّسَالَة إِلَّا بِتَلَكِ الأَلْفَاث بعينها، هذا يحسب ما تقتضي الألفاظ.

الثانية: قوله تعالى: {إِن يَتَنَتَّهَا يُغَفِّرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَّفَ} ولا بُدّ، والحامل على ذلك جواب الشرط ب {يُغَفِّرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَّفَ}، ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا ليثبّت عن الكفّر.

ولقد أحسن القائل أبو سعيد أحمد بن محمد الزبيري:

يَسْتَوْجِبُ الْعُفْوُ الْفَتِى إِذَا اعترَفَ ثُمّ انتهى عما أتاه وافترَفَ

(1) تفسير الطبري 127/8 و 128.
(2) في المحرر الوجيز 2/527، وما قيل منه.
(3) القراءات الشاذة ص 51، والكشف 2/157.
(4) في المحرر الوجيز 2/527.
لقوله سبحانه: في المعتقد، إن ينتهوا يُغَفَرُ لهم ما قد سلَّنَت(1)
رَوَيَ مُسْلِمٌ عن ابن شماكة(2) المهاجري قال: حضرتُ عمرو بن العاص وهو في سيباقه الموت، فبكي(3) طولاً. الحديث. وفيه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَنَا عَلِيمُ أَنَّ الإِسْلَامَ يَهْدِمُ ما كان قِبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجَارَةَ تُهْدِمُ ما كان قِبْلَهُ، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ ما كان قِبْلَهُ" الحديث(4).
قال ابن العربي(5): هذه لطيفة من الله سبحانه عن بها على الخلق؛ وذلك أن الكفار يقتضمون الكفر والجرائم، ويرتكبون المعاصي والآثام؛ فلو كان ذلك يوجب مأوَّلاً لهم لما استدركوا أبداً توبة، ولا نالهم مغفرة. فيسر الله تعالى عليهم قبول التوبة عند الإبادة، ويدّل المغفرة بالإسلام، وقد وقع جميع ما تقدم؛ ليفعل ذلك أقرب لدخولهم في الدين، وأَعْرَى إلى قبولهم لكلمة المسلمين، ولو علموا أنهم يؤخذون لَنَّما تابوا ولا أسلموا.
وفي صحيح مسلم: أنَّ رجلاً من الناس كان قبله قَاثِلًا تَسْعَةٌ وتسعين نَّسَمَةٌ، ثم سأل: هل له من توبة؟ فاجاء عابداً فقال: هل له من توبة؟ فقال: لا توبة لك. فقتله، فَكُتِبَ به مة; الحديث(6).

(1) تقدم البيت الأول دون نسبة 328/5. وهو في المستطرف 317/2 إلى عبد الرحمن بن محمد الصوري.
(2) في (ع) و(و) أو (و) وأبي شماكة. وفي (ط): ابن اسما. وهو خطأ. وابن شماكة، يفتح الشين وضمها، كما في المفسرين. 328/1 وشرح النووي 137/2، وقصده ابن حجر في تقرير التهذيب.
(3) في (د) و(و) وأبي بكر. وابن العربي.
(4) صحيح مسلم (122)، وهو في سعد أحمد (1827).
(5) في أحكام القرآن 41/2.
(6) صحيح مسلم (3726) من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه. ونقله المصنف عنه بواسطة أحكام القرآن لابن العربي 342/2، وفيه: "عَلَمَاهُ بِدَلٍ: "عَابِدَاهُ. وأَخْرِجَهُ أَيْضًا أَحْمَدَ 1154)، والبخاري 3470).
فانظروا إلى قول العابد (1): لا توبة لك؛ فلما علم أنه قد يأسه؛ فَتَّلَهُ، فَنَيْلَ.

الآيس من الرحمة. فالنتيجة مفسدة للخليقة، والتسير مصلحة لهم.

وزْوِي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا جاء إليه رجل لم يقتل فسأله:
هل لقاتل مُن توبة؟ فيقول: لا توبة؛ تخويفاً وتحذيراً. فإذا جاءه مُن قتل فسأله: هل
قاتل مُن توبة؟ قال له: لك توبة؛ تيسيراً وتأليفاً. وقد تقدَّم.

الثالثة: قال ابن القاسم وابن وهب عن مالك: من (2) طَلَّق في الشرك ثم أسلم:
فلا طلاق له. وكذلك من حلف فأسلم فلا جنَّت عليه. وكذا من وجبت عليه هذه
الأشياء [بم أسلم] فذلك مغنفور له. فأما من افترى على مسلم ثم أسلم، أو سرق ثم
أسلم؛ أقيم عليه الحد للفقرة والسرقة. ولو زنى وأسلم، أو اغتصب مسلمة ثم أسلم؛
سقط عنه الحد.

وزَوِّر أشبه عن مالك أنه قال: إنما يعني الله عز وجل ما قد مضى قبل
الإسلام، من مالي أو دم أو شيء. قال ابن العربي (3): وهذا هو الصواب؛ لِمَا قدَّمناه
من عموم قوله تعالى: «فَلِلَّذينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّخِذُونَهُمْ شُفُرًا لَّهُمْ مَا قَدْ سَلَّنَ»،
وقوله: «الإسلام يهدي ما كان قبله» (4)، وما بنيّة من المعني من التيسير وعدم التنفير.

قلت: أمَا الكافُريُّ الحربيُّ فلا خلاف في إسقاط ما قَعَّلَه في حال كفره في دار
الحرب. وأمَا إذ دخل إلينا بآمان فقَذَف مسلمًا؛ فإنه بُحْتُ، وإن سرق قطع. وكذلك
الذَّمَّى إذ قَذَف حُد ثمانين، إذا سُرَق قطع، وإن قتل قتيل. ولا يسقط الإسلام ذلك
عنه لنقضه العهد حال كفره؛ على رواية ابن القاسم وغيره.

قال ابن المنذر: واختلفوا في النصراني يزنى ثم يسلم، وقد شهدت عليه بيئة من

(1) في أحكام القرآن لابن العربي: العالم.
(2) في النسخ: فيمن، والجيت من أحكام القرآن لابن العربي. وما سيردي بين حاضرتي منه.
(3) في أحكام القرآن لابن العربي: 842، وما قبله منه.
(4) سلف في المسألة الثانية.
المسلمين؛ فحكي عن الشافعي: "إذ هو بالعراق: لا حذ على ولا تغريب؛ لقول الله عزّ وجلّ: "قل للبيبين سكروا إن يتقهوا ينفر الهداء ما قد سلفَ". قال ابن المنذر:

ويستحسن لنا لؤي عن مالك.

وقال أبو ثور: إذا أقر وهو مسلم أنه زنى وهو كافر، أقيم عليه الحد. وحكي عن الكوفي أنه قال: لا يجد.

الرابعة: فأما المرتد إذا أسلم وقد فاتته صلوات، وأصاب جنایات وأتلف أموالًا؛ فقيل: حكمه حكم الكافر الأصلي إذا أسلم؛ لا يؤخذ بشيء مما أحدثه في حال ارتداده.

وقال الشافعي في أحد قوله: بلزمه كل حوى لله عزّ وجلّ وللآدمي؛ بدليل أن حقوق الآدميين تلزم، فوجب أن تلزم حقوق الله تعالى.

وقال أبو حنيفة: ما كان لله يستحق، وما كان للآدمي لا يستحق.

قال ابن العربي): وهو قول علمائنا؛ لأن الله تعالى مستغني عن حقه، والآدمي مفتقر إليه. أما أن حقوق الله عزّ وجلّ لا تجب على الصبي، وتلزم حقوق الآدميين. قالوا: وقوله تعالى: "قل للبيبين سكروا إن يتقهوا ينفر الهداء ما قد سلف" عام في الحقوق التي الله تعالى.

الخمسة: قوله تعالى: "وقم بهداه" يريد إلى القيام؛ لأن لفتة (عاء) إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجو في حالة كان الإنسان عليها، ثم انتقل عنها. قال ابن عطية: ونسنا نجد في هذه الآية لهؤلاء الكفّار حالة تشبه ما ذكرنا إلا القتال.

ولا يجوز أن يتأل إلى الكفر؛ لأنهم لم يتقصروا عنه، وإنما قلنا ذلك في "عاء" إذا كانت مطلقة؛ لأنها قد تجيء في كلام العرب داخل على الابتداء والخبر، فتكون

(1) في أحكام القرآن 2/843 - 845، وما قبله منه.
(2) في المحرور الوجيز 2/527، وما قبله منه.
سورة الأنفال: الآيات 28-40

المعنا معنى صار؛ كما تقول: عاد زيد ملكا؛ تريد: صار. ومنه قول أبي الصلت(1): تلك المكارم لا تُغَبَان(2) من لَّبِن شَيْبًا فِي بَعْض عُدُود أبَوًا.

وهذه لا تتضمن الرجوع إلى حالة قد كان العائد عليها قَبلُ، فهي مقيدة بخيرها.

لا يجوز الاقتصار دونه(3)، فحكمها حكم صار.

قوله تعالى: {فقد مصّت شنَّك الأوليات} عبارة تتجمع الوعيد والتهديد والتمثيل.

بمن هلك من الأمم في سالف الدهر بعذاب الله.

قوله تعالى: {وَقَتَّلُوهُمْ حَتِّى لَا تَكُونُ قَيَّةً وَيَخْفُرُونَ الْمَلِيْكَ الْعَلِيمَ} يُبدَع قاب أنْتهوا قِيَّةً الله بما يَضْمَنُونَ بِمَعْنَىَ {وَإِنْ تَوَلَّوا فَأَصَلَّوْاْ أَنَّ اللَّه} مَؤُولُكِمْ نَيْمَ الْمُؤْنِثَ وَقَدْ أَحْيَتَهُ

قوله تعالى: {وَقَتَّلُوهُمْ حَتِّى لَا تَكُونُ قَيَّةً} أي: كُفر. إلى آخر الآية تقدّم معناها.

وتفسير ألفاظها في {البقرة} وغيرها، والحمد لله.

تم الجزء التاسع من تفسير القرطبي، ويلي الجزء العاشر

أوله تفسير قوله تعالى من سورة الأنفال

{واعطموا أنتم غنائم يَن تَفْيُوضُ} (5)

---

(1) الشعر والشعراء 62/4، والعقد الفريد 24/2، ومعجم البلدان (غمان) 211/4. وأبو الصلت هو والد أمية، والبيت أيضاً في ديوان أمية بن أبي الصلت ص 179، وديوان التابعة الجمدي ص 112.

(2) القُطْب: القَدَح الضخم الغليظ الجاني. وقيل: قنح من خشب مقعر. لسان العرب (قَعْب).

(3) في النسخ: دونها، والمانت في المحرر الوجيز 527، والكلام منه، إلى آخر تفسير الآية.

(4) 246/3
فهرس الجزء التاسع

- قوله تعالى: "بَلْ اَنَّكَ لَمْ تَلْبَسْنِ الْحَقَّ بِكُلِّ شَيْءٍ فَأَخْبَاهُ آمَنْتُ بِذَٰلِكَ الْحَقَّ بِعَلٍّ مَّا نَعْمَهُ فَخَلَّوْناكَ هَيْهَتَكَ كَثِيرًا" [144] (113).

- قوله تعالى: "وَقَرِيَتْنَا رَقِيرَةً مِّنَ الْجَنَّةِ..." [114-117] (114).

- قوله تعالى: "فَفَطَحَ الْجَنَّةَ لِلَّذِيْنَ يُصَلِّونَ..." [118] (118).

- قوله تعالى: "وَلَمْ يَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [123] (123).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [124] (124).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [125] (125).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [126] (126).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [127] (127).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [128] (128).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [129] (129).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [130] (130).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [131] (131).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [132] (132).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [133] (133).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [134] (134).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [135] (135).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [136] (136).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [137] (137).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [138] (138).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [139] (139).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [140] (140).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [141] (141).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [142] (142).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [143] (143).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [144] (144).


- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [146] (146).

- قوله تعالى: "فَكَيْفَ تَعْفَى مَا سَأَلَ عَنْهَا..." [147] (147).

- قوله تعالى: "وَلَا تَأْنَى بِهَا بَلْ مَا نَقَدَرْنَا رَيْسًا وَمَلِكًا..." [148] (148).
فهرس الجزء التاسع

101
- قوله تعالى: "فَأَمَّا تَفْتَرِجُونَ فَحَرْمٌ رَّحْمَتٌ ذُو جَلَّ سُلْطَانٍ" [147]

102
- قوله تعالى: "يَا مَعْلُومٌ لِّلْكَانِينَ" [148-149]

103
- قوله تعالى: "فَلَمَّا قَالَ الَّذِي كَانَ الْجَمْعَيْنِ" [150]

104
- قوله تعالى: "فَلَمَّا قَالَ الَّذِي كَانَ الْجَمْعَيْنِ" [151-152]

123
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [155-156]

126
- قوله تعالى: "وَإِنَّمَا يَأْتِكُمْ بِمَا خَلَقْنَاكُمْ وَلِيَمْلِكُوا الْأَرْضَ" [157-158]

130
- قوله تعالى: "فَكَيْفِ الْجَبَّارِ الْقَبِيلَةِ" [159]

136
- قوله تعالى: "فَإِنَّمَا يَأْتِكُمْ بِمَا خَلَقْنَاكُمْ وَلِيَمْلِكُوا الْأَرْضَ" [161-162]

147
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [163]

149
- تفسير سورة الأعراف

151
- قوله تعالى: "فَأَمَّا تَفْتَرِجُونَ فَحَرْمٌ رَّحْمَتٌ ذُو جَلَّ سُلْطَانٍ" [165]

152
- قوله تعالى: "عَلَّمَنَا وَهَوْهُ وَهَوْهُ وَهَوْهُ" [166]

159
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [171-172]

166
- قوله تعالى: "فَأَمَّا تَفْتَرِجُونَ فَحَرْمٌ رَّحْمَتٌ ذُو جَلَّ سُلْطَانٍ" [184]

169
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [188-189]

170
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [196-197]

173
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [202]

174
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [213]

176
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [226-227]

178
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [231]

186
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [247-248]

189
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [258-259]

190
- قوله تعالى: "فَذَٰلِكَ مَثَلُ الْمُكَذِّبِينَ لَعَلَّهُمْ يَتَابِعُونَ" [269]
قوله تعالى: "هَلْ يَكُونُ الَّذِينَ يَقْسَمُونَ الْخَيْرَاتِ مِنَ الْخَيْرِ أَنتُمْ وَهُمْ؟" [36] 245
- قوله تعالى: "كَيْفَ إِنَّمَا حَرَّمَ قَلَبَهُمْ وَمَا أَكَادُوا يَتَأَشِنُونَ فِيهِ" [37] 246
- قوله تعالى: "كَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [38] 247
- قوله تعالى: "كَيْفَ يُذْهَبُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَنَفْسِهِ أَوْلُوا قُرُونًا أَوْ كَثِيرُوا سَوَاتِرًا?" [39] 248
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يُذْهَبُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَنَفْسِهِ أَوْلُوا قُرُونًا أَوْ كَثِيرُوا سَوَاتِرًا" [40] 249
- قوله تعالى: "كَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [41] 250
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يُذْهَبُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَنَفْسِهِ أَوْلُوا قُرُونًا أَوْ كَثِيرُوا سَوَاتِرًا" [42] 251
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [43] 252
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [44] 253
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [45] 254
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [46] 255
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [47] 256
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [48] 257
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [49] 258
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [50] 259
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [51] 260
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [52] 261
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [53] 262
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [54] 263
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [55] 264
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [56] 265
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [57] 266
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [58] 267
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [59] 268
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [60] 269
- قوله تعالى: "فَكَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ بِصُدُورِهِ الذَّكَرُ بِصُدُورِهِ النِّسَاءُ" [61] 270
فهرس الجزء التاسع

324  قوله تعالى: {وَلَكُمْ جَهَرٌ مِّنْ قُرْآنِي وَلَمْ يَأْخُذِهُ رَبِّكَ}. [143]

327  قوله تعالى: {فَلَاتَشْعُرُوا إِنَّ الْحَمْلَ وَالْمُلْلَ أَنَّهُ تَحْلُّ مِنْ قَبْلُ}. [144]

328  قوله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ أَنَسْتُنَا فِى الْأَوَّلِينَ}. [145]

329  تلاو: {وَعَرَضَتْنَا}. [146-147]

330  قوله تعالى: {وَأَرْسَلْنَاهُمْ بَيْنَ يَدَيْنَاهَا}. [148]

331  تلاو: {وَكَذَٰلِكَ تَعَذَّبُ الْجَاهَٰلِينَ}. [149]

332  قوله تعالى: {وَزِيَّرْنَا}. [150]

333  تلاو: {فَلَاتَجِهُمْ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [151]

334  قوله تعالى: {وَأَلْقَىَ الْغُدُورُ}. [152]

335  قوله تعالى: {فَدُخِلْنَا الْفَيْضَ}. [153]

336  تلاو: {وَلَمْ يَكُنَّ لَهُمْ كَانَ مَيِّتُهُمْ}. [154]

337  قوله تعالى: {وَمَا نَصْرَنَا}. [155]

338  قوله تعالى: {وَأَنَّا نَغْفِرُ الْغُفْرَانَ}. [156]

339  تلاو: {وَالْغَفْرُ}. [157]

340  قوله تعالى: {رَكَّزَ الْكَفِّ}. [158]

341  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [159]

342  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [160]

343  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [161]

344  قوله تعالى: {وَقَالَ رَبِّي ۖ إِنِّي أَكِثَرتُ عَلَى الْبَيْتِ.}. [162]

345  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [163]

346  قوله تعالى: {وَقَالَ رَبِّي}. [164]

347  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [165]

348  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [166]

349  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [167]

350  قوله تعالى: {وَقَامَ الْأَرْضُ نِعْمَةَ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [168]

351  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [169]

352  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [170]

353  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [171]

354  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [172]

355  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [173]

356  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [174]

357  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [175]

358  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [176]

359  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [177]

360  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [178]

361  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [179]

362  قوله تعالى: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [180]

363  تلاو: {ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا ۖ إِلَّا}. [181]
<table>
<thead>
<tr>
<th>صفحة</th>
<th>نص الجمل</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>297</td>
<td>قول تعالى: «والذين كفروا يفعلون ما يشتهون من حيث لا يشعرون» [182]</td>
</tr>
<tr>
<td>298</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>304</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>307</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>408</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>414</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>415</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>422</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>425</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>429</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>430</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>433</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>435</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>441</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>448</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>454</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>455</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>456</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>506</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>508</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>514</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>617</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>619</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>670</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>رقم</td>
<td>الآية</td>
</tr>
<tr>
<td>-----</td>
<td>------</td>
</tr>
<tr>
<td>476</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>479</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>481</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>482</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>483</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>484</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>485</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>486</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>487</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>488</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>489</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>490</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>491</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>492</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>493</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>494</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>495</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>496</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>497</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>498</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>499</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>500</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>501</td>
<td></td>
</tr>
</tbody>
</table>